

السلامة

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْقَزْوِينِيِّ

ابْنِ مَاجَةَ

الْمُتَوَفَى سَنَةِ ٢٧٥ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

وَبِحَاشِيَّتِهِ

«مِصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ»

لِلْحَافِظِ شَهَابِ الدِّينِ الْبُوصَيْرِيِّ الْمُتَوَفَى سَنَةِ ٨٤٠ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ

المجلد الأول

حَقَّقَهُ عَلَى الْأُصُولِ الْمَخْطُوطَةِ

عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْجَمِيدِ
الْحَسَنِيِّ الْأَشْرَفِيِّ

حَكَّمَ عَلَى أَحَارِيثِهِ وَأَثَرِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ

مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

إِصْحَابُهَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّاشِدِ

الرِّيَاضِ

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الاباني ، محمد ناصر الدين

سنن ابن ماجة ، بحاشيته مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجة للبوصيري/ حقه
على الأصول المخطوطة على حسن عبد الحميد - للرياض .

٦٣٠ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

رمك ٨-٨٢-٨٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)

١-٧٧-٨٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

١- الحديث - سنن ٢ - الحديث - شرح أ - عبد الحميد ، علي

حسن (محقق) ب - العنوان

١٨/٠٦٢٦

ديوي ٢٣٥,٦

رقم الإيداع : ١٨/٠٦٢٦

رمك : ٨-٨٢-٨٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)

١-٧٧-٨٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٢٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بريد إلكتروني

ص.ب. ٢٢٨١ الرياض البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٢ الرياض

السُّنَنِ

للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجه

المتوفى سنة ٢٧٥ هـ رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ
لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ كِتَابَ « الشُّنَنَ » لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ مَاجَةَ
الْقَزْوِينِيِّ - الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٧٥ هـ - « كِتَابٌ مُفِيدٌ قَوِيٌّ التَّبْوِيْبِ فِي الْفِقْهِ » (١) ،
يَحْتَوِي عَلَى أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ حَدِيثٍ نَبَوِيِّ مَرْوِيَّةٍ بِأَسَانِيدِهَا (٢) ، حَتَّى عُدَّ
بِسَبَبِ ذَلِكَ - عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - سَادِسَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ (٣) .
وَلَقَدْ اعْتَنَى بِهِ وَشَرَحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ - عَلَى مَدَى الْقُرُونِ وَكَرَّ الدُّهُورِ - عِدَّةٌ
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ (٤) .

وَلَقَدْ طُبِعَ هَذَا الْكِتَابُ النَّافِعُ طَبَعَتَهُ الْأُولَى قَبْلَ أَكْثَرِ مِنْ قَرْنٍ وَرُبْعِ الْقَرْنِ

(١) « اختصار علوم الحديث » (٢ / ٦٦٠ - بشرح « الباعث الحثيث ») لابن كثير -

بتحقيقي / نشر مكتبة المعارف - الرياض .

(٢) « الحِطَّةُ فِي ذِكْرِ الصُّحَّاحِ السِّتَّةِ » (ص ٣٩٩) لصديق حسن خان - بتحقيقي ، طبع دار

عقار - عمان .

(٣) انظر « لمعات التنقيح » (١ / ٨) للدُّهْلَوِيِّ

(٤) انظر « كشف الظنون » (٢ / ١٠٠٤) لحاجي خليفة .

في دِهلي الهندية سنة (١٢٨٢ هـ) (١) .

ثم طبع - بعدُ - طبعايت عدة خالية من التحقيق أو التدقيق ، إلى أن قام الأستاذ الفاضل محمد فؤاد عبد الباقي سنة (١٣٤٨ هـ) (١) بطبعه طبعةً أنيقةً رائعةً مرتبةً مُفهرسةً مُرقمةً ؛ ما زالت تُتداولُ بين أيدي أهل العلم وطلابِه إلى هذا الحين .

ومن أئین الخِدمايتِ الجُلّی التي قدّمها أهل العلم قديماً وحديثاً نُجاه هذا الكتابِ المُبارک - تِلْکُم التعلیقاتُ العلمیةُ النفیسةُ التي دَبّجتها یزاعةُ شیخنا محدث العصر العلامه محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله ورعاه - تَمییزاً لأحاديثه صِحّةً وَضَعْفًا ، وقد طُبعت بإشرافِ مکتبِ التریبة العربی لدول الخلیج فی الریاض ؛ سنة (١٤٠٧ هـ) .

ثم آلت حقوقُ هذا الكتابِ - بالاتفاقِ مع شیخنا نفع الله به - إلى مکتبة المعارف وصاحبها الأستاذ الفاضل سعد بن عبدالرحمن الراشد وفقه الله للخیر . وإذ الأمرُ كذلك ؛ فإنّ مکتبة المعارفِ رَغِبَتْ إليّ بمشروعِ علميِّ مُتعلّقٍ بهذا الكتابِ یجمعُ ألوانًا من الخیر :

أولاً - إخراج نُسخةٍ من « السُنن » دقیقة الترقیم ، مُتقنة الترتیب ، سلیمة الثُصوص والأسانید .

ثانيًا - إيداع أحكام العلامه الألباني على أحاديثه بتمامها ، ونقلُ كلماته - في ذلك - جميعها .

(١) « ذخائر التراث العربي » (١ / ٢٣٣) عبد الجبار عبدالرحمن .

ثالثًا - إيراد « مضباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه » - للحافظ شهاب الدين البوصيري المتوفى سنة (٨٤٠ هـ) - في حاشية الكتاب بتمامه .
رابعًا - التعليق على ما يسنخ للذهن من شرح غريب ، أو بيان فائدة ، أو كشف مشكلة .

ولقد اقتضانا هذا الجفعم العلمي لهذه الفوائد المتكاثرة جهداً بالغاً لا يعلم مداه إلا من عاناه (١) ، والحمد - أولاً وأخيراً - لله في علاه :
□ إذ إننا راجعنا طبعة الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي على الطبعة المحققة الصادرة سنة (١٤٠٤ هـ) بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي .
ثم راجعنا مواضع كثيرة من كتاب « المسند الجامع » الذي قام على جمعه وترتيبه عددٌ من طلاب العلم ، واستفدنا منه - والحق يُقال - كثيراً .
ثم راجعنا المواضع المشكلة - وبخاصة في الأسانيد - على الطبعة الهندية المتوفرة بين أيدينا ، والمطبوعة حَجْرِيًّا ، وعليها حواشي كُلتُ من الحافظ الشيوطي المتوفى سنة (٩١١ هـ) ، والشيخ عبدالغني المجددي المتوفى سنة (١٢٩٥ هـ) ، والشيخ فخر الحسن الكنكوهي .

وكذلك صنغنا بحاشية السندي على « السنن » المطبوعة في مصر سنة (١٣٤٩ هـ) .

وقد خَرَجْنَا - والله الحمد - من كل هذه المراجعات - التي تبعثها تحقيقات وتدقيقات - بفوائد مائعة ، وإصلاحات بديعة .

(١) ولقد كان لصاحبنا الفاضل الأخوين أبي سهل الجزائري الأثري وجمال عبداللطيف جهداً متورواً في المراجعة والمقابلة ، فجزاهما الله خيراً ، ووفقهما للعلم النافع والعمل الصالح .

ولستُ مُبالِغاً إذا قلتُ : قد وَقَعَ في طَبِعةِ الأُسْتاذِ مُحَمَّدِ فُوادِ عَبْدِ الباقِي
مِئاتُ التَّصْحِيفاتِ والتَّحْرِيفاتِ - وبِخاصَّةِ في الأَسانيدِ - ومن ضِمْنِها عَشْرَ مِئاتٍ
مِواضِعِ السَّقَطِ والخَلَلِ ، فَضْلاً عن أخطاءِ صَبْطِ الأَسْماءِ والأَنْسابِ والكَنى
والألقابِ ، ولقد أثبتنا مَحْضَ الصِوابِ (١) في هذه الطَبِعةِ مِمَّا ظَهَرَ لَنَا وَجْهُهُ ،
وَبانَ لَنَا حُكْمُهُ .

ولو زَعَمْتُ أَنَّ طَبِعتَنا هذه هي أَصَحُّ ما يُوجَدُ بين أَيدي أَهلِ العِلْمِ وطُلابِهِ
من « سُننِ ابنِ ماجه » لَكُنْتُ - إن شاءَ اللهُ - جَدَّ قَريبٍ من الحَقِّ .
وَبَعْدَ أَنْ قَمْنَا بِهذا كُلُّهُ يَسَّرَ اللهُ - سِبحانَهُ - لَنَا نُسخَةَ خَطِيئةً نَفِيسَةً (٢)
كُتِبَتْ سَنَةَ ثَلاثينِ وَسِبعِ مِئةٍ ، مُقَابِلَةَ عَلى نُسخَةِ الإِمَامِ الحَافِظِ عَبْدِ العَظِيمِ
المَنذِريِّ المَتَوَفَى سَنَةَ (٦٥٦ هـ) رَحِمَهُ اللهُ .

وهي مِن رِوايةِ الإِمَامِ الحَافِظِ شَمسِ الدِينِ الذَهِبِيِّ المَتَوَفَى سَنَةَ (٧٤٨ هـ)
« بِإِسنادٍ مُتَّصِلٍ عَالٍ » (٣) ، مَعروفَةٍ رِجالُهُ بِالرِوايةِ والحِفظِ .

ولقد ذَكَرَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى إِسنادَهُ إِلى هذِهِ « السُّنَنِ » في كِتابِهِ « سِيرِ
أَعْلَامِ النَبَلِئِ » (١٣ / ٢٨٠) فَقالَ :

« سَمِعْتُ كِتابَ « سُننِ » ابنِ ماجه يَبْغَلِبُكَ ، من القاضِي تاجِ الدِينِ
عَبدِخالِقِ بنِ عَبْدِ السَّلَامِ ، ومن ذَلكَ بِقِراءَتِي نَحوِ الثُّلُثِ الأَوَّلِ من الكِتابِ .

(١) أَمَّا بَيانُ ذَلكَ بِالتَّفْصِيلِ والشرحِ والبَيانِ - مَع ذِكرِ وجوهِ النَقْصِ في طَبِعةِ الدِكتورِ
الأَعظَمِيِّ ، ومِواضِعِ الخَلَلِ في « تَحفةِ الأَشْرافِ » وَغَيرِها - فَمَحَلُّهُ كِتابِي « صِيانَةُ « سُننِ ابنِ ماجه » من
التَّحْرِيفِ والسَّقَطِ ، وَحِمايَتِهِ من التَّصْحِيفِ وَالغَلَطِ » يَسَّرَ اللهُ تَماتِهِ .

(٢) وهي من مَحْفُوظاتِ المَكْتَبَةِ الوَطَنِيةِ في باریس ، بِرقْمِ : (عَرَبِي : ٧٠٦) .

(٣) كما قالَ هو - رَحِمَهُ اللهُ - في « سِيرِ أَعْلَامِ النَبَلِئِ » (١٣ / ٢٧٩) .

وحدثني (١) بالكتاب كله عن الشيخ الإمام موفق الدين عبدالله بن قدامة ،
سماعاً في سنة إحدى عشرة وست مئة .

وسمعه كله بحلب من أبي سعيد سُئِر الزَّيْنِي ، بسماعه من الشيخ موفق
الدين عبداللطيف بن يوسف ، بسماعيهما (٢) من أبي زُرْعَةَ المقدسي ، عن
محمد بن الحسين المَقُومِي ، عن القاسم بن أبي المنذر الخطيب ، عن أبي الحسن
القَطَّان ، عنه .

قلت : والسُّنَدُ المُثَبِّتُ على نُسخَتينا المخطوطة هو نفسه إسنَادُ مَوْقِقِ الدين
عن أبي زُرْعَةَ المذكورِ إلى آخِرِهِ عند الذهبيِّ هنا .
ولقد قابَلْنَا النُّسخَةَ على عَمَلِنَا المُشارِ إليه آنفاً ، فجاءَ القَدْرُ الغالبُ من
تَصْحيحَاتِنَا - بحمد الله تعالى وحده - مُوافقاً لها ، فأَبْقَيْنَاهُ على صوابِ ما
ذكرناه دونما تنبيهٍ أو إشارةٍ ، إلاَّ يَماماً .

ولقد اسْتَفَدْنَا - فوقَ هذا كله - من المخطوطة أموراً عدّةً ، أُجْمِلُهَا بما يأتي :
أ - اختلافُ صِيغِ التَحْمِيلِ والأداءِ بين المخطوطِ والمطبوعِ ، من ذلك : تناوُبُ
« حَدَّثَنَا » و « أَخْبَرْنَا » و « أَنْبَأَنَا » فما كانَ كذلكَ غَيْرُهُ على ما في المخطوطِ
وبعضُ ذلك كان له أثرٌ فعليٌّ مهمٌّ كصِغَةِ سَمَاعٍ بدلاً من عنعنَةٍ - أو عكسه - .
ب - استدراكُ بعضِ « زياداتِ أبي الحسنِ ابنِ القَطَّانِ » ممَّا لم يَرِدْ ذِكْرُهُ
في المطبوعةِ .

ج - تَعْيِيرُ بعضِ الكلماتِ التي جُودَ نَسْخُها في المخطوطِ ، بما قد يكونُ له
أثرٌ على الاستنباطِ الفقهيِّ في علمِ الدارِيَةِ .
د - تعليقاتُ بعضِ الحَفَاطِ على حاشيتها ، في بيانِ حُكْمِ بعضِ أسانيدِها .

(١) أي : القاضي تاج الدين .

(٢) أي : القاضي تاج الدين موفق الدين وسُنُقِر الزَّيْنِي .

.. وأشياء أُخرى يراها الناظر المدقق بقليل من التأمل ، فالحمد لله على نعمائه ، والشكر له على جزيل عطائه .

□ وقد كَمَلَ هذا العَمَلُ العِلْمِيُّ على وَجْهِ التَّمَامِ - وعلى خَيْرِ ما يُرْجى ويُرام - أَحكامُ شيخنا العَلَمَةِ المحقِّقِ محمد ناصر الدين الألباني - حَفِظَهُ اللهُ ونفع به - على أَحاديث هذا الكتاب ؛ تصحيحًا وتَضْعِيفًا ، حتَّى غَدَا هذا العَمَلُ بِمُجْمَلِهِ أَقْرَبَ إلى الكَمالِ بِمَنَّةِ اللهِ ذِي الجلالِ .

□ وأما « زوائد البوصيري » المُسَمَّاة « مصباح الزجاجة » ؛ فقد رأيتُ منها ثلاثَ طبعات (!) تتنافسُ فيما بينها أَيُّها أَشدُّ تصحيفًا ، وأَعْظَمَ تحريفًا !!!
فما كانَ إِلَّا أَن استُخْرِجَتْ من خِزانَةِ كُتُبِي صورةَ النُّسخَةِ الحَطِيطَةِ المحفوظَةِ في مَكْتَبِ الأوقافِ بِحَلَبَ - وهي مَكْتُوبَةٌ بِخَطِّ وَلَدِ المُصنِّفِ سنة (٨٥٦ هـ) ؛ أَي بعد وفاته بستَ عَشْرَةَ سنةً - فَجَعَلْتُها هي الأَصْلَ (١) في إِخراجِ نَصِّ الزوائد ، فكانت هي الأخرى لا تخلو من كثيرٍ من التحريف والتصحيف والسَّقَطِ (٢) .

□ وأما الحواشي الأخرى والتعليقاتُ المُتَمِّمَةُ ؛ فقد التقطتُ جُلَّها من حواشي الأُستاذ محمد فؤاد عبد الباقي المُثَبِّتَةِ في نُسخَتِهِ بعد مُراجَعَةِ ، وتلخيص - حينًا - وزيادة واستدراك - أحيانًا - .

ولا بدَّ - أخيرًا - من ذِكرِ تَنْبِيهاتٍ مُهمَّةٍ لا يستغني عنها الناظرُ في كتابنا هذا :
الأوَّل - تفاوتُ الأحكامِ على الأحاديثِ - أحيانًا - بين كلامِ شيخنا الألباني ، ومُحكَمِ الحافظِ البوصيري ، وهذا يعودُ - غالبًا - إلى أَنَّ شيخنا يحكمُ

(١) ثمَّ وقفتُ على نُسخةٍ أُخرى - بِخَطِّ وَلَدِ المُصنِّفِ أَيضًا - راجعنا عليها المواضعَ المُشْكِلَةَ .

(٢) فأصلحتُ الكثيرَ منها ، وما فاتني فهو - إن شاء اللهُ - يسيّر .

ثمَّ وقفتُ عَقِيبَ حَجِّ عام (١٤١٦ هـ) على نُسخةٍ مطبوعَةٍ في لبنان ، أُخِذَتْ عن نُسخةٍ هنديةٍ مخطوطةٍ فيها بعضُ زياداتٍ ، فاستدركتُ شيئًا مما استطعتُ استدراكه منها .

على الحديث بمجموع طُرُقِهِ ورواياته وشواهدهِ ، بينما يكونُ حكمُ الحافظ البوصيريِّ على سنده الذي بين يديه ، وما لم يكن كذلك فهو من باب اختلاف الاجتهاد في الحكم بين أهل العلم ، وذلك ظاهرٌ في بعض الأمثلة ، فانظر الحديث الآتي برقم (١١٦) .

الثاني - أن نقول الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي - في طبعته الأولى - عن البوصيريِّ إنما كانت بواسطة « حاشية السندي » ، وبالتالي فإن فيها من الخطأ والغلط والسقط الشيء الكثير الكثير .

الثالث - أننا رمزنا لزيادات أبي الحسن ابن القطان بحرف (ز) قبل ذكر الرقم التسلسلي الخاص به ، المميز عن أرقام أحاديث^(١) ابن ماجه نفسه في « سننه » .
وبعد :

فهذا جهدنا ، وهذا عمَلنا ؛ فعسى أن يتقبله ربنا - عزَّ شأنه - مِنَّا ، وعسى أن يُلاقِي مواقعَ القبولِ والرِّضا بين أهل العلم وطلابه ، لِيَسُدَّ ثغرةً بينةً في مطبوعاتِ كُتُبِ السُّنَّةِ المُشْرِفةِ ، لعلَّ الله - سبحانه - يَسْلُكُنَا فِي سَبِيلِ خُدَامِ السُّنَّةِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ؛ إِنَّهُ - سبحانه - سَمِيعٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ .
ولقد تفضَّلَ شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله - بمراجعة هذا المجلدِ مُراجعةً دقيقةً ، فَرَضِيَهُ وَأَقْرَبَهُ ، فجزاه الله خيراً .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتب

علي بن حسن

١٧ / ربيع الأول / ١٤١٥ هـ

(١) ولقد رَقُنَّا كُلَّ أَحَادِيثِ ابْنِ مَاجِهٍ تَرْقِيمًا جَدِيدًا ، مُرَاعِينَ فِي ذَلِكَ مَا عَطَفَهُ مِنْ أَسَانِيدٍ خَالِيَةٍ عَنِ التَّمَوُّنِ إِحَالَةً عَلَى النَّصِّ السَّابِقِ ، جَاعِلِينَ لَهَا رَقْمًا مُفْرَدًا تَابِعًا لِلتَّسْلُسُلِ .
ولقد فاتتَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي نَهَايَةِ الْعَمَلِ ، فَاسْتَدْرَكَنَاهُ بِرَقْمِ مَكْرُورِ جَاعِلِينَ بِجَنِبِهِ حَرْفَ (م) ، فَلْيَعْلَمَ .

تنبيه :

ثم وَقَعَتْ لنا - بعد الفراغ من تحقيق الكتاب وتنزيده وتصحيحه - نسخة أخرى من « سنن ابن ماجه » في (٢٢١) ورقة ، تامّة الأول والآخِر ، إلا أنّ فيها بعض الخروم في وَسَطِهَا ؛ اسْتَقْدْنَا منها يسيرًا بعض الإضافات والتصحيحات المهمّة ، وهي نسخة جيّدة في الجملة .

وأصل النسخة محفوظ في مكتبة كوبريلي / تركيا - رقم : ٢٩٣ ، وهي من مخطوطات القرن الثامن ، نُسخَتْ سنة تسعين وسبع مئة ، وناسخها أبو بكر ابن عُثمان بن العجمي ، الحلبيّ الأصل نزيل القاهرة ، توفّي سنة (٧٩٥ هـ) ، ترجمه الحافظُ ابنُ حجرٍ في « الدرر الكامنة » (١ / ٤٤٨) .

وعلى النسخة سماعاتٌ عدّة (ق ٥٢ / ب ، ١٢٤ ب ، ١٦٠ ب ، ١٦٩ ب ، ١٧٨ أ ، ١٩٠ أ ، ٢٠٣ أ ، ٢٠٨ أ ، ٢١٧ أ ، ٢٢١ / أ) على الشيخ عبدالحقّ السنباطي المتوفّي سنة (٩٣١ هـ) / والمترجم في « الضوء اللامع » (٤ / ٣٩) للسخاوي ، و « شذرات الذهب » (٨ / ١٧٩) لابن العِماد .

والنسخة - أضلاً - من تملك أحمد بن عبدالحقّ السنباطي - المذكور آنفًا - ، وقد توفّي أحمدُ هذا في سنة (٩٥٠ هـ) ، وهو مترجمٌ في « الكواكب السائرة » (٣ / ١١١ - ١١٢) للغزّي .

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة مصباح الزجاجة،
 النسخة المصرية : القاهرة / ورزها (ب) .

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة مصباح الزجاجة،
النسخة المصرية : القاهرة / ورزها (ب) .

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة مصباح الزجاجة،
 النسخة الأحمدية : حلب / ورزها (ا) .

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة مصباح الزجاجة،
النسخة الأحمدية : حلب / ورزها (ا) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ وَمُحِبِّيهِ

المُقَدِّمَةُ

١ - بَابُ اتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ؛ قال : ثنا شريك ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما أمرتكم به فخذوه ، وما نهيتكم عنه فانتهوا » .

٢ - حدثنا : محمد بن الصباح ، قال : أنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا » .

٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن

١ - صحيح : « إرواء الغليل » (١٥٥ و ٣١٤) ، « سلسلة الأحاديث الصحيحة »

(٨٥٠) : ق .

٢ - صحيح : المصدران المتقدمان : ق .

« ذروني » ؛ أي : اتركوني من السؤال .

« ما تركتكم » ؛ أي : مدة ما تركتكم .

٣ - صحيح : « إرواء الغليل » (٣٩٤) : ق .

أبي صالح ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ » .

٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ يَغْذُهُ ، وَلَمْ يَقْصُرْ

دُونَهُ .

٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَمِيعٍ : حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْأَفْطَسِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ،

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ :

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَذْكُرُ الْفَقْرَ وَنَتَخَوَّفُهُ ، فَقَالَ :

« الْفَقْرَ تَخَافُونَ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُصَبِّنَنَّ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا صَبًّا حَتَّى لَا

٤ - صحيح الإسناد .

قال البوصيري : قلت : رواه سفيان بن عيينة ، وعبد الرحمن بن مفرء وغير واحد عن محمد بن

سوقة ، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بتمامه ، وفيه قصة عبيد بن عمير مع عبد الله بن عمر .

ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن المسعودي عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بتمامه

بقصة عبيد ، كما بينته في « زوائد المسانيد العشرة » .

« لم يَغْذُهُ » ؛ أي : لم يتجاوز بالزيادة على قَدْر الوارد في الحديث والإفراط فيه ، ولم يُقْصِرْ في

التَّقْصِيرِ دُونَهُ .

٥ - حسن : « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٦٨٨) ، « ظلال الجنة في تخريج

أحاديث كتاب السنَّة » (٤٧) .

=

« نتخوفه » ؛ أي : نظهر الخوف .

يُزِيغَ قَلْبَ أَحَدِكُمْ إِزَاغَةً إِلَّا هَيْبَةً ، وَأَيُّمُ اللَّهِ ؛ لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ ،
لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ . » .

قال أبو الدرداء : صَدَقَ - وَاللَّهِ - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، تَرَكْنَا - وَاللَّهِ -
عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ .

٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ

السَّاعَةُ . » .

٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : ثنا

أَبُو عَلْقَمَةَ نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِي

= « أَلْفَقَرٌ » : بِمَدِّ الْهَمْزَةِ عَلَى الْاسْتِفْهَامِ .

« إِلَّا هَيْبَةً » : هِيَ : ضَمِيرُ الدُّنْيَا ، وَالْهَاءُ فِي آخِرِهِ لِلسَّكْتِ ؛ أَي : لَا يُمِيلُ قَلْبَ أَحَدِكُمْ إِلَّا الدُّنْيَا .

« عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ » ؛ الْمَعْنَى : عَلَى قُلُوبٍ بَيْضَاءٍ نَقِيَّةٍ عَنِ الْمِيلِ إِلَى الْبَاطِلِ ، لَا يُمِيلُهَا عَنِ الْإِقْبَالِ

عَلَى اللَّهِ تَعَالَى الشَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ .

٦ - صَحِيحٌ : « الصَّحِيحَةُ » (١ / ٣ / ١٣٥) ، « تَخْرِيجُ فَضَائِلِ الشَّامِ » (٥) .

« طَائِفَةٌ » : الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَالتَّنْكِيرُ لِلتَّقْلِيلِ ، أَوْ التَّعْظِيمِ ، لِعَظْمِ قَدْرِهِمْ وَوَفُورِ

فَضْلِهِمْ .

قال أحمد بن حنبل في هذه الطائفة : إن لم يكونوا هم أهل الحديث فلا أدري من هم ١٩

٧ - حَسَنٌ صَحِيحٌ : « الصَّحِيحَةُ » (١٩٦٢) ، « تَخْرِيجُ الْفَضَائِلِ » (٦) .

قال البوصيري : أخرجه الشيخان من طريق معاوية بن أبي سفيان ومن حديث المغيرة بن شعبة ،

ورواه مسلم في « صحيحه » من حديث جابر وثوبان وغيرهما .

هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تزال طائفة من أمتي قواماً على أمر الله - عز وجل - ، لا يضُرُّها من خالفها » .

٨ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا الجراح بن مليح : ثنا بكر بن زُرعة قال :

سمعت أبا عنبَةَ الخَوْلاني - وكان قد صَلَّى القِبْلَتين مع رسول الله ﷺ - قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا يزال الله يَغْرِسُ في هذا الدِّينِ غَرَسًا يَسْتَعْمَلُهُم في طاعته » .

٩ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب : ثنا القاسم بن نافع : ثنا الحجَّاج بن

أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه قال : قام معاوية - رضي الله عنه - خطيباً فقال : أين علماءكم ؟ أين علماءكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا تقوم الساعة إلا وطائفة من أمتي ظاهرُونَ على الناس ، لا يُيالون

من خذلهم ولا من نصرهم » .

١٠ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا مُحَمَّد بن شعيب : ثنا سعيد بن بشير ، عن

قتادة ، عن أبي قلابَةَ ، عن أبي أسماء الرَّحبي ، عن ثوبان ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

٨ - حسن : « الصحيحة » (٢٤٤٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وقد تُوبع هشام عليه ، ورواه ابن حبان

في « صحيحه » من طريق الهيثم بن خارجة عن الجراح به .

٩ - صحيح : « الصحيحة » (١١٦٥ و ١٩٥٨ و ١٩٧١) .

« ظاهرُونَ » ؛ أي : غالبون .

١٠ - صحيح : « الصحيحة » (١٩٥٧) : م .

« أمر الله » : قال النووي ثم ابن حجر : المراد بأمر الله هُبُوبُ تلك الرِّيح التي تقبض روح كلِّ

مؤمن . أقول : أو هو حكمٌ آخر يخكمُ الله به .

« لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنصُورِينَ ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا » .

١١ - حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد : ثنا أبو خالد الأحمر ، قال : سمعت مُجَالِدًا يَذْكُرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
كَتَبْنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَخَطَّ خَطًّا ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنِ يَمِينِهِ ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنِ يَسَارِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ فَقَالَ : « هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ » ،
ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ﴾ .

٢ - بَابُ تَعْظِيمِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتغليظ على من عارضه

١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب ، عن معاوية بن صالح : حدثني الحسن بن جابر ، عن المقدم بن مغديكرب الكندي ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِمًا عَلَى أُرْيَكْتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِّنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحَلَلْنَاهُ ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ ! أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ

١١ - صحيح : (ظلال الجنة) ، (١٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد بن سعيد .

١٢ - صحيح : (تخریج المشكاة) ، (١٦٣) .

عليه السلام مثل ما حرّم الله .

١٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا شفيان بن عُيينة - في بيته ، أنا سألتُه عنه - ، عن سالم أبي النضر - ثم مرّ في الحديث - ، قال : أو زيد بن أسلم ، عن عُبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال :
« لا أَلْفَيْنُ أَحَدَكُمْ مُتَّكِمًا عَلَى أَرِيكَتِهِ ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : لا أدري ، ما وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ » .

١٤ - حدثنا أبو مروان مُحمَّد بن عثمانَ العُثماني : ثنا إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن القاسم بن مُحمَّد ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ، فَهُوَ رَدٌّ » .

١٥ - حدثنا مُحمَّد بن زُمر بن المُهاجرِ المِصرِي : أنا اللَّيْثُ بنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ

١٣ - صحيح : « تخريج المشكاة » (١٦٢) .

« لا أَلْفَيْنِ » : صيغة المتكلم المؤكدة بالنون الثقيلة ، من أَلْفَيْتَ الشيء : وجدته ، وظاهره نهي النبي ﷺ نفسه عن أن يجدهم على هذه الحالة ، والمراد نهيهم عن أن يكونوا على هذه الحالة .

١٤ - صحيح : « غاية المرام » (٥) ، « إرواء الغليل » (٨٨) : ق .

١٥ - صحيح : ق .

« شراج الحرة » : الشراج جمع شُرْجَة ، وهي مساليل الماء .

والحرّة : أرض ذات حجارة سود .

« سَرَحَ الْمَاءُ » ؛ أي : أطلقه بعد احتباسه .

« قَتْلُونٌ » ؛ أي : تغير وظهر فيه آثار الغضب .

« الجندَر » : هو الجدار ، قيل : المراد به ما رفع حول المزرعة كالجدار ، وقيل : أصول الشجر .

خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَشْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ
الْأَنْصَارِيُّ : سَرَحَ الْمَاءَ بِمِوٍ ، فَأَمَى عَلَيْهِ ؛ فَأَخْتَصَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ :

« اسْقِ يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » .

فَعَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ !؟

فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا زُبَيْرُ ! اسْقِ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » .

قَالَ : فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ ، إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي

أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّينَ فِي الْمَسْجِدِ » .

فَقَالَ ابْنُ لَهُ : إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ ، قَالَ : فَعَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ :

أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ : إِنَّا لَنَمْنَعُهُنَّ !؟

١٦ - صحيح : (الإرواء) (٥١٥) ، (غاية المرام) (٢٠٦) ، (تخريج المختارة)

(١٨٣) ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٦٨٤) ، (صحيح أبي داود) (٥٧٥) .

(إماء الله) ؛ أي : النساء .

١٧ - حدثنا أحمدُ بنُ ثابتِ الجَحْدَرِيُّ وأبو عمرو حفصُ بنُ عُمرَ ، قالا : ثنا عبدُ الوهابِ الثقفيُّ : ثنا أيوبُ ، عن سعيدِ بنِ جبيرِ ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُعْقِلٍ ؛ أنَّه كان جالسًا إلى جنبه ابنُ أخٍ له ، فخذفَ ، فنهاه ، وقال :

إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عنها ، وقال :

« إنَّها لا تصيد صيدًا ولا تنكأُ عدوًّا ، وإنَّها تكسرُ السنَّ وتفقأُ العينَ » .

قالَ : فعاد ابنُ أخيه يخذِفُ ، فقال : أحدثك أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى

عنها ، ثمَّ عدتَ تخذِفُ ؟ لا أكلمك أبدًا .

١٨ - حدثنا هشامُ بنُ عمارٍ : ثنا يحيى بنُ حمزةَ : حدَّثني بُزْدُ بنُ سنانٍ ، عن

إسحاقِ بنِ قبيصةَ ، عن أبيه ؛ أنَّ عبادةَ بنَ الصامتِ الأنصاريَّ - النقيبِ صاحبِ

رسولِ اللهِ ﷺ - غزا مع معاويةَ أرضَ الرومِ ، فنظرَ إلى الناسِ ، وهم يتبايعونَ كسَرَ

الذهبِ بالدنانيرِ ، وكسَرَ الفضةَ بالدراهمِ ، فقال : يا أيها الناسُ ، إنَّكم تأكلونَ الربا ،

سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول :

« لا تبتاعوا الذهبَ بالذهبِ إلا مثلًا بمثلٍ ، لا زيادةَ بينهما ولا نظرةً » .

فقال له معاويةُ : يا أبا الوليدِ ! لا أرى الربا في هذا إلا ما كان من

١٧ - صحيح : « غاية المرام » (٥١) : ق .

« فخذف » : هو الحصاة والنواة ، يأخذها بين السبابتين ويرمي بها .

« تنكأ » : ين : نكأْتُ العدو أنكؤهم نكابة ، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل .

« تفقأ » : تشق .

١٨ - صحيح : « أحاديث البيوع »

قال البوصيري : أصله في « الصحيحين » ، لم يذكر القصة .

نَظْرَةَ ، فَقَالَ عِبَادَةُ : أَحَدَثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ رَأْيِكَ !؟ لَعَنَ
أَخْرَجَنِي اللَّهُ لَا أُسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ لَكَ عَلَيَّ فِيهَا إِمْرَةٌ .

فَلَمَّا قَفَلَ لِحَقِّ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ : مَا أَقْدَمَكَ يَا أَبَا
الْوَلِيدِ ؟ فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، وَمَا قَالَ مِنْ مَسَاكِنَتِهِ ، فَقَالَ : ارْجِعْ يَا أَبَا
الْوَلِيدِ ! إِلَى أَرْضِكَ ! فَقَبِحَ اللَّهُ أَرْضًا لَسْتَ فِيهَا وَآمَثَالِكَ ، وَكَتَبَ إِلَى
مَعَاوِيَةَ : لَا إِمْرَةَ لَكَ عَلَيْهِ ، وَاحْمِلِ النَّاسَ عَلَى مَا قَالَ ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْآمِرُ .

١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن
ابن عجلان : أنا عون بن عبد الله ، عن عبد الله بن مسعود ، قال :

إِذَا حَدَّثْتَكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي هُوَ أَهْنَاهُ
وَأَهْدَاهُ وَأَتَقَاهُ .

= « النقيب » ؛ أي نقيب الأنصار ليلة العقبة .

« كَسَّرَ الذَّهَبَ » : قَطَعَ الذَّهَبَ .

« نَظْرَةٌ » ؛ أي : انْتِظَارٌ .

« إِمْرَةٌ » ؛ أي : حُكُومَةٌ .

« فَجَبِحَ » فَجَّحَهُ اللَّهُ ، أَي نَحَاهُ عَنِ الْخَيْرِ ، فَهُوَ مَقْبُوحٌ .

١٩ - ضَعِيفٌ : مَنْقُطِعٌ ، وَيَغْنِي عَنْهُ الْآتِي بَعْدَهُ .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه انقطاع ، عون بن عبد الله لم يسمع من عبد الله بن مسعود .

رواه ابن أبي عمير في « مسنده » عن سفيان عن ابن عجلان بإسناده ومثله .

« أَهْنَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتَقَاهُ » : اسْمٌ تَفْضِيلٌ مِنْ هُنَا الطَّعَامُ ، إِذَا سَاغَ ، أَوْ جَاءَ بِلَا تَعَبٍ وَلَمْ يَعْقِبْهُ بِلَاءٌ .

وَأَتَقَى : اسْمٌ تَفْضِيلٌ مِنَ الْإِتْقَاءِ .

٢٠ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البخترى ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن علي بن أبي طالب قال : إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به الذي هو أهناه وأهداه وأتقاه .

٢١ - حدثنا علي بن المنذر : ثنا محمد بن الفضيل : ثنا المقبري ، عن جدّه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « لا أعرفن ما يُحدّث (١) أحدكم عني الحديث وهو مُتَكِيٌّ علي أريكته فيقول : اقرأ قرأتنا ، ما قيل من قولٍ حسنٍ فأنا قلته » .

٢٢ - حدثنا محمد بن عباد بن آدم : ثنا أبي ، عن شعبة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . (ح) وحدثنا هناد بن السري : ثنا عبدة بن

٢٠ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله محتج بهم في « الصحيحين » ، رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن شعبة بإسناده ومثته ، ورواه مسدد في « مسنده » عن يحيى عن مشعر ، عن عمرو بن مرة فذكره بإسناده ومثته ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا أبو قطن ، ثنا شعبة فذكره ، وزاد : « وخرج إلينا حين ثوب المؤذن فقال : أين السائل عن الوتر ؟ هذا حين وترٍ حسن » .

٢١ - ضعيف جداً : « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » (١٠٨٤) .

« ما يُحدّث » : أي أن يُحدّث .

« فيقول » : أي في رده .

« اقرأ قرأتنا » : أي يقول للراوي : اقرأ قرأتنا حتى نعرف به صدق هذا الحديث من كذبه .

« ما قيل من قول » : هنا من قوله ﷺ ؛ ذكره ردًا على المتكئ ، بأن ردّ المتكئ لقوله ﷺ مردود

عليه .

٢٢ - حسن : ويأتي أتم منه رقم (٤٩٠) .

(١) رواية الأبخري في « الشريعة » (ص ٥٠) : « لا أعرفن أحدًا منكم أتاه عني .. » .

سليمان : ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، أن أبا هريرة قال لرجل :
يا ابن أخي ! إذا حدثك عن رسول الله ﷺ حديثًا فلا تضرب له
الأمثال .

ز : ١ - قال أبو الحسن : ثنا يحيى بن عبد الله الكرايسي : ثنا علي بن الجعد ،
عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، مثل حديث علي رضي الله تعالى عنه .

٣ - باب التَّوَقِّي فِي الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا معاذ بن معاذ ، عن ابن عون : ثنا
مسلم البطين ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن عمرو بن ميمون قال :
ما أخطأني ابن مسعود عشيّة خميسٍ إلا أتيتُه فيه ، قال : فما سمعته
يقول بشيءٍ قط : قال رسول الله ﷺ ، فلما كان ذات عشيّة قال : قال
رسول الله ﷺ ، قال : فنكس ، قال : فنظرتُ إليه وهو قائمٌ مُحَلَّلَةٌ أزرارُ
قميصه ، قد اغرُورقت عيناه ، وانتفخت أوداجه ، قال : أو دون ذلك ، أو

ز : ١ - صحيح : وهو مُكْرَرُ الحديث (٢٠) .

٢٣ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح احتج الشيخان بجميع رواته .

ورواه الحاكم من طريق ابن عون ، وفي آخره : أو كما قال رسول الله ﷺ .

قلت : وقد اختلف فيه على مسلم بن عمران البطين اختلافًا كثيرًا ، وقيل : عنه عن أبي [عمرو]

الشياني ، وقيل : عنه عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، وقيل : عنه عن أبي عبد الرحمن السلمي ،

وقيل : عنه عن إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون ، وقيل : عنه عن عمرو بن ميمون كلهم ، عن ابن

=

مسعود .

فوق ذلك ، أو قريتا من ذلك ، أو شبيهاً بذلك .

٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ منه ، قال : أو كما قال رسول الله ﷺ .

٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عُثْمَرُ بْنُ عُثْمَرَ ، عن شعبة . (ح) وحدثنا محمد بن بشر : ثنا عبد الرحمن بن مهدي : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مُرَّة ، عن

= قال البيهقي في « المدخل » : ورواية ابن عون أكملها إسناداً ومتناً وأحفظها . والله أعلم .
ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن المسعودي : ثنا مسلم البطين ، عن عمرو بن ميمون قال : اختلفت إلى عبد الله سنة لا أسمعه يقول فيها : قال رسول الله ﷺ ؛ إلا أنه جرى ذات يوم حديث فقال : قال رسول الله ﷺ ؛ فعلاه كُزْب ، وجعل العرق ينحدر عن جبينه ثم قال : إما فوق ذلك أو دون ذلك أو قريتا من ذلك .

« ما أخطأني ابن مسعود » ؛ أي : ما فاتني لقاءه إلا أتيته .

« إلا أتيته فيه » ؛ أي : لا يفوته الملاقاة حال إتيانه إياه .

« بشيء » ؛ أي : في شيء .

« ذات عشية » ؛ أي : كان الزمان ذات عشية .

« اغرورقت » ؛ أي : دمعتا ؛ كأنهما غرقتا في دمعهما .

٢٤ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بجميع رواته ، وقد روينا عن جماعة من الصحابة نحو ما فعله أنس من الحذر والاحتياط ، منهم ابن مسعود .
« أو كما قال » : تنبيهاً على أنَّ ما ذكره نقل بالمعنى . وأما اللفظ فيحتمل أن يكون هو اللفظ المذكور ، ويحتمل أن يكون لفظاً آخر .

٢٥ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات محتج بهم في الكتب الستة .

عبدالرحمن بن أبي ليلى قال :

قلنا لزيد بن أرقم : حدثنا عن رسول الله ﷺ ، قال : كبرونا ونسينا .
والحديث عن رسول الله ﷺ شديد .

٢٦ - حدثنا محمد بن عبدالله بن ثُمير : ثنا أبو النضر ، عن شعبة ، عن
عبدالله بن أبي السَّفر ، قال : سمعتُ الشعبي يقول :

جالستُ ابنَ عمرَ سنةً فما سمعتهُ يحدثُ عن رسولِ الله ﷺ شيئًا .

٢٧ - حدثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري : ثنا عبدالرزاق : أنا مَعمر ، عن
ابن طاوس ، عن أبيه ؛ قال :

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ : إنا كنا نحفظُ الحديثَ ، والحديثُ يُحفظُ
عن رسولِ الله ﷺ ، فأما إذا رَكبتمُ الصَّعبَ والدَّلُولَ فهَيَّهات .

٢٨ - حدثنا أحمد بن عبدة : ثنا حماد بن زيد ، عن مجالد ، عن الشعبي ،
عن قرظة بن كعب ؛ قال :

٢٦ - صحيح .

٢٧ - صحيح : [رواه مسلم في مقدمة « صحيحه »] .

« إنا كنا نحفظ الحديث » ؛ أي : نأخذه عن الناس ونحفظه اعتمادًا على صدقهم .

« والحديث يُحفظ » أي : هو حقيق بأن يعتنى به .

« ركبتم الصعب والدلول » : إشارة إلى الإفراط والتفريط في النقل ، بحيث ما بقي الاعتماد على

نقلهم .

« فهيهات » ؛ أي : بُعد أخذهم والحفظ اعتمادًا عليهم .

=

٢٨ - صحيح : بإسناد الحاكم ، ووافقه الذهبي .

بَعَثْنَا عَمْرُ بْنَ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ وَشِيعَتِنَا ، فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ : صِرَارٌ ، فَقَالَ : أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُمْ مَعَكُمْ ؟ قَالَ : قُلْنَا : لِحَقِّ صَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحَقِّ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثِ أُرْدَتْ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ ، فَأُرْدَتْ أَنْ تَحْفَظُوهُ لِمَشَايِ مَعَكُمْ ؛ إِنَّكُمْ تَقْدَمُونَ عَلَى قَوْمٍ لِلْقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيرٌ كَهَزِيرِ الْمَرْجَلِ ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ ، وَقَالُوا : أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَأَقْبَلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَنَا شَرِيكُكُمْ .

٢٩ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا عبد الرحمن : ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد ، لكن لم ينفرد به مجالد عن الشعبي ؛ فقد رواه الحاكم في « المستدرک » عن محمد بن يعقوب الأصم ، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب ، عن ابن عيينة ، عن بيان ، عن الشعبي به ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، وله طرق تجمع ويؤاكد بها ، قال : وقُرِئَتْهُ بِن كَعْبٍ صَحَابِيٍّ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَأَمَّا رَوَاتِهِ فَقَدْ اجْتَجَاهُمْ .

« صِرَار » : موضع قرب المدينة .

« هزير » : صوت .

« المرجل » : إناء يُعْلَى فِيهِ الْمَاءُ ، وَهُوَ صَوْتٌ عِنْدَ غَلِيَانِ الْمَاءِ فِيهِ .

« مدوا إليكم أعناقهم » ؛ أي : للأخذ عنكم ، وتسليماً للأمر إليكم ، وتحكيماً لكم ، فأقبلوا الرواية .

٢٩ - صحيح : وكذا قال البوصيري .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح موقوف ، رواه البيهقي في « سننه » من طريق ابن لهيعة عن

يحيى بن سعيد بزيادة ؛ في الزكاة في صدقة الخلقاء .

ابن سَعِيدٍ ، عن السَّائِبِ بنِ يَزِيدٍ قال :

صَحِبْتُ سَعْدَ بنَ مَالِكٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَمَا سَمِعْتُهُ يَحْدُثُ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ .

٤ - بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَعَمُّدِ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عَامِرِ بنِ زُرَّارَةَ

وإِسْمَاعِيلُ بنُ مُوسَى ، قَالُوا : ثنا شَرِيكٌ ، عن سِيَمَاكٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ

مَسْعُودٍ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَامِرِ بنِ زُرَّارَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بنُ مُوسَى ، قَالَا :

ثنا شَرِيكٌ ، عن مَنْصُورٍ ، عن رُبَيْعِ بنِ جِرَاشٍ ، عن عَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ الْكُذِبَ عَلَيَّ يُؤَلِّجُ النَّارَ » .

٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ رُمَيْحِ الْمَضْرِيِّ : ثنا اللَّيْثُ بنُ سَعِيدٍ ، عن ابْنِ شِهَابٍ ،

٣٠ - صحيح ، بل متواتر - « الروض النضير » (٧٠٧ و ٨٨٥) ، « الصحيحة »

(١٣٨٣) .

« متعمداً » أي : قاصداً الكذب علي لغرض من الأغراض لا أنه وقع فيه خطأ أو سهواً .

« فليتخذوا مقعده من النار » أي : فليتخذ منزله منها .

٣١ - صحيح : ق .

« يؤلج » أي : يُدخل كل من تلبس به ، ولو بالدلالة عليه ، والرضا به ، والرواية

له .

=

٣٢ - صحيح : « الروض » (٧٠٧) : ق .

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« من كَذَبَ عليَّ - حَسِبْتُهُ قَالَ : متعمداً - ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٣٣ - حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب : ثنا هُشَيْمٌ ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« من كَذَبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن بشر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« من تَقَوَّلَ عليَّ ما لم أَقُلْ فليتبوأ مقعده من النار » .

٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن يعلى التميمي ، عن محمد بن إسحاق ، عن معبد بن كعب ، عن أبي قتادة قال : سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ على هذا المنبر :

= « حسبته قال : متعمداً » : من الحسبان بمعنى الظن .

٣٣ - صحيح : « الروض » أيضًا .

٣٤ - حسن صحيح : « الروض » أيضًا ، « المشكاة » (٥٩٤٠) .

قال البوصيري : رواه أبو داود في « سننه » بغير هذا السياق من طريق مسلم بن يسار عن أبي هريرة ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق عمرو بن أبي نعمة عن مسلم بن يسار به وسياقه أتم . ورواه البيهقي في « سننه » عن الحاكم بالإسناد فذكره .

« تقول » : يدل على أن التكلف يعني عن قيد التعمد .

٣٥ - حسن : « الصحيحة » (١٧٥٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » هكذا .

« إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَلَيَّ ! فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ فَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ صَدَقًا ،
وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار ، قالوا : ثنا غنْدَرُ مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن جامعِ بنِ شَدَّادِ أَبِي صَخْرَةَ ، عن عامرِ بنِ عبدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ : مَا لِي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
كَمَا أَسْمَعُ ابْنَ مَسْعُودٍ وَفُلَانًا وَفُلَانًا ؟! قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ مِنْذُ أُسْلِمْتُ ،
وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً ، يَقُولُ :

« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٣٧ - حدثنا شويْذُ بنُ سَعِيدٍ : ثنا عليُّ بنُ مُشَيْهِرٍ ، عن مُطَرِّفٍ ، عن عطيةَ ،
عن أبي سعيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٣٦ - صحيح : « الروض » أيضًا .

٣٧ - صحيح : « الروض » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عطية . رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن

أسباط بن محمد ، عن مطرف .

٥ - باب مَنْ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ

٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا علي بن هاشم ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ؛ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » .

٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : ثنا وكيع . (ح) وثنا محمد بن بشر : ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » .

٤٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » .

٣٨ - صحيح : م

« أحد الكاذبين » المراد أن الراوي له يشارك الواضع في الإثم .
يُرَى : يُظَنُّ ، أَوْ : يُرَى : يعتقد .

٣٩ - صحيح : م

٤٠ - صحيح : م

ز : ٢ - حدثنا محمد بن عبدالله^(١) : أنا الحسن بن موسى الأشيب ، عن
شعبة ، مثل حديث سمرة بن جندب .

٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي
ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » .

٦ - باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين

٤٢ - حدثنا عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي : ثنا الوليد بن
مسلم : ثنا عبدالله بن العلاء - يعني : ابن زبير - : حدثني يحيى بن أبي المطاع ،
قال : سمعت العرياض بن سارية يقول :

٤١ - صحيح : م

٤٢ - صحيح : (الإرواء) (٢٤٥٥) ، (المشكاة) (١٦٥) ، (الظلال) (٢٦) -

(٣٤) ، (صلاة التروايح) (٨٨ - ٨٩) .

« بليغة » من المبالغة ؛ أي : بالغ فيها بالإنذار والتخويف .

« وجلت » كسمعت ؛ أي : خافت .

« وذرقت » ؛ أي : سالت .

« وإن عبدًا حبشيًا » ؛ أي : وإن كان الأمير عبدًا حبشيًا .

« الخلفاء الراشدين » : قيل : هم الأربعة رضي الله عنهم .

وقيل : بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الاسلام فإنهم خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في

إعلاء الحق وإحياء الدين ، وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم .

« النواجذ » : الأضرار ، قيل : أراد به الجد في لزوم السنة ؛ كفعل من أمسك الشيء بين

أضراسه وعض عليه منقًا من أن يتترع .

(١) في المخطوطة : « محمّد بن عبدك » ، ولم أتبيته .

قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَوَعظَنَا موعِظَةً بليغَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا
القلوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَعَظتْنَا موعِظَةً مُودِّعَ ،
فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بَعْدَ ، فَقَالَ :

« عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِنْ عَبْدًا حَبِشِيًّا ، وَسْتَرُونَ
مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ،
عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحَدَّثَاتِ ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » .

٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقِيُّ قَالَا :
ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ معاويةَ بنِ صالحٍ ، عَنْ ضَمْرَةَ بنِ حَبِيبٍ ، عَنْ
عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عمرو السَّلَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ العِرْبَابُضَ بنَ سَارِيَةَ يَقُولُ :

وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ موعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ وَوَجِلَّتْ مِنْهَا
القلوبُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هَذِهِ لَموعِظَةٌ مُودِّعَ ، فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا ؟
قَالَ :

« قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبِيضَاءِ ؛ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا ، لَا يَزِيدُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا
هَالِكٌ ، مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي

٤٣ - صحيح : « الصحيحة » (٩٣٧) ، « الظلال » أيضًا .

« على البيضاء » ؛ أي : الملة والحجة الواضحة التي لا تقبل الشبهة أصلاً .

« وإنما المؤمن » ؛ أي : شأن المؤمن من ترك التكبير والتزام التواضع .

« الأنيب » ؛ أي : الذي يجعل الزمام في أنفه ، فيجره من يشاء من صغير وكبير إلى حيث يشاء .

« حيثما قيد » ؛ أي : سيق .

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَضُوا عليها بالتَّوَجُّدِ ، وَعَلَيْكُمْ بالطَّاعَةِ
وإنَّ عبدًا حبشيًّا ، فَأَيُّهَا الْمُؤْمِنُ كَالجَمَلِ الْأَنْفِ ، حَيْثُ مَا قِيدَ انْقَادًا .

٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِشْمَعِيُّ : ثنا ثَوْزُ بْنُ
يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ :
صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَوَعظَنَا
مَوْعِظَةً بَلِيغَةً . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٧ - باب اجتناب البِدَعِ والجَدَلِ

٤٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتِ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَا : ثنا
عبد الوهَّابُ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ
غَضَبُهُ - كَأَنَّهُ مَنْذُرُ جَيْشٍ - يَقُولُ : صَبِّحْكُمْ مَسَاكِمَ ، وَيَقُولُ :

٤٤ - صحيح : (الظلال) (٣٢) .

٤٥ - صحيح : (الإرواء) (٦٠٨) : م .

« كأنه منذر جيش » : هو الذي يجيء منذرًا للقوم بما قد دهمهم من عدو أو غيره .

« صبحكم » ؛ أي : نزل بهم العدو صباحًا ، والمراد : سينزل .

« مساكم » مثل صبحكم .

« أنا والساعة » : المراد به المقاربة .

« كهاتين » ؛ أي : مقترنين لا واسطة بيننا من نبي .

« خير الأمور » ؛ أي : خير الأمور الموجودة بينكم .

« الهدى » : الطريقة والسيرة .

« بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ » ، ويقرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابِيَةَ وَالْوُسْطَى ،
 ثُمَّ يَقُولُ : « أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ خَيْرَ الْأُمُورِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ
 مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » ، وَكَانَ يَقُولُ :
 « مَنْ تَرَكَ مَا لَّا فَلَأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دِينَنَا أَوْ ضَيَاعًا فَعَلِيٌّ وَإِلَيَّ » .

٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونِ الْمَدِينِيُّ أَبُو عُبَيْدٍ : ثنا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

= « وَشَرُّ الْأُمُورِ » : الْمُرَادُ : مِنْ شَرِّ الْأُمُورِ ، وَإِلَّا فَبَعْضُ الْأُمُورِ - مِثْلُ الشَّرْكِ - شَرٌّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ
 الْمُحَدَّثَاتِ .

« مُحَدَّثَاتُهَا » الْمُرَادُ بِهَا : مَا أُحْدِثَ بَعْدَهُ ﷺ .

« ضَيَاعًا » ؛ أَي : عِيَالًا .

« فَعَلِيٌّ وَإِلَيَّ » : « عَلِيٌّ » رَاجِعٌ إِلَى الدِّينِ ، وَ« إِلَيَّ » رَاجِعٌ إِلَى الضِّيَاعِ .

٤٦ - ضَعِيفٌ : « ظَلَالُ الْجَنَّةِ فِي تَخْرِيجِ السَّنَةِ » (٢٥) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ عَيْدٌ بِنِ مَيْمُونِ أَبُو عَجَّادٍ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : مَجْهُولٌ .

« إِنَّمَا هُمَا اثْنَانِ » ؛ أَي : إِنَّمَا الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ اللَّذَانِ وَقَعَ التَّكْلِيفُ بِهِمَا اثْنَانِ لَا ثَالِثَ مَعَهُمَا .

« أَلَا لَا يَطُولُنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ » : الْأَمْدُ هُوَ الْأَجَلُ ، أَي : لَا يُلْقِنُ الشَّيْطَانُ فِي قُلُوبِكُمْ طَوْلَ

الْبَقَاءِ ؛ فَتَقْسُوا ، أَي : تَغْلُظُ قُلُوبِكُمْ .

« كُفْرٌ » ؛ أَي : مِنْ شَأْنِ الْكُفْرِ .

« فَسُوقٌ » ؛ أَي : مِنْ شَأْنِ الْفُسْقَةِ .

« لَا يَصْلِحُ » ؛ أَي : لَا يُوَافِقُ شَأْنَ الْمُؤْمِنِ .

« بِالْجِدِّ » ؛ أَي : بِطَرِيقِ الْجِدِّ .

« وَالرَّبِّ » : قِيلَ هُوَ اسْمُ جَامِعٍ لِلْخَيْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعَمَلُ الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ مَذْمُومٍ .

« إِنَّمَا هُمَا اثْنَانِ : الْكَلَامُ وَالْهَدْيُ ، فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَمَحْدَثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مَحْدَثَاتُهَا ، وَكُلُّ مَحْدَثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، أَلَا لَا يَطُولُنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ ، أَلَا إِنَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ . وَإِنَّمَا الْبَعِيدُ مَا لَيْسَ بِآتٍ ، أَلَا إِنَّمَا الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِغَيْرِهِ ، أَلَا إِنَّ قِتَالَ الْمُؤْمِنِ كَفَرٌ وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ ، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصْلُحُ بِالْجِدِّ وَلَا بِالْهَزْلِ ، وَلَا يَعِدُ الرَّجُلُ صَبِيهَهُ ثُمَّ لَا يَفِي لَهُ ؛ وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُ يُقَالُ لِلصَّادِقِ : صَدَقَ وَبَرَّ ، وَيُقَالُ لِلْكَاذِبِ : كَذَبَ وَفَجَرَ ، أَلَا وَإِنَّ الْعَبْدَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - كَذَّابًا . »

٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ : ثنا أَيُّوبُ .
(ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتِ الْجَحْدَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ :
ثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ ، فَقَالَ :

٤٧ - صحيح : (ظلال الجنة) (٥) : خ .

« يا عائشة ! إذا رأيتم الذين يُجادلون فيه ؛ فهم الذين عَنَاهُم اللهُ ،
فاحذروهم » .

٤٨ - حدثنا علي بن المنذِر : ثنا محمد بن فضيل . (ح) وحدثنا حوثرة بن
محمد : ثنا محمد بن بشر قال : ثنا حجاج بن دينار ، عن أبي غالب ، عن أبي
أمامة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما ضلَّ قومٌ بعدَ هُدَى كانوا عليه إلا أوتوا الجدلَ » ، ثم تلا هذه
الآية : ﴿ بل هم قومٌ خصمون ﴾ .

٤٩ - حدثنا داود بن سليمان العسكري : ثنا محمد بن علي - أبو هاشم بن
أبي خديش الموصلي - قال : حدثنا محمد بن ميخضن ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ،
عن عبد الله بن الديلمي ، عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يقبلُ اللهُ لصاحبٍ بدعةٍ صومًا ولا صلاةً ، ولا صدقةً ، ولا حجًّا
ولا عمرَةً ، ولا جهادًا ، ولا صرفًا ، ولا عدلًا ، يخرج من الإسلام كما
تُخرجُ الشعرة من العجين » .

٥٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد : ثنا بشر بن منصور الحنطاط ، عن أبي زيد ،

٤٨ - حسن : « صحيح الترغيب » (١٣٧) .

٤٩ - موضوع : « الضعيفة » (١٤٩٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فيه محمد بن ميخضن ، وقد اتفقوا على ضعفه .

٥٠ - ضعيف : « الضعيفة » (١٤٩٢) ، « ظلال الجنة » (٣٩) .

عن أبي المغيرة ، عن عبد الله بن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« أباي الله أن يقبلَ عملَ صاحبِ بدعةٍ حتى يدعَ بدعتهُ » .

٥١ - حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي وهارون بن إسحاق ، قالا :

ثنا ابن أبي فديك ، عن سلمة بن وردان ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وَهُوَ باطلٌ بُنيَ لَهُ قصرٌ في رَبِضِ الجنةِ ، ومن

تَرَكَ المِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنيَ لَهُ في وَسْطِهَا ، وَمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ بُنيَ لَهُ في

أعلاها » .

٨ - باب اجتناب الرأي والقياس

٥٢ - حدثنا أبو كريب [محمد بن العلاء] : ثنا عبد الله بن إدريس ،

وعبدة ، وأبو معاوية ، وعبد الله بن نعيم ، ومحمد بن بشر . (ح) وحدثنا سويد بن

سعيد : ثنا علي بن مشهر ، ومالك بن أنس ، وحفص بن ميسرة ، وشعيب بن

= قال البوصيري : هذا إسناد رجاله كلهم مجهولون ، قاله الذهبي في « الكاشف » ، وقال أبو

زرعة : لا أعرف أبا زيد ولا [أبا] المغيرة .

٥١ - سنده ضعيف : وفي متنه قلب ، بيته حديث أبي أمامة ، عند أبي داود ، وبيانه في

« سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٢٧٣) ، « الروض النضير » (٨٥٨) ، « الضعيفة »

(١٠٥٦) .

« في ريب الجنة » ؛ أي : حوالي الجنة وأطرافها ، لا في وسطها .

« المراء » : الجدل .

=

٥٢ - صحيح : « الروض » (٥٧٩) : ق .

إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، فإذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا ؛ فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » .

٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبدالله بن يزيد ، عن سعيد بن أبي أيوب : حدثني أبو هانئ حميد بن هانئ الخولاني ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من أفتني بفتيا غير ثبتي فإثمها على من أفتاه » .

٥٤ - حدثنا محمد بن الغلاء الهمداني : حدثني رشدين بن سعيد وجعفر بن عوين ، عن ابن أنعم - هو الإفريقي - عن عبدالرحمن بن رافع ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« العلم ثلاثة ، فما وراء ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة » .

= (انتزاعاً) ؛ أي : محوًا من الصدور .

٥٣ - حسن : (المشكاة) (٢٤٢) .

« أفتني » ؛ أي : من وقع في خطأ بفتوى عالم ، فلا إثم على متبع ذلك العالم .
« ثبتي » : يقال : رجل ثبت إذا كان عدلاً ضابطاً .

٥٤ - ضعيف : (مشكاة المصابيح) (٢٣٩) ، (ضعيف أبي داود) (٤٩٦) .

= (فهو فضل) ؛ أي : زائد لا ضرورة لمعرفته .

٥٥ - حدثنا الحسن بن حماد - سجادة - : ثنا يحيى بن سعيد الأموي ، عن محمد بن سعيد بن حسان ، عن عبادة بن نسي ، عن عبدالرحمن بن عثم : ثنا معاذ ابن جبل ، قال : لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : « لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم ، وإن أشكل عليك أمر فقف حتى تبيته أو تكتب إلي فيه » .

٥٦ - حدثنا شويهد بن سعيد : ثنا ابن أبي الرجال : عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولدون ، أبناء سبايا الأمم ، فقالوا بالرأي ، فضلوا وأضلوا » (١) .

= « آية محكمة » ؛ أي : غير منسوخة .

« سنة قائمة » ؛ أي : ثابتة إسناداً ، بأن تكون صحيحة ، أو حكماً بأن لا تكون منسوخة .

« فريضة عادلة » : المراد بالفريضة : كل حكم من أحكام الفرائض يحصل به العدل في أقسام

التركات بين الورثة .

٥٥ - موضوع : « الضعيفة » (٢ / ٢٧٥ - ٢٧٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف محمد بن سعيد هو المصلوب أنهم بوضع الحديث .

٥٦ - ضعيف : « الضعيفة » (٤٣٣٦) .

(١) وَقَعَ هنا عَقِبَ الحديثِ في بعضِ نسخِ « السنن » زيادة من ابن ماجه بسنده الصحيح عن

سفيان بن عيينة قال :

« لم يزل أمر الناس معتدلاً حتى نشأ فلان بالكوفة ، وريعة الرأي بالمدينة ، وعثمان البتي

بالبصرة ، فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم » .

وهي ثابتة في نسخة البوصيري التي عليها كتاب « مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه » (١ /

١١ - لبنان) وقد عزاها لابن ماجه الحافظ المزني في « تحفة الأشراف » (١٣ / ٢٢٣) ، فلعله تعمد

حذفها من « السنن » المطبوعة اليوم بعض المتعصبين لأبي حنيفة ؛ فإنه هو المراد بقوله « فلان » كما

صرحت به رواية ابن عبدالبر وغيره كما هو مخرج في « الضعيفة » . (ن) .

٩ - باب في الإيمان

٥٧ - حدثنا علي بن محمد الطنّافسي : ثنا وكيع : ثنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الإيمان بضع وستون - أو سبعون - بابًا ؛ فأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، وأرفعها قول : لا إله إلا الله ، والحياء شعبة من الإيمان » .

٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان . (ح) وحدثنا عمرو بن رافع : ثنا جرير ، عن سهيل - جميعًا - عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، نحوه .

٥٩ - حدثنا سهل بن أبي سهل ، ومحمد بن عبد الله بن يزيد قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يعظ أخاه = قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي الرجال ، واسمه : حارثة بن عبد الرحمن .

« سبايا الأمم » : جمع سبية وهي المرأة المأسورة في الحزب .

٥٧ و ٥٨ - صحيح : « الصحيحة » (١٧٦٩) : ق ، خ بلفظ : « وستون » . م بلفظ : « وسبعون » وهو الأرجح . « تخريج الإيمان لابن أبي شيبة » (٦٦) .

« بضع » : القطعة من الشيء ، وهو في العدد ما بين الثلاث إلى التسع .

« أدناها » ؛ أي : أدونها مقدارًا .

« إمطة الأذى » إمطة الشيء عن الشيء : إزالته عنه وإذهابه .

« الحياء » : لغةٌ : هو تغير وانكسار يعتري المرء خوف ما يعاب به ، وفي الشرع : تحلّق يبعث على

اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق .

٥٩ - صحيح : « الروض النضير » (٥١٣ و ٧٤٣) : ق .

« يعظ أخاه في الحياء » ؛ أي : يُعَاتِبُ عليه في شأنه ، ويحثه على تركه .

في الحياءِ فقالَ :

« إِنَّ الحياءَ شعبةٌ منَ الإيمانِ » .

٦٠ - حدثنا سُويد بنُ سعيد : ثنا علي بنُ مُسيّر ، عن الأعمشِ . (ح)

وحدثنا علي بن ميمون الرقي : ثنا سعيد بن مسلمة ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من خردلٍ من كبر ، ولا

يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من إيمانٍ » .

٦١ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا عبد الرزاق : أنا معمر ، عن زيد بن أسلم ،

عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا خلص الله المؤمنين من النار وأمنوا ، فما مجادلة أحدكم لصاحبه

في الحق يكون له في الدنيا أشد مجادلة من المؤمنين لرّبهم في إخوانهم الذين

أدخلوا النار ، قال : يقولون : ربنا ! إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون

معنا ويحجون معنا فأدخلتهم النار ، فيقول : اذهبوا فأخرجوا من عرفتم

منهم ، فيأتونهم ، فيعرفونهم بصورهم ، لا تأكل النار صورهم ، فمنهم من

أخذته النار إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من أخذته إلى كعبتيه ، فيخرجونهم ،

فيقولون : ربنا ! أخرجنا من قد أمرتنا ، ثم يقول : أخرجوا من كان في

٦٠ - صحيح : (إصلاح المساجد) (١١٥) : م .

٦١ - صحيح : (ظلال الجنة) (٨٥٧) ، (الصحيحة) ، (٣٠٥٤) .

قلبه وزن دينار من الإيمان ، ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار ، ثم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل .

قال أبو سعيد : فمن لم يصدق هذا فليقرأ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعفها ويؤتِ من لدنه أجراً عظيماً ﴾ .

٦٢ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا حماد بن نجيح - وكان ثقة - عن أبي عمران الجوني ، عن جندب بن عبد الله قال :

كنا مع النبي ﷺ ونحن فتیان حزاورة ، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن ، ثم تعلمنا القرآن فازدنا به إيماناً .

٦٣ - حدثنا علي بن محمد : ثنا محمد بن فضيل : ثنا علي بن نزار ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« صنفان من هذه الأمة ليس لهما في الإسلام نصيب : المُرْجِئَةُ والقَدْرِيَّةُ » .

٦٢ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه البيهقي في « سننه » من طريق الحسين بن حريز عن وكيع به .

« وحزاورة » : جمع حَزْوَر ، وهو الغلام إذا اشتد وقوي وحزم .

٦٣ - ضعيف : « المشكاة » (١٠٥) ، « ظلال الجنة » (٣٣٤ و ٣٣٥) .

« المُرْجِئَةُ » من أرجيت ، بالياء ؛ أي : أخرت .

وهم فرقة من الفرق الضالة عن الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإسلام معصية ، كما أنه لا =

٦٤ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن كهمس بن الحسن ، عن عبد الله ابن بُرَيْدَةَ ، عن يحيى بن يَعْمَر ، عن ابن عمر ، عن عمر رضي الله عنه - ، قال :
 كنا جلوساً عند النبي ﷺ فجاء رجلٌ شديدٌ بياضِ الثيابِ ، شديدٌ سوادِ شعرِ الرأسِ ، لا يُرى عليه أثرُ سفرٍ ، ولا يُعرفُهُ منا أحدٌ ، قال : فجلَسَ إلى النبي ﷺ فأَسَدَ ركبتهُ إلى ركبتيه ، ووضَعَ يديه على فخذَيْهِ ، ثم قال :
 يا مُحَمَّدُ ! ما الإسلامُ ؟ قال :

« شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسولُ الله ، وإقامُ الصلاة ، وإيتاءُ الزكاة ، وصومُ رمضانَ ، وحجُّ البيت » ، فقال : صدقتَ ، فَعَجَبنا منه؛ يسأله ويصدقُه ، ثم قال : يا مُحَمَّدُ ! ما الإيمانُ ؟ قال : « أن تُؤمِنَ باللهِ وملائكتهِ ورُسُلِهِ وكتبه واليومِ الآخرِ والقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ » ، قال : صدقتَ ، فَعَجَبنا مِنْهُ ؛ يسأله ويصدقُه ، ثم قال : يا مُحَمَّدُ ! ما الإحسانُ ؟ قال : « أن تُعْبَدَ اللهَ كأنك تراه ، فَإِنَّكَ إِلا تراه فَإِنَّهُ يراك » ، قال : فمتى السَّاعَةُ ؟ قال :
 « ما المسؤولُ عنها بأعلمَ من السَّائِلِ » قال : فما أَمَارَتُهَا ؟ قال : « أن تَلِدَ =
 = نفع مع الكفر طاعة ، سوا بذلك لاعتقادهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم على المعاصي ، أي : أخره عنهم وبقده .

« القلرية » : اشتهر بهذه النسبة من يقول بالقدر ، لأجل أنهم تكلموا في القدر وأقاموا الأدلة - يزعمهم - على نفيه ، وهم المعتزلة قديماً والشيعَةُ وأشباهم من الفِرَقِ الجديدة ، وقد نَبَتِ الحديثُ بلفظ : « .. لا يَرِدانِ عليَّ الحوضُ ، ولا يدخلانِ الجنةَ .. » ، وهو مُخْرَجٌ في « الصحيحه » (٢٧٤٨) .
 ٦٤ - صحيح : « الظلال » (١٢٠ - ١٢٧) ، « الإرواء » (١ / ٣٣ - ٣٤) : م
 « أن تلد الأمة ربتها » ؛ أي : أن تحكم البنت على الأم من كثرة العقوق محكم السيدة على أمتها .
 ولما كان العقوق في النساء أكثر ، حُصِّتِ البنت والأمة بالذكر .
 =

الْأُمَّةُ رَبَّتْهَا - قَالَ وَكَيْفَ : يَعْنِي : تَلَدُ الْعَجَمُ الْعَرَبَ - ، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ
 الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبِنَاءِ » ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : فَلَقِينِي النَّبِيَّ
 ﷺ بَعْدَ ثَلَاثِ ، فَقَالَ : « أَتَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ ؟ » ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 أَعْلَمُ ، قَالَ : « ذَاكَ جَبْرِيلُ ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ » .

٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ،
 عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَلِقَائِهِ ،
 وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ
 اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ،
 وَتَصُومَ رَمَضَانَ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ
 كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى
 السَّاعَةُ ؟ قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكَ عَنْ
 أَشْرَاطِهَا :

= « الْعَالَةُ » : جَمْعُ عَائِلٍ بِمَعْنَى الْفَقِيرِ .

٦٥ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » (١ / ٣٢ / ٣) : ق .

« بَارِزًا لِلنَّاسِ » ؛ أَي : ظَاهِرًا لِأَجْلِهِمْ حَتَّى يَسْأَلُوهُ وَيَنْفَعُ كُلُّ مَنْ يَرِيدُ .

« أَشْرَاطُهَا » : غَلَامَاتُهَا .

« فِي خَمْسٍ » ؛ أَي : وَقْتُ السَّاعَةِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُنَّ إِلَّا اللَّهُ .

إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّيْهَا فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْغَنَمِ فِي
الْبَنِيَانِ ، فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ، فَتَلَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ
وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ
اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ .

٦٦ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ؛ قَالَا : ثنا عَبْدُ السَّلَامِ
ابْنُ صَالِحٍ أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ : ثنا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ » ،
قَالَ أَبُو الصَّلْتِ : لَوْ قُرِئَ هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى مَجْنُونٍ لَبَرَأَ .

٦٦ - موضوع : « الضعيفة » (٢٢٧٠) .

قال البوصيري : أبو الصلت هذا متفق على ضعفه ، واتهمه بعضهم ، تابعه محمد بن سهل بن
عامر البجلي ، ومحمد بن زياد السلمي عن علي بن موسى الرضا .

« معرفة بالقلب » ؛ أي : التصديق به .

« وقول باللسان » : هما الشهادتان .

« وعمل بالأركان » ؛ أي : الجوارح كالصلاة والصوم والزكاة والحج .

« لبرأ » : من جنونه ؛ لما في الإسناد من خيار العباد ، وهم خلاصة أهل بيت النبوة رضي الله

تعالى عنهم ، كذا يريد قائل العبارة ا

٦٧ - حدثنا محمد بن بشار ، ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يؤمن أحدكم حتى يُحب لأخيه - أو قال : لجاره - ما يحب لنفسه » .

٦٨ - حدثنا محمد بن بشار ، ومحمد بن المثنى قالا : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، قال : سمعت قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالديه والناس أجمعين » .

٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« والذي نفسي بيده ؛ لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » .

٦٧ - صحيح : (الصحيحة) (٧٣) ، (الروض النضير) (١٢٩) : ق .

٦٨ - صحيح : ق .

٦٩ - صحيح : (الإرواء) (٧٧٧) : م .

« لا تدخلوا الجنة » : نفي لا نهي ، وكنا قوله : « ولا تؤمنوا » .

« تحابوا » ؛ أي : يحب بعضكم بعضاً .

« أفشوا السلام » ؛ أي : أظهروه ، والمراد : نشر السلام بين الناس .

٧٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا عفان : ثنا شعبة ، عن الأعمش .
(ح) وحدثنا هشام بن عمار : ثنا عيسى بن يونس : ثنا الأعمش ، عن أبي وائل ،
عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » .

٧١ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا أبو أحمد : ثنا أبو جعفر الرازي ،
عن الربيع بن أنس ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده ، وعبادته لا شريك له ،
واقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، مات والله عنه راض » .

قال أنس : وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم قبل
هزج الأحاديث واختلاف الأهواء .

وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزل ، يقول الله : ﴿ فَإِنْ

٧٠ - صحيح : ق . وانظر « صحيح الجامع » (٣٥٩٥) .

٧١ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (٢٣ / ١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، الربيع بن أنس ضعيف هنا .

قال ابن حبان في « الثقات » : « الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن في
أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا » ، رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا
عبيد الله بن موسى ، ثنا أبو جعفر فذكره بتمامه ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق أبي جعفر عن
الربيع وقال : صحيح الإسناد .

« هزج الأحاديث » : كثرتها واختلاطها .

تابوا ﴿ قال : خَلَعُ الأوثان وعبادتها ﴿ وأقاموا الصَّلَاةَ وآتَوْا الزُّكَاةَ ﴿ .
وقالَ في روايةٍ أُخرى : ﴿ فَإِنْ تابوا وأقاموا الصَّلَاةَ وآتَوْا الزُّكَاةَ
فإخوانكم في الدين ﴿ .

ز : ٣ - حدثنا أبو حاتم : ثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى العَبَسِيُّ : ثنا أبو جعفرِ
الرازِي ، عن الرُّبَيْعِ بنِ أنسٍ ، مثله .

٧٢ - حدثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ : ثنا أبو النَّضْرِ : ثنا أبو جعفرِ ، عن يونسَ ، عن
الحسنِ ، عن أبي هريرةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :
« أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ
اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزُّكَاةَ » .

٧٣ - حدثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ : ثنا محمدُ بنُ يوسفَ : ثنا عبد الحميدُ بنُ
بهرامٍ ، عن شهرِ بنِ حَوْشَبٍ ، عن عبدالرحمنِ بنِ عَنَمٍ ، عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ - رضي
اللهُ عنه - قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ
اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزُّكَاةَ » .

٧٢ - صحيح متواتر : « الصحيحة » (٤٠٧) : ق .

٧٣ - صحيح متواتر .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه ، ورواه الشيخان

من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

٧٤ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الرَّازِيّ : أنا يُوثُسُ بنُ محمدٍ : ثنا عبدُاللهِ

ابن محمدِ اللَّيْثِيّ : ثنا نِزارُ بنُ حَيَّانَ ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، وعن جابرِ بنِ عبدِاللهِ ؛ قالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ : أَهْلُ الْإِرْجَاءِ ،

وَأَهْلُ الْقَدْرِ » .

ز : ٤ - حدثنا أبو عثمانَ البُخاريُّ سَعِيدُ بنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثنا الهَيْثَمُ بنُ

خارجَةَ : ثنا إسماعيلُ - يعني : ابنَ عَبَّاسٍ - عن عبدِالوَهَّابِ بنِ مُجاهِدٍ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ وعن أبي هُرَيْرَةَ قالَا :

الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ .

ز : ٥ - حدثنا أبو عثمانَ البُخاريُّ : ثنا الهَيْثَمُ بنُ سَعْدٍ ، عن حُرَيْرِ بنِ

٧٤ - ضعيف : « المشكاة » (١٠٥) ، « ظلال الجنة » (٣٣٤ و ٣٣٥ و ٩٤٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، نزار بن حيان الأسدي قال ابن حبان في كتاب

« الضعفاء » : يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق القلب أنه المتعمد لذلك ، لا يجوز الاحتجاج به بحال ، وعبد الله بن محمد الليثي مجهول . قاله الذهبي .

قلت : لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث فقد رواه الترمذي في « جامعه » من طريق ابن

عباس فقط وقال : حسن غريب .

وإنما أوردته لأنضمام جابر بن عبد الله وابن عباس معا في هذا الحديث .

ز : ٤ - ضعيف جدًا : لكن الآثار بذلك مستفيضة عن السلف ، وقد روي مرفوعًا ، ولا

يصح ، « الضعيفة » (١١٢٣) .

ز : ٥ - ضعيف .

عُثْمَانُ ، عن الحارثِ - أَظْنَهُ - عن مُجاهِدٍ ، عن أبي الدرداءِ قالَ :
الإيمانُ يزدادُ وَيَنْتَقِصُ .

١٠ - باب القدر

٧٥ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وكيعٌ ، ومحمدُ بنُ فضيلٍ ، وأبو معاويةَ .
(ح) وحدثنا عليُّ بنُ ميمونٍ الرُّقْمِيُّ : ثنا أبو معاويةَ ، ومحمدُ بنُ عبيدٍ ، عن
الأعمشِ ، عن زيدِ بنِ وهبٍ ، قالَ : قالَ عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ :
حدثنا رسولُ اللهِ ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ أَنَّهُ : « يُجَمَعُ خَلْقُ
أحدِكُمْ في بطنِ أمِّه أربعينَ يومًا ، ثُمَّ يكونُ علقَةً مثلَ ذلكَ ، ثُمَّ يكونُ
مُضْغَةً مثلَ ذلكَ ، ثُمَّ يبعثُ اللهُ إليه الملكَ ، فيؤمِّرُ بأربعِ كَلِماتٍ ، فيقولُ :
اكتبْ عمَلَهُ وأجلَهُ ورزقَهُ وشقيَّ أم سعيدً ، فوالذي نفسي بيده ؛ إنَّ أحدَكُم
ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتَّى ما يكونُ بينَهُ وبينها إلا ذراعٌ ، فيسبقُ عليه
الكتابُ ، فيعملُ بعملِ أهلِ النَّارِ فيدخلُها ، وإنَّ أحدَكُم ليعملُ بعملِ أهلِ
النَّارِ حتَّى ما يكونُ بينَهُ وبينها إلا ذراعٌ ، فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ
أهلِ الجنةِ ، فيدخلُها » .

٧٥ - صحيح : « ظلال الجنة » (١٧٥ و ١٧٦) ، « الإرواء » (٢١٤٣) : ق .
« يجمع خلق أحدكم » ؛ أي : يجمع مادة خلقه وهو الماء ؛ أي : يتم جمعه .
« في بطن أمه » ؛ أي : رجمها .
« الكتاب » ؛ أي : المكتوب الذي كتبه الملك .

٧٦ - حدثنا علي بن محمد : ثنا إسحاق بن سليمان ، قال : سمعت أبا

سنان ، عن وهب بن خالد الحمصي ، عن ابن الدئلمي ، قال :

وقع في نفسي شيء من هذا القدر ، خشيت أن يفسد علي ديني
وأمرني ، فأتيت أبي بن كعب فقلت : أبا المنذر ! إنه قد وقع في قلبي شيء
من هذا القدر ؛ فخشيت على ديني وأمرني ، فحدثني من ذلك بشيء لعل
الله أن ينفعني به ، فقال : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم
وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ، ولو
كان لك مثل جبل أحد ذهبا ، أو مثل جبل أحد نفضة في سبيل الله ما قبل
منك حتى تؤمن بالقدر ، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما
أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأنت إن مت على غير هذا دخلت النار ، ولا
عليك أن تأتي أخي عبدالله بن مسعود فتسأله ، فأتيت عبدالله فسألته فذكر
مثل ما قال أبي . وقال لي : ولا عليك أن تأتي حذيفة ، فأتيت حذيفة
فسألته ؟ فقال مثل ما قالا ، وقال : أت زيد بن ثابت فسأله ، فأتيت زيد
ابن ثابت فسأله ، فقال :

٧٦ - صحيح : (ظلال الجنة) (١٤٥) ، (المشكاة) (١١٥) ، (تخريج الطحاوية)

(٤٤٧) .

« شيء من هذا القدر » ؛ أي : لأجل هذا القدر ؛ أي : القول به ، يريد أنه وقع في نفسه من

=

الشبه لأجل القول بالقدر .

سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ، ولو كان لك جبلٌ أحدٍ ذهبا - أو مثل جبلٍ أحدٍ ذهبا - تنفقه في سبيلِ الله ما قبله منك حتى تؤمنَ بالقدرِ كله ، فتعلمَ أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأنتَ إن مُت على غيرِ هذا دخلت النارَ » .

٧٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا وكيع . (ح) وحدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية ، ووكيع ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن علي قال :

كنا جلوسا عند النبي ﷺ ويده عودٌ ، فنكت في الأرض ، ثم رفع رأسه فقال :

« ما منكم من أحدٍ إلا وقد كُتِبَ مقعده من الجنة ومقعده من النار » .

قيل : يا رسول الله ! أفلا تتكىل ؟ قال :

« لا ، اعملوا ولا تتكىلوا ، فكلٌ ميسرٌ لما خُلِقَ له » .

= « ليخطئك » ؛ أي : يتجاوز عنك فلا يصيبك ، بل لا بد من إصابته .

٧٧ - صحيح : « ظلال الجنة » (١٧١) ، « الروض » (٧٠١) : ق .

« فنكت في الأرض » ؛ أي : ضربها ضربا أثر فيها .

« أفلا تتكىل » : الاتكال هو ترك العمل .

ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيئْتَهُ

لِلْعِيسَى وَأَمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَعْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيئْتَهُ لِلْعِيسَى ﴾ .

٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد الطنافسي قال : ثنا

عبدالله بن إدريس ، عن ربيعة بن عثمان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ

خَيْرٍ ، إِحْرَاضٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتِعْنُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ ، فَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَّ ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

٧٩ - حدثنا هشام بن عمار ، ويعقوب بن حميد بن كاسب ، قال : ثنا

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، سمع طاوسا يقول :

سمعتُ أبا هريرة يخبر عن النبي ﷺ قال : « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى -

عليهما السلام - ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُونَا ، خَيَّبْتَنَا ، وَأَخْرَجْتَنَا

٧٨ - حسن صحيح : (الظلال) ، أيضًا (٣٥٦) : م .

٧٩ - صحيح : (الظلال) ، أيضًا (١٤٥) : ق .

(احتج آدم وموسى) ، أي : تهاجا .

(خيبتنا) ، أي : جعلتنا خائبين محرومين .

(فحج) ، أي : غلب عليه بالحجة بأن ألزمه بأن العبد ليس بمستقل بفعله ولا متمكن في تركه

بعد أن قضي عليه من الله تعالى ، وما كان كذلك لا يخشون اللوم عليه .

من الجنة بذنبك ، فقال له آدم : يا موسى ! اصطفاك الله بكلامه ، وخط لك التوراة بيده ، أتؤمنني على أمرٍ قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى « ثلاثاً .

٨٠ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زُرارة : ثنا شريك ، عن منصور ، عن ربعي ، عن عليّ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يؤمن عبدٌ حتى يؤمن بأربع : بالله وحده لا شريك له ، وأني رسول الله ، وبالبعث بعد الموت ، والقدر » .

٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعليّ بن محمد قالا : ثنا وكيع : ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عمته عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت :

دُعِيَ رسول الله ﷺ إلى جنازة غلامٍ من الأنصار ، فقلت : يا رسول الله ! طوبى لهذا ، عصفورٌ من عصافير الجنة لم يعمل الشوء ولم يُدركه ، قال : أو غير ذلك يا عائشة ؟ إن الله خلق للجنة أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم .

٨٠ - صحيح : « المشكاة » (١٠٤) ، « الظلال » (١٣٠) ، « تخریج المختارة »

(٤١٦ - ٤٢٠) .

٨١ - صحيح : « الصحيحة » (٤ / ٤٤٨) ، « الظلال » (٢٥١) ، « الأحكام »

(٨١) : م .

=

« طوبى » : هو اسم شجرة في الجنة .

٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : ثنا وكيع : ثنا
سفيان الثوري ، عن زياد بن إسماعيل الخزومي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن
أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

جاء مُشركو قريش يُخاصِمونَ النبي ﷺ في القَدْرِ ، فنزلت هذه
الآية : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وجوههم ذُوقوا مسَّ سقرِنا كُلَّ شيءٍ
خلقناه بقدرٍ ﴾ .

٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : ثنا مالك بن إسماعيل : ثنا يحيى بن
عثمان مولى أبي بكر : ثنا يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أبيه : أنه دخل على
عائشة فذكر لها شيئا من القَدْرِ ، فقالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ :
« مَنْ تكلمَ في شيءٍ مِنَ القَدْرِ سئلَ عنه يومَ القيامةِ ، ومن لم يتكلمْ
فيه لم يُسألَ عنه » .

= « ولم يدركه » ؛ أي : لم يدرك أوانه بالبلوغ .

« أو غير ذلك » ؛ أي : بل غير ذلك أحسن وأولى ، وهو التوقف .

٨٢ - صحيح : « الظلال » (٣٤٩) : م .

« في القدر » ؛ أي : في إثبات القدر .

٨٣ - ضعيف : « المشكاة » (١١٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف يحيى بن عثمان ، قال فيه ابن معين ،
والبخاري ، وابن حبان : منكر الحديث ، زاد ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به ، ويحيى بن عبد الله بن
أبي مليكة ، قال ابن حبان : يعتبر حديثه إذا روى عنه غير يحيى بن عثمان .

ز : ٦ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ : حَدَّثَنَا حَازِمُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَيْبَانَ : ثنا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ : ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْقَدْرِ ، فَكَأَنَّهَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَانِ مِنَ الْغَضَبِ ، فَقَالَ : « بَهَذَا أَمِرْتُمْ ، أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ ؟ تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بِيَعْضٍ ! بَهَذَا هَلَكْتَ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ » .
قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَتَخَلَّفْتُ عَنْهُ .

٨٤ - حسن صحيح : « المشكاة » (٩٨ و ٩٩ و ٢٣٧) ، « الظلال » (٤٠٦) ،
« التعليق الرغيب » (١ / ٨١ - ٨٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه بزيادة في آخره ، وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة في « مسنده » كما أوردته في « زوائد المسانيد العشرة » .

« فكأنما يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَانِ » ؛ أي : فغضب فاحمرَّ وجهه من أجل الغضب احمرارًا يشبه فقء حب الرمان في وجهه .

« أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ » ؛ أي : هذا البحث على القدر والاختصاص فيه ، هل هو المقصود من خلقكم ، أو هو الذي وقع التكليف به حتى اجترأتم عليه ؟ يريد أنه ليس بشيء من الأمرين ، فأى حاجة إليه ؟

« مَا غَبَطْتُ نَفْسِي » ؛ أي : ما استحسننت فعل نفسي .

٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع : ثنا يحيى بن أبي حنيفة أبو جناب الكلبي ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال :
 قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة » .
 فقام إليه رجل أعرابي فقال : يا رسول الله ! أرايت البعير يكون به
 الجرب فتجرب الإبل كلها ؟ .
 قال : « ذلكم القدر ، فمن أجرب الأول !؟ » .

٨٦ - حدثنا علي بن محمد : ثنا يحيى بن عيسى الجرازي ، عن عبد الأعلى بن
 أبي المساور ، عن الشعبي قال : لما قدم عدي بن حاتم الكوفة ، أتيناها في نفر من فقهاء
 أهل الكوفة ، فقلنا له : حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ ، فقال :
 أتيت النبي ﷺ فقال : « يا عدي بن حاتم ! أسلمت تسلم » .

٨٥ - صحيح دون قوله « ذلكم القدر » : (الظلال) (٢٦٦ - ٢٨٦) ،
 (الصحيحة) (٧٨٢) ، (الضعيفة) (٤٨٠٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن أبي حنيفة ، ولكونه روى عن أبيه بالنعنة ؛
 فإنه كان يدلس ، وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود ، رواه الترمذي في « الجامع » .
 « لا عدوى » : العدوى : مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره بالمجاورة والقرب .
 « ولا طيرة » : التشاؤم بالشيء ، وأصله أنهم كانوا في الجاهلية ، إذا خرجوا لحاجة ، فإن رأوا
 الطير طار عن يمينهم فرحوا به واستمروا ، وإذا طار عن يسارهم تشاءموا به ورجعوا .
 ٨٦ - ضعيف جداً : (ظلال الجنة) (١٣٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الأعلى ، وله شاهد من حديث
 جابر رواه الترمذي في « جامعه » .

« تسلم » ؛ من السلامة ؛ أي : تكن سالماً من الخلود في النار .

قلتُ : وما الإسلامُ ؟ قالَ : « تشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأنِّي رسولُ اللهِ ، وتؤمنُ بالأقدارِ كُلِّها ، خيرِها وشرِّها ، حُلُومها ومُرِّها » .

٨٧ - حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ : ثنا أشباطُ بنُ محمدٍ : ثنا الأعمشُ ، عن يزيدِ الرقاشيِّ ، عن عُثَيْمِ بنِ قيسٍ ، عن أبي موسى الأشعريِّ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « مَثَلُ القلبِ مَثَلُ الريشةِ ، تُقلبُها الرياحُ بفلاةٍ » .

٨٨ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا خالي يَغْلَى ، عن الأعمشِ ، عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ ، عن جابرٍ ، قالَ : جاء رجلٌ من الأنصارِ إلى النبيِّ ﷺ ، فقالَ : يا رسولَ اللهِ ! إن لي جاريةً ، أعزلٌ عنها ؟ قالَ : « سيأتيها ما قُدِّرَ لها » .

٨٧ - صحيح : (الظلال) (٢٢٧ - ٢٢٨) (المشكاة) (١٠٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشي وقد أجمعوا على ضعفه لكن لم ينفرد به ، فقد رواه مسدد في (مسنده) : ثنا خالد ، ثنا الجريري عن عُثَيْمِ بنِ قيسٍ ، عن أبي [موسى] فذكره موقوفاً بلفظ : « إنما مثل القلب كمثل الريشة يقلبها الرياح ظهوراً لبطن » وسعيد الجريري وإن اختلط بآخروه فقد روى له البخاري ومسلم من طريق خالد بن عبد الله عنه .

٨٨ - صحيح : (الظلال) (٣٦٢) ، (الصحيحة) (٣ / ٣٢٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .
« أعزلٌ عنها » ؛ أي : أيجوز لي العزل عنها أم لا ؟ والعزل : هو الإنزال خارج الفرج .
« إلا هي كائنة » ؛ أي : النفس كائنة على ذلك الشيء المقدر لها .

فَاتَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ : قَدْ حَمَلَتِ الْجَارِيَةُ !

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا قُدِّرَ لِنَفْسٍ شَيْءٌ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ » .

٨٩ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن

عيسى ، عن عبد الله بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لَا يَزِيدُ فِي الْعَمْرِ إِلَّا الْبِرُّ ، وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدَّعَاءُ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ

لِيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا » .

٩٠ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا عطاء بن مسلم الخفاف : ثنا الأعمش ، عن

مجاهد ، عن شراقة بن جعشم ، قال :

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْعَمَلُ فِيمَا جَفَّ بِهِ الْقَلَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ

فِي أَمْرِ مُسْتَقْبَلٍ ؟ قَالَ :

« بَلْ فِيمَا جَفَّ بِهِ الْقَلَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ ، وَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

٨٩ - حسن دون : « وإن الرجل ... » ، « الصحيحة » (١٥٤) .

قال البوصيري : قلت : رواه النسائي في الرقاق عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك عن

سفيان به بالقصة الثالثة فقط ، وسيأتي في كتاب « الفن » إن شاء الله ، وسألت شيخنا أبا الفضل

العراقي - رحمه الله - عن هذا الحديث فقال : هذا حديث حسن ، انتهى . ورواه أحمد بن منيع في

« مسنده » : ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا سفيان فذكره بتمامه .

٩٠ - صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٦٣ / ٣٥) ، « الظلال » (١١٠ و ١٦٧) : م .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، مجاهد لم يسمع من شراقة ، والإسناد منقطع وعطاء بن

مسلم مختلف فيه ، لكن لم ينفرد به مجاهد فقد رواه مسدد في « مسنده » : ثنا إسماعيل عن روح بن

القاسم عن أبي الزبير قال : قال شراقة بن جعشم : يا رسول الله ! فذكره مطولاً كما أوردته في « زوائد =

٩١ - حدثنا محمد بن المصفي الحمصي : ثنا بقیة بن الوليد ، عن الأوزاعي ، عن ابن جریج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم ، وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم » .

١١ - باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ

- فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (١) :

٩٢ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

= المسانيد العشرة .

« العمل فيما جف » ؛ أي : هل العمل معدود في جملة القدر المكتوب الذي فرغ القلم من كتبه حتى جف ، أم هو معدود في جملة ما يستقبله الفاعل بفعله ؟ أي : لم يسبق له قضاء .

٩١ - حسن : دون جملة التسليم ، « المشكاة » (١٠٧) ، « الظلال » (٣٢٨) ،

« الروض » (١٩٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه بقیة بن الوليد وهو مدلس ، وقد عنعنه ، لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا المتن ، فقد رواه أبو داود في « سننه » من حديث عمر بن الخطاب وسكت عليه فهو عنده صالح ، ومن حديث حذيفة ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من حديث ابن عمر وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر . قلت : لم يصح سماعه كما جزم به المزي ، قال الحاكم : وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

٩٢ - صحيح : م (١٠٩ / ٧) .

« إنني أبرأ » : بمعنى أتبرأ .

(١) تبويبات الفضائل هذه مذكورة بين هلالين في طبعة عبد الباقي ، وبين معكوفين في طبعة الأعظمي ،

وهي ثابتة في الأصل المخطوط عندنا .

« أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِيهِ ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا
لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ » .
قَالَ وَكَيْعٌ : يَعْنِي : نَفْسَهُ .

٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثَنَا أَبُو معاويةَ :
ثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ » .
قَالَ : فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! .

٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثَنَا سَفِيانُ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ فِرَاسٍ ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، إِلَّا
النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، لَا تَخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ ! مَا دَامَا حَيِّينِ » .

= « خَلَّتِهِ » : الْخَلَّةُ : الصَّدَاقَةُ وَالْمُحَبَّةُ الَّتِي تَخَلَّتْ قَلْبَ الْمُحِبِّ وَتَدْعُو إِلَى إِطْلَاعِ الْمُحِبُّوبِ عَلَى سِرِّهِ .
٩٣ - صَحِيحٌ : « تَخْرِيجُ مَشْكَلَةِ الْفَقْرِ » (١٣) ، « الصَّحِيحَةُ » (٢٧١٨) .
قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : قُلْتُ : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ إِلَى قَوْلِهِ : « فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ » ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي
« الْمَنَاقِبِ » عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، وَهَذَا إِسْنَادُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ »
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٩٤ - صَحِيحٌ : « الصَّحِيحَةُ » (٨٢٤)
« سَيِّدَا كَهُولِ » : الْكَهْلُ مَنْ خَالَطَهُ الشَّيْبُ ، وَالْمَعْنَى : هُمَا سَيِّدَا مَنْ مَاتَ كَهْلًا ، وَإِلَّا فَلَيْسَ فِي
الْجَنَّةِ كَهْلٌ .

٩٥ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ ، وعمرو بن عبد الله ، قالا : ثنا وكيعٌ : ثنا الأعمشُ ، عن عطية بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى يَراهم مَن أسفلَ منهم كما يُرى الكوكبُ الطالعُ في الأفقِ مِن آفاقِ السماء ، وإنَّ أبا بكرٍ وعمَرَ منهم ، وأنعمًا » .

٩٦ - حدثنا عليُّ بن محمدٍ : ثنا وكيعٌ . (ح) وحدثنا محمدُ بنُ بشرٍ : ثنا مؤمِّلٌ ، قالا : ثنا سفيانُ ، عن عبدالمالكِ بنِ عُمير ، عن مولَى لربيعيِّ بنِ جِراشٍ ، عن ربيعيِّ بنِ جِراشٍ ، عن حذيفةَ بنِ اليمانِ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّي لا أدري ما قَدُرُ بقائِي فيكم ، فاقْتدوا باللَّذينِ مِن بعدي » . وأشارَ إلى أبي بكرٍ وعمَرَ - رضي اللهُ عنهما - .

٩٧ - حدثنا عليُّ بن محمدٍ : ثنا يحيى بنُ آدمَ : ثنا ابنُ المباركِ ، عن عمرَ بنِ سعيدِ بنِ أبي حسينِ ، عن ابنِ أبي مُليكةَ قال : سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ :

٩٥ - صحيح : (الروض) (٩٧٠) .

« من أسفل منهم » ؛ أي : الذين هم في مكان أسفل من مكانهم .

« وأنعمًا » : ين « أنعم » إذا زاد ؛ أي : زاد على تلك الرتبة والمنزلة ، أو من « أنعم » إذا دخل في

النعيم .

٩٦ - صحيح : (المشكاة) (٦٠٥٢) ، (الصحيحة) (١٢٣٣) .

٩٧ - صحيح : ق .

« اكتنفه » ؛ أي : أحاطوا به .

« فلم يَزغني » : فلم يشعر إلا به .

« مع صاحبك » ؛ أي : مع النبي ﷺ وأبي بكر رضي اللهُ عنه .

لَمَّا وَضَعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ ، اِكْتَنَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ - أَوْ قَالَ :
يُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ - عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ ، وَأَنَا فِيهِمْ ، فَلَمْ يَدْعُنِي إِلَّا رَجُلٌ قَدْ
زَحَمَنِي وَأَخَذَ بَمَنْكِبِي ، فَالْتَفَتُ ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَرَحَّمْ عَلَيَّ
عُمَرُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ ،
وَأَيْمُ اللَّهِ ؛ إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ لِيَجْعَلَنَّكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَذَلِكَ أَنِّي
كُنْتُ أَكْثَرَ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » ، وَ : « دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » ،
وَ : « خَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .
فَكُنْتُ أَظُنُّ لِيَجْعَلَنَّكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ .

٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مِيمُونٍ الرَّقْمِيُّ : ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أُمَيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ : « هَكَذَا تُبْعَثُ » .

٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ : ثنا عَبْدِ الْقَدُوسِ بْنُ بَكْرِ
ابْنِ خُنَيْسٍ : ثنا مَالِكُ بْنُ مَعْقُولٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهْمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ »

٩٨ - ضَعِيفٌ : « الْمَشْكَاة » (٦٠٥٤) ، « الصَّحِيحَةُ » (٨٢٤) ، « تَخْرِيجُ الْمُخْتَارَةِ »

(٥١٩ - ٥٢٠) .

٩٩ - صَحِيحٌ : انظُرِ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدِّمَ (٩٤) .

والمرسلين» .

١٠٠ - حدثنا أحمدُ بنُ عبدةَ ، والحسينُ بنُ الحسنِ المَروزيِّ ، قالا : ثنا المُعتمرُ

ابنُ سليمانَ عن مُحمَّدِ ، عن أنسِ قال :

قيلَ : يا رسولَ اللهِ ! أيُّ النَّاسِ أحبُّ إليك ؟

قالَ : « عائشةُ » ، قيلَ : من الرجالِ ؟

قالَ : « أبوها » .

- فضلُ عمرَ رضي اللهُ عنه :

١٠١ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا أبو أسامةَ : أخبرني الجُرَيريُّ ، عن عبدِ اللهِ

ابنِ شَقيقٍ ، قال :

قلتُ لعائشةَ : أيُّ أصحابِهِ كانَ أحبَّ إليه ؟ قالتُ : أبو بكرٍ ، قلتُ :

ثمَّ أيُّهم ؟ قالتُ : عمرُ ، قلتُ : ثمَّ أيُّهم ؟ قالتُ : أبو عبيدةَ .

١٠٢ - حدثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الطَّلحيُّ : أنا عبدُ اللهِ بنُ خِراشِ الحَوْشبيِّ ،

عن العَوامِ بنِ حَوْشِبٍ ، عن مجاهدٍ ، عن ابنِ عباسٍ قال :

لما أسلمَ عمرُ ، نزلَ جبريلُ فقالَ : يا محمدُ ! لقد استبشَرَ أهلُ

السَّماءِ بِإسلامِ عُمرَ .

١٠٠ - صحيح : « التعليق على الإحسان » (٧٠٦٣) : ق - عمرو بن العاص .

١٠١ - صحيح : « التعليق على الإحسان » (٧٠٦٣) : م نحوه .

١٠٢ - ضعيف جدًا .

١٠٣ - حدثنا إسماعيل بن محمد الطَّلحي : أنا داود بن عطاء المدني ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« أَوْلُ مَنْ يَصَافِحُهُ الْحَقُّ عَمْرٌ ، وَأَوْلُ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، وَأَوْلُ مَنْ يَأْخُذُ يَدَهُ فَيَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ » .

١٠٤ - حدثنا محمد بن عبيد أبو عبيد المدني : ثنا عبد الملك بن الماجشون : حدثني الزُّنبي بن خالد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ :

« اللَّهُمَّ ! أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِعَمْرٍ بِنِ الْخَطَابِ خَاصَّةً » .

١٠٣ - منكر جدًا : « الضعيفة » (٢٤٨٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه داود بن عطاء المدني ، وقد اتفقوا على ضعفه ، وباقي رجاله ثقات ، رواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب به .
١٠٤ - صحيح : دون قوله : « خاصة » ، « المشكاة » (٦٠٣٦) ، « صحيح السيرة النبوية » .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، عبد الملك بن الماجشون ضعفه الساجي ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، ومسلم بن خالد الزُّنبي ؛ وإن وثقه ابن معين ، وابن حبان واحتج به في « صحيحه » ، فقد قال فيه البخاري : منكر الحديث ، وضعفه أبو حاتم ، والنسائي وغيرهم .
والمثنى رواه ابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم في « المستدرک » من طريق عبد الملك بن الماجشون به . ورواه الترمذي في « الجامع » من حديث ابن عمر وقال : حسن صحيح غريب . ورواه أيضًا من حديث ابن عباس وقال : حديث غريب .
« اللهم أعز الإسلام » ؛ أي : قوّه وانصره واجعله غالبًا على الكفر .

١٠٥ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، قال : سمعتُ علياً - رضي الله عنه - يقول :
خيرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أبو بكرٍ ، وخيرُ النَّاسِ بَعْدَ أبي بكرٍ
عمرُ .

١٠٦ - حدثنا محمد بن الحارث المصري : أنا الليث بن سعد : حدثني عُقَيْلٌ ، عن ابن شهاب : أخبرني سعيد بن المسيب : أنَّ أبا هريرة ، قال :
كُنَّا جُلوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قال : « بينا أنا نائمٌ رأيتُني في الجنة ، فإذا أنا بامرأة تتوضأُ إلى جنبِ قصرٍ ، فقلتُ : لمن هذا القصرُ ؟ فقالت : لعمرٍ ، فذكرتُ غيرته ، فوليتُ مُدبرًا » .
قال أبو هريرة : فبكى عمرُ - رضي الله عنه - ، فقال : عليك - بأبي وأمي ، يا رسولَ اللهِ ! - أغازُ ! .

١٠٥ - صحيح : (الظلال) (١١٩٠ - ١١٩٨) : خ .

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع في « مسنده » من طريق أبي جحيفة عن علي ، وزاد بعد أبي بكر وعمر آخر ولم يسمه .

١٠٦ - صحيح : ق .

« غيرته » ؛ أي : غيرة عمر .

« عليك بأبي وأمي يا رسول الله أغاز » ؛ أي : أنت مفدي بأبي وأمي .

« وأغاز » من الغيرة ، قيل : هو من باب القلب ، والأصل : « أعلها أغاز منك » .

١٠٧ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف : ثنا عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، عن مكحول ، عن غصيف بن الحارث ، عن أبي ذر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ » .

- فضل عثمان رضي الله عنه :

١٠٨ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني : ثنا أبي - عثمان بن خالد - ، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لكل نبي رقيق في الجنة ، ورقيقي فيها عثمان بن عفان » .

١٠٩ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني : ثنا أبي - عثمان بن خالد - عن عبدالرحمن بن أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة :

١٠٧ - صحيح : « المشكاة » (٦٠٣٤) .

١٠٨ - ضعيف : « الضعيفة » (٢٢٩١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ فيه عثمان بن خالد وهو ضعيف باتفاقهم ، رواه الترمذي في « الجامع » من طريق طلحة بن عبيد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال : هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي وهو منقطع .

« ورقيقي » : أكثر ما يطلق الرقيق على صاحب في السفر ، وقد يطلق على صاحب مطلقاً ، وهو المراد هنا .

١٠٩ - ضعيف : « الضعيفة » (٤٨٢٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد حكمه حكم الإسناد الذي قبله .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عَثْمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : « يَا عَثْمَانُ ! هَذَا جَبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَّجَكَ أُمَّ كُنُوثٍ بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقَيْةَ ، عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا » .

١١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ :
ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَنَّهُ فَقَرَّبَهَا ، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ رَأْسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا يَوْمئِذٍ عَلَى الْهُدَى » ، فَوَثِبْتُ فَأَخَذْتُ بِضَبْعِي عَثْمَانَ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : هَذَا ؟ قَالَ : « هَذَا » .

= « الصَّدَاقُ » : مَهْرُ الْمَرْأَةِ .

١١٠ - صَحِيحٌ : « الْمَشْكَاةُ » (٦٠٦٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد منقطع ؛ قال أبو حاتم : محمد بن سيرين لم يسمع من كعب بن عجرة .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن إسماعيل ابن غنوية عن هشام به .
ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : ثنا يزيد بن هارون : ثنا هشام بن حسان ، فذكره بزيادة كما أوردته في « زوائد المسانيد العشرة » .
ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : ثنا هدية : ثنا همام : ثنا قتادة ، عن محمد بن سيرين .

« فَقَرَّبَهَا » ؛ أَي : قَالَ : إِنَّ إِتْيَانَهَا قَرِيبٌ ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَقَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ فِتْنَةُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ

عنه .

« مُقَنَّعٌ » : التَّقْنِيعُ هُوَ سِتْرُ الرَّأْسِ بِالرِّدَاءِ وَالْقَاءِ طَرَفُهُ عَلَى الْكَتِفِ .

« بِضَبْعِي » : الضَّبْعُ الْعِضْدُ ، وَالْعِضْدُ مَا بَيْنَ الْمِرْفَقِ وَالْكَتِفِ .

١١١ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية : ثنا الفرج بن فضالة ، عن

ربيعة بن يزيد الدمشقي ، عن النعمان بن بشير ، عن عائشة ، قالت :

قال رسول الله ﷺ : « يا عثمان ! إن ولاءك الله هذا الأمر يومًا ،

فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله ؛ فلا تخلعه » يقول

ذلك ثلاث مرات .

قال النعمان : فقلت لعائشة : ما منعك أن تعلمي الناس بها ؟ قالت :

أنسيته ، والله .

١١٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ثُمير ، وعلي بن محمد ، قالا : ثنا

وكيع : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عائشة ، قالت :

١١١ - صحيح : « المشكاة » (٦٠٦٨) ، « الظلال » (١١٧٢) .

قال البوصيري : قلت : رواه الترمذي في « الجامع » بزيادة رجل في الإسناد فقال : ثنا محمود

ابن غيلان : ثنا حُجَين بن المثنى : ثنا الليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن

عبد الله بن عامر ، عن النعمان بن بشير ، فذكره بتمامه دون قوله : فقلت لعائشة : إلى آخره ، وقال :

حديث حسن غريب ، قال : وفي الحديث قصة طويلة .

قلت : رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » بتمامه وذكر القصة في أوله عن زيد بن الحُبَاب ،

عن معاوية بن صالح : حدثني ربيعة بن يزيد : ثنا عبد الله بن قيس أنه سمع النعمان بن بشير ؛ فذكره ،

كما أوردته في « زوائد المسانيد العشرة » .

« قتعصك الله » ؛ أي : ألبسك الله إياه .

« ما منعك » ؛ أي : عند فتنة عثمان رضي الله عنه .

١١٢ - صحيح : « المشكاة » (٦٠٧٠) ، « الظلال » (١١٧٥ و ١١٧٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ : « وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي بَعْضُ أَصْحَابِي » ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَدْعُو لَكَ أبا بَكْرٍ ؟ فَسَكَتَ ، قُلْنَا : أَلَا نَدْعُو لَكَ عُمرَ ؟ فَسَكَتَ ، قُلْنَا : « نَعَمْ » . فَجَاءَ عَثْمَانُ ، فَخَلَا بِهِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَكَلِّمُهُ وَوَجْهَهُ عَثْمَانُ يَتَغَيَّرُ ، قَالَ قَيْسٌ : فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ ، مَوْلَى عَثْمَانَ : أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا ، وَأَنَا صَابِرٌ إِلَيْهِ . وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ : وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ . قَالَ قَيْسٌ : فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ .

- فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه :

١١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنِ عَلِيٍّ ، قَالَ :
عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ﷺ أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يُغَضُّنِي إِلَّا مُنَافِقًا .

= رواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق وكيع فذكره بإسناده ومثته ، ورواه الترمذي في « الجامع » من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي سهلة فقط ، وقال : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد .
رواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث عائشة أيضًا .
« يوم الدار » : هو اليوم الذي حبس فيه عثمان في الدار .
« عهد إلي » ؛ أي : ذكر لي وأخبرني بذلك .
١١٣ - صحيح : « الصحيحة » (١٧٢٠) : م .

١١٤ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص يحدث عن أبيه ، عن النبي ﷺ أنه قال لعلي :

« ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ » .

١١٥ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو الحسين : أخبرني حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدهان ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، قال :
أقبلنا مع رسول الله ﷺ في حجته التي حج ، فنزل في بعض الطريق ، فأمر : الصلاة جامعة ، فأخذ بيد علي - رضي الله عنه - ، فقال :
« ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ » ، قالوا : بلى ، قال : « ألسنت أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ » ، قالوا : بلى ، قال : « فهذا ولي من أنا مولاة ، اللهم وال من والاه ، اللهم عاد من عاداه » .

١١٤ - صحيح : « الروض » (٢٧٧) ، « التعليق على التنكيل » (١ / ٤٥) : ق

« بمنزلة هارون من موسى » ؛ يعني : حين استخلفه عند توجهه إلى الطور ، وليس في هذا

الحديث تعرض لكونه خليفة له ﷺ بعده .

وكيف ، وهارون ما كان خليفة لموسى بعد موسى ؟ بل توفي في حياة موسى .

١١٥ - صحيح : « الصحيحة » (١٧٥٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدهان ، رواه الإمام أحمد في

« مسنده » من حديث البراء أيضا ، وروى الحاكم في « المستدرک » بعضه من حديث بريدة ، ومن

حديث زيد بن أرقم .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » ، عن عفان ، عن حماد بن سلمة به ، وسمى هذه

الصلاة : « صلاة الظهر » ، وذكر زيادة في آخره كما أخرجه في « زوائد المسانيد العشرة على الكتب

الستة » .

١١٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا وكيع : ثنا ابن أبي ليلى : ثنا الحكم ،
عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال :

كان أبو ليلى يشمُرُ مَعَ عَلِيٍّ ، فكانَ يلبسُ ثيابَ الصيفِ في الشتاء ،
وثيابَ الشتاء في الصيفِ ، فقلنا : لو سألتَهُ ! فقال :

إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَ إليَّ وأنا أرمُدُ العينَ - يومَ خيبرَ - ، قلتُ : يا
رسولَ اللَّهِ ! إنِّي أرمُدُ العينَ ، فتَقَلَ في عيني ، ثمَّ قالَ :
« اللَّهُمَّ ! أذهبِ عنه الحِرَّ والبرَدَ » .

قالَ : فما وجدتُ حرًّا ولا بردًا بعدَ يومئذٍ ، وقالَ :
« لأبعثنَّ رجلاً يحبُّ اللَّهَ ورسولَهُ ، ويحبُّهُ اللَّهَ ورسولُهُ ، ليس بفرارٍ » ،
فتشوفَ لَهُ النَّاسُ ، فبعثَ إلى عليٍّ فأعطاها إيَّاهُ .

١١٧ - حدثنا محمد بن موسى الواسطي : ثنا المعلّى بن عبدالرحمن : ثنا ابن
أبي ذئب ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

١١٦ - حسن : بطريقتين آخرين في « أوسط الطبراني » (١ / ١٢٧ / ١ و ٢ / ٢٢٢) ،
وحسنه الهيثمي (٩ / ١٢٢) ، وبعضه في « الصحيحين » .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، ابن أبي ليلى - شيخ وكيع - هو محمد ، وهو ضعيف
الحفظ لا يحتاج بما ينفرد به .

« يسمر » : السمر والمسامرة : الحديث بالليل .

« بفرار » : مبالغة من الفرار .

« تشوف » : تطلع .

١١٧ - صحيح : « الصحيحة » (٧٩٧) .

« الحسنُ والحسينُ سيِّدا شبابِ أهلِ الجنَّةِ ، وأبوهما خيرٌ منهما » .

١١٨ - حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ، وشويدُ بنُ سعيدٍ ، وإسماعيلُ بنُ موسى ، قالوا : ثنا شريكٌ ، عن أبي إسحاقَ ، عن حُبشيِّ بنِ جُنادةَ ، قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

« عليٌّ مِنِّي وأنا منه ، ولا يُؤدِّي عني إلا عليٌّ » .

١١٩ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الرَّاظيُّ : ثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى : أنا العلاءُ ابنُ صالحٍ ، عن المِثْهالِ ، عن عبادِ بنِ عبدِ اللهِ قالَ :

قالَ عليٌّ : أنا عبدُ اللهِ ، وأخو رسولِهِ ﷺ ، وأنا الصُّدِّيقُ الأكبرُ ، لا يقولها بعدي إلا كذَّابٌ ، صلَّيتُ قبلَ النَّاسِ بسبِّعِ سنينَ .

= قال البوصيري : رواه الحاكم في « المستدرک » من طريق المولى بن عبد الرحمن ، وهذا إسناد ضعيف ، المولى بن عبد الرحمن اعترف بوضع سبعين حديثًا في فضل علي بن أبي طالب ، قاله ابن معين ، وأصل الحديث في الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش عن حذيفة .

١١٨ - حسن : « المشكاة » (٦٠٨٣) ، « الصحيحة » (١٩٨٠) ، « الظلال » (١١٨٩) .

١١٩ - باطل : وعباد بن عبد الله ضعيف . قاله الذهبي في « التلخيص » .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » من طريق أبي سليمان الجهنني عن علي فذكره وزاد : « لا يقولها قبلي » ، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في « مسنده » من طريق أبي يحيى ، عن علي بن أبي طالب بإسناده ومثله وزاد في آخره : « فقالها رجل فأصابته جنَّة » .

ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق المِثْهالِ بنِ عَمْرٍو به وقال : صحيح على شرط =

١٢٠ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية : ثنا موسى بن مسلم ، عن ابن سابط - وهو عبد الرحمن - عن سعد بن أبي وقاص قال :

قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ ، فَذَكَرُوا عَلِيًّا فَنَالَ مِنْهُ ، فَغَضِبَ سَعْدٌ وَقَالَ :

تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ » .

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي » !

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « لِأَعْطَيْنُ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » ؟ !

- فضل الزبير رضي الله عنه :

١٢١ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا سفيان ، عن محمد بن

= الشيخين . اهـ . والجملة الأولى في « جامع الترمذي » من حديث ابن عمر مرفوعاً : « أنت أخي في الدنيا والآخرة » وقال : حديث حسن غريب .

١٢٠ - صحيح : « الصحيحة » (٤ / ٣٣٥) .

« فقال منه » ؛ أي : نال معاوية من علي ، وتكلم فيه .

١٢١ - صحيح : « الروض » (٦٩٧) ، « تخريج المختارة » (٤٣٣) : ق .

« حوارِي » : لفظ مُفْرَد ، بمعنى الخالص والناصر ، والياء فيه للنسبة .

المُتَكَبِّرِ ، عن جابرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ قُرَيْظَةَ - :

« مَنْ يَأْتِينَا بِخَبِيرِ الْقَوْمِ ؟ » ، فَقَالَ الزَّيْبِيُّ : أَنَا .

فَقَالَ : « مَنْ يَأْتِينَا بِخَبِيرِ الْقَوْمِ ؟ » .

فَقَالَ الزَّيْبِيُّ : أَنَا ، ثَلَاثًا .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزَّيْبِيُّ » .

١٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ : ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِيِّ ، عَنِ الزَّيْبِيِّ قَالَ :

لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ .

١٢٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَهَدِيَّةُ^(١) بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَا : ثنا سَفِيَانُ

ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ :

يَا عُرْوَةُ ! كَانَ أَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا

أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ : أَبُو بَكْرٍ وَالزَّيْبِيُّ .

١٢٢ - صحيح : ق .

« جمع لي » ؛ أي : قال - مثلاً - : بآبي وأمي ؛ أي : أنت مفديّ بهما .

١٢٣ - صحيح : ق .

« من الذين استجابوا » ؛ أي : من الذين أنزل الله تعالى فيهم : ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾

الآية .

(١) بفتح الهاء ، وكسر الدال المهملة ، وفتح المثناة التحتيّة المشدّدة ، تليها هاء ، كما في « توضيح

المشبه » (٩ / ١٤١) .

وانظر « المؤلف » (٢٢٩٧) للدارقطني ، و« الإكمال » (٧ / ٤٠٥) لابن ماكولا .

- فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه :

١٢٤ - حدثنا علي بن محمد ، وعمرو بن عبد الله الأودي ، قالا : ثنا وكيع :
ثنا الصلت الأزدی : ثنا أبو نصره ، عن جابر ، أن طلحة مرَّ على النبي ﷺ
فقال :

« شهيدٌ يمشي على وجه الأرض » .

١٢٥ - حدثنا أحمد بن الأزهر : ثنا عمرو بن عثمان : ثنا زهير بن معاوية :
حدثني إسحاق بن يحيى بن طلحة ، عن موسى بن طلحة ، عن معاوية بن أبي سفيان
قال :

نظر النبي ﷺ إلى طلحة فقال : « هذا ممن قضى نحبهُ » .

١٢٦ - حدثنا أحمد بن سنان : ثنا يزيد بن هارون : أنا إسحاق ، عن موسى
ابن طلحة ؛ قال : كنا عند معاوية ، فقال :

أشهدُ لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « طلحةٌ ممن قضى نحبهُ » .

١٢٤ - صحيح : (الصحيحة) (١٢٦) .

١٢٥ - حسن : (الصحيحة) (١٢٥) .

(قضى نحبهُ) ؛ أي : وقى بذره وعزمه على أن يموت في سبيل الله ، وقضى نحبهُ :

مات .

١٢٦ - حسن : وهو مكرر الذي قبله .

١٢٧ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن إسماعيل ، عن قيس قال :
رأيت يد طلحة شلاء ، وقى بها رسول الله ﷺ يوم أُحدي .

- فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه :

١٢٨ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن سعد بن
إبراهيم ، عن عبد الله بن شداد ، عن علي قال :

ما رأيت رسول الله ﷺ جمع أبويه لأحد غير سعد بن مالك ؛ فإنه
قال له يوم أُحدي : « إرم سعد ! فذاك أبي وأمي » .

١٢٩ - حدثنا محمد بن زُريح : أنا الليث بن سعد . (ح) وحدثنا هشام
ابن عمار : ثنا حاتم بن إسماعيل ، وإسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد ، عن
سعيد بن المسيب قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقول :

لقد جمع لي رسول الله ﷺ يوم أُحدي أبويه ؛ فقال : « إرم سعد !
فذاك أبي وأمي » .

١٢٧ - صحيح : ق .

(شلاء) : الشلل فساد في اليد .

(وقى) : من الوقاية ؛ أي : جعل يده وقاية لرسول الله ﷺ .

١٢٨ - صحيح : خ (٤٠٥٩) م (٧ / ١٢٥) .

١٢٩ - صحيح : ق أيضا .

١٣٠ - حدثنا علي بن محمد : ثنا عبد الله بن إدريس ، وخالي يعلی ،
ووكيع ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقول :
إني لأوّل العرب رمى بسهم في سبيل الله .

١٣١ - حدثنا مسروق بن الموزبان : ثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن هاشم بن
هاشم قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : قال سعد بن أبي وقاص :
ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه ، ولقد مكثت سبعة أيام ،
وإني لثلت الإسلام .

- فضائل العشرة رضي الله عنهم :

١٣٢ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا عيسى بن يونس : ثنا صدقة بن المنشى ،
عن جده أبي المنشى النخعي رياح بن الحارث ، سمع سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
يقول :

كان رسول الله ﷺ عاشر عشرة ، فقال : « أبو بكر في الجنة ، وعمر
في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في
الجنة ، وسعد في الجنة ، وعبد الرحمن في الجنة » .
فقيل له : من التاسع ؟ قال : أنا .

١٣٠ - صحيح : (مختصر الشمائل المحمدية) (١١٤) : ق .

١٣١ - صحيح : خ (٣٧٢٧) .

١٣٢ - صحيح : (تخریج الطحاوية) ، (المشكاة) (٦١٠) ، (الروض)

(٤٢٥) .

١٣٣ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الله بن ظالم ، عن سعيد بن زيد قال :
 أشهد على رسول الله ﷺ أنني سمعته يقول : « أثبت حراء ! فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد » .
 وعدهم : رسول الله ﷺ ، أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، والزبير ، وسعد ، وابن عوف ، وسعيد بن زيد .

- فضل أبي عبيدة بن الجراح :

١٣٤ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن سفيان . (ح) وحدثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، جميعاً عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة :

أن رسول الله ﷺ قال لأهل نجران : « سأبعث معكم رجلاً أميناً حق أمين » ، قال : فتشرف له الناس ، فبعث أبا عبيدة بن الجراح .

١٣٥ - حدثنا علي بن محمد : ثنا يحيى بن آدم : ثنا إسرائيل ، عن أبي

-
- ١٣٣ - صحيح : « الصحيحة » (٨٧٥) .
 (حراء) : جبل بمكة فيه غار تحث فيه النبي ﷺ .
 ١٣٤ - صحيح : ق .
 (حق أمين) ؛ أي : بلغ في الأمانة الغاية القصوى .
 (تشرف) ؛ أي : تطلع .
 ١٣٥ - صحيح : م .

إسحاق ، عن صِلَّةِ بْنِ زُرَّارٍ ، عن عبدِ اللهِ ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لأبي عُبَيْدَةَ بنِ الجراحِ :

« هذا أمينُ هذه الأمة » .

- فضلُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي اللهُ عنه :

١٣٦ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا سفيانٌ ، عن أبي إسحاق ، عن الحارثِ ، عن عليٍّ قالَ :

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « لو كنتُ مستخلفًا أحدًا عن غيرِ مشورةٍ ، لاستخلفتُ ابنَ أمِّ عبدي » .

١٣٧ - حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ الخلالُ : ثنا يحيى بنُ آدمَ : ثنا أبو بكرٍ بنُ عياشٍ ، عن عاصمٍ ، عن زُرَّارٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، أن أبا بكرٍ وعمرَ بشرَّاهُ أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :

« من أحبَّ أن يقرأ القرآنَ غَضًّا كما أنزلَ ، فليقرأهُ على قراءةِ ابنِ أمِّ عبدي » .

١٣٦ - ضعيف : « المشكاة » (٦٢٢٢) ، « الضعيفة » (٢٣٢٧) .

١٣٧ - صحيح : « الصحيحة » (٢٣٠١) ، « تخريج المختارة » رقم (١٣ و ١٤) .

و ٢٢٢ و ٢٥٣ - ٢٥٤) .

« غَضًّا » : الغض : الطري الذي لم يتغير .

قيل : أراد طريقته في القراءة وهيأته فيها .

١٣٨ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ ، عن الحسنِ بنِ عبِيدِ اللهِ ، عن إبراهيمَ بنِ سُويدٍ ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدٍ ، عن عبدِ اللهِ ، قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« إِذْ نَكَ عَلِيٌّ أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ ، وَأَنْ تَسْتَمَعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ » .

- فضلُ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي اللهُ عنه :

١٣٩ - حدثنا محمدُ بنُ طَريفٍ : ثنا محمدُ بنُ فضَّيلٍ : ثنا الأعمشُ ، عن أبي سَبْرَةَ النَّخَعِيِّ ، عن محمدِ بنِ كعبِ القُرظِيِّ ، عن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ قالَ : كنا نلقى النَّفَرَ من قُرَيْشٍ وهم يتحدَّثونَ ، فيقطعونَ حديثهم ، فذكرنا ذلكَ لرسولِ اللهِ ﷺ ، فقالَ :

« ما بالُ أقوامٍ يتحدَّثونَ ، فإذا رأوا الرَّجُلَ من أهلِ بيتي قَطَعوا حديثهم ، واللهِ ، لا يدخلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حَتَّى يُحِبَّهُمُ اللهُ ولقرايتهم مِنِّي » .

١٣٨ - صحيح : « الصحيحة » (١٤٢٧) : م .

« إِذْ نَكَ عَلِيٌّ » ؛ أي : في الدخولِ عليَّ .

« وَأَنْ تَسْتَمَعَ سِوَادِي » ؛ في « النهاية » : السواد : السَّرار .

يقال : ساودت الرجلَ مساودةً : إذا ساررتَه ، وقيل : هو من إدناء سِوادك من سِواده ؛ أي :

شخصك من شخصه .

١٣٩ - ضعيف : « الضعيفة » (٤٤٣٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن محمد بن كعب رواه عن العباس يقال :

مرسلة . رواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث العباس أيضًا ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » :

ثنا يزيد : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن =

١٤٠ - حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن عبدالرحمن بن مجير بن نفيير ، عن كثير بن مرة الحضرمي ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، فَمَنْزَلِي وَمَنْزَلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُجَاهَيْنِ ، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا مَوْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ » .

- فضائل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب ، رضي الله عنهم :

١٤١ - حدثنا أحمد بن عبدة : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن نافع بن مجير ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال للحسن :
« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَحِبُّهُ ، فَأَجِبْهُ وَأَحِبَّ مِنْ يُحِبُّهُ » .
قال : وضعه إلى صدره .

= العباس . فذكره بإسناده ومعناه ، وله شاهد في « جامع الترمذي » من حديث عبد المطلب بن ربيعة .
١٤٠ - موضوع : « الضعيفة » (٣٠٣٤) لكن الجملة الأولى في الاتخاذ صحيحة فانظر ما تقدم باب ١١ .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب ، بل قال فيه أبو داود : يضع الحديث ، وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة ، وشيخه إسماعيل كان يدلس .
« تجاهين » ؛ أي : متقابلين ، والتاء فيه بدل واو « وجاه » ، وفي « القاموس » : تجاهك ووجاهك : تلقاء وجهك .

١٤١ - صحيح : « الصحيحة » (٢٨٠٧) : م .

١٤٢ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وكيعٌ : عن سفيانَ ، عن داودَ بنِ أبي عوفٍ أبي الجحافِ - وكانَ مَرَضِيئًا - ، عن أبي حازمٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي».

١٤٣ - حدثنا يعقوبُ بنُ حميدٍ بنِ كاسِبٍ : ثنا يحيى بنُ سليمٍ ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ عثمانَ بنِ ثخيمٍ ، عن سعيدِ بنِ أبي راشدٍ : أَنَّ يعلَى بنَ مُرَّةٍ حَدَّثَهُمْ : أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا لَهُ ، فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي السُّكَّةِ ، قَالَ : فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ ، وَبَسَطَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ الْغُلَامُ يَفِرُّ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهُ ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ ، وَالْأُخْرَى فِي فَأْسِ رَأْسِهِ فَقَبَّلَهُ ، وَقَالَ :

« حَسِينٌ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْ حَسِينٍ ، أَحَبُّ اللَّهِ مَنْ أَحَبَّ حَسِينًا ، حَسِينٌ سَبِطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ » .

١٤٣ / م - [حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وكيعٌ ، عن سفيانَ مثله .] (١)

١٤٢ - حسن : « أحكام الجنائز » (١٠١) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه النسائي في المناقب عن عمرو بن منصور ، عن أبي نعيم ، عن سفيان به .

١٤٣ - حسن : « الصحيحة » (١٢٢٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رجاله ثقات .

رواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث يعلَى بن مُرَّة . أخرجه الترمذي من هذا الوجه =

(١) هكذا في « الأصل » (ق ٣٢ / ب) ولم يُشر إلى هذه الزيادة المُزِيَّة في « التحفة » (١١٥ / ٩) ،

وليست هي في طبعة الدكتور الأعظمي !! فلعله مكرَّر (١٤٢) والله أعلم .

١٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّانَ : ثنا أَشْبَاهُ بْنُ نَصْرِ ، عَنْ الشُّدِّيِّ ، عَنْ صُبَيْحِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ وَقَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ : « أَنَا سِلْمٌ لِمَنْ سَأَلْتُمْ ، وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ » .

- فضل عمارة بن ياسر رضي الله عنه :

١٤٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا سَفِيانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هَانئِ بْنِ هَانئِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قَالَ :

= عن الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به مقتصرًا على قوله : « الحسين مني ... » إلى آخره ، ولم يذكر القصة الأولى ، وقال : حسن .

ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق المنهال بن عمرو ، عن يعلى بن مرة ، عن أبيه . قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني في « الأطراف » : كذا فيه وأظنه عن ابن يعلى بن مرة ، عن أبيه ، ويكون من مسند يعلى . قال : ولست أعرف لمرة صحبة ولا أدرك المنهال يعلى .

« فأس رأسه » : قال في « الإفضاح » : الفأس : حرف القمخدة المشرف على القفا ، والقمخدة : هي الهتة الناشزة فوق القفا ، وهي بين الذوابة والقفا .

١٤٤ - ضعيف : « المشكاة » (٦١٤٥) ، « الضعيفة » (٦٠٢٨) .

« سلم » ؛ أي : صلح ؛ أي : مصالح .

« حرب » ؛ أي : محارب .

١٤٥ - صحيح : « المشكاة » (٦٢٢٦) ، « الصحيحة » (٤٦٦ / ٢) ،

« الروض » (٧٠٢) .

كنت جالساً عند النبي ﷺ ، فاستأذنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فقالَ النبي ﷺ : « ائذِنوا لَهُ ، مرحبًا بالطيبِ المُطيبِ » .

١٤٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا عثام بن علي ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني قال :

دخلَ عَمَّارٌ علي علي ، فقالَ : مرحبًا بالطيبِ المُطيبِ ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ :

« مُلئَ عَمَّارٌ إيمانًا إلى مُشاشِهِ » .

١٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبيد الله بن موسى . (ح) وحدثنا علي بن محمد ، وعمرو بن عبد الله قالوا : ثنا وكيع ، جميعًا عن عبد العزيز بن سبياه ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء بن يسار ، عن عائشة قالت : قالَ رسولُ الله ﷺ :

« عَمَّارٌ ما عُرضَ عليه أمرانِ إلا اختارَ الأَرشدَ منهما » .

١٤٦ - صحيح : « الصحيحة » (٨٠٧) ، « تخريج الإيمان » (٣١ / ٩١ - ٩٢)

قال البوصيري : قلت : قوله : « مرحبًا بالطيب المطيب » موقوفٌ في هذه الرواية ، وقد رواه ابن

ماجة ، والترمذي من طريق سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق مرفوعًا وصححه .

ورواه النسائي في « الصغرى » من طريق عمرو بن شريحيل ، عن رجل من أصحاب النبي

ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « مُلئَ عمار إيمانًا إلى مُشاشِهِ » ، ولم يذكر الصحابي ، فلذلك

أوردته .

« مشاشه » : هي رؤوس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين .

١٤٧ - صحيح : « الصحيحة » (٨٣٥) ، « المشكاة » (٦٢٢٧) .

- فضل سلمان وأبي ذرّ والمقداد رحمهم الله :

١٤٨ - حدثنا إسماعيل بن موسى ، وشويد بن سعيد قالا : حدثنا شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِحَبِّ أَرْبَعَةٍ ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : « عَلِيٌّ مِنْهُمْ » - يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثًا - « وَأَبُو ذَرٍّ ، وَسَلْمَانُ ، وَالْمَقْدَادُ » .

١٤٩ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي : ثنا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ : ثنا زائدة بن قدامة ، عن عاصم بن أبي النَّجُودِ ، عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قَالَ :

كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَارٌ ، وَأُمُّهُ سُمَيْيَةُ ، وَضُهَيْبٌ ، وَبِلَالٌ ، وَالْمَقْدَادُ .

١٤٨ - ضعيف : « الضعيفة » (١٥٤٩) .

١٤٩ - حسن : « صحيح السيرة النبوية » .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، رواه ابن حبان في « صحيحه » والحاكم في « مستدركه » من طريق عاصم بن أبي النَّجُودِ به . ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث عبد الله ابن مسعود أيضًا .

ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق الحسين بن علي الجعفي عن زائدة بالإسناد والمتن سواء .
« فمنعه قومه » ؛ أي : عصمه من أذاهم .

« صهروهم في الشمس » ؛ أي : ألقوهم في الشمس ليزوب شحمهم .

« وآتاهم » ؛ أي : وافقهم على ما أرادوا منه تقيّة .

فأما رسول الله ﷺ فَمَنَعَهُ اللهُ بَعْمَهُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَمَا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللهُ بِقَوْمِيهِ ، وَأَمَا سَائِرَهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ وَأَلْبَسُوهُمْ أَذْرَاعَ الْحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا إِلَّا بِلَالٌ ، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِيهِ ، فَأَخَذُوهُ ، فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ : أَحَدٌ ، أَحَدٌ .

- فضائل بلال (١) :

١٥٠ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لَقَدْ أُودِيْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذِي أَحَدًا ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدًا ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَمَا لِي وَبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا مَا وَارَى إِبْطُ بِلَالٍ » .

١٥١ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو أسامة ، عن عمر بن حمزة ، عن

١٥٠ - صحيح : « المشكاة » (٥٢٥٣) ، « الصحيحه » (٢٢٢٢) ، « مختصر

الشمائل » (١١٥) .

« وما يؤذي أحد ؛ أي : منكم .

« ثالثة ؛ أي : ليلة ثالثة .

« ذو كبد ؛ أي : ذو حياة .

« ما وارى ؛ أي : ما يحمله بلال من الأكل ويخفيه تحت إبطه .

١٥١ - ضعيف .

(١) كَانَ هَذَا الْعِنَانُ قَبْلَ الْحَدِيثِ (١٥١) ، وَحَقُّهُ - كَمَا أُثْبِتُ - أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْحَدِيثِ (١٥٠) .

سالم : أن شاعرًا مدح بلال بن عبد الله^(١) فقال : بلال بن عبد الله خير بلال . فقال
ابن عمر : كذبت ، لا ، بل بلال رسول الله خير بلال .

[- فضائل خباب] : (٢)

١٥٢ - حدثنا علي بن محمد ، وعمر بن عبد الله ، قالا : ثنا وكيع : ثنا
سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ليلى الكندي ؛ قال :

جاء خباب إلى عمر ، فقال : أذن ، فما أحد أحق بهذا المجلس منك
إلا عمّار ، فجعل خباب يُريه آثارًا بظهره مما عذبته المشركون .

- فضائل صحابة آخرين :

١٥٣ - حدثنا محمد بن المثنى : ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد :
ثنا خالد الخذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ
قال :

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ عمر بن حمزة ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال
أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال ابن حبان في « الثقات » : كان ممن يخطئ .
قلت : وأخرج الحاكم حديثه في « المستدرک » وقال : أحاديثه كلها مستقيمة .

١٥٢ - صحيح : « صحيح السيرة » .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح .

١٥٣ - صحيح : « الصحيحة » (١٢٢٤) .

« وأقرضهم » ؛ أي : أكثرهم علمًا بالفرائض .

(١) هو أخو سالم ، وابن عبد الله بن عمر ، انظر « تهذيب الكمال » (٤ / ٢٩٦) .

(٢) هذه زيادة لا بُد منها هنا ؛ إذ ليس لخباب ذكر في الأحاديث المذكورة تحت التبويب ، سوى الأول

منها .

« أرحمُ أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدُّهم في دين الله عمرُ ، وأصدقهم حياءَ عثمانُ ، وأقضاهم عليُّ بنُ أبي طالبٍ ، وأقرؤهم لكتابِ الله أُبيُّ بنُ كعبٍ ، وأعلمهم بالحللِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ ، وأفرضهم زيدُ بنُ ثابتٍ ، ألا وإنَّ لكلَّ أمةٍ أمينًا ، وأمينُ هذه الأمةِ أبو عبيدةُ بنُ الجراحِ » .

١٥٤ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سفيانَ ، عن خالدِ الحذاءِ ، عن أبي قلابَةَ مثلهُ ، غيرَ أنَّه يقولُ في حقِّ زيدٍ :
 « ... وأعلمهم بالفرائضِ » .

- فضلُ أبي ذرٍّ :

١٥٥ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا عبدُاللهُ بنُ ثُمَيْرٍ : ثنا الأعمشُ ، عن عثمانَ ابنِ عُمَيْرٍ ، عن أبي حربِ بنِ أبي الأسودِ الدَّيْلَمِيِّ ، عن عبدِاللهِ بنِ عمروٍ ؛ قال :
 سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ :

« ما أقلَّتِ الغبراءُ ولا أظَلَّتِ الخضراءُ من رجلٍ أصدقَ لهجةً من أبي

ذرٍّ » .

١٥٤ - صحيح : وهو مكرر الذي قبله .

١٥٥ - صحيح : « المشكاة » (٦٢٢٩ و ٦٢٣٠) ، « تخریج ما دلَّ عليه القرآن »

(١٤٧) ، « الصحيحة » (٢٣٤٣) .

« ما أقلَّتِ الغبراءُ » ؛ أي : ما حملت الأرض .

« الخضراءُ » : السماء .

« لهجة » : اللهجة : اللسان وما يُنطق به من الكلام .

- فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه :

١٥٦ - حدثنا هنادُ بنُ السَّرِيِّ : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال :

أُهدي إلي رسول الله ﷺ سرقة من حرير ، فجعل القوم يتداولونها بينهم ، فقال رسول الله ﷺ : « أتعجبون من هذا ؟ » ، فقالوا له : نعم ، يا رسول الله ! فقال :

« والذي نفسي بيده ؛ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا » .

١٥٧ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« اهتز عرش الله عز وجل لموت سعد بن معاذ » .

- فضل جرير بن عبد الله البجلي :

١٥٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ثُمَيْر : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله البجلي قال :

١٥٦ - صحيح : ق .

« سرقة » : قطعة من الحرير الأبيض ، أو الحرير مطلقا .

١٥٧ - صحيح : « الإرواء » (٣ / ١٦٦ - ١٦٧) ، « الظلال » (٥٥٢) : ق .

١٥٨ - صحيح : « الروض » (٢٧٣) ، « مختصر الشمايل » (١٩٦) : ق .

« ما حجبني » ؛ أي : ما منعتني الدخول عليه حين أردت ذلك .

ما حَجَبْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أُسَلِمْتُ ، وَلَا رَأَيْتِي إِلَّا تَبَسُّمَ فِي وَجْهِ ، وَلَقَدْ شَكُوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبِثُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا » .

- فَضْلُ أَهْلِ بَدْرٍ^(١) :

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ : ثنا سفيانٌ ، عن يحيى بن سعيدٍ ، عن عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عن جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ :

جاء جبريلُ - أو ملكٌ - إلى النبي ﷺ فقال : ما تَعُدُّونَ من شهد بدرًا فيكم ؟ قالوا : خيارنا ، قَالَ : كذلك هم عندنا خيارُ الملائكةِ .

١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا جريزٌ . (ح) وحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ . (ح) وثنا أبو كُرَيْبٍ : ثنا أبو مُعَاوِيَةَ ، جميعًا عن الأعمشِ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

١٥٩ - صحيح : خ .

قال البوصيري : قلت : أخرجه البخاري في باب فضل من شهد بدرًا من حديث يحيى بن سعيد ، عن معاذ بن رفاعة ، ورفاعة بن رافع ، عن أبيه ، فإن كان محفوظًا فيجوز أن يكون ليحيى بن سعيد فيه شيخان فإن الجميع ثقات .

رواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث رافع بن خديج ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن وكيع به ، وقال : « جبريل أو ملك » على الشك كما رواه ابن ماجة .

١٦٠ - صحيح : « الظلال » (٩٨٨) ، « الروض » (٩٩٨) : ق .

« مُدَّ » : المدُّ مكيال معلوم ، وهو رطل وثلاث عند أهل الحجاز .

« نَصِيْفُهُ » : النَّصِيْفُ : لغة في النصف .

.....
(١) في « الأصل » : « فضل الأنصار » ، وما أثبتنا هو الأحسن لسياق الحديث ، وهو ما اختاره الأستاذ

محمد فؤاد عبدالباقي .

« لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده ؛ لو أن أحدكم أنفق مثل
أحد ذهباً ما أدرك مئداً أحدهم ولا نصيفه » .

١٦١ - حدثنا علي بن محمد ، وعمرو بن عبد الله ، قالا : ثنا وكيع ، قال :
حدثنا سفيان ، عن نسير بن دغلوق ، قال :

سمعت ابن عمر يقول : لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ ، فلمقام
أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عُمره .

- فضائل الأنصار :

١٦٢ - حدثنا علي بن محمد ، وعمرو بن عبد الله ، قالا : ثنا وكيع ،
عن شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ؛ قال : قال رسول الله
ﷺ :

« من أحب الأنصار أحبه الله ، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله » .

قال شعبة : قلت لعدي : أسمعته من البراء بن عازب ؟ قال : إياي

حدثت .

١٦١ - حسن .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

والطريق الأول رواه مسدد في « مسنده » عن يحيى القطان ، عن سفيان ، عن نسير ؛ فذكره

بإسناده ومثته .

ورواه الترمذي في « الجامع » من حديث أبي سعيد وقال : حسن صحيح .

١٦٢ - صحيح : (الصحيحة) (٩٩١ و ١٦٧٢ و ١٩٧٥) : خ .

١٦٣ - حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم : ثنا ابن أبي قديك ، عن عبدالمهيمن ابن عباس بن سهل بن سعيد ، عن أبيه ، عن جدّه ، أن رسول الله ﷺ قال : « الأنصارُ شعارٌ ، والناسُ دثارٌ ، ولو أنَّ الناسَ استقبلوا واديًا أو شِعْبًا ، واستقبلتِ الأنصارُ واديًا ، لسلكتُ واديَ الأنصارِ ، ولولا الهجرةُ لكنتُ امرءًا من الأنصارِ » .

١٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن مخلد : حدثني كثيرُ ابن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« رِحِمَ اللهُ الأنصارَ ، وأبناءَ الأنصارِ ، وأبناءَ أبناءِ الأنصارِ » .

١٦٣ - صحيح : « الصحيحة » (١٧٦٨) : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، والآفة فيه من عبد المهيمن بن عباس وباقي رجال الإسناد ثقات . رواه الترمذي في « الجامع » من حديث أبي بن كعب ؛ إلا أنه لم يقل : « الأنصار شعار ، والناس دثار » وقال : « لو سلك الناس » بدل : « استقبلوا » ، والباقي نحوه وقال : حديث حسن غريب .

« شعار » ؛ الشعار : ما وليّ الجسد من الثياب .

« دثار » ؛ الدثار : ثوب يكون فوق ذلك .

« شِعْبًا » ؛ الشُعْب : الطريق في الجبل أو انفراج بين الجبلين .

١٦٤ - ضعيف جدًا بهذا اللفظ : « الضعيفة » (٣٦٤٠) .

صحيح بلفظ : « اللهم ! اغفر للأنصار وأبناء الأنصار » : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فيه كثير بن عبد الله وهو متهم ، رواه البخاري ومسلم من

حديث زيد بن أرقم بلفظ : « اللهم ! اغفر للأنصار » والباقي نحوه .

وهو في « جامع الترمذي » من حديث أنس كما هو في « الصحيحين » وقال : حسن غريب من

هذا الوجه .

- فضائل ابن عباس :

١٦٥ - حدثنا محمد بن المثني ، وأبو بكر بن خلاد الباهلي ، قالا : ثنا عبد الوهاب : ثنا خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ضمني رسول الله ﷺ إليه ، وقال :

« اللهم ! علمه الحكمة وتأويل الكتاب » .

١٢ - باب في ذكر الخوارج

١٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل ابن علقمة ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي بن أبي طالب قال - وذكر الخوارج فقال- :
فيهم رجلٌ مُخدَجُ اليدِ - أو مُودَنُ اليدِ ، أو مُثَدُونُ اليدِ - ولولا أن تَبَطَّرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ .
قلت : أنت سمعته من محمد ﷺ ؟ قال : إي ورب الكعبة . ثلاث مرّات .

١٦٥ - صحيح : (الروض) (٣٩٥) ، (التعليق على التنكيل) (٢ / ٣٣٩) : خ

مختصرًا .

« الحكمة » : يراد بها السنة .

١٦٦ - صحيح : (الروض) (٦٩٩) : م .

« مخدج » ؛ أي : ناقص اليد ، أي قصيرها .

« مودن » : كمخدج لفظًا ومعنى .

« مثدون » ؛ أي : صغير اليد مجتمعها ، والمثدون : الناقص الخلق .

١٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبدالله بن عامر بن زُرارة ، قالا : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زُر ، عن عبدالله بن مسعود ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ ، سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْزُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ » .

١٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون : أنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ؛ قال :

قلتُ لأبي سعيد الخُدْرِيّ : هل سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي

= « تبطروا » : كتفروا لفظاً ومعنى .

١٦٧ - حسن صحيح : « الظلال » (٩١٤) ، « الروض » (٦٨٤) : ق - علي رضي الله عنه .

« أحداث الأسنان » ؛ أي : صغار الأسنان ، أي : ضعفاء الأسنان ، فإن حداثة السن محل للفساد عادة .

« سفهاء الأحلام » : ضعفاء العقول ، جمع جَلْم : وهو العقل .

« يقولون من خير قول الناس » ؛ أي : يقولون قولاً هو من خير قول الناس ؛ أي : ظاهرها .

« تراقيهم » : جمع ترقوة : وهو العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق ، وهما ترقوتان من الجانبين .

المعنى : أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها ، كأنها لم تتجاوز حلوقهم .

« يمزقون » ؛ المروق : خروج السهم من الرمية ، من الجانب الآخر .

« الرمية » : الصيد الذي ترميه فينفذ فيه السهم .

١٦٩ - صحيح : « الظلال » (٩٢٣) ، « الإرواء » (٢٧٤٠) : ق . =

الْحَرُورِيَّةُ شَيْئًا ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يَتَعَبَّدُونَ : « يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ
 مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصَوْمَهُ مَعَ صَوْمِهِمْ ، يَمْزِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزِقُ السَّهْمُ مِنَ
 الرَّمِيَّةِ ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنظَرَ فِي نَضْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا ، فَنظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ
 شَيْئًا ، فَنظَرَ فِي قِدْحِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا ، فَنظَرَ فِي الْقُدْذِ فَمَارَى هَلْ يَرَى شَيْئًا أَمْ
 لَا ؟ » .

١٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ،
 عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ :

« إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ : سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمًا يَقْرَأُونَ
 الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ ، يَمْزِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، ثُمَّ
 لَا يَعُودُونَ فِيهِ ، هُمْ شَرَّاءُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ » .

قال عبد الله بن الصَّامِتِ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَافِعِ بْنِ عَمْرٍو - أَخِي الْحَكَمِ بْنِ
 عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ - فَقَالَ : وَأَنَا أَيْضًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

= « الْحَرُورِيَّةُ » : نَسَبَةٌ إِلَى حَرُورَاءَ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْكُوفَةِ ، وَهُمْ الْخَوَارِجُ لِأَنَّ خُرُوجَهُمْ
 كَانَ مِنْهَا .

- « نَصْلُهُ » : النَّصْلُ : حَدِيدَةُ السَّهْمِ وَالرَّمْحِ وَالسِّيفِ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَقْبِضٌ .
 - « رِصَافُهُ » : جَمْعُ رِصْفَةٍ : وَهُوَ عَصَبٌ يُلَوَّى عَلَى مَدْخَلِ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ .
 - « قِدْحُهُ » : الْقِدْحُ : اسْمُ السَّهْمِ قَبْلَ أَنْ يَرِيشَ .
 - « الْقُدْذُ » : جَمْعُ قُدَّةٍ : هِيَ رِيشُ السَّهْمِ .
 - « تَمَارَى » ، أَيْ : شَكَّ فِي تَعَلُّقِ شَيْءٍ مِنَ الدَّمِ بِالرِّيشِ .
- ١٦٩ - صَحِيحٌ : م .

١٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وشويد بن سعيد قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن سيماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْزُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

١٧١ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاحِ : أنا سفيان بن عُيَيْتَةَ ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَهُوَ يَقْسِمُ التُّبْرَ وَالْغَنَائِمَ ، وَهُوَ فِي حَجْرٍ بِلَالٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ ! فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ .
فَقَالَ : « وَيْلَكَ ! وَمَنْ يَعْدِلُ بَعْدِي إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟ » .

فَقَالَ عَمْرٌ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَتَّى أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمَنَافِقِ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ هَذَا فِي أَصْحَابٍ - أَوْ أَصْيْحَابٍ - لَهُ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

١٧٠ - صحيح : « الصحيحة » (٢٢٠١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، والعلّة فيه من سماك ، قال النسائي ويعقوب بن شيبة : روايته عن عكرمة مضطربة ، وروايته عن غيره سالحة .

رواه أبو داود في « سننه » من حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث علي بن أبي طالب .

١٧١ - صحيح : « الظلال » (٩٤٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، والجملة الأولى رواها الترمذي في « جامعه » من حديث =

١٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسحاق الأزرق ، عن الأعمش ، عن ابن أبي أوفى ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« الخوارج كلاب النار » .

١٧٣ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا يحيى بن حمزة : ثنا الأوزاعي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :
« يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْوَنٌ قُطِعَ » .

= عبد الله بن مسعود وقال : حسن صحيح .

« الجمرانة » : موضع بقرب مكة .

« التبر » : الذهب والفضة قبل أن يضاغ .

١٧٢ - صحيح : « الروض » (٦٠٦ ، ٩٠٨) ، « المشكاة » (٣٥٥٤) ،

« الظلال » (٩٠٤) .

قال البوصيري : رواه عبد الله بن نمير ، عن الأعمش عن حسين بن واقد ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ وإسناد ابن أبي أوفى رجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى . قاله غير واحد .

ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث ابن أبي أوفى أيضا ، ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن الحشرج ، عن سعيد بن جهمان ، عن ابن أبي أوفى وسياقه أتم ، وكذا ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا سريج : ثنا حشرج بن نباتة فذكره ، قال : وحدثنا إسحاق الأزرق ، عن الأعمش ، عن عبد الله فذكره .

١٧٣ - حسن : « الصحيحة » (٢٤٥٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح احتج البخاري بجميع رواته .

« نشء » : يريد جماعة أحداثنا .

قال ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« كلما خرج قرنٌ قُطِعَ » - أكثر من عشرين مرةً - « حتى يخرج في عراضهم الدجال » .

١٧٤ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر : ثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« يخرج قومٌ في آخر الزمان - أو في هذه الأمة - يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم - أو مخلوقهم - سيماهم التحليق ، إذا رأيتهم - أو إذا لقيتمهم - فاقتلهم » .

١٧٥ - حدثنا سهل بن أبي سهل : ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي غالب ، عن أبي أمية ؛ يقول :

شرُّ قتلى قتلوا تحت أديم السماء ، وخيرُ قتيلٍ من قتلوا ، كلابُ أهلِ النار ، قد كانوا هؤلاء مسلمين فصاروا كفارًا ، قلتُ : يا أبا أمية ! هذا شيءٌ تقولهُ ؟ قال : بل سمعته من رسولِ الله ﷺ .

= « كلما خرج قرن » ؛ أي : ظهرت طائفة منهم .

« قطع » ؛ أي : استحق أن يقطع .

« في عراضهم » : في خداعهم .

١٧٤ - صحيح : (الظلال) (٩٤٠ و ٩٤٥) ، (المشكاة) (٣٥٤٣) .

« سيماهم التحليق » : السِّيمَا هي العلامة ، والمراد بالتحليق حلق الرأس .

١٧٥ - حسن صحيح : (المشكاة) (٣٥٥٤) ، (الروض النضير) (١ /

(٩٠٨) .

١٣ - باب فيما أنكرت الجهمية

١٧٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا أبي ، ووكيع . (ح) وحدثنا علي بن محمد : ثنا خالي يعلى ، ووكيع ، وأبو معاوية ، قالوا : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ؛ قال :

كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ ، فنظر إلى القمر ليلة البدر ، فقال : « إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا » . ثم قرأ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ .

١٧٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا يحيى بن عيسى الرَّمْلِيُّ ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « تضامون في رؤية القمر ليلة البدر ؟ » .

قالوا : لا .

قال : « فكذا لا تضامون في رؤية ربكم يوم القيامة » .

١٧٦ - صحيح : (الظلال) (٤٤٦ - ٤٥١) : ق .

(تضامون) ؛ أي : لا تزدهمون . وزوي « تضامون » ؛ أي : يلحقكم ضيم ومشفقة .

١٧٧ - صحيح : (الظلال) (٤٤٤ و ٤٥٣) : ق .

١٧٨ - حدثنا محمد بن العلاء الهمداني : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي سعيد ؛ قال :

قلنا : يا رسول الله ! أترى ربنا ؟

قال : « تَضَاوُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ فِي غَيْرِ سَحَابٍ ؟ » .

قلنا : لا ، قال : « فَتَضَاوُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فِي غَيْرِ

سَحَابٍ ؟ » ، قالوا : لا .

قال : « إِنَّكُمْ لَا تَضَاوُونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلَّا كَمَا تَضَاوُونَ فِي رُؤْيَتِهِمَا » .

١٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون : أنا حماد بن

سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن حُدُس ، عن عمه أبي رزین ؛ قال :

قلت : يا رسول الله ! أَكُلْنَا نَرَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وما آية ذلك في

خلقه ؟

قال : « يا أبا رزین ! أليس كُلكم يرى القَمَرَ مُخْلِياً بِهِ ؟ » .

قال : قلت : بلى .

قال : « فاللهُ أعظمُ ، وذلك آيتُهُ في خلقِهِ » .

١٧٨ - صحيح : « الظلال » (٤٥٧ و ٤٥٨) : ق .

« تضاؤون » : أي : هل يصيبكم ضرر ؟ وفي رواية : « تَضَاوُونَ » بالتخفيف من الضَّيْر ، وهو

لغة في الضَّرِّ .

١٧٩ - حسن : « الظلال » (٤٥٩ و ٤٦٠) .

« مخلياً به » ؛ أي : منفرداً برؤيته لا يراحمه أحد في ذلك .

١٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون : أنا حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن حُدس ، عن عمه أبي رزین ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره » .

قال : قلت : يا رسول الله ! أويضحك الرب ؟ قال : « نعم » .

قلت : لن نغدم من رب يضحك خيرا .

١٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن الصباح ، قالا : ثنا يزيد بن هارون : أنا حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن حُدس ، عن عمه أبي رزین ؛ قال :

١٨٠ - حسن : « الصحيحة » (٢٨١٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ وكيع ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وذكره الذهبي في

« الميزان » ، وباتي رجال الإسناد احتج بهم مسلم .

رواه الإمام أحمد بن حنبل في « مسنده » من هذا الوجه .

« قنوط » : كالجُلوس ، وهو اليأس .

« غيره » : بمعنى تغير الحال ، والضمير لله .

والمعنى أن الله تعالى يضحك من أن العبد يصير مأبوسًا من الخير بأدنى شر وقع عليه ، مع قرب

تغييره تعالى الحال من شر إلى خير ، ومن مرض إلى عافية ، ومن بلاء ومحنة إلى سرور وفرحة .

« لن نغدم » ؛ أي : لن نفقد الخير من رب يضحك .

١٨١ - ضعيف : « ظلال الجنة » (٦١٢) ، « مختصر العلو » (١٩٣ و ٢٥٠) .

« عماء » : العماء : السحاب ، قال العلماء : هذا من أحاديث الصفات ، فتؤمن به من غير تأويل

ولا تشبيه ونكل علمه إلى عالمه . و « ما » نافية .

« ما ثم خلق » : « ثم » اسم إشارة إلى المكان ، وخلق : بمعنى مخلوق .

قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أينَ كانَ ربُّنا قبلَ أنَ يخلُقَ خلقَهُ ؟
قالَ : « كانَ في عَمَاءٍ ، ما تحتَهُ هَواءٌ ، وما فوقه هَواءٌ ، وما ثمَّ خلُقُ ،
عرشُهُ على المائِ » .

١٨٢ - حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ : ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ : ثنا سَعِيدٌ ، عن
قَتَادَةَ ، عن صفوانَ بنِ مُعْزِرِ المازِنِيِّ ، قالَ :
بينما نحنُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ وهوَ يطوفُ بالبيتِ إِذْ عَرَضَ لَهُ رجلٌ
فقالَ : يا ابنَ عُمَرَ ! كيفَ سمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ يذكُرُ في النَّجوى ؟
قالَ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

« يُدْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ ، ثُمَّ يُقَرِّرُهُ
بذَنوبِهِ ، فيقولُ : هلَ تعرفُ ؟ فيقولُ : يا ربِّ ! أعرفُ ، حتَّى إِذَا بَلَغَ مِنْهُ ما
شاءَ اللهُ أَنْ يبلُغَ قالَ : إِنِّي سترْتُها عَلَيْكَ في الدنيا وَأنا أَغْفِرُ لَكَ اليَوْمَ ،
قالَ : ثُمَّ يُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ - أوَ كِتابَهُ - بيمينِهِ .

قالَ : وأما الكافرُ - والمنافقُ - فينادى على رؤوسِ الأَشهادِ - قالَ
خالدٌ : في « الأَشهادِ » شيءٌ من انقطاعِ . - ﴿ هَؤُلاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا على
رَبِّهِمْ أَلَّا لَعْنَةُ اللهِ على الظَّالِمِينَ ﴾ .

١٨٢ - صحيح : « الظلال » (٦٠٤) : ق .

« النجوى » ؛ أي : مناجاة الله للعبيد يوم القيامة .

« كنفه » ؛ أي : ستره عن أهل الموقف حتى لا يطلع على سره غيره .

١٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب : ثنا أبو عاصم العباداني : ثنا الفضل الرقاشي ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نورٌ ، فرَفَعُوا رؤوسهم ، فإذا الربُّ قد أشرف عليهم من فوقهم ، فقال : السَّلامُ عليكم ، يا أهلَ الجنة ! قال : وذلك قولُ اللهِ : ﴿ سلامٌ قولاً من ربِّ رحيمٍ ﴾ ، قال : فينظُرُ إليهم ، وينظرونَ إليه ، فلا يلتفتونَ إلى شيءٍ من النعيمِ ما داموا ينظرونَ إليه ؛ حتَّى يحتجبَ عنهم ويبقى نُورُهُ وبركتهُ عليهم في ديارهم . »

١٨٤ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن خزيمة ، عن عدي بن حاتم ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما منكم من أحدٍ إلا سيُكَلِّمُهُ ربُّهُ ، ليس بينهُ وبينهُ تزجُمانٌ ، فينظُرُ من عن أيمنٍ منه فلا يرى إلا شيئاً قدَّمهُ ، ثم ينظُرُ من عن أيسرٍ منه فلا يرى إلا شيئاً قدَّمهُ ، ثم ينظُرُ أمامَهُ فتستقبلُهُ النَّارُ ، فمن استطاعَ منكم أن يتَّقِيَ النَّارَ ولو بِشِقِّ تمرَةٍ فليُفعلْ . »

١٨٣ - ضعيف : « تخريج الطحاوية » (١٨٢) ، « المشكاة » (٥٦٦٤) ، « مختصر العلو » (٢٥١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي .

١٨٤ - صحيح : « تخريج مشكلة الفقر » (١١٥) ، « الظلال » (٦٠٦) : ق . « بشق تمرَةٍ ؛ أي : بنصفها ؛ أي : فليصدق به . »

١٨٥ - حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ : ثنا أبو عبد الصمديّ عبد العزيز بن عبد الصمديّ : ثنا أبو عمرانَ الجوزي ، عن أبي بكرِ بنِ عبد الله بنِ قيسِ الأشعري ، عن أبيه ؛ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ :

« جنتانِ من فضةٍ أنيتهما وما فيهما ، وجنتانِ من ذهبٍ أنيتهما وما فيهما ، وما بين القومِ وبين أن ينظروا إلى ربِّهم تبارك وتعالى إلا رداءُ الكبرياءِ على وجهه في جنةِ عدنٍ . »

١٨٦ - حدثنا عبد القدوس بن محمد : ثنا حجاج : ثنا حماد ، عن ثابتِ البناني ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي ، عن ضهيب ؛ قال :

تلا رسولُ اللهِ ﷺ هذه الآية : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ﴾ ، وقال : « إذا دخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ ، نادى منادٍ : يا أهلَ الجنةِ ! إنَّ لكم عندَ اللهِ موعدًا يُريدُ أن يُنجزَكموهُ ، فيقولونَ : وما هُوَ ؟ ألم يُثقلِ اللهُ موازيننا ويُبيضِ وجوهنا ويدخلنا الجنةَ ويُنجنا من النارِ ؟ قالَ : فيكشفُ الحجابَ فينظرونَ إليه ، فواللهِ ؛ ما أعطاهم اللهُ شيئًا أحبَّ إليهم من النظرِ - يعني : إليه - ولا أقرَّ لأعينهم . »

١٨٧ - حدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية : ثنا الأعمش ، عن تميم بن

١٨٥ - صحيح : (الظلال) ، (٦١٣) : ق .

١٨٦ - صحيح : (الظلال) ، (٤٧٢) ، (تخريج الطحاوية) ، (٢٠٦) : م .

١٨٧ - صحيح : (الظلال) ، (٦٢٥) ، (الإرواء) ، (١٧٥ / ٧) ، (وسياتي بأتم منه

رقم : (٢٠٩٥) .

سَلَمَةَ ، عن عُرْوَةَ بْنِ الزبير ، عن عائشة ؛ قالت :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ ، تَشْكُو زَوْجَهَا ، وَمَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ .

١٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا صفوانُ بْنُ عيسى ، عن ابنِ عَجَلَانَ ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بِيَدِهِ - قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ - : رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي » .

١٨٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَرَامِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ ، قَالَا : ثنا موسى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرِ الْأَنْصَارِيِّ الْحَرَامِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ - يَوْمَ أُحُدٍ - لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَا جَابِرُ ! أَلَا أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللَّهُ لِأَيِّكَ ؟ » .

١٨٨ - حسن صحيح : « الصحيحه » (١٦٢٩) ، « الروض » (١١١٨) : ق نحوه ، وهو مكرر رقم (٤٣٢٢) .

١٨٩ - حسن : « الظلال » (٦٠٢) ، « التعليق الرغيب » (١٩٠ / ٢ - ١٩١) قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، طلحة بن خراش قال فيه الأزدي : روى عن جابر مناكير .

وذكره الذهبي في « الميزان » ، وموسى بن إبراهيم قال فيه ابن حبان في « الثقات » : يخطئ . =

وقال يحيى في حديثه : فقالَ : « يا جابرُ ! ما لي أراك مُنكسِرًا ؟ » .

قالَ : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! استشهدَ أبي وتركَ عيالًا ودَينًا .

قالَ : « أفلا أُبشِّرُك بما لقيَ اللهُ به أباك ؟ » .

قالَ : بلى يا رسولَ اللهِ !

قالَ : « ما كَلَّمَ اللهُ أحدًا قطُّ إلا من وراء حجابٍ ، وكَلَّمَ أباك

كفاحًا ، فقالَ : يا عبدي ! تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ ، قالَ : يا ربُّ ! تُحِينِي فَأُقْتَلُ

فيكَ ثانيةً ، فقالَ الرَّبُّ - تبارك وتعالى - : إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا

يُوجِعُونَ ، قالَ : يا ربُّ ! فَأَبْلُغْ مِنِّي وَرَائِي ، قالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا

تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ ﴾ .

١٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ،

عن الأعرج ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ يَضْحَكُ إلى رجلينِ يَقتُلُ أحدهما الآخرَ ، كلاهما دَخَلَ

الجَنَّةَ ، يقاتلُ هذا في سبيلِ اللهِ فيُستشهدُ ، ثمَّ يتوبُ اللهُ على قاتِلِهِ فيُسلمُ ،

فيقاتلُ في سبيلِ اللهِ فيُستشهدُ » .

= « عيالًا » : عيال الرجل : من يعوله .

« كفاحًا » ؛ أي : مواجهة ، ليس بينهما حجاب أو رسول .

١٩٠ - صحيح : « الصحيحة » (١٠٧٤) : ق .

١٩١ - حدثنا حرملة بن يحيى ويونس بن عبد الأعلى ، قالا : ثنا عبد الله بن وهب : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة كان يقول : قال رسول الله ﷺ :

« يقبض الله الأرض يوم القيامة ، ويطوي السماء يمينه ، ثم يقول : أنا الملك ، أين ملوك الأرض ؟ » .

١٩٢ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا محمد بن الصباح : ثنا الوليد بن أبي ثور الهمداني ، عن سمالك ، عن عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس بن عبد المطلب ؛ قال :

كنت بالبطحاء في عصابة ، وفيهم رسول الله ﷺ ، فمرت به سحابة ، فنظرت إليها فقال : « ما تسمون هذه ؟ » ، قالوا : السحاب .

قال : « والمزن » ، قالوا : والمزن .

قال : « والعنان » . قال أبو بكر : قالوا : والعنان .

قال : « كم ترون بينكم وبين السماء ؟ » .

قالوا : لا ندري .

١٩١ - صحيح : « الظلال » (٥٤٩) : ق .

١٩٢ - ضعيف : « ظلال الجنة » (٥٧٧) ، « الضعيفة » (١٢٤٧) ، « المشكاة »

(٥٧٢٦) .

« أوعال » : جمع وعيل : وهو تيس الجبل .

لعل المراد ملائكة على صورة الأوعال ، والله أعلم بحقيقة الحال ، والحديث - على كل -

ضعيف .

« أظلافهن » : الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس .

قَالَ : « فَإِنَّ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا إِمَّا وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ سَنَةً ،
 وَالسَّمَاءُ فَوْقَهَا كَذَلِكَ » حَتَّى عُدَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ، « ثُمَّ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ
 بَحْرٌ ، بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ كَمَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ كُلِّهِ ثَمَانِيَةٌ
 أَوْعَالٍ ، بَيْنَ أَظْلَافِهِمْ وَرُكُوبِهِمْ كَمَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ ، ثُمَّ عَلَى ظُهُورِهِمْ
 الْعَرْشُ ، بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ كَمَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ ، ثُمَّ اللَّهُ فَوْقَ ذَلِكَ ،
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى . »

١٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا سفيانُ بنُ عُيينَةَ ، عن عمرو
 ابنِ دينارٍ ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال :

« إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا خُضْعَانًا
 لِقَوْلِهِ ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ ، فَإِذَا ﴿ فُرِغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ
 قَالُوا الْحَقُّ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ ، قَالَ : فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقُو السَّمْعِ بَعْضُهُمْ فَوْقَ
 بَعْضٍ ، فَتَسْمَعُ الْمَلَائِكَةُ فَتُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، فَرَبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ
 يُلْقِيَهَا إِلَى الَّذِي تَحْتَهُ ، فَيُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ الْكَاهِنِ أَوْ السَّاحِرِ ، فَرَبَّمَا لَمْ يُدْرِكْ
 حَتَّى يُلْقِيَهَا ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ ، فَتَصْدُقُ تِلْكَ الْكَلِمَةُ الَّتِي سُمِعَتْ
 مِنَ السَّمَاءِ . »

١٩٣ - صحيح : « الصحيحة » (٣ / ٢٨٣) : خ .

« خُضْعَانًا » : مصدر خضع ، ويروى بالكسر كالوحدان والعرقان ، وهو جمع خاضع .

=

« صَفْوَانٍ » : هو الحجر الأملس .

١٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن
 مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى ؛ قَالَ : قام فينا رسولُ اللَّهِ ﷺ بخمس
 كلمات ، فقال :

« إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ ، يُرَفِّعُ
 إِلَيْهِ عَمَلَ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ ، وَعَمَلَ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ ، حِجَابُهُ
 النُّورُ ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ » .

١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا المسعودي ، عن عمرو بن
 مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ ،
 حِجَابُهُ النُّورُ ، لَوْ كَشَفَهَا لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ

= « فَرَعَ » : كَشَفَ عَنْهُمْ الْفَرْعَ وَأَزِيلَ .

« مَسْتَرَقَ السَّمْعِ » ؛ أَي : الشَّيْطَانَ .

١٩٤ - صحیح : « الظلال » (٦١٤) ، « تخريج الطحاوية » (١٢٣) : م .

« بخمس كلمات » ؛ أَي : بخمس جُمَلٍ ، أَوْ أَحْكَامٍ .

« يخفض القسط ويرفعه » : قِيلَ : أُرِيدَ بِالْقِسْطِ الْمِيزَانَ .

وسمي الميزان قسطاً لأنه يقع به المعدلة في القسمة ، والمعنى أن الله يخفض ويرفع ميزان أعمال
 العباد المرتفعة إليه ، وأرزاقهم النازلة من عنده ، كما يرفع الوزن يده ويخفضها عند الوزن - ولله المثل
 الأعلى - .

« يُرَفِّعُ إِلَيْهِ » ؛ أَي : لِلْعَرْضِ عَلَيْهِ .

« سُبُحَاتُ وَجْهِهِ » : السُّبُحَاتُ جَمْعُ سُبُحَةٍ ، كغرفة وغرفات ، وفُشِّرَ : سَبَحَاتُ الْوَجْهِ بِجَلَالَتِهِ .

١٩٥ - صحیح : وهو مكرر الذي قبله .

« لو كشفها » : لعل تأنيث الضمير بتأويل النور بالأنوار .

بَصْرُهُ .

ثم قرأ أبو عبيدة : ﴿ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الآية .

١٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة :

عن النبي ﷺ قَالَ : « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى ، لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ ، يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا فِي يَدَيْهِ شَيْئًا » .

١٩٧ - حدثنا هشام بن عمار ، ومحمد بن الصَّبَّاحِ قالا : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم : حدثني أبي ، عن عُبيدِ اللَّهِ بن مِقْسَمٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بن عُمرَ أَنَّهُ قَالَ :

١٩٦ - صحيح : (الظلال) (٧٨٠) : ق .

(لا يغيضها) ؛ أي لا ينقصها ، يُقال : غاض الماء : قَلَّ ونضب .

(سحاء) ؛ أي : دائمة الصب بالعطاء .

١٩٧ - صحيح : (الظلال) (٥٤٦) : م .

قال البغوي في « شرح السنة » : كل ما جاء في الكتاب والسنة من هذا القبيل في صفاته تعالى ؛ كالنفس والوجه والعين والإصبع واليد والرجل ، والإتيان والجمي ، والنزول إلى السماء والاستواء على العرش والضحك والفرح ؛ فهذه ونظائرها صفات لله تعالى عز وجل ، ورد بها السمع ، فيجب الإيمان بها وإبقاؤها على ظاهرها مُفْرَضًا فيها عن التأويل ، مجتنبًا عن التشبيه ، معتقدًا أن الباري سبحانه وتعالى لا تشبه صفاته صفات الخلق ، كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق ، قال تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ .

سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ وهو على المنبرِ يقولُ : « يأخذُ الجبَّارُ سماواتِهِ وأرضَهُ بيده - وقبضَ بيده فجعلَ يقبضُها ويتسَطُّها - ثمَّ يقولُ : أنا الجبَّارُ ! أين الجبَّارون ؟ أين المتكبرون ؟ » قالَ : ويتميِّلُ رسولُ اللهِ ﷺ عن يمينِهِ ، وعن يساره ، حتَّى نظرتُ إلى المنبرِ يتحركُ من أسفلٍ شيءٍ منه ، حتَّى إنِّي أقولُ : أساقطُ هو برسولِ اللهِ ﷺ ؟

١٩٨ - حدَّثنا هشامُ بنُ عمَّارٍ : ثنا صدقةُ بنُ خالدٍ : ثنا ابنُ جابرٍ ، قالَ : سمعتُ بُشرَ بنَ عُبيداللهٍ يقولُ : سمعتُ أبا إدريسَ الخولانيَّ يقولُ : حدَّثني الثَّوَّاسُ بنُ سَمْعَانَ الكِلابِيِّ قالَ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

« ما من قلبٍ إلَّا بينَ إصبعينِ من أصابعِ الرحمنِ ، إن شاء أقامَهُ وإن شاء أزاغَهُ » ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ : « يا مئبُتِ القلوبِ ! ثبَّتِ قلوبنا على دينك » ، قالَ : « والميزانُ بيدِ الرَّحْمَنِ يرفعُ أقوامًا ويخفضُ آخريْنَ إلى يومِ القيامةِ » .

= وعلى هذا مضى سلف الأمة وعلماء السنة ، تلقَّوها جميعًا بالقبول ، وتجنَّبوا فيها عن التمثيل والتأويل ، ووكَّلوا العلم فيها إلى الله تعالى ، كما أخبر سبحانه عن الراسخين في العلم ، فقال عز وجل : ﴿ والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربِّنا ﴾ .

١٩٨ - صحيح : « الضلال » (٢١٩ و ٢٣٠ و ٥٥٢) ، « الصحيح » (٢٠٩١) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رواه النسائي في النعموت عن محمد بن حاتم ، عن حبان ،

عن ابن المبارك ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به .

« أقامه » ؛ أي : على الحق .

١٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ،
عن مُجَالِدٍ ، عن أَبِي الْوَدَّاعِ ، عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ لِيُضْحِكُ إِلَى ثَلَاثَةٍ : لِلصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ ، وَلِلرَّجْلِ يَصَلِّي فِي
جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَلِلرَّجْلِ يِقَاتِلُ - أَرَاهُ قَالَ - خَلْفَ الْكُتَيْبَةِ » .

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عن
عِثْمَانَ - يَعْنِي : ابْنَ الْمَغِيرَةَ الثَّقَفِيَّ - عن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛
قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْسِمِ فَيَقُولُ :
« أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ ، فَإِنَّ قَرِيبًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ
رَبِّي » .

٢٠١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الْوَزِيرُ بْنُ صَبِيحٍ : ثنا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ ،

= (أَرَاغَهُ) : عن الحق .

١٩٩ - ضَعِيفٌ : (الضعيفة) (٣١٠٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ مجالد بن سعيد وإن أخرج له مسلم في « صحيحه » وإنما
روى له مقروناً بغيره ، قال ابن عدي : « عامة ما يرويه غير محفوظ » وعبد الله بن إسماعيل قال أبو
حاتم : مجهول ، وذكره [الذهبي] في « الميزان » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع في « مسنده » : ثنا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ : ثنا مجالد
فذكره بالإسناد والمتن .

٢٠٠ - صحيح : (الصحيحة) (١٩٤٧) .

= ٢٠١ - حسن : (الظلال) (٣٠١) .

عن أمّ الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ ، في قوله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ قَالَ :

« مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفَرَ ذَنْبًا ، وَيُفْرِجَ كَرْبًا ، وَيَرْفَعَ قَوْمًا ، وَيَخْفِضَ آخَرِينَ » .

١٤ - بَاب مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً

٢٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا أبو عَوَانَةَ : ثنا عبدُ الملكِ بنُ عُثْمَيْرٍ ، عن المنذرِ بنِ جَرِيرٍ ، عن أبيه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا » .

= قَالَ الْبوصيري : هذا إسناد حسن لتناصر الوزير عن درجة الحفظ والإتقان ، قال فيه أبو حاتم : صالح ، وقال دُحَيْم : ليس بشيء ، وقال أبو نعيم : كان يُعَدُّ من الأبدال ، ربما أخطأ ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

روى البخاري هذا الحديث تعليقًا موقوفًا في تفسير سورة الرحمن ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق أمّ الدرداء به . اهـ .

لكن لم يتفرد به الوزير بن صبيح فقد رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : ثنا عبد الله بن أهبان الكوفي : ثنا إسحاق بن سليمان ، عن معاوية بن يحيى ، عن يونس بن ميثرة ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء موقوفًا فذكره .

٢٠٢ - صحيح : « أحكام الجنائز » (١٧٨) ، « التعليق الرغيب » (٤٧/١) : م .

٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ : حَدَّثَنِي أَبِي [: حَدَّثَنِي أَبِي] ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَثَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي كَذَا
وَكَذَا ، قَالَ : فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ اسْتَنْ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أَجْوَرٍ مَنْ اسْتَنَّ
بِهِ ، وَلَا يَنْتَقِصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ اسْتَنَّ سِنَّةً سَيِّئَةً ، فَاسْتَنَّ بِهِ ، فَعَلِيهِ
وَزْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ ، وَلَا يَنْتَقِصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا » .

٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَنَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :
« أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبِعَ ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ ، وَلَا
يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا ، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هَدًى فَاتَّبِعَ ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَجْوَرِ
مَنْ اتَّبَعَهُ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا » .

٢٠٣ - صحيح : (التعليق) (١ / ٤٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه مسلم في « صحيحه » ، والترمذي في « جامعه » من
حديث جرير بن عبد الله .

« فاستنن به » ؛ أي : عمل الناس بمثل عمله المشروع .

٢٠٤ - صحيح : بما بعده .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف سعد بن سنان ، وله شاهد من حديث أبي هريرة ،
رواه ابن ماجه ، والترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح .

٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرَوَانَ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ التُّعْمَانِيُّ : ثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ ، عن القلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ ، عن أبيه ، عن أبي هريرةَ : أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

« مَنْ دَعَا إِلَى هَدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، فَعَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ اتَّبَعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أبو نُعَيْمٍ : ثنا [أبو] إِسْرَائِيلَ ، عن الحكمِ ، عن أبي جُحَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أُجُورِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا » .

٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو مُعَاوِيَةَ ، عن لَيْثٍ ، عن بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ ، عن أبي هريرةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلَّا وَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَزْمًا لِدَعْوَتِهِ مَا دَعَا

٢٠٥ - صحيح : « الصحيحة » (٨٦٥) ، « الظلال » (١١٣) : م .

٢٠٦ - حسن صحيح : « التعليق » أيضًا (٤٨ / ١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف اسماعيل بن خليفة أبي إسرائيل ، وله شاهد في

« الصحيح » من حديث جرير بن عبد الله .

٢٠٧ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (٥٠ / ١) ، « ظلال الجنة » (١١٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، ليث بن أبي سليم ضعفه الجمهور .

إليه ، وإن دعا رجل رجلاً .

١٥ - باب من أحيا سنة قد أميتت

٢٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب : ثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف المزني : حدثني أبي ، عن جدي ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ ؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مِنْ عَمَلٍ بِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ ابْتَدَعَ بَدْعَةً فَعَمِلَ بِهَا ؛ كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمَلَ بِهَا شَيْئًا . »

٢٠٩ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا إسماعيل بن أبي أويس : حدثني كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ؛ قال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول :

« مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي ؛ فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ عَمَلَهَا مِنَ النَّاسِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْوَرِ النَّاسِ شَيْئًا ، وَمَنْ ابْتَدَعَ بَدْعَةً لَا يَرْضَاهَا اللهُ وَرَسُولُهُ ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ إِثْمِ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ آثَامِ النَّاسِ شَيْئًا . »

٢٠٨ - صحيح : بما قبله .

٢٠٩ - ضعيف جدًا : « ظلال الجنة » (٤٢) ، « المشكاة » (١٦٨) .

١٦ - باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه

٢١٠ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا يحيى بن سعيد القطان : ثنا شعبة وسفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن عثمان بن عفان ؛ قال : قال رسول الله ﷺ - قال شعبة - : « خيركم » - وقال سفيان - :

« أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .

٢١١ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن عثمان بن عفان ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .

٢١٢ - حدثنا أزهر بن مزوان : ثنا الحارث بن نبهان : ثنا عاصم ابن بهدلة ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« خياركم من تعلم القرآن وعلمه » .

قال : وأخذ بيدي فأقعدني مقعدي هذا ، أقرئ .

٢١٠ - صحيح : « الصحيحة » (١١٧٣) ، « الروض » (٥٥) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٠٥) ، « صحيح أبي داود » (١٣٠٦) : خ .
٢١١ - صحيح : وهو مكرر الذي قبله .
٢١٢ - حسن صحيح : « الصحيحة » (١١٧٢) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن نبهان ، رواه الدارمي عن المعلى بن راشد ، عن الحارث بن نبهان به ، والجملة الأولى في « الصحيح » من حديث عثمان .

٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شُعْبَةَ ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن أبي موسى الأشعري :
 عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ ؛
 طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ
 التَّمْرَةِ ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ
 الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ
 الحَنْظَلَةِ ؛ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا . »

٢١٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ : ثنا عبد الرحمن بن مهدي : ثنا
 عبد الرحمن بن بُدَيْلٍ ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ » .

قالوا : يا رسول الله ! من هم ؟

قَالَ : « هُمُ أَهْلُ الْقُرْآنِ ، أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ » .

٢١٣ - صحيح : « التعليق » (٢ / ٢٠٦) ، « نقد الكتاني » (٤٣) : ق .
 « الأترجة » : ثمر تسميه العامة الكباد ، وهو من جنس الليمون ، وهو من أفضل الثمار لكبر
 جرمها ومنظرها وطيب طعمها ولين ملمسها ، ولونها يسر الناظرين .
 ٢١٤ - صحيح : « التعليق » أيضًا (٢ / ٢١٠) ، « الضعيفة » تحت الحديث
 . (١٥٨٢)

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله موثقون .

رواه النسائي في « الكبرى » في فضائل القرآن عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد ، عن ابن مهدي

به . ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن عبد الرحمن بن بُدَيْلٍ بإسناده ومثته . =

٢١٥ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي : ثنا محمد بن حرب ، عن أبي عمر ، عن كثير بن زاذان ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي بن أبي طالب ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ قرأ القرآن وحفظه أدخله الله الجنة وشقعه في عشرة من أهل بيته ، كلهم قد استوجب النار » .

٢١٦ - حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي : ثنا أبو أسامة ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن المقرئ ، عن عطاء مولى أبي أحمد ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« تعلموا القرآن واقرووه وارقدوا ؛ فإن مثل القرآن ومن تعلمه فقام به ، كمثلي جراب محشو مسكا يفوح ريحه كل مكان ، ومثل من تعلمه فرقد وهو في جوفه ، كمثلي جراب أوكي على مسك » .

= « أهلين » : جمع أهل .

« أهل الله وخاصته » ؛ أي : أولياؤه المختصون به .

٢١٥ - ضعيف جداً : « المشكاة » (٢١٤١) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٢١٠) .

٢١٦ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٠٦) ، « التعليق على صحيح ابن خزيمة »

(١٥٠٩) ، « المشكاة » (٢١٤٣) التحقيق الثاني .

« جراب » : وعاء من جلد .

« محشو » ؛ أي : مملوء .

« أوكي » : أوكيت السقاء ؛ اذا ربطت فمه بالوكاء ، وهو الخيط تشد به الأوعية .

٢١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ : ثنا إبراهيم بن سعيد ، عن ابن شهاب ، عن عامر بن واثلة أبي الطفيل أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بمشرفان - وكان عمر استعمله على مكة - فقال عمر : من استخلفت على أهل الوادي ؟ قال : استخلفت عليهم ابن أئزى ، قال : ومن ابن أئزى ؟ قال : رجل من موالينا ، قال عمر : فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال : إنه قارئ لكتاب الله تعالى ، عالم بالفرائض ، قاض .

قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قال :

« إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين » .

٢١٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ : ثنا عبد الله بن غالب العبَّاداني ، عن عبد الله بن زياد البخراني ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر ؛ قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« يا أبا ذر ! لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله ، خير لك من أن تصلِّي

مئة ركعة ، ولأن تغدو فتعلم بابا من العلم - عمل به أو لم يعمل - خير

من أن تصلِّي ألف ركعة » .

٢١٧ - صحيح : « الصحيحة » (٢٢٣٩) ، « تخریج المختارة » (٢٣٠) .

٢١٨ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (٥٦ / ١) و (٢ / ٢١١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد وعبد الله بن زياد ، وله شاهد في « جامع الترمذي » من حديث ابن عباس وقال : غريب . وآخر عنده من حديث أبي أمامة وقال : حسن غريب .

١٧ - باب فضل العلماء والحث على طلب العلم

٢١٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، أَبُو بَشِيرٍ : ثنا عبدُ الأعلى ، عن مَعْمَرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » .

٢٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الوليدُ بْنُ مَسْلَمٍ : [ثنا] مروانُ بْنُ جُنَّاحٍ ، عن يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يُحَدِّثُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

« الخَيْرُ عَادَةٌ ، وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » .

٢١٩ - صحيح : (الصحيحة) (١١٩٤ ، ١١٩٥) ، (الروض) (١١٦٠) :

ق .

قال البوصيري : هذا إسناد ظاهره الصحة ، ولكن اختلف فيه على الزهري ، فرواه النسائي من حديث شعيب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وقال : (الصواب : رواية الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن معاوية كما في « الصحيحين ») .

٢٢٠ - حسن : (الصحيحة) (٦٥١) ، (الروض) أيضًا .

قال البوصيري : رواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق هشام بن عمار ، فذكره بإسناده ومثته

سواء .

والجملة الثانية في « الصحيح » من حديث معاوية من طريق الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن

عنه .

وكذا رواه الدارمي في « مسنده » عن يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن حنظلة بن

عطية ، عن ابن مكيير ، عن معاوية ، ورواه صاحب « مسند الشهاب » القضاعي جميعه فروى الجملة

الأولى منه من طريق الوليد بن مسلم به ، وروى الجملة الثانية من طريقين :

٢٢١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ : ثنا رُوْحُ بْنُ جِنَاحٍ أَبُو سعيدٍ ، عن مُجاهِدٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « فَقِيَّةٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ » .

٢٢٢ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ داودَ ، عن عاصمِ بنِ رجاءِ بنِ حيوةَ ، عن داودَ بنِ جميلٍ ، عن كثيرِ بنِ قيسٍ ؛ قَالَ :
 كُنْتُ جالِسًا عندَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشقَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ :
 يَا أبا الدَّرْدَاءِ ! أَتَيْتُكَ مِنَ الْمَدِينَةِ - مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي
 أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَمَا جَاءَ بِكَ تِجَارَةً ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :
 وَلَا جَاءَ بِكَ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 = أحدهما : من طريق الربيع بن سليمان المرادي ، عن عبد الله بن وهب ، عن محمد بن كعب ،
 عن معاوية به .

والطريق الثانية : من حديث أبي هريرة .
 ورواه الطبراني ، وأبو داود الطيالسي ، ومسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وأبو يعلى الموصلي ، كما أوردته في « زوائد المسانيد العشرة » .
 « الخير عادة » ؛ أي : المؤمن الثابت ينشرح صدره للخير فيصير له عادة .
 « الشر لجأجة » : أما الشر فلا ينشرح له صدره ، فلا يدخل في قلبه إلا بلجاجة الشيطان والنفس
 الأمارة بالسوء . واللجاجة : الخصومة .

٢٢١ - موضوع : « المشكاة » (٢١٧) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٦١) ، « تمام

المنة » (١١٥) .

٢٢٢ - صحيح : « صحيح الترغيب » (١ / ٣٣ / ٦٨) .

« بحظ وافر » ؛ أي : بنصيب تام .

« مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أجنحتها رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ ، فَمَنْ أَخَذَهُ ، أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ . »

٢٢٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا حفصُ بنُ سليمانَ [البَرَّازُ] : ثنا كثيرُ بنُ شِنْظِيرٍ ، عن محمدِ بنِ سيرينَ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ ، وواضعُ العلمِ عندَ غيرِ أهلهِ كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ » .

٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قالا : ثنا أبو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمشِ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « العلمُ جَدَا : « المشكاة » (٢١٨) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٥٤) ، « الضعيفة » (٤١٦) ، « تخريج فقه السيرة » (٧١) ، لكن الشطر الأول منه صحيح بطرقه . قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حفص بن سليمان البرزاز ، روى الجملة الأولى منه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا الحكم بن القاسم^(١) ، عن المستلم بن سعيد الواسطي ، عن زياد ، عن أنس به دون قوله : « وواضع العلم ... » إلى آخره .

٢٢٤ - صحيح : « صحيح الترغيب » (١ / ٣١ / ٦٧) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٥٢) ، « تخريج العلم » (١١٢ / ١٧) ، « صحيح أبي داود » (١٣٠٨) : م . =

(١) لم يذكره المزي في « تهذيب الكمال » (٢٦ / ٦٣٩) ضمن شيوخ ابن أبي عمير ، فلعل فيه تحريفًا ! ثم راجعته مرة أخرى فوقع في نفسي أنه هاشم بن القاسم من تلاميذ المشتمل ، والله أعلم .

« مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ يَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ؛ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .

٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أنا مَعْمَرٌ ، عن عاصمِ بْنِ أَبِي

النُّجُودِ ، عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ؛ قَالَ :

= « كُرْبَةٌ : الكربة : الغم والشدة .

« ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه » ؛ أي : من أخره تفريطه في العمل الصالح في الدنيا ؛ لم

ينفعه في الآخرة شرف النسب .

٢٢٥ - حسن صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ٦٢) ، « تخريج العلم » (١١٠ /

٥) .

قال البوصيري : رواه الترمذي من حديث سفيان بن عيينة ، عن عاصم ولم يرفعه ، ومن حديث

حماد بن زيد عن عاصم ، عن زر ، عن صفوان قال : بلغني ... فذكره .

ورواه النسائي من طريق شعبة ، عن عاصم مثل رواية سفيان بن عيينة .

ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن همام ، وحماد بن سلمة ، وشعبة عن عاصم به .

=

ورواه أبو داود من حديث أبي الدرداء مرفوعًا .

أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ ، فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ : أَتَيْتُ الْعِلْمَ ، قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 « مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا ، رِضًا بِمَا يَصْنَعُ » .

٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ صَخْرِ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 « مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا ، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِحَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ ، فَهَوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ جَاءَ لغيرِ ذَلِكَ فَهَوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ » .

= « أَتَيْتُ » يُقَالُ : تَبَّطَ الشَّيْءُ تَبْطًا : أَظْهَرَ وَأَبْرَزَهُ ، وَتَبَّطَ الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ : اسْتَخْرَجَهُمَا وَبَثَمَهَا بَيْنَ النَّاسِ .

٢٢٦ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٨٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته ، رواه الحاكم في « المستدرک » من طريق حميد بن صخر وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بجميع رواته ثم لم يُخْرِجَاهُ ، قال : « ولا أعلم له علة » .

قلت : قد أعلمه الدارقطني في « علله » بأنه اختلف فيه على سعيد المقبري ، فرواه حميد عنه هكذا ، وخالفه عُبيدالله بن عُمر ؛ فرواه عن المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، عن كعب الأحبار قوله ، ورواه ابن عجلان عن المقبري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن كعب قوله ، وقول عُبيد الله بن عمر أشبهه بالصواب .

وقول الحاكم : إنَّ الشيخين احتجا بجميع رواته فيه نظر ، فلم يحتج البخاري بحميد ولا أخرج له في « صحيحه » ، وإنما روى له في كتاب « الأدب المفرد » حديثين ، ثم أخرج له مسلم في « صحيحه » .
 رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في « مسنده » عن المقبري ، عن حيوة ، عن أبي صخر حميد ابن صخر به ، وأبو يعلى الموصلي : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، فذكره .

٢٢٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا صدقةُ بنُ خالدٍ : ثنا عثمانُ بنُ أبي غاتِكةَ ، عن عليِّ بنِ يزيدَ ، عن القاسمِ ، عن أبي أمامةَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « عليكم بهذا العلمِ قبلَ أن يُقبَضَ ، وقبضُهُ أن يُزفَعَ » ، وجمعُ بينِ إضبعيه الوسطى والتي تلي الإبهامَ ، هكذا ، ثم قالَ : « العالمُ والمتعلِّمُ شريكانِ في الأجرِ ، ولا خيرَ في سائرِ النَّاسِ » .

٢٢٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالِ الصَّوَّافُ : ثنا داودُ بنُ الزُّبرقانِ ، عن بكرِ بنِ خنيسٍ ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ زيادٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ يزيدَ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو ؛ قالَ : خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يومٍ من بعضِ حُجْرِهِ ، فدخلَ المسجدَ ، فإذا هوَ بحلقتينِ : إحداهما يقرؤونَ القرآنَ ويدعونَ اللهَ ، والأخرى يتعلَّمونَ ويُعلِّمونَ ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« كلُّ علي خيرٍ، هؤلاء يقرؤونَ القرآنَ ويدعونَ اللهَ ، فإن شاء أعطاهم ، وإن شاء منَعهم ، وهؤلاء يتعلَّمونَ ويُعلِّمونَ ، وإنما بُعثتُ مُعلِّمًا ، فجلس معهم .

٢٢٧ - ضعيف : (التعلیق الرغيب) (١ / ٥٩) ، (الإرواء) (٢ / ١٤٣) ، (المشكاة) (٢٧٨) ، (الرد على بليق) (١٦٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه علي بن زيد بن جدعان^(١) ، والجمهور على تضعيفه .

٢٢٨ - ضعيف : (الضعيفة) (١١) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه بكر وداود وعبد الرحمن وهم ضعفاء .

رواه أبو داود الطيالسي ، والحارث بن أبي أسامة في « مُسنديهما » بهما من طريق عبد الرحمن الإفريقي به .

(١) هذا وهمٌ ، والصواب أنه علي بن يزيد الألهاني ، نعم ؛ هو أيضًا ضعيفٌ !

٨ - باب من بَلَغَ عِلْمًا

٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ ابْنُ فُضَيْلٍ : ثنا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأًا سَمِعَ مَقَالَتي فَبَلَّغَهَا ، فَرُبُّ حَامِلٍ فقيهٍ غَيْرُ فقيهِهِ ، وَرُبُّ حَامِلٍ فقيهِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » .

زَادَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : « ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ :

٢٢٩ - صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٦٤) ، « الروض » (٢٧٦) ، « تخريج مساجلة علمية » (ص ٣٢) ، « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٤٠٣) .
قال البوصيري : هذا إسناد فيه ليث بن أبي سليم وقد ضعفه الجمهور ، وهو مدلس ، رواه بالنعنة ، لكن لم ينفرد ابن ماجه بهذا الحديث من طريق زيد بن ثابت ، وسيأتي بقية الحديث في كتاب « الزهد » بسند صحيح .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » بتمامه ، والبيهقي بتقديم وتأخير .
ورواه أبو داود الطيالسي بزيادة طويلة كما ذكرته في « زوائد المسانيد العشرة » .
ورواه الحاكم في « المستدرک » من حديث النعمان بن بشير ، قال : وفي الباب عن جماعة من الصحابة ؛ منهم عمر ، وعثمان ، وعلي ، وعبدالله بن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبو هريرة ، وأنس وغيرهم .

قلت : وفي الباب أيضًا مما لم يذكره الحاكم : عن أبي بن كعب ، وبشير بن سعد الأنصاري ، وجابر بن عبد الله ، وزيد بن ثابت ، وسعد بن أبي وقاص ، وعمرو بن مرة الفزاري^(١) ، وأبي أمامة الباهلي ، وأبي الدرداء ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي قزيفة وغيرهم .

« نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأًا » : دعاء له بالنعمة ، يقال : نَضَّرَ وَنَضَّرَ مِنَ النَّضَارَةِ ، وهي في الأصل : حسن الوجه والبريق ، وأراد حسن قدره .

(١) لم أر له ترجمة في « الإصابة » ، ولم يُورد حديثه أستاذنا الشيخ عبدالحسين العباد في « دراسته »

المفردة المطبوعة التي جمع فيها طرق هذا الحديث ! والله أعلم .

إخلاص العمل لله ، والنصح لأئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم .
 ٢٣٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا أبي ، عن محمد بن إسحاق ،
 عن عبد السلام ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ؛ قال :
 قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى ؛ فقال :
 « نَصَرَ اللَّهُ امرءًا سمعَ مقالتي فبلغها ، فربُّ حاملٍ فقيهٍ غيرُ فقيهه ، وربُّ
 حاملٍ فقيهٍ إلى من هوَ أفقهُ منه » .

= « لا يُغْلُ » من الإغلال ، وهو الخيانة ، ويروى « يَغْلُ » من الغل : وهو الحقد والشحناء .
 أي : من شأن قلب المسلم أن لا يخون ولا يحسد فيها ؛ بل يأتي بها بتمامها بغير نقصان في حق
 من حقوقها .

٢٣٠ - صحيح : « التعليق » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عبد السلام وهو ابن أبي الجنوب ، لكن لم ينفرد عبد
 السلام عن الزهري ؛ فقد رواه الحاكم في « المستدرک » عن عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي
 الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ، عن نعيم بن حماد ، عن إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ،
 عن الزهري به ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
 قلت : إنما أخرج البخاري لنعيم مقرونًا بغيره ، وإنما روى له مسلم في مقدمة كتابه ، والطريق
 الثانية دلّسها ابن إسحاق . وسيأتي في كتاب الحج .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن عبد الله بن نمير ، عن محمد بن إسحاق بإسناده
 ومثنه ، وزاد في آخره : ثلاث لا يغفل عليهن قلب المؤمن : إخلاص العمل ، والنصيحة لأولي الأمر ،
 ولزوم الجماعة ، فإن دعوتهم تكون من ورائهم .

وكذا رواه أبو يعلى الموصلي - كابن أبي شيبة - كما أورده في « زوائد المسانيد العشرة » .
 ثم رواه عن أبي خيثمة : ثنا يعقوب بن إبراهيم : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق : حدثني عمرو بن أبي
 عمرو مولى المطلب ، عن عبد الرحمن بن الحويرث ، عن محمد بن جبير بن مطعم [عن أبيه] فذكره .

٢٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا خَالِي يَعْلَى . (ح) وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ .

٢٣٢ - وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« نَصَرَ اللَّهُ امْرَأًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَلَبَّغَهُ ، فَرَبٌّ مُبَلِّغٌ أَحْفَظُ مِنْ سَامِعٍ . »

٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، أَمَلَاهُ عَلَيْنَا : ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؛ قَالَ :

خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ :

« لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّهُ رَبٌّ مُبَلِّغٌ يُبَلِّغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ . »

٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ . (ح) وَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : أَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِيَةَ الْقَشِيرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٢٣٢ - صحيح : (التعليق) ، أيضًا (١ / ٦٣) ، (المشكاة) ، (٢٣٠) .

« أحفظ » ؛ أي : أفطن وأفهم .

٢٣٣ - صحيح : (الإرواء) ، (٥ / ٢٧٨ / ١٤٥٨) : ق .

٢٣٤ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن .

« أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ » .

٢٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرَّازِ دِي : حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ يَسَارِ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لِيُبَلِّغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ » .

٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيِّ ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُحْتِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ، ثُمَّ بَلَّغَهَا عَنِّي ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفِيهِ غَيْرُ فَفِيهِ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » .

١٩ - بَابُ مَنْ كَانَ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ

٢٣٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ : ثنا حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٢٣٥ - صحيح : « الإرواء » (٢ / ٢٣٣ - ٢٣٤) ، « صحيح أبي داود » (١١٥٩) .

٢٣٦ - صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ٦٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه محمد بن إبراهيم الشامي وهو متهم ، ونسبه ابن حبان للوضع .

٢٣٧ - حسن : « الصحيحة » (١٣٣٢) ، « الظلال » (٢٩٧ - ٢٩٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن أبي حميد فإنه متروك .

رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن ابن أبي حميد فذكره بإسناده ومثته .

« مفاتيح الخير » ؛ أي : ذوي مفاتيح للخير ؛ أي : إن الله تعالى أجرى على أيديهم فتح أبواب

الخير ، حتى كأنه ملكهم مفاتيح الخير .

« إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلخَيْرِ ، مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ ، مَغَالِيقَ لِلخَيْرِ ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ . »

٢٣٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ أَبُو جَعْفَرٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ هَذَا الخَيْرَ خَزَائِنٌ ، وَلِتِلْكَ الخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلخَيْرِ مِفْلَاقًا لِلشَّرِّ ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مِفْلَاقًا لِلخَيْرِ . »

٢٠ - بَابُ ثَوَابِ مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرِ

٢٣٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَارٍ : ثنا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍ ، عَنْ عِثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

٢٣٨ - حسن : « ظلال الجنة » (٢٨٨ و ٢٨٩) .

قال البوصيري : قلت : رواه أبو يعلى في « مسنده » : ثنا عبد الأعلى : ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ : سمعت عقبة بن محمد المديني يحدث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبي حازم عن سهل بن سعد رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : « عند الله خزائن للخير والشر ، مفاتيحها الرجال ، فطوبى لمن جعله الله .. » فذكره إلى آخره .

٢٣٩ - صحيح : « التعلیق الرغيب » (١ / ٥٩ - ٦٠) ، « تخريج العلم » (٦ / ١١٠) .

« إِنَّهُ لِيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالَمِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى الْحَيْتَانُ

فِي الْبَحْرِ » .

٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْمِصْرِيُّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

أَيُّوبَ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مِنْ عِلْمٍ عَلَّمَا ، فَلَهُ أَجْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِهِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ

الْعَامِلِ » .

٢٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الْخِرَازِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ

أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خَيْرٌ مَا يَخْلُفُ الرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ، وَصَدَقَةٌ

تَجْرِي يَتْلُغُهُ أَجْرُهَا ، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ » .

٢٤٠ - حسن : « التعليق » (١ / ٥٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، سهل بن معاذ ضعفه ابن معين ، ووثقه العجلي ، وذكره

ابن حبان في « الثقات » و « الضعفاء » . وأما يحيى بن أيوب [فإنه] لم يدرك سهل بن معاذ ، قاله

المزي ، وقال : قد رواه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن ابن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن

زبان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه . اهـ .

٢٤١ - صحيح : « التعليق » (١ / ٥٨) ، « أحكام الجنائز » (١٧٦) ، « الروض »

(١٠١٣) .

قال البوصيري : رواه أبو حاتم : ثنا محمد بن يزيد بن سنان : ثنا يزيد - يعني : أباه - : حدثني

زيد بن أبي أنيسة ، عن فليح بن سليمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : =

ز : ٧ - قال أبو الحسن : وحدّثنا أبو حاتم : حدّثنا محمد بن يزيد بن سنان
الرهاوي : ثنا يزيد بن سنان - يعني : أباه - : حدّثني زيد بن أبي أنيسة ، عن فليح
ابن سليمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : سمعت رسول
الله ﷺ ، فذكر نحوه .

٢٤٢ - حدّثنا محمد بن يحيى : ثنا محمد بن وهب بن عطية : ثنا الوليد بن
مسلم : ثنا مرزوق بن أبي الهذيل : حدّثني الزهري : حدّثني أبو عبد الله الأغر ، عن
أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ ممَّا يلحقُ المؤمنَ من عملِهِ وحسناتِهِ بعدَ موتِهِ ، علماً علّمهُ
ونشرهُ ، وولداً صالحاً تركهُ ، ومصحفاً ورثهُ ، أو مسجداً بناه أو بيتاً لابن
السبيل بناه ، أو نهراً أجراه ، أو صدقةً أخرجها من ماله في صحته وحياته ،
يلحقهُ من بعدِ موته » .

= سمعت رسول الله ﷺ فذكر بنحوه .

ورواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة به .
قال المزي في « الأطراف » : حدّث ابن ماجه عن إسماعيل ، لم يذكره أبو القاسم وهو في
الرواية .

قال : وأما حديثه عن أبي حاتم فهو في بعض النسخ دون بعض ، ولعله من زيادات أبي الحسن
القطان ، عن أبي حاتم ، والله أعلم . اهـ .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق إسماعيل بن أبي كريمة به ، وله شاهد من حديث أبي
هريرة . رواه أصحاب الكتب الستة إلا البخاري وابن ماجه .

٢٤٢ - حسن : « التعليق » (١ / ٥٧ - ٥٨) ، « الأحكام » (١٧٦ - ١٧٧) ،
« الإرواء » (١ / ٢٩) ، « الروض » أيضاً .

٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبِ الْمَدِينِيِّ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْمًا ، ثُمَّ يُعَلِّمُهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » .

٢١ - بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُوْطَأَ عَقْبَاهُ

٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هذا إسناد مختلف فيه ، وقد رواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن محمد بن يحيى الذهلي به . ورواه مسلم في « صحيحه » ، وأبو داود في « سننه » والترمذي في « جامعه » ، والنسائي في « الصغرى » من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه به مرفوعًا بلفظ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، وعلم ينتفع به ، وولد صالح يدعو له » .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك ، رواه البزار في « مسنده » وأبو نعيم في « الحلية » ، والبيهقي ، ورواه أيضًا من حديث أبي أيوب الأنصاري .

٢٤٣ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٥٧) ، « الإرواء » (٦ / ٢٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم ، والحسن لم يسمع من أبي

هريرة .

٢٤٤ - صحيح : « الصحيحة » (١٢٣٩) .

« متكئا » : الاتكاء ؛ هو أن يسند ظهره على شيء ، أو يضع إحدى يديه على الأرض .

« لا يطاء عقبه رجلان » ؛ أي : لا يمشي رجلان خلفه فضلًا عن الزيادة .

ما رُئي رسولُ الله ﷺ يأكلُ مُتَكِمًا قَطُ ، ولا يَطأُ عَقْبِيهِ رجُلانِ .

ز : ٨ - قال أبو الحسن : وحدثنا خازمُ بنُ يحيى : ثنا إبراهيمُ بنُ الحجاجِ السَّامِيُّ : ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ (ح) .

ز : ٩ - قال أبو الحسن : وحدثنا إبراهيمُ بنُ نصرِ الهَمْدَانِي صاحبُ القَفِيْزِ : ثنا موسى بنُ إسماعيلَ : ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ .

٢٤٥ - حدثنا محمدُ بنُ يحيى : ثنا أبو المغيرة : ثنا مُعَانُ بنُ رِفَاعَةَ : حدَّثني عليُّ بنُ يزيدَ ؛ قال : سمعتُ القاسمَ بنَ عبدِ الرَّحْمَنِ يُحدِّثُ عن أبي أَمَامَةَ ؛ قال :

مرَّ النَّبِيُّ ﷺ في يومٍ شديدِ الحرِّ نحوَ بَقِيْعِ العَرَقَدِ ، وكانَ النَّاسُ يمشونَ خلفَهُ ، فلمَّا سَمِعَ ضَرْبَ النَّعَالِ وقرَّ ذلكَ في نفسه ، فجلسَ حتَّى قدَّمهم أَمَامَهُ ، لئلا يَقَعَ في نفسه شيءٌ من الكِبْرِ .

٢٤٦ - حدثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سفيانَ ، عن الأسودِ بنِ قيسٍ ، عن نُبَيْحِ العَنَزِيِّ ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ ؛ قال :

كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا مَشَى ، مشى أصحابُهُ أَمَامَهُ ، وتركوا ظهرَهُ

٢٤٥ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٨٧ و ٣ / ٢٩٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف رواته ، قال ابن معين : علي بن يزيد ، عن القاسم عن أبي أمانة هي ضعفاء كلها .

« وقر في نفسه » ؛ أي : سكن فيها وثبت .

٢٤٦ - صحيح : « الصحيحة » (٤٣٧ و ١٥٥٧ و ٢٠٨٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه أحمد بن منيع في « مسنده » : ثنا قبيصة : ثنا سفيان به بلفظ : مشوا خلف النبي ﷺ فقال : « امشوا أمامي واخلوا ظهري للملائكة » .

٢٢ - باب الوصاة بطلبية العلم

٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ رَاشِدِ الْمَصْرِيِّ : ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِةَ ، عن أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
 « ستأتیکم أقوامٌ يطلبونَ العلمَ ، فإذا رأيتموهم فقولوا لهم : مرحبًا
 مرحبًا بوصيةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، واقنؤهم » .
 قلتُ للحکم : ما « اقنؤهم » ؟ قال : علموهم .

٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ هَلَالٍ ، عن إِسْمَاعِيلَ ؛
 قَالَ : دخلنا على الحسن نعوذُه حتى ملأنا البيتَ ؛ وهو مُضْطَجِعٌ ، فقبضَ رجلِيه ؛ ثم قال :
 دخلنا على أبي هُرَيْرَةَ نَعُوذُهُ حَتَّى مَلَأْنَا الْبَيْتَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ، فَقبَضَ
 رِجْلِيه ، ثُمَّ قَالَ : دخلنا على رسولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَلَأْنَا الْبَيْتَ ، وَهُوَ
 مُضْطَجِعٌ لَجْنِيهِ ، فَلَمَّا رَأْنَا قَبْضَ رِجْلِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّهُ ستأتیکم أقوامٌ من
 بعدي يطلبونَ العلمَ فَرَحِّبُوا بِهِمْ ، وَحَيُّوهُمْ وَعَلِّمُوهُمْ » .

٢٤٧ - حسن : (الصحيحة) (٢٨٠) .

٢٤٨ - موضوع : (الضعيفة) (٣٣٤٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فيه المعلى بن هلال كذبه أحمد وابن معين وغيرهما ، ونسبه إلى وضع الحديث غير واحد . وإسماعيل هو ابن مسلم اتفقوا على ضعفه ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه ابن ماجه ، والحاكم ، والترمذي في « الجامع » ، وقال : لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون ، عن أبي سعيد .

قَالَ : فَأَدْرَكْنَا - وَاللَّهِ - أَقْوَامًا ، مَا رَحَّبُوا بِنَا وَلَا حَيَّوْنَا وَلَا عَلَّمُونَا ،
إِلَّا بَعْدَ أَنْ كُنَّا نَذْهَبُ إِلَيْهِمْ فَيُخْفُونَا .

٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عمرو بن محمد العنقزي : أخبرنا سفيان
عن أبي هارون العبدي ؛ قَالَ :

كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، قَالَ : مَرَجَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا : « إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ ، وَإِنَّهُمْ سَيَأْتُونَكُمْ مِنْ
أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ ، فَإِذَا جَاؤُوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا » .

٢٣ - باب الانتفاع بالعلم والعمل به

٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ،
عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ :

كَانَ مِنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ،
وَمِنْ دَعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ » .

= قلت : أبو هارون العبدي ضعيفٌ باتفاقهم .

٢٤٩ - ضعيف : (المشكاة) (٢١٥) .

٢٥٠ - صحيح : (تخريج العلم) (١٤٨ / ١٦٥) ، (صحيح أبي داود)

(١٣٨٥) .

(لا تشبع) ؛ أي : حريصة على الدنيا لا تشبع منها .

٢٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عن موسى ابنِ عُبيدة ، عن محمدِ بنِ ثابتٍ ، عن أبي هريرةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ :

« اللَّهُمَّ ! انْفَعْنِي بما عَلَّمْتَنِي ، وَعَلِّمْنِي ما يَنْفَعُنِي ، وَزِدْنِي عِلْمًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ على كُلِّ حالٍ » .

٢٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسُرَيْجُ بْنُ الثُّعْمَانِ ، قالا : ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَعْمَرٍ ، أَبِي طَوَّالَةَ ، عن سعيدِ بنِ يَسَارٍ ، عن أبي هريرةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« من تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغْنَى به وَجْهُ اللَّهِ ، لا يَتَعَلَّمُهُ إلا ليصِيبَ به عَرْضًا من الدُّنْيَا ؛ لم يجدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . يعني : ريحها .
ز : ١٠ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : أَنَا أَبُو حَاتِمٍ : ثنا سعيدُ بْنُ منصورٍ : ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٢٥٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثنا أَبُو كَرِيبٍ الْأَزْدِيُّ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

٢٥١ - صحيح : دون الحمد - وسيأتي بزيادة فيه (٣٨٣٣) ، « المشكاة » (٣٤٩٣) التحقيق الثاني .

٢٥٢ - صحيح : « تخريج اقتضاء العلم » (١٠٢) .

« عَرْضًا » ؛ أي : متاعًا .

٢٥٣ - حسن بما قبله : « المشكاة » (٢٢٥ و ٢٢٦) ، « التعليق الرغيب » (١) /

(٦٨)

« مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ ، أَوْ لِيَبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَهُوَ فِي النَّارِ » .

٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِيُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ ، وَلَا لَتَمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالْتَأَزُ النَّارُ » .

٢٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف حماد بن عبد الرحمن ، وَأَبِي كَرْبٍ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « جَامِعِهِ » مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَقَالَ : حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

٢٥٤ - صحيح : « صحيح الترغيب » (١٠٢) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِهِ ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ أَيْضًا مَرْفُوعًا مَرْسَلًا .

« تَخَيَّرُوا » ؛ أَي : لَا تَخْتَارُوا بِهِ خِيَارَ الْمَجَالِسِ وَصُدُورِهَا .

« فَالْتَأَزُ » ؛ أَي : فَهِيَ النَّارُ ، أَوْ : فَيَسْتَحِقُّ النَّارَ .

٢٥٥ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٦٩) ، « المشكاة » (٢٦٢) ، « الضعيفة »

(١٢٥٠) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بُرَيْدَةَ لَا يَعْرِفُ ، لَكِنْ قَالَ عَبْدُ الْعَظِيمِ

الْمُنْذَرِيُّ فِي كِتَابِ « التَّرْغِيبِ » إِنَّ جَمِيعَ رَوَاتِهِ ثِقَاتٌ .

« الْقِتَادُ » : شَجَرٌ ذُو شَوْكٍ ، لَا يَكُونُ لَهُ ثَمَرٌ سِوَى الشَّوْكِ .

« إِنَّ أَنَا مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَهُونَ فِي الدِّينِ ، وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَقُولُونَ :
 نَأْتِي الْأَمْرَاءَ فَتُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَنَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ ،
 كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوكُ ، كَذَلِكَ لَا يَجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ
 إِلَّا .. » .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : كَأَنَّهُ يَعْنِي الْخَطَايَا .

٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ : ثنا عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيِّ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ ابْنِ
 سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُحْبِ الْحُزْنِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا جُحْبٌ

٢٥٦ - ضعيف : (التعليق الرغيب) (٣٣ / ١) ، (المشكاة) (٢٧٥) ، (الضعيفة)

(٥٠٢٣) .

قال البوصيري : قلت : رواه الترمذي في « الجامع » عن أبي كريب ، عن الحارثي به دون قوله :
 « وإن من أبيض القراء ... » إلى آخره ، وقال : « مئة مرة » بدل : « أربع مئة » والباقي نحوه ، وقال :
 هذا حديث غريب .

ورواه الطبراني في « الأوسط » بنحوه إلا أنه قال : « يُلقَى فِيهِ الْغَرَارُونَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا
 الْغَرَارُونَ ؟ قَالَ : الْمَرَاوِنُ بِأَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا » .

وله شاهد من حديث ابن عباس . رواه الطبراني في « الأوسط » كما رواه ابن ماجه .

قال الحافظ عبد العظيم في « الترغيب والترهيب » : رفع حديث ابن عباس غريب ، ولعله

موقوف . والله أعلم .

قَالَ : « وَاذِ فِي جَهَنَّمَ تَعَوُّذٌ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلُّ يَوْمٍ أَرْبَعٍ مِائَةٍ مَرَّةٍ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْ يَدْخُلُهُ ؟

قَالَ : « أُعِدُّ لِلْقَرَاءِ الْمَرَاتِينَ بِأَعْمَالِهِمْ ، وَإِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقَرَاءِ إِلَى اللَّهِ

الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأَمْرَاءَ » .

قَالَ الْمُحَارِبِيُّ : الْجَوْرَةُ .

ز : ١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ : ثنا أَبُو غَسَّانَ ، مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : ثنا

عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : قَالَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : قَالَ عَمَّارٌ : لَا أُدْرِي : مُحَمَّدٌ ، أَوْ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ .

٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ مُنِيرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّضْرِيِّ ، عَنْ نَهْشَلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ :

لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانَعُوا الْعِلْمَ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ ، لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ

زَمَانِهِمْ ، وَلَكِنَّهُمْ بَدَّلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا ؛ لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ .

= « مَجَّبٌ » : الْجَبُّ : الْبَعْرُ الَّتِي لَمْ تَطْوُ ، وَالْحَزْنُ : ضِدُّ الْفَرْحِ .

« الْجَوْرَةُ » : الظَّلْمَةُ ، جَمْعُ جَائِرٍ .

٢٥٧ - ضَعِيفٌ : إِلَّا الْمَرْفُوعُ مِنْهُ فَهُوَ حَسَنٌ وَسَيِّئَاتِي (٤١٧١) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ فِيهِ نَهْشَلُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ : رَوَى عَنْهُ مُعَاوِيَةُ

النَّصْرِيُّ أَحَادِيثَ مُتَاكِرٍ . وَقَالَ الْحَاكِمُ : رَوَى عَنْ الضَّحَّاكِ الْمُعْضَلَاتِ ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ النَّقَّاشُ : رَوَى -

سمعتُ نبيكم ﷺ يقولُ :

« من جعلَ الهمومَ همًّا واحدًا - همَّ آخرته - كفاهُ اللهُ همَّ دنياهُ ،
ومَن تشعبتْ به الهمومُ في أحوالِ الدنيا ، لم يُيالِ اللهُ في أيِّ أوديتها
هلكَ » .

ز : ١٢ - قالَ أبو الحسنِ : حدَّثنا خازمُ بنُ يحيى : ثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبة ،
ومحمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ ثُمير ، قالا : ثنا ابنُ ثُمير ، عن مُعاويةَ النَّضريِّ - وكانَ ثقةً -
ثم ذكرَ الحديثَ نحوهً بإسناده .

٢٥٨ - حدَّثنا زيدُ بنُ أخزم ، وأبو بدرِ عبادُ بنُ الوليد ، قالا : ثنا محمدُ بنُ
عبادِ الهُتائيِّ : ثنا عليُّ بنُ المباركِ الهُتائيِّ : عن أيُّوبَ السُّخْتيانيِّ ، عن خالدِ بنِ
دُرَيْك ، عن ابنِ عمرَ : أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ :

« من طلبَ العلمَ لغيرِ اللهِ ، أو أرادَ به غيرَ اللهِ ؛ فليتبوأْ مقعدهُ من

النَّارِ » .

٢٥٩ - حدَّثنا أحمدُ بنُ عاصمِ العبادانيِّ : ثنا بَشيرُ بنُ ميمونٍ قالَ : سمعتُ

= عن الضحاك الموضوعات .

وله شاهد من حديث أنس رواه الترمذي في « الجامع » ، وسيأتي هذا الحديث بإسناده في كتاب

« الزهد » إن شاء الله تعالى .

« تشعبت » : تفرقت .

٢٥٨ - ضعيف : « الضعيفة » (٥٠١٧) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٦٩) .

٢٥٩ - حسن : « التعليق » أيضًا (١ / ٦٨) ، « تخريج الاقتضاء » (١٩٣ / ١٠٠) -

=

. (١٠٢)

أشعث بن سوار ، عن ابن سيرين ، عن حذيفة ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لا تَعَلِّمُوا الْعِلْمَ لَتَبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ لَتَمَارُوا بِهِ الشُّفَهَاءَ ، أَوْ لَتَصْرِفُوا
وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ » .

٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : أَنَا وَهَبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَسَدِيُّ :
ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ :

« مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيَاهِي بِهِ الْعُلَمَاءَ ، وَتِمَارِي بِهِ الشُّفَهَاءَ ، وَيَصْرِفَ بِهِ
وَجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ » .

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه بشير بن ميمون ، قال ابن معين : أجمعوا على طرح
حديثه ، وقال البخاري : منكر الحديث متهم بالوضع .
٢٦٠ - حسن : انظر ما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الله بن سعيد .
رواه أبو داود ، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن شريح بن النعمان عن فليح بن
سليمان ، عن [عبدالله بن] عبد الرحمن بن معمر ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ :
« من علم علمًا يُتفتى به وجه الله ، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة » يعني :
ريحها .

رواه ابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم في « المستدرک » من طريق فليح وقال : حديث
صحيح سنده ، ثقات رواه على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قلت : قال الدارقطني في « اللعل » : رواه عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة ، عن رجل من بني
سالم مرسلًا عن النبي ﷺ ، قال : والمرسل أشبه بالصواب .
=

٢٤ - باب من سئل عن علم فكتمه

٢٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أسودُ بْنُ عامِرٍ : ثنا عمارَةُ بْنُ زاذَانَ :

ثنا عليُّ بْنُ الحكمِ : ثنا عطَاءٌ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« ما مِنْ رجلٍ يحفظُ علماً فيكتمهُ ؛ إلا أتى به يومَ القيامةِ مُلجِماً

بلجامٍ من النَّارِ » .

ز : ١٣ - قَالَ أَبُو الحسَنِ - أي : القَطَّانُ - : وَحَدَّثَنَا أَبُو حاتمٍ : ثنا أبو

الوليدِ : ثنا عمارَةُ بْنُ زاذَانَ ، فذكرَ نحوه .

ز : ١٤ - [قَالَ أَبُو الحسَنِ أَيْضًا : وَحَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ نَضْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو

نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عمارَةُ بْنُ زاذَانَ ، فذكرَ نحوه] .

٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مروانَ العُثمانيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ : ثنا إبراهيمُ بْنُ سعيدٍ ،

عن الزُّهريِّ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الأَعْرَجِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :

واللَّهِ ؛ لولا آيتانِ في كتابِ اللَّهِ تعالى ما حَدَّثْتُ عَنْهُ - يعني : عن

النَّبِيِّ ﷺ - شَيْعًا أَبَدًا ، لولا قولُ اللَّهِ - عزَّ وجلَّ - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ

= قَالَ الحَاكِمُ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكعب

ابن مالك .

٢٦١ - حَسَنٌ صَحِيحٌ : (التعلیق الرغیب) (١ / ٧٣) ، (تخریج العلم)

(١٤٧ / ١٤٢) .

قال الخطابي : هو في العلم الضروري ، كما لو قال : علّمني الإسلام ، والصلاة ، وقد حضر

وقتها ، وهو لا يُحسِنُها ، لا في نوافل العلم .

٢٦٢ - صحيح : ق .

ما أنزل الله من الكتاب . . . ﴿ إلى آخر الآيتين .

٢٦٣ - حدثنا الحسين بن أبي السري العسقلاني : ثنا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ ، عن عبد الله بن السري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا لعن آخر هذه الأمة أولها ، فمن كنتم حديثًا فقد كنتم ما أنزل الله » .

٢٦٤ - حدثنا أحمد بن الأزهر : ثنا الهيثم بن جميل : حدثني عَمْرُو بْنُ سَلِيمٍ : ثنا يوسف بن إبراهيم ؛ قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من سُئِلَ عن عِلْمٍ فَكَتَمَهُ ؛ أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » .

٢٦٣ - ضعيف جدًا : « الضعيفة » (١٥٠٧) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٧٤) .
قال البوصيري : هذا إسناد فيه الحسين بن أبي السري كذاب ، وعبد الله بن السري ضعيف .
وذكر المزي في « الأطراف » أن عبد الله بن السري لم يدرك محمد بن المنكدر قال :
ورواه أحمد بن نصر [النيسابوري] وغير واحد عن عبد الله بن السري ، عن سعيد بن زكريا ، عن
عنبسة بن عبد الرحمن ، عن محمد بن زاذان ، عن محمد بن المنكدر .
٢٦٤ - صحيح : « المشكاة » (٢٢٣ - ٢٢٤) ، « الروض » (١١٥٠ - ١١٥٢) ،
« التعليق » أيضًا (١ / ٧٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه يوسف بن إبراهيم ، قال ابن حبان : « روى عن أنس ما
ليس من حديثه لا تحمل الرواية عنه » .

وقال البخاري : « صاحب عجائب » . اهـ .

رواه ابن ماجه ، والترمذي بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة ، وقال : حديث حسن .
ورواه الحاكم أيضًا من حديث أبي هريرة ، ومن حديث عبد الله بن عمرو .

٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَبَانَ بْنِ وَاقِدِ الثَّقَفِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيُّ : ثنا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَاصِمٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ذَابٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مِنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ ، أَمَرَ الدِّينِ ^(١) ، أَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ » .

٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ : ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُرَيْسِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ سَتَلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ ، أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » .



٢٦٥ - ضعيف جدًا : بهذا التمام ، وفي « الصحيح » ما يعني عنه ، « التعليق الرغيب »

(١ / ٧٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فيه محمد بن ذاب كذبه أبو زرعة وغيره ، ونُسب إلى

وضع الحديث .

« أمر الدين » : بدل من « في أمر الناس » .

٢٦٦ - صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ٧٣) .

(١) كذا في الأصول المخطوطة والمطبوعة : « في أمر الناس ، أمر الدين » ، ووقع في « المخطوط » من

« مصباح الزجاجة » (ق ٢١ / ب) « في أمر الناس في الدين » .

وهو في « الجامع الصغير » (٥٨١٤) للسيوطي معزواً لابن ماجه فقط ، بلفظ : « من كتم علماً مما ينفخ

الله به الناس في أمر الدين » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - كتاب الطهارة وسُنَنِهَا

١ - باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة

٢٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أبي ربحانة ، عن سَفِينَةَ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ .

٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيد بن هارون ، عن همام ، عن قتادة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ .

٢٦٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الربيع بن بدير : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ .

٢٦٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٨٢) .

٢٦٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، أيضًا .

٢٦٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، أيضًا (٨٣) .

٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَعَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا : ثنا بكر بن يحيى بن زَبَّانَ : ثنا جِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُجْزَىءُ مِنَ الْوُضُوءِ مُدٌّ ، وَمِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : لَا يَجْزِيُنَا .

فَقَالَ : هَذَا كَانَ يُجْزَىءُ مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، وَأَكْثَرُ شَعْرًا . يَعْنِي :

النَّبِيِّ ﷺ .

٢ - بَابُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغَيْرِ طَهْوَرٍ

٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر .

(ح) وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ - خَتَنُ الْمُقْرِيءِ - : ثنا يزيد بن زريع ، قالوا : ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح بن أسامة ، عن أبيه أسامة بن عمير الهذلي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ إِلَّا بِطَهْوَرٍ ، وَلَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » .

٢٧٠ - صحيح : (الصحيحة) (١٩٩١ و ٢٤٤٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حبان ويزيد ، ولكن للمتن شاهد في « الصحيح » مفرق ، أما المد والصاع فمن حديث أنس ، وأما مراجعة التابعي الصحابي فمن حديث جابر ، ورواه البيهقي في « سننه » من حديث عائشة رضي الله عنها .

(يجزىء) : من (أجزأ) ، إذا كفى .

٢٧١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٥٣) .

(غُلُولٌ) : الغُلُولُ الخيانة في الغنيمة .

٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عُثَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ،
عَنْ شُعْبَةَ نَحْوَهُ .

٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِيْمَاكِ . (ح)
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سِيْمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ
مُضْعَبِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ إِلَّا بِطُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » .

٢٧٤ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ : ثنا أَبُو زُهَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » .

٢٧٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (الإرواء) (١٢٠) : م .

٢٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف التابعي .

وقد تفرد يزيد بالرواية عنه فهو مجهول ، واختلف عليه في اسمه فقال الليث : سعد بن سنان ،
وقال ابن إسحاق وابن لهيعة : سنان بن سعد ، وقال أحمد بن حنبل : لم أكتب حديثه لاضطرابهم في
اسمه .

قلت : وعن عنة ابن إسحاق وإن كانت علة في الخبر فليست بما توهمه ، فقد رواه أبو عوانة في
(صحيحه) وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى في (مسنديهما) من طريق الليث بن سعد عن يزيد
. ٤

وهو في (الصحيحين) من حديث أبي هريرة ، ورواه ابن حبان في (صحيحه) ، وأبو داود في

(سننه) .

٢٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ : ثنا الخليلُ بنُ زكريَّا : ثنا هشامُ بنُ حسانَ ،
 عن الحسنِ ، عن أبي بكرةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « لا يقبلُ اللهُ صلاةً بغيرِ طُهورٍ ، ولا صدقةً من غُلُولٍ » .

٣ - باب مِفْتَاحِ الصَّلَاةِ الطُّهُورِ

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سفيانَ ، عن عبدِ اللهِ
 ابنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ ، عن محمدِ ابنِ الحَنَفِيَّةِ ، عن أبيه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ :

« مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وتحريمها التَّكْبِيرُ ، وتحليلها التَّسْلِيمُ » .

٢٧٧ - حَدَّثَنَا شُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا عليُّ بنُ مُشْهِرٍ ، عن أبي سفيانَ طَرِيفِ

٢٧٥ - صحيح : « صحيح أبي داود » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الخليل بن زكريا ، وله طرق جيدة غير هذه ، فرواه
 ابن خزيمة ورواه أبو عوانة في « صحيحيهما » من طريق الوليد بن رباح عن أبي هريرة . ورواه أبو عوانة
 في « مستخرجه » أيضًا من طريق محمد بن سيرين عنه ، وأخرجه أيضًا من طريق يحيى بن أبي كثير عن
 أبي سلمة عن أبي هريرة ، وله شاهد في « صحيح مسلم » و « الترمذي » من حديث ابن عمر رضي الله
 عنهما .

٢٧٦ - حسن صحيح : « المشكاة » (٣١٢ و ٣١٣) ، « الإرواء » (٣٠١) ،

« صحيح أبي داود » (٥٥) .

« وتحريمها » ؛ أي : تحريم ما حرّم الله فيها من الأفعال .

« وتحليلها » ؛ أي : تحليل ما حل خارجها من الأفعال .

٢٧٧ - صحيح بما قبله .

السُّعْدِيُّ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ : ثنا أبو معاوية ، عن أبي سفيان السُّعْدِيِّ ، عن أبي نصرَةَ ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ » .

٤ - باب المحافظة على الوضوء

٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سفيان ، عن منصورٍ ، عن سالم بن أبي الجعدِ ، عن ثوبانَ ؛ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْضُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ » .

٢٧٨ - صحيح : « المشكاة » (٢٩٢) ، « الإرواء » (٤١٢) ، « الروض »

(١٧٧ و ١٧٨) .

قال البوصيري : هذا الحديث رجاله ثقات أثبات ، إلا أنه منقطع بين سالم و ثوبان ، فإنه لم يسمع منه بلا خلاف ، لكن له طريق أخرى متصلة أخرجه أبو داود الطيالسي في « مسنده » وأبو يعلى الموصلي ، والدارمي في « مسنده » ، وابن حبان في « صحيحه » من طريق حسان بن عطية : أن أبا كبشة حدثه : أنه سمع ثوبان . ورواه الحاكم من طريق سالم ، عن ثوبان وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعرف له علة .

قلت : علته أن سالمًا لم يسمع من ثوبان ، قاله أحمد وأبو حاتم والبخاري وغيرهم .

ورواه ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن منصور به . فذكره مختصرًا ، ورواه محمد بن يحيى

ابن أبي عمر في « مسنده » عن سفيان به ، ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » من طريق =

٢٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ [بن الشهيد] : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ ، عن لَيْثٍ ، عن مُجَاهِدٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا ، وَاَعْلَمُوا أَنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ » .

٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي سَيْدٍ ، عن أَبِي حَفْصِ الدَّمَشْقِيِّ ، عن أَبِي أَمَامَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ ؛ قَالَ :

« إِسْتَقِيمُوا ، وَنِعْمًا إِنْ اسْتَقَمْتُمْ ، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ » .

= أَبِي كَبْشَةَ السُّلُولِي : سَمِعْتُ [ثَوْبَانَ] فَذَكَرَهُ ، وَسِيَاقُهُ أَمْ كَمَا بَيَّنْتَهُ فِي « زَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ » .
« اسْتَقِيمُوا » : فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى لَا تَمِيلُوا .
« وَلَنْ تُحْصُوا » : لَنْ تَطِيقُوا الْإِسْتِقَامَةَ .

٢٧٩ - صحيح : « الإرواء » (٢ / ١٣٧) .

قال البوصيري : قلت : وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » من هذا الوجه في « مسند عبد الله بن عمرو بن العاص » ، وإسناده ضعيف ، من أجل لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ .

٢٨٠ - صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ١٣٧) ، « الروض » (١٧٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه ؛ رواه ابن حبان في « صحيحه » ، والحاكم

من حديث ثوبان كما تقدم .

٥ - باب الوُضوء شرط الإيمان

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورٍ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ أَخِيهِ : أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ الْمِيزَانِ ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِثْلُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حِجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبِائِعِ نَفْسَهُ ؛ فَمُعْتَقُهَا ، أَوْ مُوْبِقُهَا . »

٦ - باب ثواب الطهور

٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ : عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي

٢٨١ - صحيح : (تخريج مشكلة الفقر) (٥٩) : م .

« شرط الإيمان » : قال في « النهاية » : لأن الإيمان يطهر نجاسة الباطن ، والطهور يطهر نجاسة الظاهر .

« برهان » ؛ أي : دليل على صدق صاحبه في دعوى الإيمان .

« ضياء » : نور قوي .

« كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها » : قال النووي : معناه أن كل إنسان يسعى

بنفسه ، فمنهم من يبيعها لله تعالى بطاعته فمعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها ؛ أي : يهلكها .

٢٨٢ - صحيح : ق .

« لا ينهزه » : من نهز كمنع ، أي : دفع ؛ أي : لا يخرج من بيته إلا الصلاة .

صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة ؛ لم يخط خطوة إلا رفعه الله عز وجل بها درجة ، وخط عنه بها خطيئة ، حتى يدخل المسجد » .

٢٨٣ - حدثنا سويد بن سعيد : حدثني حفص بن ميسرة : حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله الصنابحي ، عن رسول الله ﷺ قال :
« من توضأ فمضمض واستنشق خرجت خطاياهُ من فيه وأنفه ، وإذا غسل وجهه خرجت خطاياهُ من وجهه ، حتى يخرج من تحت أشفار عينيه ، فإذا غسل يديه خرجت خطاياهُ من يديه ، فإذا مسح برأسه خرجت خطاياهُ من رأسه ، حتى تخرج من أذنيه ، وإذا غسل رجليه خرجت خطاياهُ من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه ، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة » .

٢٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن بشار ؛ قالا : ثنا عُندَرُ

٢٨٣ - صحيح : (صحيح الترغيب) (١ / ٧٦ / ١٨٠) .

« نافلة » ؛ أي : زائدة على تكفير تلك الخطايا المتعلقة بأعضاء الوضوء ، فتكون لتكفير خطايا باقي الأعضاء إن كانت ، وإلا فلرفع الدرجات .

٢٨٤ - صحيح : م .

« حرّوت » ؛ أي : سقطت وزهبت .

محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن يزيد بن طلق ، عن عبد الرحمن بن البيهقي ، عن عمرو بن عيسى ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ جَرَتْ (١) خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ جَرَتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ جَرَتْ خَطَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ جَرَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ » .

٢٨٥ - حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري : ثنا أبو الوليد ، هشام بن عبد الملك : ثنا حماد ، عن عاصم ، عن زر بن حبيش ، أن عبد الله بن مسعود قال :

قيل : يا رسول الله ! كيف تعرف من لم تر من أمتك ؟

قال : « غُرٌّ مُحَجَّلُونَ ، بُلِقٌ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ » .

ز : ١٥ - قال أبو الحسن القطان : حدثنا أبو حاتم ، ثنا أبو الوليد . فذكر مثله .

٢٨٥ - حسن صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ٩٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، وحماد هو ابن سلمة ، وعاصم هو ابن أبي النجود وهو ابن بهدلة الكوفي ، صدوق في حفظه شيء ، رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » ، عن حماد بن سلمة بإسناده ومثله ، ورواه الإمام أحمد بن حنبل في « مسنده » من هذا الوجه ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق كامل بن طلحة عن حماد بن سلمة به ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة ، فذكره بإسناده ومثله ، وله شاهد من حديث أبي أمامة ، رواه أحمد والطبراني بإسناد جيد ، وأصله في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما .

« غُرٌّ » : جمع الأغر ، من الغرة ، بياض الوجه ، يراد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة . =

(١) في المطبوع هنا وما بعدها : « خوث » .

٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ثنا الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ : ثنا الأوزاعيُّ :
ثنا يحيى بنُ أبي كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنِي
حُمْرَانُ مَوْلَى عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ ، فَدَعَا بَوْضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ
قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَقْعَدِي هَذَا تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ
قَالَ :

« مِنْ تَوَضُّأٍ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » ، وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَلَا تَغْتَرَّوْا » .

٢٨٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عبدُ الحميدِ بنُ حَبِيبٍ : ثنا الأوزاعيُّ :
حَدَّثَنِي يَحْيَى : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ : حَدَّثَنِي حُمْرَانُ ،
عَنْ عِثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

= « مُحَجَّلُونَ » : من التحجيل ؛ وهي الدواب التي قوائمها بيض ، والمراد : ظهور النور في أعضاء
الوضوء .

« بَلَقَ » : جمع أبلق ، وهو من الفرس ذو سواد وبياض .

٢٨٦ و ٢٨٧ - صحيح : (الروض) (٦٦٤) ، (التعليق) (١ / ٩٤ - ٩٥) : خ .

قال البوصيري : هذا حديث صحيح غريب ، والمستغرب منه اللفظ الأخير وهو في « صحيح

البخاري » و « مسلم » وغيرهما خلا قوله : « ولا تغتروا » فلهذا أورده ، ورواه النسائي في « الكبرى »

عن محمود بن خالد ، عن الوليد بن مسلم به .

= « المقاعد » : قيل : دكاكين عند دار عثمان ، وقيل : موضع بقرب المسجد .

٧ - باب السواك

٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا أبو معاوية وأبي ، عن الأعمش .

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع ، عن سُفْيَانَ ، عن منصور . وَحُصَيْنٍ ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ يَشْوِصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ .

٢٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو أسامة ، وعبدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عن

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عن سعيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَوْلا أَنِ اشْتَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

٢٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ : ثنا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، عن الأعمش ، عن حبيب

ابنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عن سعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

= « لا تغتروا » ؛ أي : بهذا الفضل عن الاجتهاد في الخيرات .

٢٨٨ - صحيح : «الإرواء» (٧١) ، « صحيح أبي داود » (٤٩) ، « الروض »

(٢٨٣) : ق .

« يشوص » ؛ أي : يدلك الأسنان بالسواك .

٢٨٩ - صحيح : «الإرواء» (٧٠) ، « صحيح أبي داود » (٣٦) : ق .

٢٩٠ - صحيح : «التعليق الرغيب» (١ / ١٠١ - ١٠٢) ، « صحيح الترغيب »

(٢٠٨) ، « صحيح أبي داود » (٥٢) .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ
فِيَسْتَاكَ .

٢٩١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ : ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
العَائِكَةِ ، عن عليّ بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« تَسَوَّكُوا ، فَإِنَّ السُّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ ، مَا جَاءَنِي
جَبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسُّوَاكِ ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي ،
وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ ، وَإِنِّي لِأَسْتَاكَ حَتَّى إِنِّي لَقَدْ
خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي » .

٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَرِيكٌ ، عن المقدم بن شريح بن
هانيء ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : قلت :

٢٩١ - ضعيف : (التعليق الرغيب) (١ / ١٠١ - ١٠٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، والجملة الثالثة في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ،
ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة ، وأيضًا من حديث زيد بن خالد ، وقال عقبهما : صحيح ،
وحديث أبي هريرة أصح ، قال : وفي الباب عن أبي بكر الصديق ، وعلي ، وعائشة ، وابن عباس ،
وحذيفة ، ويزيد بن خالد ، وأنس ، وعبد الله بن عمر ، وأم حبيبة ، وابن عمر ، وأبي أمامة ، وأبي
أيوب ، وغيرهم ، وروى النسائي في « الصغرى » الجملة الأولى من حديث عائشة ، وروى معنى الجملة
الأخيرة من حديث أنس .

رواه الحاكم في « المستدرک » من حديث ابن عباس .

« أحفى » : من الإحفاء : وهو الاستئصال .

٢٩٢ - صحيح : (الإرواء) (٧٢) ، (صحيح أبي داود) (٤١) : م .

أخبريني بأي شيء كان النبي ﷺ يبدأ إذا دخل عليك ؟ قالت :
كان إذا دخل يبدأ بالسواك .

٢٩٣ - حدثنا محمد بن عبد العزيز : ثنا مسلم بن إبراهيم : ثنا بحر
ابن كنيز ، عن عثمان بن ساج ، عن سعيد بن جبير : عن علي بن أبي طالب
قال :

إن أفواهكم طُرُقٌ للقرآن ، فطَيّبوها بالسواك .

٨ - باب الفطرة

٢٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن
سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« الفطرة خمس - أو : خمس من الفطرة - : الختان ، والاستحداذ
وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب » .

٢٩٣ - صحيح : « الصحيحة » (١٢١٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سعيد وعلي ولضعف بحر راويه ، رواه البزار
بسند جيد لا بأس به مرفوعاً ، ولعل من وقفه أشبه . ورواه البيهقي في « الكبرى » من طريق [أبي]
عبدالرحمن السلمى عن علي موقوفاً .

٢٩٤ - صحيح : « الإرواء » (٧٣) ، « آداب الزفاف » (١١٧) : ق .

« خمس من الفطرة » : الفطرة بمعنى الحلقة ، والمراد هنا السنة القديمة التي اختارها الله تعالى
للأنبياء .

« الاستحداذ » ؛ أي : استعمال الحديدية في حلق العانة .

٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وكيعٌ : ثنا زكريَّا بنُ أبي زائدةَ ، عن مُصعبِ بنِ شيبَةَ ، عن طلحِ بنِ حبيبٍ ، عن ابنِ الزُّبَيْرِ ، عن عائشةَ ؛ قالتُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« عشرٌ من الفطرةِ : قصُّ الشاربِ وإعفاءُ اللحيةِ والسَّوَاكُ والاستنشاقُ بالماءِ وقصُّ الأظفارِ وغسلُ البراجِمِ ونتفُ الإبطِ وحلقُ العانةِ وانتقاصُ الماءِ » .
يعني : الاستنجاء .

قالَ زكريَّا : قالَ مُصعبٌ : ونسيْتُ العاشرةَ ؛ إلا أن تكونَ المضمضةُ .

٢٩٦ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، ومحمدُ بنُ يحيى ؛ قالا : ثنا أبو الوليدِ ، ثنا حمادُ ، عن عليِّ بنِ زيدي ، عن سلَمَةَ بنِ محمدِ بنِ عمَّارِ بنِ ياسرٍ ، عن عمَّارِ بنِ ياسرٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

« مِنَ الفطرةِ : المضمضةُ والاستنشاقُ والسَّوَاكُ وقصُّ الشاربِ وتقليمُ الأظفارِ ونتفُ الإبطِ والاستحداذُ وغسلُ البراجِمِ والانتضاحُ والاختتانُ » .
ز : ١٦ - حَدَّثَنَا جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ عمرَ : ثنا عقانُ بنُ مسلمٍ : ثنا حمادُ بنُ

٢٩٥ - حسن : « صحيح أبي داود » (٤٣) : م .

« البراجم » : قال الخطابي : معناه تنظيف المواضع التي تجمع فيها الوسخ ، وأصل البراجم العقد التي تكون على ظهور الأصابع .

« انتقاص الماء » : قيل : انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكير به .

٢٩٦ - حسن : « صحيح أبي داود » (٤٤) .

« الانتضاح » ؛ أي : نضح الفرج بشيء من الماء .

سَلَمَةَ ، عن عليّ بن زيدٍ مثله .

٢٩٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالِ الصَّوَّافِ : ثنا جعفرُ بنُ سليمانَ ، عن أبي

عمرانَ الجَوْنِيِّ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ؛ قال :

وَقَتَّ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَحَلْقِ العَانَةِ وَنَتْفِ الإِبْطِ وَتَقْلِيمِ الأظْفَارِ أَنْ

لَا نَتْرَكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً .

٩ - باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

مهديٍّ ؛ قالَا : ثنا شعبةٌ ، عن قتادةَ ، عن النُّضْرِيِّ بْنِ أَنَسٍ ، عن زيدِ بنِ أرقمَ ؛ قالَ :
قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فليقلُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي

أعوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ والخَبَائِثِ » .

٢٩٩ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الحَسَنِ العَتَكِيُّ : ثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى : ثنا

٢٩٧ - صحيح : (الآداب) (١١٨) : م .

« وقت : من التوقيت : وهو التحديد ؛ أي : حدّد لنا وقتا .

٢٩٨ و ٢٩٩ - صحيح : (الصحيحة) (١٠٧٠) ، (صحيح أبي داود) (٤) ،

« المشكاة » (٣٥٧) .

« الحُشُوشُ » : واجدُها الحش وهي الكنف .

« محتضرة » ؛ أي : يحضرها الشياطين .

« الخبث والخبائث » : الخبث : جمع الخبيث ، والخبائث : جمع الخبيثة ، والمراد : ذكور الشياطين

واناثهم .

سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة . (ح) وحدثنا هارون بن إسحاق : ثنا عبدة ، قال :
ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن القاسم بن عوف الشيباني ، عن زيد بن أرقم ؛ أن رسول
الله ﷺ قال ، فذكر الحديث .

٣٠٠ - حدثنا محمد بن حميد : ثنا الحكم بن بشير بن سلمان : ثنا خلاد
الصفار ، عن الحكم النضري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي جحيفة ، عن علي ؛ قال :
قال رسول الله ﷺ :

« سِئْرُ مَا بَيْنَ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الْكَيْفَ ؛ أَنْ يَقُولَ :
بِسْمِ اللَّهِ » .

٣٠١ - حدثنا عمرو بن رافع : ثنا إسماعيل ابن علية ، عن عبدالعزيز بن
صهيب ، عن أنس بن مالك ؛ قال :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ
وَالْخُبَائِثِ » .

٣٠٢ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا ابن أبي مریم : ثنا يحيى بن أيوب ، عن
عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، أن رسول الله ﷺ

٣٠٠ - صحيح : « المشكاة » (٣٥٨) ، « الإرواء » (٥٠) ، « تمام المنة » .
٣٠١ - صحيح : « الإرواء » (٥١) ، « صحيح أبي داود » (٣) ، « الروض النضير »
(٧٦) : ق .

٣٠٢ - ضعيف : « الضعيفة » (٢١٨٩) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، قال ابن حبان : إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر =

ﷺ قَالَ :

« لَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا دَخَلَ مِرْفَقَهُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ

مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ ، الْخَبِيثِ الْخَبِيثِ ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » .

ز : ١٧ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَأَنَا أَبُو حَاتِمٍ : ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ : مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ ، وَإِنَّمَا قَالَ : مِنَ الْخَبِيثِ الْخَبِيثِ ،

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

١٠ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ

٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ : ثنا إِسْرَائِيلُ : ثنا

يُوسُفُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : « غُفْرَانَكَ » .

ز : ١٨ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : أَنَاهُ أَبُو حَاتِمٍ : ثنا أَبُو غَسَّانَ التَّهْدِيُّ : ثنا

إِسْرَائِيلَ ، نَحْوَهُ .

= وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ وَالْقَاسِمُ ، فَذَلِكَ مِمَّا عَمَلْتُهُ أَيْدِيهِمْ .

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . ١ هـ .

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ قَوْلِ حَذِيفَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ .

« مَرْفَقُهُ » : هُوَ الْكَنِيفُ .

« الرَّجْسُ » : هُوَ الْمُسْتَقْدِرُ الْمَكْرُوهُ .

« الْخَبِيثُ الْخَبِيثُ » : الْخَبِيثُ : هُوَ ذُو الْخَبِيثِ فِي نَفْسِهِ ، وَالْخَبِيثُ : الَّذِي أَعْوَانُهُ خَبِيثٌ ، وَقِيلَ : هُوَ

الَّذِي يَعْلَمُهُمُ الْخَبِيثُ وَيُوقِعُهُمْ فِيهِ .

٣٠٣ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » (٥٢) ، « صَحِيحٌ أَبِي دَاوُدَ » (٢٢) ، « الْمَشْكَاءُ »

(٣٥٩) .

٣٠٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ ، عن إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عن الْحَسَنِ وَقْتَادَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي » .

١١ - باب ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْخَلَاءِ ، وَالْخَاتَمِ فِي الْخَلَاءِ

٣٠٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْهِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ .

٣٠٦ - حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَقْفِيُّ : ثنا هَتَامُ بْنُ يَحْيَى ، عن ابْنِ جُرَيْجٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ .

٣٠٤ - ضَعِيفٌ : (الْمَشْكَاءُ) (٣٧٤) ، (الْإِرْوَاءُ) (٥٣) ، (الضَّعِيفَةُ) (٥٦٥٨) .

قال البوصيري : هذا حديث ضعيف ، ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ شيء ، وإسماعيل بن مسلم المكي متفق على تضعيفه ، وفي طبقته جماعة يقال لكل منهم : إسماعيل بن مسلم يُضَعَّفُونَ ، وله شاهد من حديث أبي ذر ، رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » ، مرفوعاً وموقوفاً .
 ٣٠٥ - صحيح : (الصحيحه) (٤٠٦) ، (صحيح أبي داود) (١٤) : م .
 ٣٠٦ - ضعيف : (المشكاة) (٣٤٣) ، (ضعيف أبي داود) (٤) ، (مختصر السمائل المحمدية) (٧٥) .

١٢ - باب كراهية البول في الغتسل

٣٠٧ - حدّثنا محمد بن يحيى : ثنا عبد الزّزاق : أنا مَعْمَرٌ ، عن أشعث بن عبد اللّهِ ، عن الحسنِ ، عن عبد اللّهِ بن مَعْقِلٍ ؛ قال : قال رسول اللّهِ ﷺ : « لا يبولن أحدكم في مُسْتَحَمِّهِ ، فإنّ عامّة الوَسْواسِ منه » .
سمعت مُحَمَّدَ بن يزيدَ يقولُ : سمعتُ عليّ بنَ محمدِ الطَّنَافِسيّ يقولُ :
إمّا هذا في الحفيرة ، فأما اليومَ فلا ، فمُغتسلاتهم الجصّ والصاروج والقيِرُ ، فإذا بالَ فأرسلَ عليه الماءَ فلا بأسَ به .

١٣ - باب ما جاء في البول قائمًا

٣٠٨ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شريك وهشيم ووكيع ، عن

-
- ٣٠٧ - ضعيف بهذا التمام ، والشطر الأول منه صحيح : « المشكاة » (٣٥٣) ،
« ضعيف أبي داود » (٦) .
« مستحمه » : المستحم : المغتسل مأخوذ من الحميم ، وهو الماء الحار الذي يغتسل به .
« الحفيرة » : ما حفر من الأرض .
« الجصّ » : ما تطلّى به البيوت من الكلس .
« الصاروج » : الثّورة وأخلاطها التي تصرّج بها الحياض والحمامات .
« القيِر » : مادة سوداء تطلّى بها السفن والإبل وغيرها ، وقيل : هو الزفت .
٣٠٨ - صحيح : « الإرواء » (٥٧) ، « صحيح أبي داود » (١٨) ، « الروض »
(٢٨١ و ٢٨٤) ، « الصحيحة » (٢٠١) : ق .
« سباطة » : الكناسة .

الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا .

٣٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا شُعْبَةُ ، عن عاصم ، عن

أبي وائل ، عن المغيرة بن شعبة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا .

قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ عاصمٌ يَوْمَئِذٍ : وهذا الأعمشُ يرويهِ عن أبي وائل ، عن

حذيفة ، وما حفِظُهُ ، فسألتُ عنه منصورًا ؟ فحدَّثنيهِ عن أبي وائل ، عن حذيفة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا .

١٤ - باب في البول قاعدًا

٣١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَشُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى

السُّدِّيُّ قَالُوا : ثنا شَرِيكٌ ، عن المِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ بنِ هَانِيءٍ ، عن أَبِيهِ ، عن عائشة ،

قالت :

مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ ، أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ

قَاعِدًا .

٣٠٩ - صحيح : انظر الذي قبله .

قال البوصيري : قلت : حديث أبي وائل عن المغيرة ، رواه عبد بن حميد في « مسنده » من

طريق أبي وائل عن حذيفة ، رواه أصحاب الكتب الستة .

٣١٠ - صحيح : « الصحيحة » (٢٠١) .

٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عن
عبدِ الكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عن نَافِعٍ ، عن ابْنِ عُمَرَ ، عن عُمَرَ ؛ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا ، فَقَالَ : « يَا عُمَرُ ! لَا تَبْلُ
قَائِمًا » . فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ .

٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ : أنا أَبُو عَامِرٍ : ثنا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ ، عن
عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عن أَبِي نَضْرَةَ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبُولَ قَائِمًا .

٣١٣ - سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ^(١) ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْخَزُومِيِّ يَقُولُ ^(٢) : قَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : « أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ
قَاعِدًا » ^(٣) قَالَ :

٣١١ - ضَعِيفٌ : « الْمَشْكَاة » (٣٦٣) ، « الضَّعِيفَةُ » (٩٣٤) .
قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، عبد الكريم متفق على تضعيفه، وقد تفرد بهذا الخبر، وعارضه
خبر عبيد الله بن عمر العمري، الثقة المأمون المجمع على ثقته، ولا يُغتر بتصحيح ابن حبان هذا الخبر من
طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، فإنه قال بعده: أخاف أن يكون ابن
جريج لم يسمعه من نافع، وقد صبح ظننه، فابن جريج إنما سمعه من ابن أبي المخارق، كما ثبت في رواية
ابن ماجه هذه، والحاكم في « المستدرک »، واعتذر عن تخريجه بأنه إنما أخرجه في المتابعات .
وحديث عبيد الله العمري أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » والبزار في « مسنده » .
٣١٢ - ضَعِيفٌ جَدًّا : « الضَّعِيفَةُ » (٩٣٨) .

قال البوصيري : وإسناد حديث جابر ضعيفٌ لاتفاقهم على ضعف عدي بن الفضل .

(١) هو ابن ماجه نفسه ، والقائلُ : هو الراوي عنه .

(٢) قال المؤرِّي في « تهذيب الكمال » (١ / ٣٩١) : « لم يُدرِكْهُ » .

(٣) وهو الحديث المتقدم (برقم : ٣١٠) .

الرجل أعلم بهذا منها (١) .

قال أحمد بن عبد الرحمن : وكان من شأن العرب البول قائماً ، ألا تراه في حديث عبد الرحمن ابن حسنة يقول : فقد يبول كما تبول المرأة (٢) .

١٥ - باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين

٣١٤ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين : ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير : حدثني عبد الله بن أبي قتادة : أخبرني أبي ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره يمينه ، ولا يستنج يمينه » .

٣١٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا الأوزاعي

ياسناديه ، نحوه .

٣١٦ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا الصلت بن دينار ، عن عتبة بن

صهبان قال : سمعت عثمان بن عفان يقول :

ما تعنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكر يميني منذ بايعت بها رسول

الله ﷺ .

٣١٤ و ٣١٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٣) : ق .

-

٣١٦ - ضعيف جداً .

(١) يُشير إلى حديث حذيفة الصحيح - في الباب الذي قبل هذا - ، وفيه أنه ﷺ بال قائماً ، وهو

مُثَبِّت ، انظر (تمام المنة) (ص ٦٤) .

(٢) سيأتي حديثه قريباً في (٣٥٢) .

٣١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّيُّ ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي
 صالح ، عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبْ يَمِينَهُ ، لِيَسْتَنْجِ بِشِمَالِهِ » .

١٦ - باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرِّمَّةِ

٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن ابن عجلان ،
 عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : قلت : هكذا وقع موقوفاً عند ابن ماجه ، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر
 في « مسنده » عن وكيع ، فذكره بإسناده ومنتنه سواء ، وقد رواه الأئمة الستة ، والإمام أحمد في
 « مسنده » من حديث أبي قتادة بلفظ : « نهى أن يمس الرجل ذكره يمينه » ، وقال الترمذي : حديث
 حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن عائشة ، وسلمان ، وأبي هريرة ، وسهل بن حنيف ، والعمل على
 هذا عند عامة أهل العلم كرهوا الاستنجاء باليمين .

« تمنيت » ؛ أي : كذبت ، التمني التكذب .

٣١٧ - حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٦) .

« إذا استطاب » ؛ أي : إذا استنجى .

٣١٨ - حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٦) ، « المشكاة » (٣٤٧) .

« الفائط » : هو في الأصل اسم للمكان المطمئن في الفضاء ، ثم اشتهر في نفس الخارج من

الإنسان ، والمراد هنا الأول .

« الروث » : رجميع ذوات الحافر .

« الرِّمَّة » : العظم البالي .

« إنما أنا لكم مثل الوالد لولده ، أعلمكم ؛ إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها » .

وأمر بثلاثة أحجار ، ونهى عن الزوث والرثمة ، ونهى أن يستطيب الرجلُ يمينه .

٣١٩ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن زهير ، عن أبي إسحاق - قال : ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود - ، عن الأسود ، عن عبد الله بن مسعود :

« أن رسول الله ﷺ أتى الخلاء فقال : « اتنني بثلاثة أحجار » . فأتيناه بحجرين ورثة ، فأخذ الحجريين وألقى الرثة ، وقال : « هي رجس » .

٣٢٠ - حدثنا محمد بن الصباح : أنا شفيان بن عُيينة . (ح) وحدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع - جميعاً - عن هشام بن عروة ، عن ابن خزيمة ، عن عمارة بن خزيمة [بن ثابت] ، عن خزيمة بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ :

« في الاستنجاء ثلاثة أحجار ليس فيها رجس » .

٣١٩ - صحيح : خ .

(رجس) : الرجس : القدر .

٣٢٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣١) .

(رجس) : هو الخارج من الإنسان أو الحيوان .

٣٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن الأعمش . (ح) وحَدَّثَنَا
محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا عبدُ الرَّحْمَنِ : ثنا سفيانُ ، عن منصورٍ والأعمشِ ، عن
إبراهيمَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ يزيدَ ، عن سلمانَ قالَ :

قالَ لَهُ بعضُ المشركينَ - وهم يستهزؤونَ بِهِ - : لئنِ أرى صاحبكم
يُعلِّمكم كلَّ شيءٍ حتَّى الخِراءةَ ، قالَ : أجلُ ، أمرنا أن لا نستقبلَ القبلةَ ،
وأنْ لا نستنجي بأيماننا ، ولانكتفي بدونِ ثلاثةِ أحجارٍ ، ليسَ فيها رَجِيعٌ ولا
عظْمٌ .

١٧ - باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول

٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجِ المِصْرِيُّ : أنا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن يزيدَ بنِ أبي
حبيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ عبدَ اللَّهِ بنَ الحارثِ بنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ يَقُولُ :
أنا أولُ من سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ
الْقِبْلَةِ » . وأنا أولُ من حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ .

٣٢١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٥) : م .

(الخِراءة) : في النهاية : الخِراءة بالكسر والمدّ : التخلي والقعود للحاجة .

٣٢٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، وقد حكم بصحته ابن حبان ، والحاكم وأبو ذرّ الهروي

وغيرهم .

٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمَصْرِيُّ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَى الْغَائِطِ الْقِبْلَةَ ، وَقَالَ : « شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » .

٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى الثَّعْلَبِيِّينَ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ - وَقَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِغَائِطٍ أَوْ بِيُولٍ .

= ولا أعرف له علة ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، عن شِبابَةَ ، عن اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ فَذَكَرَهُ .
ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من طريق عبد الله بن المغيرة ، عن عبد الله بن الحارث بن جزء فذكره بالعكس بلفظ : « رأيت رسول الله ﷺ بيول مستقبل القبلة وأنا أول من حدث الناس بذلك » .

ورواه عبد بن حميد في « مسنده » عن الضحاک بن مَخْلَدٍ ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد ابن أبي حبيب .

وأصله في « الصحيحين » من حديث أبي أيوب ، وفي مسلم من حديث سلمان وجابر .
٣٢٣ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٧) ، « الإرواء » (٢٩٣) ، « الروض »

(٩٠٣) : ق .

٣٢٤ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٢) .

٣٢٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا مروانُ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا ابنُ لهيعةَ ، عن أبي الزبيرِ ، عن جابرِ بنِ عبدِاللهِ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بَغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ .

ز : ١٩ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ الدُّوْنَقِيُّ : ثنا عبدُالرحمنِ بْنُ إِبراهيمَ أَبُو يحيى المَقْرِيءُ (١) : ثنا ابنُ لهيعةَ ، عن أبي الزبيرِ عن جابرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانِي أَنْ أَشْرَبَ قَائِمًا ، وَأَنْ أَبُولَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ .

١٨ - باب الرخصة في ذلك في الكنيف ، وإباحته دون الصحارى

٣٢٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عبدُ الحميدِ بْنُ حَبِيبٍ : ثنا الأوزاعي :

٣٢٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٠) .

قال البوصيري : رواه أبو داود والترمذي من حديث مجاهد عن جابر عن النبي ﷺ من دون ذكر أبي سعيد . قال الترمذي : وزاد ابن لهيعة عن أبي الزبير ، عن جابر : عن أبي سعيد ، وحديث مجاهد عن جابر أصح .

ز : ١٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٠) .

قال البوصيري : هو الحديث الأول لكن فيه زيادة ، والإسناد الثاني من زيادات ابن القطان صاحب ابن ماجه ، ولذلك أغفله المزي في (الأطراف) وابن لهيعة ضعيف ، وثبت في (الصحيح) جواز الشرب قائمًا من حديث علي رضي الله عنه .

٣٢٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩) : ق . =

(١) كذا في (الأصل) وفي المطبوع : البصري .

حدّثني يحيى بن سعيد الأنصاري . (ح) وحدّثنا أبو بكر بن خلادٍ ومحمد بن يحيى ، قال : ثنا يزيد بن هارون : أنا يحيى بن سعيد ، أنّ محمد بن يحيى بن حبان أخبره ، أنّ عمّه واسع بن حبان أخبره ، أنّ عبد الله بن عمر قال :

يقول أناس : إذا قعدت للغائط ، فلا تستقبل القبلة ! ولقد ظهرت ذات يوم من الأيام على ظهر بيتنا ، فرأيت رسول الله ﷺ قاعدًا على لبتين مستقبل بيت المقدس .
هذا حديث يزيد بن هارون .

٣٢٧ - حدّثنا محمد بن يحيى : ثنا غيبه الله بن موسى ، عن عيسى الخنّاط ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة .
قال عيسى : فقلت ذلك للشعبي ، فقال : صدق ابن عمر وصدق أبو هريرة ، فأما قول أبي هريرة ؛ فقال : في الصحراء لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ، وأما قول ابن عمر ؛ فإنّ الكنيف ليس فيه قبلة ، استقبل فيه كيف وحيث شئت .

= (ظهرت) ؛ أي : طلعت على ظهر بيتنا .

(لبتين) : تثنية (لينة) : واحدة الطوب .

٣٢٧ - ضعيف جدًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عيسى الخنّاط راويه ، رواه الدارقطني في (سننه) من طريق عيسى ، ورواه ابن عدي في (الكامل) من طريق عيسى ، ومن طريقه رواه البيهقي في (السنن الكبرى) .

ز : ٢٠ - قال أبو الحسن ابن سلمة : وحدّثنا أبو حاتم : ثنا عبيد الله بن موسى ، عن عيسى الحنّاط ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله ؛ في كنيّفه يستقبل القبلة .

قال عيسى : فذكرت ذلك للشّعبيّ ، فقال : صدق أبو هريرة ، وصدق ابن عمر ، فإنّه كنيّف صنّع للنبيّ ﷺ لا قبلة [له] ، وتستقبل فيه حيث شئت .

٣٢٨ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعليّ بن محمد قالا : ثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن خالد الحذاء ، عن خالد بن أبي الصلت ، عن عراك بن مالك ، عن عائشة قالت :

ذكر عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة فقال :

« أراهم قد فعلوها ، استقبلوا بمقعدتي القبلة » .

ز : ٢١ - قال أبو الحسن القطان : حدّثنا يحيى بن عبد العزيز بن المغيرة ، عن خالد الحذاء ، عن خالد بن أبي الصلت ، مثله .

٣٢٨ - ضعيف : « الضعيفة » (٩٤٧) .

قال البوصيري : قلت : رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن حماد بن سلمة ، وذكر المزي عن البخاري أنه قال : قال ابن بكير : حدّثني بكر ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك ، عن عروة : أن عائشة كانت تنكر قولهم وهذا أصح ، وهذا الذي علّل به البخاري ليس بقادح ، فالإسناد الأول حسن ، رجاله ثقات معروفون ، وقد أخطأ من زعم أن خالد بن الصلت مجهول ، وأقوى ما علّل به هذا الخبر أن عراكاً لم يسمع من عائشة ، نقلوه عن الإمام أحمد ، وقد ثبت سماعه منها عند مسلم ، رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه ، ورواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ، كما رواه ابن ماجه عنه .

٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا وهبُ بْنُ جَرِيرٍ : ثنا أَبِي قَالَ : سمعتُ
 مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ [يُحَدِّثُ] عن أَبَانِ بْنِ صَالِحٍ ، عن مُجَاهِدٍ عن جَابِرٍ قَالَ :
 نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن نستقبلَ القبلةَ بيولٍ ، فرأيتُهُ قبلَ أن يُقبَضَ بعامٍ
 يستقبلُها .

١٩ - باب الاستبراء بعد البول

٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ . (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى :
 ثنا أبو نُعَيْمٍ ، قَالَ : ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عن عيسى بنِ يَزَادَةَ اليماني ، عن أبيهِ قَالَ :
 قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتَرِ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

ز : ٢٢ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : ثنا أبو نُعَيْمٍ :
 ثنا زَمْعَةُ ، فذكرَ نحوه .

٢٠ - باب مَنْ بَالَ وَلَمْ يَمْسَسْ مَاءً

٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى

٣٢٩ - حسن : « صحيح أبي داود » (١٠) .

٣٣٠ - ضعيف : « الضعيفة » (١٦٢١) .

قال البوصيري : رواه أبو داود في « المراسيل » عن عيسى بن أزداد عن أبيه ، وأزداد - ويقال :
 يزاد - لا تصح له صحبة ، وزمعة ضعيف ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه ، ورواه
 مسدد في « مسنده » : حدثنا عيسى : حدثنا زمعة بن صالح : حدثني عيسى بن يزاد فذكره .
 « فليتر » : التتر : جذب فيه قوة وجفوة .

٣٣١ - ضعيف : « المشكاة » (٣٦٨) ، « ضعيف أبي داود » (٩) .

التوأم ، عن ابن أبي مُليكة ، عن أمه ، عن عائشة قالت :

انطلق النبي ﷺ بيوم ، فأتبعه عمرُ بماءٍ فقال : « ما هذا يا عمرُ ؟ »
قال : ماء .

قال : « ما أمرتُ كلُّما بُلْتُ أن أتوضأ ، ولو فعلتُ لكانت سنة » .

٢١ - باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق

٣٣٢ - حدَّثنا حرمله بن يحيى : ثنا عبد الله بن وهب : أخبرني نافع بن
يزيد ، عن حيوة بن شريح ، أن أبا سعيد الخيمري حدثه قال :

كان معاذ بن جبل يتحدث بما لم يسمع أصحاب رسول الله ﷺ ،
ويتشكك عما سمعوا ، فبلغ عبد الله بن عمرو ما يتحدث به ، فقال : والله !
ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقول هذا ، وأوشك معاذ أن يفتنكم في الخلاء ،
فبلغ ذلك معاذًا ، فلقبه ، فقال معاذ : يا عبد الله بن عمرو ! إن التكذيب
بحديث عن رسول الله ﷺ نفاق ، وإنما إثمُه على من قاله ، لقد سمعتُ
رسول الله ﷺ يقول :

« اتقوا الملاعنَ الثلاث : البرازُ في الموارِد ، والظلُّ ، وقارعة الطريق » .

٣٣٢ - حسن : « المشكاة » (٣٥٥) ، « الإرواء » (٦٢) ، « التعليق الرغيب » (١) /

(٨٣) ، « صحيح الترغيب » (١٤٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه أبو سعيد الخيمري المصري ؛ قال ابن القطان : مجهول ،

وقال أبو داود ، والترمذي وغيرهما : رواه عن معاذ مرسله .

٣٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عن زُهَيْرٍ قَالَ : قَالَ

سالمٌ : سمعتُ الحسنَ يقولُ : ثنا جابرُ بنُ عبدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« إياكم والتَّعْرِيسَ على جِوَادِ الطَّرِيقِ ، والصَّلَاةَ عليها ، فإنَّها مأوى

الْحَيَاتِ والسَّبَاعِ ، وقضاءِ الْحَاجَةِ عليها ، فإنَّها المَلَاعِنُ » .

= قلت : روى أبو داود في « سننه » الملائع الثلاث دون القصة من طريق نافع بن يزيد به .
وكذا رواه الحاكم في « المستدرک » وقال : هذا حديث صحيح الإسناد أخرجه مسلم من حديث
أبي هريرة .

« أن يفتنكم » ؛ أي : يوقعكم في الحرج والتعب .

« الملائع » : جمع ملعة وهي الفعلة التي تجلب لفاعلها اللعن من الناس .

« البراز » : في النهاية : البراز : اسم للفضاء الواسع ، فكثروا به عن قضاء الغائط ، كما كنوا عنه

بالخلاء .

« الموارد » : المجاري والطرق إلى الماء .

« قارعة الطريق » : هي وسطه ، وقيل : أعلاه .

٣٣٣ - حسن - دون « الصلاة عليها » : « الإرواء » (١ / ١٠١) ، « الصحيحة »

(٢٤٣٣) ، « التعليق » أيضًا (١ / ٨٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، وسالم هو ابن عبد الله الخياط البصري ضعفه ابن معين ،

والنسائي ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، والدارقطني ، وفي طبقته سالم بن عبد الله المكي فُزِقَ بينهما ابن

حبان فذكر المكي في « الثقات » والبصري في « الضعفاء » ، وتبع في التفرقة بينهما البخاري وأبا حاتم

وهو الصواب ، وقد وثق المكي سفيان الثوري وأحمد بن حنبل ، ومشاه ابن عدي إلا أنه لم يفرق بين

البصري والمكي ، والله تعالى أعلم .

« التعريس » : نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة .

« جواد الطريق » : جمع جادة ، وهي معظم الطريق .

٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بن خالد : ثنا ابنُ لهيعة ، عن قُورَةَ ، عن ابنِ شهابٍ ، عن سالمٍ ، عن أبيه :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، أَوْ يُضْرَبَ الْخَلَاءُ عَلَيْهَا ، أَوْ يُيَالَ فِيهَا .

٢٢ - باب التباعد للبراز في الفضاء

٣٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إسماعيلُ ابنُ علية ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن المغيرة بنِ شعبة قال :
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبُ أَبْعَدَ .

٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ : ثنا عُمَرُ بْنُ عُبيدٍ ، عن عُمَرَ بْنِ الْمُثَنَّى ، عن عطاءِ الخُراسانيِّ عن أنسٍ قال :

٣٣٤ - ضعيف : (الإرواء) (١ / ١٠١ و ١٠٢ و ٣١٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وشيخه ، لكن للمتن شواهد صحيحة .

٣٣٥ - حسن صحيح : (الصحيحة) (١١٥٩) ، (صحيح أبي داود) (١ و ٢)

(المذهب) : مفعول من الذهاب ؛ أي : ذهب إلى محل التخلّي .

٣٣٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٣) : ق نحوه .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن المثنى الأشجعي ؛ قال العقيلي : حديثه

غير محفوظ ، وقال أبو زرعة : عطاء لم يسمع من أنس ، وسيأتي هذا الحديث في باب المسح على الخفين .

(فتحة) ؛ أي : أخذ الناحية وبعد .

كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ ، ففتنحى لحاجتيه ، ثم جاء فدعا بوضوء فتوضأ (١) .

٣٣٧ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب : ثنا يحيى بن سليم ، عن ابن خثيم ، عن ثونس بن خباب ، عن [المنهال ، عن ابن يعللى ، عن] يعلى بن مروة : أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد .

٣٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن بشر ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن أبي جعفر الخطمي - قال أبو بكر بن أبي شيبة : واسمه عمير بن يزيد - ، عن عمارة بن خزيمة ، والحارث بن فضيل ، عن عبدالرحمن بن أبي قراد قال :

حججت مع النبي ﷺ فذهب لحاجتيه فأبعد .

٣٣٧ - صحيح : « الصحيحة » (١١٥٩) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يونس بن خباب ، قال فيه البخاري : منكر الحديث ، وقال الجوزجاني : كذاب مفترى ، وقال ابن معين : كان رجل سوء كان يشتم عثمان ، وقال العقيلي : كان يغلو في الرفض رواه أصحاب « السنن الأربعة » وابن خزيمة في « صحيحه » والإمام أحمد في « مسنده » ، والحاكم في « المستدرک » ، من حديث المغيرة بن شعبة .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

٣٣٨ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢) ، « الحج الكبير » .

(١) ذكر البوصيري في « مصباح الزجاجة » (ق ٢٦ / ب) - عطفًا على هذا الحديث - حديثًا آخر ،

لم يرد في هذا الموضع في نسخ ابن ماجه التي بين أيدينا ، وإنما ورد في موضع آخر ، سيأتي (برقم : ٥٤٨) .

٣٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى : أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرٍ قَالَ :

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْتِي الْبَرَّازَ حَتَّى يَتَغَيَّبَ فَلَا يُرَى .

٣٤٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرِ بْنِ جَعْفَرٍ : ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِّي ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ ، عن بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِّي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ .

٢٣ - باب الارتياح للغائط والبول

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عن حُصَيْنِ الْحِمَيْرِيِّ ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخَيْرِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

٣٣٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢) .

٣٤٠ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد واه ؛ كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف قال فيه الشافعي : ركن من أركان الكذب ، وقال ابن حبان : روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة ولا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على وجه التعجب .

٣٤١ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٨) ، (الضعيفة) (١٠٢٨) ، لكن الأمر

بإتار الاستجمار صحيح .

(استجمر) : استعمال الجمار - وهي : الأحجار الصغار - للاستنجاء بها .

(تخلل) ؛ أي : أخرج من بين أسنانه يعود أو نحوه

(فليلفظ) ؛ أي : فليطرح ما أخرجه .

=

« من استجمَرَ فليوتز ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا فَلَاحِرَجٍ ، وَمَنْ تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ ، وَمَنْ لَأَكَ فَلْيَبْلُغْ ، مَنْ فَعَلَ ذَاكَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا فَلَاحِرَجٍ ، وَمَنْ أَتَى الْخَلَاءَ فَلْيَسْتَرْ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا كَثِيْبًا مِنْ رَمَلٍ فَلْيَمِرَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ ابْنِ آدَمَ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا فَلَاحِرَجٍ » .

٣٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ :

« وَمَنْ اِكْتَحَلَ فليوتز ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَمَنْ لَا فَلَاحِرَجٍ ، وَمَنْ لَأَكَ فَلْيَبْلُغْ » .

٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

= « لَأَكَ » : اللوك هو إدارة الشيء في الفم ، ومعناه : ابتلاع الأكل الذي يخرج بلسانه من بين أسنانه .

« كَثِيْبًا » : الكثيب من الرمل : المجتمع .

« بِمَقَاعِدِ » : المقاعد : جمع مقعدة ، يطلق على أسفل البدن ، وعلى موضع القعود لقضاء الحاجة .

٣٤٢ - انظر ما قبله .

٣٤٣ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ لأن المنهال بن عمرو لم يسمع من يعلى بن مرة ، قال المزري

في « الأطراف » : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، عن وكيع ، فلم يقل : عن أبيه ، وهو الصواب . =

كنتُ مع النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ، فَقَالَ لِي :
« ائْتِ تِلْكَ الْأَشْءَاتِينَ » - قَالَ وَكَيْعٌ : يَعْنِي : النَّخْلَ الصُّغَارَ ، [قَالَ أَبُو
بَكْرٍ : الْقِصَارَ] - « فَقُلْ لِهَمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعَا »
فاجتمعنا فاستترَ بهما فقضَى حاجتَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِي : « ائْتِيَهُمَا فَقُلْ لِهَمَا :
لترجع كل واحدٍ منكما إلى مكانها » فقلتُ لهما ، فرجعتا .

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَبُو الثُّعْمَانِ : ثنا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ : ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ :
كَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدْفٌ أَوْ حَائِشٌ نَخْلٍ .

٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ بْنِ خُوَيْلِدٍ : ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

= قَالَ الْبُخَارِيُّ : قَالَ وَكَيْعٌ : عَنِ يَعْلَى ، عَنِ أَبِيهِ ، وَهُوَ وَهْمٌ . اهـ .
وله طرق أخرى عند أحمد من رواية يعلى بن سَيَابَةَ نحوه بإسناد لا بأس به ، ويعلى بن سَيَابَةَ وهو
يعلى بن مرة ، سَيَابَةُ أُمُّهُ ، وله شاهد من حديث أنس ومن حديث ابن عمر ، ورواهما الترمذي في
« الجامع »

« الْأَشْءَاتِينَ » : الْأَشْءَاءُ كَسَحَابٍ : صُغَارُ النَّخْلِ ، الْوَاحِدَةُ أَشْءَاءٌ .

٣٤٤ - صحيح : م .

« هَدْفٌ » : كُلُّ مَرْتَفَعٍ مِنْ بِنَاءٍ أَوْ جَبَلٍ .

« حَائِشٌ » : الْمَلْتَفُّ مِنَ النَّخْلِ .

٣٤٥ - ضعيف .

عدَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى الشعبِ ، فبالَ ؛ حتَّى إنِّي آويُّ له من فِكِّ
وَرَكِيهِ حينَ بالَ .

٢٤ - باب النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده

٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ رَجَاءٍ : أنا عكرمةُ بنُ عَمَّارٍ ،
عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن هلالِ بنِ عياضٍ ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ، أنَّ رسولَ اللَّهِ
ﷺ قالَ :

« لا يتناجى اثنانِ على غائِطِهِما ؛ ينظرُ كلُّ واحدٍ منهما إلى عورةِ
صاحبهِ ، فإنَّ اللهَ عز وجل يمقتُ على ذلكِ » .

٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا سَلْمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الوَرَّاقُ : ثنا عكرمةُ ، عن
يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن عياضِ بنِ هلالٍ .

قالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : وهو الصَّوابُ (١) .

٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ : ثنا عليُّ بنُ أبي بكرٍ ، عن سفيانَ الثَّورِيِّ ،
عن عكرمةِ بنِ عَمَّارٍ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ ، نحوهُ .

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، محمد بن ذكوان قال فيه البخاري : منكر الحديث ،
وذكره ابن حبان في « الثقات » ، ثم أعاده في « الضعفاء » ، قال : سقط الاحتجاج به ، وضعفه
النسائي ، والتاجي والدارقطني .

« آوي له » : في النهاية ؛ أي : أرق له وأرثي .

٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ - صحيح لغيره : (الصحيحة) (٣١٢٠) .

« يتناجى » : التناجى : هو تكلم كل منهما مع الآخر سرا .

« يمقت » ؛ أي : يبغض .

(١) انظر « موضح أوام الجمع والتفريق » (٢ / ٣١٠) .

٢٥ - باب النهي عن البول في الماء الراكد

٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنَيْجٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ .

٣٥٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ » .

٣٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ : ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ :

ثَنَا ابْنُ أَبِي فَرَوَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ النَّاقِعِ » .

٣٤٩ - صحيح : (الضعيفة) (٥٢٢٧) : م .

٣٥٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٢ - ٦٣) : ق .

٣٥١ - صحيح بلفظ : (الدائم) : (صحيح أبي داود) (٦٢) ، (الضعيفة)

(٤٨١٤) : ق نحوه .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، ابن أبي فروة اسمه إسحاق ؛ متفق على تركه ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن الفضل بن ذكوان : حدثنا عبد السلام ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة به ، وأصله في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، وفي مسلم من حديث جابر بن عبد الله ، وكلهم قالوا : « الماء الدائم » .

« الناقع » : في « القاموس » : ماء ناقع ونقيع ؛ أي : ناجع .

٢٦ - باب التشديد في البول

٣٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن زيد ابن وهب ، عن عبد الرحمن ابن حسنة قال :

خرج علينا رسول الله ﷺ ، وفي يده الدَّرَقَةُ ، فوضعها ، ثم جلس فبالَ إليها ، فقال بعضهم : انظروا إليه يبولُ كما تبولُ المرأةُ ، فسمعه رسولُ الله ﷺ فقال :

« ويحك ! أما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم البولُ قَرَضُوهُ بالمقاريضِ ، فنهاهم عن ذلك ، فَعُذِبَ في قبره . » .
 ز : ٢٣ - قال أبو الحسن ابن سلمة : ثنا أبو حاتم : ثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى : حدثنا الأعمش ، فذكر نحوه .

٣٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ، ووكيع ، عن الأعمش ، عن مُجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال :

مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ بقبرينِ جديدينِ ، فقال : « إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وما يُعَذَّبَانِ في كَبِيرٍ ، أما أحدهما : فكانَ لا يستترهُ من بولِهِ ، وأما الآخرُ : فكانَ

٣٥٢ - صحيح : « المشكاة » (٣٧١) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٨٧) .
 « الدَّرَقَةُ » : الثُّرس إذا كان من جلد وليس فيه خشب ولا عصب .
 ٣٥٣ - صحيح : « الإرواء » (١٧٨ و ٢٨٣) ، « صحيح أبي داود » (١٥) : ق « في كبير » ، أي : في أمر يشق عليهما الاحتراز منه ؛ أي : ليس هذا الأمر مما يشق عليهما التنزه عنه .
 « لا يستتره » : لا يتجنب ولا يحترز عن وقوعه عليه .

يمشي بالنميمة » .

٣٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَفَّانُ : ثنا أَبُو عَوَّانَةَ ، عن الأعمش ،
عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ » .

٣٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وكيعٌ : ثنا الأسودُ بْنُ شَيْبَانَ :
حَدَّثَنِي بَخْرُ بْنُ مَرَّارٍ ، عن جَدِّهِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :

٣٥٤ - صحيح : « الإرواء » (٢٨٠) ، « التعليق » أيضًا (١ / ٨٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله عن آخرهم محتج بهم في « الصحيحين » ، رواه ابن
أبي شيبة في « مصنفه » ، كما ساقه ابن ماجه من طريقه ، ورواه الدارقطني في « سننه » عن أبي علي
الصفار ، عن محمد بن علي الوراق - ولقبه حمدان - عن عفان فذكره ، وله شاهد من حديث ابن
عباس رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه ، ورواه البزار في
« مسنده » والحاكم في « المستدرک » وجعله شاهدًا لحديث أبي هريرة .

قال البزار : زوي نحوه عن جماعة من الصحابة مرفوعًا بالألفاظ مختلفة .

وحكى الترمذي في كتاب « العلل المفرد » عن البخاري أنه قال : إنه حديث صحيح اه .

ورواه البيهقي في « سننه » من طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة به .

٣٥٥ - حسن صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ٨٧) ، « صحيح الترغيب »

(١٥٤) .

قال البوصيري : رواه ابن أبي شيبة في « مسنده » بهذا الإسناد بزيادة ولفظه : قال : « كنت أمشي
مع رسول الله ﷺ فمر على قبرين ، فقال : إنهما ليعذبان ، قال : من يأتي بجريدة ؟ قال : فاستبقت أنا
ورجل وأتيناها بها فشققها من رأسها ففرس على ذا واحدة وعلى ذا واحدة ، ثم قال : لعله يخفف عليهما
ما بقي من ثلوثيهما شيء ، إن يعذبان لفي الغيبة والبول » . قال المزني : رواه أبو سعيد مولى بني هاشم ،
ومسلم بن إبراهيم ، عن الأسود بن شيبان ، عن بحر بن مزار ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن =

مرُّ رسولُ اللَّهِ ﷺ بقبرين ، فقالَ :
 « إنَّهُما يُعذَّبانِ ، وما يُعذَّبانِ في كَبيرٍ ، أمَّا أحَدُهُما ؛ فَيُعذَّبُ في
 البولِ ، وأمَّا الآخرُ ، فَيُعذَّبُ في الغِيبَةِ » .

٢٧ - باب الزجل يسلم عليه وهو يبول

٣٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّلْحِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ ،
 قالا : ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عن سَعِيدٍ ، عن قَتَادَةَ ، عن الحَسَنِ ، عن حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ
 ابنِ الحارثِ بْنِ وَغَلَةَ أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ ، عن المُهاجِرِ بْنِ قُتَيْبَةَ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ
 قالَ :

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهو يتوضأ ، فسَلَّمْتُ عليه فلم يَرُدَّ عليَّ السلامَ ،
 فَلَمَّا فَرَغَ من وضوئِهِ ، قالَ :

« إِنَّهُ لم يَمْنَعَنِي مِنْ أَنْ أَرُدُّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ على غيرِ وُضوءٍ » .
 ز : ٢٤ - قالَ أبو الحَسَنِ ابنُ سَلَمَةَ : ثنا أبو حاتمٍ : ثنا الأنصاريُّ ، عن سَعِيدِ
 ابنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، فذكرَ نحوه .

= أبي بكرة ، وهو الصواب .

وكذا رواه الإمام أحمد في « مسنده » والطبراني في « الأوسط » .

وسقط عبد الرحمن من رواية ابن ماجه .

قلت : وهكذا رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ، كما رواه ابن ماجه عنه .

٣٥٦ - صحيح : « الصحيحة » (٨٣٤) ، « صحيح أبي داود » (١٣) .

٣٥٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مَسْلَمَةُ بْنُ عُثْمَانَ : ثنا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدُّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا
فَرَغَ ، ضَرَبَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ فَتَيْمَّمَهُ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

٣٥٨ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ :

أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ ، فَإِنَّكَ إِنِ افْعَلْتَ ذَلِكَ

٣٥٧ - صحيح بلفظ : « الجدار ، مكان الأرض » : « صحيح أبي داود »
(٢٥٦) : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف مسلمة بن عُثْمَانَ ، قال فيه البخاري وأبو زرعة : منكر
الحديث ، وقال الحاكم : يروي عن الأوزاعي والزَيْتَنِيِّ المنكرات والموضوعات .

قلت : رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه من حديث المهاجر بن قنفذ مرفوعًا بلفظ : « .. فلم
يرد عليه حتى توضأ » بدل « التيمم » .

وهو في الكتب الستة - خلا البخاري - من حديث ابن عمر : أنه سلم عليه فلم يرد عليه ، قال
الترمذي بعد أن صححه : هذا أحسن شيء روي في هذا الباب ، قال : وفي الباب عن المهاجر بن قنفذ ،
وعبدالله بن حنظلة ، وعلقمة بن ألقمؤاء ، وجابر ، والبراء .

٣٥٨ - صحيح : « الصحيحة » (١٩٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن لأن سويدًا لم ينفرد به ، فله متابِع عن عيسى بن يونس في
« مسند أبي يعلى » وغيره .

لم أُرِدْ عليك .

٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ ، قَالَا :
ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ :

مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

٢٨ - باب الاستنجاء بالماء

٣٦٠ - حَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ : ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ قَطُّ إِلَّا مَسَّ مَاءً .

٣٥٩ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢ و ١٣) ، (الإرواء) (٥٤) : م .

٣٦٠ - صحيح :

قال البوصيري : رواه ابن حبان في « صحيحه » من حديث أبي الأحوص به ، وقد روي عن
عائشة ما يخالف هذا . رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » عن أبي أسامة ، عن عبد الله بن يحيى التوأم ،
عن ابن أبي مليكة عن أبيه ^(١) عن عائشة قالت :

انطلق النبي ﷺ يبُولُ فَاتَّبَعَهُ عُمَرُ بِنَاءً ، فَقَالَ : « مَا هَذَا يَا عُمَرُ ؟ » فَقَالَ : « مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ ،

فَقَالَ : « مَا أَمَرْتُ كَلِمًا بَلَّتْ أَنْ أَتَوَضَّأُ ، وَلَوْ فَعَلْتَ لَكَانَتْ سَنَةً . »

وكذا رواه الإمام أحمد في « مسنده » من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة ورواه أبو داود من

حديث أنس .

« مَسَّ مَاءً » ؛ أَي : اسْتَنْجَى بِهِ .

(١) في « مصنف ابن أبي شيبة » (١ / ٥٤) : « عَنْ أُمِّهِ » ، وَاَنْظُرِ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدِّمَ بِرَقْمِ : (٣٣١) .

٣٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا صدقةُ بنُ خالدٍ : ثنا عُتْبَةُ بنُ أَبِي حَكِيمٍ :
حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بنُ نَافِعٍ أَبُو سُفْيَانَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَجَابِرُ بنُ
عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنْسُ بنُ مَالِكٍ :

أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ
الْمُطَهَّرِينَ ﴾ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى
عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ ، فَمَا طُهِرْكُمْ !؟ » .

قالوا : نتوضأُ للصلاةِ ونغتسلُ من الجنابةِ ونستنجي بالماءِ .

قالَ : « فَهُوَ ذَاكَ ، فَعَلَيْكُمْوهُ » .

٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ ، عن شريكٍ ، عن جابرٍ عن زيدِ
الْعَمِّيِّ ، عن أَبِي الصُّدَيْقِ النَّجَّاجِيِّ ، عن عائشةَ :

٣٦١ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤) ، « المشكاة » (٣٦٩) ، « الروض »

(٧٥٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، عُتْبَةُ بنُ أَبِي حَكِيمٍ ضعيف ، وطلحة لم يدرك أبا أيوب .
رواه ابن الجارود في « المنتقى » من طريق عتبة بن أبي حكيم بإسناده ومتمنه ، ورواه الحاكم في
« المستدرک » من طريق عتبة بن أبي حكيم كذلك وصححه ، ورواه أيضًا من طريق أبي سورة ، عن أبي
أيوب فقط مقتصرًا من هذا الحديث على الاستنجاء بالماء ، وأبو سورة يروي عن أبي أيوب مناكير ، وقال
الدارقطني : مجهول ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث
أبي هريرة وقال الترمذي : غريب من هذا الوجه .

٣٦٢ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه زيدُ العَمِّيِّ وهو ضعيف ، وجابر - هو الجعفي - وإن وثقه شعبة
وسفيان الثوري فقد كذبه أيوب السخيتياني وزائدة ، بل روى أبو حنيفة : ما رأيت أكذب من جابر =

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ مَقْعَدَهُ ثَلَاثًا .

قَالَ ابْنُ عَمَرَ : فَعَلْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ دَوَاءً وَطَهُورًا .

ز : ٢٥ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : ثنا أَبُو حَاتِمٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ

الوَاسِطِيُّ قَالَا : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ : ثنا شَرِيكٌ ، نَحْوَهُ .

٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ يُؤُنْسَ بْنِ الْحَارِثِ ،

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ :

« نَزَلَتْ فِي أَهْلِ قُبَاءَ : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ

الْمُطَهَّرِينَ ﴾ قَالَ : كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ فَتَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ » .

٢٩ - بَاب مَنْ دَلَّكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِنْجَاءِ

٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ ،

عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي

= الْجَعْفِيُّ ! وَكَذَّبَهُ غَيْرُهُمْ . اهـ

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني في « مسنده » عن وكيع بإسناده ومثته .

٣٦٣ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤) .

٣٦٤ - حسن : « المشكاة » (٣٦٠) ، « صحيح أبي داود » (٣٥) .

« تور » : إناء من صُفر أو حجارة .

هُريرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ اسْتَنْجَى مِنْ تَوْرٍ ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ
بِالْأَرْضِ .

ز : ٢٦ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : ثنا أَبُو حَاتِمٍ : ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ
الوَاسِطِيِّ : عَنْ شَرِيكِ ، نَحْوَهُ .

٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ : ثنا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْعَيْضَةَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، فَأَتَاهُ جَرِيرٌ بِإِدَاوَةٍ مِنْ
مَاءٍ ، فَاسْتَنْجَى بِهَا ، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْتَرَابِ .

٣٠ - بَابُ تَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ

٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي
سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ :

أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُوكِيَ أَسْقِيَتَنَا وَنُغَطِّيَ آنِيَتَنَا .

٣٦٥ - حسن : بما قبله .

« الْعَيْضَةُ » : مَوْضِعٌ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْأَشْجَارُ .

« إِدَاوَةٌ » : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَتَّخِذُ لِلْمَاءِ .

٣٦٦ - صحيح : « الصَّحِيحَةُ » (٣٧) : م ، وَيَأْتِي لَفْظُهُ رَقْمَ (٣٤٣٦) .

« أَنْ نُوكِيَ » : مِنْ أَوْكَيْتَ الشَّقَاءَ إِذَا رُبَطَتْ فَمِنْهُ بَوَكَاءٌ ، وَهُوَ خَيْطٌ يَرْتَبُطُ بِهِ أَفْوَاهُ الْأَسْقِيَةِ .

٣٦٧ - حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ؛ قَالَا : ثنا حَزْمِيُّ
ابْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ : ثنا حَرِيْشُ بْنُ الْحَرِيْثِ : أَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ :

كُنْتُ أَضْعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ آنِيَةٍ مِنَ اللَّيْلِ مُخَمَّرَةً : إِنَاءً لَطْهُورِهِ ،
وإِنَاءً لِسَوَاكِهِ ، وَإِنَاءً لَشْرَابِهِ .

٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ : ثنا مُطَهَّرُ بْنُ الْهَيْثَمِ : ثنا عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي
جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكِلُ طَهْوَرَهُ إِلَى أَحَدٍ ، وَلَا صَدَقَتَهُ النَّبِيُّ
يَتَصَدَّقُ بِهَا ، يَكُونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّأُهَا بِنَفْسِهِ .

٣٦٧ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ حريش بن خريث متفق على ضعفه ، وقد أورد
« المصنف » أيضًا هذا الحديث بهذا الإسناد في كتاب الأشربة ، وسيأتي .
« مخمرة » : من التخمير بمعنى التغطية وجاء الأمر بتغطية الأواني بأحاديث يأتي بعضها في
« الأشربة » (٣٤٣٦ ، ٣٤٣٧) .

٣٦٨ - ضعيف جدًا : « الضعيفة » (٤٢٥٠) .

قال البوصيري : هذا ضعيف ؛ علقة بن أبي جمرة مجهول ، ومطهر بن الهيثم ضعيف .
ورواه النسائي في « الصغرى » ، وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعًا قال : سكت على
رسول الله ﷺ حين توضأ في غزوة تبوك ... الحديث .
فهذا مخالف لحديث ابن عباس هذا .
ولحديث ابن عباس شاهد من حديث عائشة ، رواه أحمد بن منيع في « مسنده » كما أوردته في
« زوائد المسانيد العشرة » .

٣١ - باب غَسَلِ الْإِنَاءِ مِنْ وَلُوغِ الْكَلْبِ

٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمشِ ، عن أبي رَزِينِ ، قَالَ :

رَأَيْتُ أبا هُرَيْرَةَ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ! أَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذَبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَكُنْ لَكُمْ الْهِنَاءُ وَعَلَيَّ الْإِثْمُ ، أَشْهَدُ لِسَمْعَتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا زَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ : ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عن أَبِي الزُّنَادِ ، عن الأَعْرَجِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَبَابَةُ : ثنا شُعْبَةُ ، عن أَبِي الثَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْمُغْفَلِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

٣٦٩ - صحيح : (الإرواء) (١ / ٦١ و ١١٧) ، (الروض) (١٠٦٦) ، (صحيح

أبي داود) (٦٤ و ٦٦) : م .

« لكم الهناء وعلي الإثم » ، أي : الثواب والأجر ، وبقي الإثم علي .

الهناء - أصلاً - هو اليسر والسهولة .

٣٧٠ - صحيح : (الإرواء) (٢٤ و ١٦٧) ، (الروض) أيضًا ، (صحيح أبي داود)

أيضًا : م .

٣٧١ - صحيح : (الإرواء) (١ / ٦٢ و ٦٧) ، (صحيح أبي داود) (٦٦) : م ، =

« إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَقُرُوهُ الثَّامِنَةَ

بِالْتَرَابِ » .

٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا ابنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ

نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٣٢ - باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك

٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ : أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ :

أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُيَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ بَعْضِ وَلَدِ أَبِي قَتَادَةَ - ، أَنَّهَا صَبَّتْ لِأَبِي قَتَادَةَ مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ ، فَأَصْنَى لَهَا الْإِنَاءَ ، فَجَعَلَتْ أَنْظَرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَةَ أَخِي ! أَتَعْجِبِينَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، هِيَ مِنَ الطَّوَافِينِ أَوِ الطَّوَافَاتِ » .

٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو حُجْرٍ عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ ، قَالَا : ثنا يَحْيَى

= « وَعَقُرُوهُ » ؛ أَي : الْإِنَاءَ ، وَهُوَ التَّمْرِغُ فِي التَّرَابِ .

٣٧٢ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » أَيْضًا .

٣٧٣ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » (١٧٣) ، « الْمَشْكَاءُ » (٤٨٢) ، « صَحِيحٌ أَبِي دَاوُدَ »

(٦٨) .

« فَأَصْنَى » ؛ أَي : أَمَالَ لَهَا الْإِنَاءَ لِتَمَكَّنَ مِنَ الشَّرْبِ .

= ٣٧٤ - صَحِيحٌ : « صَحِيحٌ أَبِي دَاوُدَ » (٦٩ وَ ٧٠) .

ابن زكريا بن أبي زائدة ، عن حارثة ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ قالت:
كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ ، قد أصابت منه الهرة
قبل ذلك .

٣٧٥ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا عبيد الله بن عبد المجيد - يعني : أبا بكر
الحنفي - : ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ،
قال : قال رسول الله ﷺ :

« الهرة لا تقطع الصلاة ؛ لأنها من متاع البيت » .

٣٣ - باب الرخصة بفضيل وضوء المرأة

٣٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو الأحوص ، عن سماك بن حرب ،

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حارثة بن أبي الرجال ، ورواه أبو داود والدارقطني
من هذا الوجه بغير هذا اللفظ ، وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه الترمذي وقال : حسن صحيح ،
وهو أحسن شيء في هذا الباب . قال : وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن
بعدهم ؛ منهم الشافعي وأحمد وإسحاق : لم يروا بسور الهرة بأشأ .

٣٧٥ - ضعيف ؛ أعلاه ابن خزيمة بالوقف : تعليقي على « صحيح ابن خزيمة » (٨٢٨ و

٨٢٩) ، « الضعيفة » (١٥١٢) .

قال البوصيري : رواه ابن خزيمة في « صحيحه » ، والحاكم في « المستدرک » من حديث بُندار

- وهو محمد بن بشار - به .

رواه البيهقي بسنده في « السنن الكبرى » من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة ، عن أبي هريرة

مرفوعًا بلفظ : « الهرة من متاع البيت » .

٣٧٦ - صحيح : « الإرواء » (٢٧) ، « صحيح أبي داود » (٦١) ، =

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة ، فجاء النبي ﷺ ليغتسل أو يتوضأ ، فقالت : يا رسول الله ! إنني كنتُ جُنُبًا ، فقال :

« الماء لا يُجْنِبُ » .

٣٧٧ - حدَّثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن سُفيان ، عن سِماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس :

أن امرأة من أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة ، فتوضأ - أو اغتسل - النبي ﷺ من فضل وضوئها .

٣٧٨ - حدَّثنا محمد بن المثنى ، ومحمد بن يحيى ، وإسحاق بن منصور ، قالوا : ثنا أبو داود : ثنا شريك ، عن سِماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ :

أن النبي ﷺ توضأ بفضله غسلها من الجنابة .

= « المشكاة » (٤٥٧) .

« جفنة » ؛ أي : قصعة كبيرة .

« لا يجنب » : من أجنب ؛ أي : لا يتنجس باستعمال الجنب منه ولا يظهر فيه أثر جنابته .

٣٧٧ - صحيح : وهو مكرر ما قبله .

٣٧٨ - صحيح : « المشكاة » (٤٥٨) .

قال البوصيري : قلت : رواه أصحاب « السنن الأربعة » من هذا الوجه ، فلم يذكروا حديث

ميمونة ، فلهذا أخرجته .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وكذا رواه ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن سِماك به ،

ورواه أيضًا عن سُفيان بن عيينة عن عمرو ، عن جابر بن زَيد ، عن ابن عباس ، عن ميمونة بمعناه .

٣٤ - باب النَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ

٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا شُعْبَةُ ، عن عاصمِ الأَحْوَلِ ، عن أَبِي حَاجِبٍ ، عن الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرَأَةِ .

٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ أُسَيْدٍ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ : ثنا عاصمُ الأَحْوَلِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ؛ قَالَ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسَلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرَأَةِ ، وَالْمَرَأَةُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الرَّجُلِ ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَاجَهَ : الصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَالثَّانِي وَهَمٌّ .
و : ٢٧ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : ثنا أَبُو حَاتِمٍ ، وَأَبُو عُثْمَانَ الْبُخَارِيُّ ؛
قَالَا : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ أُسَيْدٍ ، نَحْوَهُ .

٣٧٩ - صحيح : « المشكاة » (٤٧١) ، « الإرواء » (١١) ، « الروض » (٧٩٨) ،
« صحيح أبي داود » (٧٥) .

٣٨٠ - صحيح : « المشكاة » (٤٧٣) .

قال البوصيري عقب كلام ابن ماجه : قال المزني : يعني أن الصواب حديث عاصم عن أبي حاجب ، عن الحكم بن عمرو ، وحديث الحكم بن عمرو رواه ابن ماجه قبل هذا الحديث ، وكذا رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وقال البيهقي في « السنن الكبرى » : بلغني عن أبي عيسى الترمذي عن البخاري أنه قال : حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب الصحيح موقوفاً ، ومن رفعه فقد أخطأ . قلت : وحديث عبد الله بن سرجس له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، موقوفاً .

٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عُبيدُ اللَّهِ ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن عليّ ؛ قال :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يَغْتَسِلُ أَحَدُهُمَا بِفَضْلِ صَاحِبِهِ .

٣٥ - بَابُ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن ابنِ شهابٍ . (ح)
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، عن خالتهِ ميمونةَ ؛ قالت :

كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

٣٨١ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ الحارث هو الأعمور كذبته ابن المديني وغيره ، رواه ابن أبي شيبة عن عُبيدِ اللَّهِ عن إسرائيل به ، فذكره ، والمتن في « البخاري » من حديث نافع ، عن ابن عمر وفي « الصحيحين » من حديث عائشة .

٣٨٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٠) ، « الروض » (٧٩٨ و ٨٠٣) ،
« تعليقي على صحيح ابن خزيمة » (٢٣٨ و ٢٣٩) : ق .

٣٨٣ - صحيح : م [انظر « تحفة الأشراف » (٤٩١ / ١٢)] .

٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ : ثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْرٍ :
ثنا إبراهيم بنُ نافعٍ ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ ، عن مُجاهِدٍ ، عن أُمِّ هانئٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ وميمونةُ من إناءٍ واحدٍ ؛ في قَصْعَةٍ فيها أثرُ
العَجِينِ .

٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ : ثنا
شَرِيكٌ ، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عن جابرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجُهُ يَغْتَسِلُونَ من إناءٍ واحدٍ .

٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عن هشامِ
الدُّشْتُوَائِيِّ ، عن يحيى بنِ أبي كَثِيرٍ ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن زينبِ بنتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عن
أُمِّ سَلَمَةَ :

أَنَّهَا كَانَتْ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ من إناءٍ واحدٍ .

٣٦ - باب الزجل والمرأة يتوضآن من إناء واحد

٣٨٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مالكُ بْنُ أَنَسٍ : حَدَّثَنِي نافعٌ ، عن ابنِ
عَمْرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ من إناءٍ
واحدٍ .

٣٨٤ - صحيح : « الإرواء » (١ / ٦٤) ، « المشكاة » (٤٨٥) .

٣٨٥ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ؛ هكذا ، وفي « الصحيحين »
وغيرهما أن النبي ﷺ فعله هو وعائشة رضي الله عنها .

٣٨٦ - صحيح : « الروض » (١٢٠٠) : م .

٣٨٧ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٢) : خ دون ذكر الإناء . =

- ٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ : ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّعْمَانِ - وَهُوَ ابْنُ سَرْجٍ - عَنْ أُمِّ صُبَيْبَةَ الْجُهَنِيَّةِ ؛ قَالَتْ : رُبَّمَا اخْتَلَفَتْ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .
- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَاجَةَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ : أُمُّ صُبَيْبَةَ هِيَ خَوْلَةٌ بِنْتُ قَيْسٍ ، فَذَكَرْتُ [ذَلِكَ] لِأَبِي زُرْعَةَ ، فَقَالَ : صَدَقَ .
- ٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ : ثنا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ :
- أَتَاهُمَا كَانَا يَتَوَضَّآنِ جَمِيعًا لِلصَّلَاةِ .

٣٧ - باب الوضوء بالنَّبِيدِ

- ٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ أَبِيهِ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي قَزَّارَةَ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ :
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْجَنِّ : « عِنْدَكَ طَهُورٌ ؟ » .
- قَالَ : لَا ؛ إِلَّا شَيْءٌ مِنْ نَبِيدٍ فِي إِدَاوَةٍ ، قَالَ : « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ » . فتوضأ .

= « كان الرجال والنساء » : يريد كل رجل مع امرأته .

٣٨٨ - حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٧١) .

٣٨٩ - صحيح : انظر الحديث (٣٧٦) .

٣٩٠ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (١٠) ، « المشكاة » (٤٨٠) .

هذا حديث وكيع .

٣٩١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا مروانُ بنُ محمدٍ : ثنا ابنُ

لهيعةَ : ثنا قيسُ بنُ الحجاجِ ، عن حنّسِ الصُّنعانيِّ ، عن عبدِاللهِ بنِ عبّاسٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لابنِ مسعودٍ لَيْلَةَ الْجَنِّ :

« معك ماءٌ ؟ » .

قَالَ : لا ؛ إِلَّا نَبِيذٌ فِي سَطِيحَةٍ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ ، ضُبَّ عَلَيَّ » .

قَالَ : فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ بِهِ .

٣٨ - باب الوضوء بماء البحر

٣٩٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مالكُ بنُ أنسٍ : حَدَّثَنِي صفوانُ بنُ

سليمٍ ، عن سعيدِ بنِ سَلَمَةَ - هُوَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ - أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ - وَهُوَ

مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَرْكَبُ

الْبَحْرَ ، وَنَحْمَلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا ، أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ

مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحَلُّ مَيْتَتُهُ » .

٣٩١ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، وله شاهد من حديث ابن مسعود رواه أبو

داود والترمذي وابن ماجه .

٣٩٢ - صحيح : (الإرواء) ، (صحيح أبي داود) (٧١) ، (المشكاة) (٤٧٩) ، =

٣٩٣ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ : ثنا يحيى بن بُكَيْرٍ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سَوَادَةَ ، عن مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ ، عن ابنِ الْفِرَاسِيِّ ؛ قَالَ :

كُنْتُ أَصِيدُ وَكَانَتْ لِي قِرْبَةٌ أَجْعَلُ فِيهَا مَاءً ، وَإِنِّي تَوَضَّأْتُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
« هُوَ الطَّهُورُ مَاءُهُ ، الْحَلُّ مَيْتَتُهُ » .

٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ مِقْسَمٍ - عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ :
« هُوَ الطَّهُورُ مَاءُهُ ، الْحَلُّ مَيْتَتُهُ » .

= « الصحيحة » (٤٨٠) .

٣٩٣ - صحيح بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن مسلماً لم يسمع من الفراسي ، إنما سمع من ابن الفراسي ، وابن الفراسي لا صحبة له ، وإنما روى هذا الحديث عن أبيه ، فالظاهر أنه سقط من هذه الطريق . رواه أصحاب « السنن الأربعة » ، وابن خزيمة ، وغيرهم من حديث أبي هريرة . وقال الترمذي : حسن صحيح .

٣٩٤ - حسن صحيح .

قال البوصيري : اقتصر المزني في « الأطراف » على الطريق الأول فقط ، والطريق الثانية من زيادات أبي الحسن بن القطان الراوي عن ابن ماجه .
رواه ابن حبان في « صحيحه » عن محمد بن عبد الرحمن الشامي ، عن أحمد بن حنبل به ، ورواه الدارقطني في « سننه » من طريق أحمد بن حنبل به ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق أبي الزبير عن جابر به .

ز : ٢٨ - قال أبو الحسن ابن سلمة : حدثنا علي بن الحسن الهسنبجاني : ثنا أحمد بن حنبل : ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد : حدثني إسحاق بن حازم ، عن عبيد الله - هو ابن مفسم - عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ ؛ فذكر نحوه .

٣٩ - باب الرجل يستعين على وضوئه فيصّب عليه

٣٩٥ - حدثنا هشام بن عمّار : ثنا عيسى بن يونس : ثنا الأعمش ، عن مسلم بن ضبيح ، عن مسروق ، عن المغيرة بن شعبه ؛ قال :

خرج النبي ﷺ لبعض حاجته ، فلما رجع تلقّيته بالإداوة ، فصببت عليه ، فغسل يديه ، ثم غسل وجهه ، ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاقت الجبّة فأخرجهما من تحت الجبّة ، فغسلهما ومسح على خفيه ، ثم صلى بنا .

٣٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا الهيثم بن جميل : ثنا شريك ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ ؛ قالت :

أتيت النبي ﷺ بمبضأة ، فقال : « اسكبي » . فسكبت ، فغسل وجهه وذراعيه ، وأخذ ماءً جديدًا ، فمسح به رأسه مُقدّمه ومؤخّره ، وغسل قدميه ثلاثًا ثلاثًا .

٣٩٥ - صحيح : (الإرواء) (٩٧) : ق ، لكن قوله : « بنا » خطأ ، لأنه كان مقتديًا

بعبد الرحمن بن عوف في هذه القصة كما في « الصحيحين » .

٣٩٦ - حسن ، دون الماء الجديد : (صحيح أبي داود) (١١٧ - ١٢٢) .

(مبضأة) : مطهرة يتوضأ منها ، وزنها : مفعلة ومفعلة .

٣٩٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ :
حَدَّثَنِي حَذِيفَةُ بْنُ أَبِي حَذِيفَةَ الْأَزْدِيُّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ؛ قَالَ :
صَبَبْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَاءَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضْرِ فِي الْوُضُوءِ .

٣٩٨ - حَدَّثَنَا كُرْدُوْسُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ : ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ رَوْحٍ :
حَدَّثَنِي أَبِي رَوْحُ بْنُ عَنِسَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - عَنْ أَبِيهِ
عَنِسَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أُمِّ عِيَّاشٍ - وَكَانَتْ أُمَّةً لِرُوَيْبَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ - قَالَتْ :

كُنْتُ أُوضِيءُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَا قَائِمَةٌ وَهُوَ قَاعِدٌ .

٤٠ - باب الرجل يستيقظ من منامه ، هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ؟

٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ : ثنا
الْأَوْزَاعِيُّ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛
أْتَهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٣٩٧ - ضعيف .

٣٩٨ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد مجهول ، وعبد الكريم مختلف فيه .

٣٩٩ - صحيح : (الإرواء) (١٦٤) ، (صحيح أبي داود) (٩٢ و ٩٣) : ق ،

وليس عند خ العدد .

« إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يُدخِل يده في الإناء حتى يُفرغَ عليها مرتين أو ثلاثاً ؛ فإنَّ أحدكم لا يدري فيم باتت يدهُ » .

٤٠٠ - حدَّثنا حزملةُ بنُ يحيى : ثنا عبدُاللهُ بنُ وهبٍ : أخبرني ابنُ لهيعةَ ، وجابرُ بنُ إسماعيلَ ، عن عُقيلٍ ، عن ابنِ شهابٍ ، عن سالمٍ ، عن أبيه ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يُدخِل يدهُ الإناءَ حتى يغسلها » .

٤٠١ - حدَّثنا إسماعيلُ بنُ توبةَ : ثنا زيادُ بنُ عبدِاللهِ البَكائي : عن عبدِ الملكِ ابنِ أبي سليمانَ ، عن أبي الزبيرِ ، عن جابرٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« إذا قامَ أحدكم من النَّوم فأرادَ أن يتوضَّأ ، فلا يُدخِل يدهُ في وضوئه حتى يغسلها ، فإنَّهُ لا يدري أين باتت يدهُ ، ولا على ما وُضِعها » .

٤٠٠ - صحيح : « تعلقي على صحيح ابن خزيمة » (١٤٦) ، « صحيح أبي داود »

(٩٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، رواه الدارقطني في « سننه » وقال : إسناد

حسن .

٤٠١ - منكر بزيادة : « ولا على ما وضعها » ، وهو في (م) دونها : « صحيح أبي

داود » (٩٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه ،

وله شاهد من « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة .

٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ،
عن الحارث ؛ قال :

دعا عليّ بماءٍ ، فغسلَ يديه قبلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ .

٤١ - باب ما جاء في التسمية في الوضوء

٤٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . (ح)
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ : ثنا أَبُو
أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قالوا : ثنا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ ، عن رُيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عن
أبيه ، عن أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ :

« لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ » .

٤٠٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٩٤ - ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٦ و ١٠٩)
- (١١١) : ق .
قال البوصيري : هذا إسناد رجاله موثوقون .

٤٠٣ - حسن : (الإرواء) (٨١) ، (المشكاة) (٤٠٤) ، (صحيح الترغيب)
(١ / ٨٧) ، (صحيح أبي داود) (٩٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه الحاكم في « المستدرک » عن الأصم عن الحسن بن علي
ابن عفان عن زيد بن الحباب به ، وزاد في أوله : « لا صلاة لمن لا وضوء له » ، ورواه البيهقي عن
الحاكم ، وسئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء ؟ فقال : لا أعلم فيه [حديثاً يثبت] ، أقوى شيء
فيه [حديث كثير عن ربيع ، وربيح رجل ليس بمعروف . ١ هـ .

والمعروف عن البخاري ما حكاه الترمذي عنه : أن أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن
عبد الرحمن بن أبي سفيان عن جدته عن أبيها سعيد بن زيد ، وسياتي .

٤٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ : ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : أنا يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ : ثنا أَبُو ثِفَالٍ ، عن رِيَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّتَهُ بِنْتَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ تُحَدِّثُ ، أَنَهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا صَلَاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ ، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لم يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ » .

٤٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قالا : ثنا ابنُ أَبِي قُدَيْكٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عن يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ اللَّيْثِيِّ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لا صَلَاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ ، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لم يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ » .

= وقد أخرجه الترمذي ، وابن ماجه وأعله أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن القطان ، والله أعلم .
رواه أحمد بن منيع في « مسنده » كما ذكره ابن ماجه وكذا أبو يعلى الموصلي ، وزيح ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وقال الترمذي في « العلل » عن البخاري : منكر الحديث . والله أعلم .

قال الترمذي : وفي الباب عن عائشة ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وأنس ، وسهل بن سعد .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب ، ومحمد بن عبد الله بن الزبير ، عن كثير بن زيد به فذكره .

٤٠٤ - حسن : المصادر المذكورة .

قال البوصيري : قلت : هكذا رواه داود الطيالسي في « مسنده » عن الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي ثفال به .

رواه الترمذي في « جامعه » من طريق أبي ثفال به ، فذكره دون قوله : لا صلاة لمن لا وضوء له .

٤٠٥ - حسن : المصدران الأولان .

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ثنا ابنُ أَبِي قُدَيْكٍ ، عن عبدالمهيمنِ ابن عباسِ بن سهلِ بن سعيدِ الساعديِّ ، عن أبيه ، عن جدِّه ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لا صَلَاةَ لِمَنْ لا وُضوءَ لَهُ ، ولا وُضوءَ لِمَنْ لا يذكرُ اسمَ اللَّهِ عليه ، ولا صَلَاةَ لِمَنْ لا يُصَلِّي على النَّبِيِّ ﷺ ، ولا صَلَاةَ لِمَنْ لا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ » .
 ز : ٢٩ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ : ثنا عُيَيْسُ بْنُ مَرْحُومِ الْعَطَّارُ : ثنا عبدالمهيمنِ بْنُ عَبَّاسٍ ، فذكرَ نحوه .

٤٢ - باب التيمُّن في الوضوء

٤٠٧ - حَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ الشَّرِيِّ : ثنا أبو الأحوصِ ، عن أشعثِ بنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . (ح) وحَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ وَكَيْعٍ : ثنا عمرُ بْنُ عبيدِ الطَّنَافِسيِّ ، عن أشعثِ بنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عن أبيه ، عن مسروقٍ ، عن عائشةَ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحِبُّ التَّيْمُنَ فِي الطُّهُورِ إِذَا تَطَهَّرَ ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ ، وَفِي انْتَعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ .

٤٠٦ - منكر بالشرط الثاني : « الضعيفة » (٢١٦٦ و ٤٨٠٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد المهيمن ، رواه الدارقطني في « سننه » ، والحاكم في « المستدرک » من طريق عبد المهيمن ، لكن لم ينفرد به عبد المهيمن ؛ فقد تابعه عليه أبي أخو عبد المهيمن ، كما رواه الطبراني في « المعجم الكبير » .

٤٠٧ - صحيح : « الإرواء » (٩٣) ، « تعلقي على صحيح ابن خزيمة » (١٧٨) ،

« مختصر الشمائل » (٦٩) : ق نحوه .

« التيامن » ؛ أي : الابتداء باليمين .

« ترجله » : الترجل : هو تسريح الشعر .

٤٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَبُو جَعْفَرٍ النَّفِيلِيُّ : ثنا زَهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ،
 عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
 « إذا توضأتم فابدؤوا بيمينكم » .
 ز : ٣٠ - قال أبو الحسن ابن سلمة : ثنا أبو حاتم : ثنا يحيى بن صالح ، وابن
 نفيل وغيرهما قالوا : ثنا زهير ، فذكر نحوه .

٤٣ - باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد

٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وأبو بكر بن خلاد الباهلي : ثنا عبد العزيز
 ابن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس :
 أن رسول الله ﷺ مضمض واستنشق من عُرفَةٍ واحدة .
 ٤١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شريك ، عن خالد بن علقمة ، عن
 عبد خير ، عن علي :
 أن رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، من كف
 واحد .

٤٠٨ - صحيح : « المشكاة » (٤٠١) .

٤٠٩ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦) .

٤١٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٠) .

قال البوصيري : هذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » كما رواه عنه ابن ماجه ، ورواه
 الدارمي وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحيهما » والدارقطني في « سننه » من طريق خالد بن علقمة ،
 ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن زيد ، وقال : حديث حسن .

قلت : وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » أيضاً .

٤١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغُكَلِيُّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ :
 أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَا وَضُوءًا ، فَأْتَيْتُهُ بِمَاءٍ ، فَمَضَمْتُ وَاسْتَنْشَقْتُ
 مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ .

٤٤ - باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار

٤١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ . (ح)
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ،
 عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْثُرْ ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ » .

٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَلِيمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ! قَالَ :

« أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، وَبَالَغِ فِي الْاسْتِنْشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا » .

٤١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ . (ح) وَحَدَّثَنَا

٤١١ - صحيح : (المشكاة) (١١٢) ، (صحيح أبي داود) (١١٠) : ق .

٤١٢ - صحيح : (الأحاديث الصحيحة) (١٣٠٥) .

(فانثر) : يقال : نثر وانثر ، إذا حرك طرف أنفه لإخراج ما فيه من الأذى .

٤١٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٣٠) ، (المشكاة) (٤٠٥) .

(أسبغ الوضوء) ؛ أي : أكمله وبالف فيه .

٤١٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٩) .

علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن قارظ بن شيبه ، عن أبي غطفان
المزني ، عن ابن عباس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« استنثروا مرتين بالغتین أو ثلاثاً » .

٤١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحجاب ؛ وداود بن عبد الله ،
قالا : ثنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي
هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« من توضأ فليستثر ، ومن استجمر فليوتر » .

٤٥ - باب ما جاء في الوضوء مرة مرة

٤١٦ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة : ثنا شريك بن عبد الله النخعي ، عن
ثابت بن أبي صفيية الثمالي ؛ قال : سألت أبا جعفر ، قلت له : حدثت عن جابر بن
عبد الله :

أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ؟ قال : نعم ، قلت : ومرة مرة وثلاثة
ثلاثة ؟ قال : نعم .

٤١٧ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن
سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ؛ قال :

رأيت رسول الله ﷺ توضأ غرفة غرفة .

٤١٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٨) ، (الروض) (١١٤٥) : ق .

٤١٦ - ضعيف : (المشكاة) (٤٢٢) .

٤١٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٧) : خ .

٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا رِشْدِينُ بْنُ سَعِيدٍ : أَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ شُرْحَيْلٍ ،
 عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ؛ قال :
 رأيت رسولَ اللهِ ﷺ في غزوة تبوك توضأ واحدة واحدة .

٤٦ - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

٤١٩ - حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ خالدِ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بْنُ مسلمِ الدَّمَشْقِيُّ ،
 حَدَّثَنَا ^(١) ابنُ ثوبانَ ، عن عبدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ؛ قال :
 رأيتُ عثمانَ وعليًّا يتوضَّانِ ثلاثاً ثلاثاً ، ويقولانِ : هكذا كانَ وضوءُ
 رسولِ اللهِ ﷺ .

ز : ٣١ - قال أبو الحسنِ ابنُ سَلَمَةَ : ثنا أبو حاتمٍ : ثنا أبو نُعَيْمٍ : ثنا
 عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثابتِ بْنِ ثوبانَ ، فذكر نحوه .

٤٢٠ - حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إبراهيمِ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بْنُ مسلمٍ : ثنا

٤١٨ - حسن : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف رِشْدِينِ بنِ سعدٍ رواه عَجْدُ بنِ حَمِيدٍ في « مسنده » :
 حدثنا الحسن بن موسى : حدثنا عبد الله بن لهيعة : حدثنا الضحاك بن شُرْحَيْلٍ به ، وله شاهد من
 حديث ابن عباس رواه البخاري وأبو داود والنسائي والترمذي وقال : حديث ابن عباس أحسن شيء في
 هذا الباب وأصح . قال : وحديث عمر هذا ليس بشيء ، وفي الباب عن عمر وجابر وبريدة وأبي رافع
 وابن الفاكه اه . ورواه البزار في « مسنده » من حديث عبد الله بن عمرو .

٤١٩ - صحيح : « الإرواء » (٨٩) ، « الروض » (٦٦٢) : ق .

٤٢٠ - صحيح : بما قبله .

(١) كذا في المطبوع ، وفي « الأصل » : « عن » .

الأوزاعي ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن ابن عمر ؛ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورفع ذلك إلى النبي ﷺ .

٤٢١ - حدثنا أبو كريب : ثنا خالد بن حيان ، عن سالم أبي المهاجر ، عن ميمون بن مهران ، عن عائشة وأبي هريرة :
أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

٤٢٢ - حدثنا سفيان بن وكيع : ثنا عيسى بن يونس ، عن فائد أبي الوزقاء ابن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن أبي أوفى ؛ قال :
رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه مرة .

٤٢٣ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا محمد بن يوسف ، عن سفيان ، عن ليث ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي مالك الأشعري ؛ قال :
كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً .

٤٢١ - صحيح بما قبله .

٤٢٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فائد بن عبد الرحمن قال فيه البخاري : منكر الحديث ، وقال الحاكم : روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة .

رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : حدثنا القواريري : حدثنا يزيد بن هارون عن فائد بن عبد الرحمن فذكره . وسياقه أتم ، كما أوردته في « زوائد المسانيد العشر » .
ورواه النسائي من حديث علي بن أبي طالب .

٤٢٣ - صحيح بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، وليث - هو ابن أبي سليم - وضعفه الجمهور .

٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيع ، عن سُفْيَانَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عن الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَاوِذِ ابْنِ عَفْرَاءَ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

٤٧ - باب ما جاء في الوضوء مرّةً و مرّتين وثلاثًا

٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ : حَدَّثَنِي مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيُّ ، عن أَبِيهِ ، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عن ابْنِ عَمَرَ ؛ قَالَ :

تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً ، فَقَالَ : « هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةَ إِلَّا بِهِ » ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ ، فَقَالَ : « هَذَا وُضُوءُ الْقَدْرِ مِنْ الْوُضُوءِ » ، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَقَالَ : « هَذَا أَسْبَغُ الْوُضُوءِ ، وَهُوَ وُضُوءِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فِرَاقِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَتُفْتَحُ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » .

٤٢٤ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٧) .

٤٢٥ - ضعيف جدًا : (الضعيفة) (٤٧٣٥) ، (الإرواء) (٨٥) ، (التعليق

الرجيب) (٩٨ / ١) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف ، وابنه عبد الرحيم متروك ؛ بل كذاب ومعاوية بن قرة لم يلق ابن عمر ، قاله ابن أبي حاتم في (العلل) وصرح به الحاكم في (المستدرک) ورواه من طريق معاوية بن قرة عن ابن عمر شاهدًا لحديث أبي هريرة ، ورواه أبو داود الطيالسي في =

٤٢٦ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَعْنَبِ أَبُو بَشِيرٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَرَادَةَ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَوَارِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ،
عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
فَقَالَ :

« هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ » أَوْ قَالَ : « وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْهُ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ
صَلَاةً » ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا وَضُوءٌ مِنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ
اللَّهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ » ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، فَقَالَ : « هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ
الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي » .

= « مسنده » عن سلام عن زيد العمي به ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده » والدارقطني في « سننه » من
هذا الوجه . ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا أحمد بن بشير : حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي ،
فذكره ، ورواه الترمذي مختصراً من حديث جابر بن عبد الله بلفظ : أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ،
وثلثاً ثلاثاً ، ورواه البيهقي في « الكبرى » من طريق زيد العمي به .
« وضوء القدر » : القدر بمعنى الرتبة والشرف ، أي : أن هذا الوضوء له قدر عند الله
تعالى ..

٤٢٦ - ضعيف : « الضعيفة » أيضاً ، « الإرواء » (٨٥) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ زيد بن الحواري - هو العمي - ضعيف . وكذلك الراوي
عنه .

رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده » عن أسود بن
عامر ، عن إسرائيل ، عن زيد العمي ، عن نافع ، عن ابن عمر .
« كِفْلَيْنِ » : تثنية « كِفْلٍ » بمعنى : الحظ والنصيب .

٤٨ - باب ما جاء في القصد في الوضوء

وكراهية التعدي فيه

٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ ، عن يُونُسَ بْنِ عُبيدٍ ، عن الحسنِ ، عن عُمَيْرِ بْنِ صَمْرَةَ السَّعْدِيِّ ، عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ : وَلِهَانُ ، فَاتَّقُوا وَشَوَاسَ الْمَاءِ » .

٤٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا خَالِي يَعْلى ، عن سُفْيَانَ ، عن مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ ؟ فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ :

« هَذَا الْوُضُوءُ ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا ، فَقَدْ أَسَاءَ أَوْ تَعَدَّى ، أَوْ ظَلَمَ » .

٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّاسٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عن عَمْرِو ، سَمِعَ كُرَيْبًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

بِثِّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنَّةٍ وَضُوءًا ، يُقَلِّلُهُ ، فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ .

٤٢٧ - ضعيف جداً : (المشكاة) (٤١٩) .

٤٢٨ - حسن صحيح : (المشكاة) (٤١٧) ، (صحيح أبي داود) (١٢٤) .

٤٢٩ - صحيح : (الإرواء) (٣٠) : ق .

(شنة) : سقاء عتيق .

(يقلله) : من التقليل ، أي : لا يكثر في استعماله الماء فيه .

٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمَصِيُّ : ثنا بَقِيَّةٌ ، عن محمد بن الفضل ،
عن أبيه ، عن سالم ، عن ابنِ عُمَرَ ؛ قَالَ :

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ : « لَا تُسْرِفْ ، لَا تُسْرِفْ » .

٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا قُتَيْبَةُ : ثنا ابنُ لَهَيْعَةَ ، عن حُيَيْبِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيِّ ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
مَرَّ بِسَعِيدٍ ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ :

« مَا هَذَا السَّرْفُ ؟ » فَقَالَ : أَنِّي الْوُضُوءَ إِسْرَافًا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَإِنْ

كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ » .

٤٣٠ - موضوع : « الضعيفة » (٤٧٨٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ الفضل بن عطية ضعيف ، وابنه كذاب ، وبقية
مدلس .

٤٣١ - ضعيف : « الضعيفة » أيضًا ، « الإرواء » (١٤٠) ، « المشكاة » (٤٢٧) ،

« الرد على بليق » (٩٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ ، رواه الإمام
أحمد في « مسنده » ، وأبو داود والنسائي في « سننهما » من هذا الوجه خلا ما ذكره هنا فلذلك
أوردته .

ورواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » من حديث هلال بن يساف .

ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : حدثنا أبو خيثمة : حدثنا أبو رجاء : حدثنا ابن لهيعة ،

فذكره كما رواه ابن ماجه رحمه الله .

٤٩ - باب ما جاء في إسباغ الوضوء

٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : ثنا مُوسَى بْنُ جَهْضَمٍ (١)

أبو جهضمٍ : ثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن ابن عباس ؛ قال :

أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء .

٤٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يحيى بن أبي بكير : ثنا زهير بن

محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ قال :

« ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات ؟ » .

قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا

إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » .

٤٣٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٦٩) .

٤٣٣ - حسن صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ٩٧) ، (صحيح الترغيب) (١٨٨)

و (٣٠٩) .

قال البوصيري : رواه عبد بن حميد في « مسنده » : حدثني زكريا بن عدي : أنبأنا عبد الله بن

عمرو الرقي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، فذكره بزيادة طويلة في آخره ، ورواه ابن حبان في

« صحيحه » عن ابن خزيمة ، عن محمد بن عبد الرحيم ، عن أبي عاصم ، عن سفیان ، عن عبد الله بن

أبي بكر ، عن سعيد بن المسيب به ، ورواه الحاكم من طريق سعيد بن المسيب به وقال : هذا حديث

صحيح على شرط الشيخين . ورواه أيضًا من حديث علي بن أبي طالب وقال : حديث صحيح على

=

شرط مسلم .

(١) كذا الرواية عنده ، وقد وهما المزني في « التحفة » (٥ / ٤٢) ، والصواب : موسى بن سالم .

٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ ، عن كثيرِ
ابنِ زَيْدٍ ، عن الوليدِ بْنِ رَبَاحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
« كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى
الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ » .

٥٠ - باب ما جاء في تخليل اللحية

٤٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْقَدَنِيُّ : ثنا سُفْيَانُ ، عن عبدِ الكَرِيمِ أَبِي
أُمَيَّةَ ، عن حَسَّانِ بْنِ بِلَالٍ ، عن عُمَارِ بْنِ يَاسِرٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ ، قَالَ :
ثَنَا سُفْيَانُ ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن قَتَادَةَ ، عن حَسَّانِ بْنِ بِلَالٍ ، عن عُمَارِ بْنِ
يَاسِرٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ .

٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ الْقَزْوِينِيُّ ^(١) : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عن
إِسْرَائِيلَ ، عن عامِرِ بْنِ شَقِيقِ الْأَسَدِيِّ ، عن أَبِي وَائِلٍ ، عن عُثْمَانَ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ .

= قلت : وله شاهد في « الصحيحين » والترمذي من حديث أبي هريرة ، قال الترمذي : حسن
صحيح ، قال : وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وابن عباس وعبد الرحمن بن عائش وأنس
وعائشة وغيرهم .

٤٣٤ - صحيح : « صحيح الترغيب » (١٨٧ و ٣٠٨) : م بآتم منه .

٤٣٥ - صحيح : « الروض » (٤٧٥) .

« يخلل » : التخليل تفريق شعر اللحية في الوضوء لإيصال الماء إليها .

٤٣٦ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٨) ، « تخریج المختارة » (٣٢٥) -

(٣٢٨) .

(١) في « النسخة الأخرى » : « محمد بن أبي خلف » ، وانظر « تحفة الأشراف » (٧ / ٢٥٦) .

٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : ثنا يحيى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو النَّضْرِ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ ، عن يزيدِ الرَّقَاشِيِّ ، عن أنسِ ابْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :

كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ .

٤٣٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عبدُ الحميدِ بْنُ حَبِيبٍ : ثنا الأوزاعيُّ : ثنا عبدُ الواحدِ بْنُ قَيْسٍ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَّكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرَّكَ ، ثُمَّ شَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا .

٤٣٧ - صحيح دون المرتين : « الإرواء » (٩٢) ، « صحيح أبي داود » (١٣٣) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن كثير وشيخه ، رواه أبو داود في « سننه » من هذا الوجه فلم يذكر الأصابع ، فلذلك أوردته .

وكذا رواه ابن أبي شيبة عن موسى بن أبي عائشة عن يزيد الرقاشي به ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا أبو بدر ، عن الرخيل بن معاوية ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا تَوَضَّأَ يَقُولُ يَدُهُ تَحْتَ ذِقْنِهِ وَيَخْلَلُ لِحْيَتَهُ مَرَّتَيْنِ وَرَبْمَا فَعَلَهُ ثَلَاثًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي « الصَّغْرَى » .

٤٣٨ - ضعيف : « صحيح أبي داود » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه عبد الواحد وهو مختلف فيه ، رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه وقال : قال ابن أبي حاتم عن أبيه : روى هذا الحديث الوليد ، عن الأوزاعي ، عن عبد الواحد ، عن يزيد الرقاشي وقتادة قالا : كان النبي ﷺ ، مرسلًا ، وهو الصواب . قال أبو الحسن : ورواه أبو المغيرة عن الأوزاعي مرفوعًا عن ابن عمر ، وهو الصواب .

قلت : وكذا رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » من طريق نافع عن ابن عمر .

٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقْمِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِبْعَةَ الْكِلَابِيُّ :
 نَا وَاصِلُ بْنُ الشَّائِبِ الرَّقَاشِيُّ ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ :
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ .

٥١ - باب ما جاء في مسح الرأس

٤٤٠ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ ، قَالَ : أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ
 لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى - :

هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَيْنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ . فَدَعَا بَوْضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ،
 ثُمَّ تَمَضَّمْ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ
 مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ،

= « عرك » ؛ أي ذلك .

« عارضيه » ؛ أي : جانبي وجهه .

٤٣٩ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف أبي سورة وواصل الرقاشي ، رواه الإمام أحمد في
 « مسنده » من هذا الوجه ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا محمد بن عبيد : حدثنا واصل
 الرقاشي به بلفظ : « توضعاً وتمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء » ، وكذا رواه عبد بن حميد عن محمد
 ابن عبيد به ، وله شاهد من حديث عثمان بن عفان رواه ابن ماجه والترمذي وقال : قال البخاري : أصح
 شيء في هذا الباب حديث عثمان .

٤٤٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٩) ، « تعليقي على صحيح ابن خزيمة »

(١٧٣) : ق .

ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ .

٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عِبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، عن حجاج ، عن عطاء ، عن عثمان بن عفان ؛ قال :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضِئاً فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً .

٤٤٢ - حَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية ، عن علي ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً .

٤٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ : ثنا يحيى بن راشد البصري ، عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع ؛ قال :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضِئاً فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً .

٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع ، عن شفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الزبيع بنت مَعْقُودِ ابْنِ عَفْرَاءَ ؛ قالت : تَوْضِئاً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّتَيْنِ .

٤٤١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٦) ، (الروض) (٣٠٦) .

٤٤٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضاً (١٠٤) .

٤٤٣ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن راشد ، ومحمد بن الحارث ؛ قال فيه ابن حبان في « الثقات » : يخطيء .

قلت : رواه البيهقي في « الكبرى » من طريق يعقوب بن شفيان عن محمد بن الحارث القرشي مؤذن مسجد مصر به ، وزاد : « وصلى فسلم مرة » وسألتني بهذه الزيادة في كتاب الصلاة .

٤٤٤ - حسن : (صحيح أبي داود) (١٢١) ، وهو مختصر الحديث المتقدم (٣٩٦) .

٥٢ - باب ما جاء في مسح الأذنين

٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عن ابنِ عَجَلَانَ ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مسحَ أُذُنَيْهِ ، داخِلَهُمَا بالسَّبَّابَتَيْنِ ، وخالفَ إِبْهَامَيْهِ
إلى ظاهرِ أُذُنَيْهِ ، فمسحَ ظاهرَهُمَا وباطنَهُمَا .

٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَرِيكٌ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
عَقِيلٍ ، عن الرُّبَيْعِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ توضَّأَ فمسحَ ظاهرَ أُذُنَيْهِ وباطنَهُمَا .

٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وعليهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قالا : ثنا وكيعٌ ، عن
الحسنِ بنِ صالحٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عن الرُّبَيْعِ بنتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ ؛
قالت :

توضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فأدخلَ إصْبَعِيهِ في جُحْرِي أُذُنَيْهِ .

٤٤٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الوليدُ : ثنا حريزُ بْنُ عثمانَ ، عن
عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ميسرةَ ، عن المقْدَامِ بْنِ معدٍ كَرِبَ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ توضَّأَ فمسحَ برأسِهِ وأُذُنَيْهِ ، ظاهرَهُمَا وباطنَهُمَا .

٤٤٥ - حسن صحيح : (الإرواء) (٩٠) .

٤٤٦ - حسن : (صحيح أبي داود) (١١٧) .

٤٤٧ - حسن : (صحيح أبي داود) أيضًا (١٢٢) ، (المشكاة) (٤١٤) .
(جُحْرِي أُذُنَيْهِ) : الجُحْر : باطن الأذن .

٤٤٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٢ و ١١٤) .

٥٣ - باب الأذنان من الرأس

٤٤٩ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن شُعبَةَ ، عن حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ ، عن عَجَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الأذنان من الرأس » .

٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ : أنا حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الأذنان من الرأس » ، وكان يمسح رأسه مرة ، وكان يمسح المأقين .

٤٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بن الحصين : ثنا محمد بن عبد الله ابن غلثة ، عن عبد الكريم الجزري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الأذنان من الرأس » .

٤٤٩ - حسن : (الإرواء) (٨٤) ، (الصحيحة) (٣٦) ، (صحيح أبي داود) (١٢٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن إن كان سويد بن سعيد حفظه .

٤٥٠ - حسن : دون مسح المأقين : (صحيح أبي داود) (١٢٣) ، (المشكاة) (٤١٦) ، (الصحيحة) (٣٦) .

(المأقين) : المأق : طرف العين الذي يلي الأنف .

٤٥١ - حسن : المصادر المتقدمة .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الله بن غلثة، وعمرو بن الحصين . =

٥٤ - باب تخليل الأصابع

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمِصِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيرٍ ، عن ابن لهيعة : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمُعَاوَرِيُّ ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عن الْمُشْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ .

ز : ٣٢ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : ثنا خَازِمُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ : ثنا قُتَيْبَةُ : ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ : ثنا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عن ابن أبي الزناد ، عن موسى بن عُقْبَةَ ، عن صالح مولى التَّوْأَمَةِ ، عن ابن عباس ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ وَاجْعَلِ المَاءَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ » .

= وله شاهد من حديث أبي أمامة رواه الترمذي وقال : إسناده ليس بالقائم ، ورواه الدارقطني في « سننه » من طريق ابن أبي مريم عن راشد بن سعد مرسلًا .

٤٥٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٥) ، « المشكاة » (٤٠٧) ، « الروض »

(٤٧٥) .

٤٥٣ - حسن صحيح : « الصحيحة » (١٣٠٦) ، « المشكاة » (٤٠٦) .

قال البوصيري : رواه الترمذي في « الجامع » أيضًا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري به إلا قوله : « إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء » فلذلك أوردته .

وقال : حديث حسن غريب ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق سعد بن عبد الحميد به . وكذا رواه ابن أبي شيبة عن هشيم ، عن عمران بن أبي عطاء ، عن ابن عباس موقوفًا . =

٤٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يحيى بْنُ سُلَيْمِ الطَّائِفِيُّ ، عن إسماعيلَ بنِ كثيرٍ ، عن عاصمِ بنِ لَقَيْطِ بنِ صَبْرَةَ ، عن أبيه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَخَلِّ بَيْنَ الأصَابِعِ » .

٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ : ثنا مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بنِ عُبيدِ اللَّهِ ابنِ أَبِي رَافِعٍ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ ، عن أبيه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خَاتَمَهُ .

٥٥ - باب غَسَلِ العِرَاقِيبِ

٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وَكِيعٌ ، عن

= قلت : وصالح وإن اختلط بآخره ؛ فإنما روى عنه موسى بن عقبة قبل اختلاطه .

٤٥٤ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٠) ، « الإرواء » .

٤٥٥ - ضعيف : « المشكاة » (٤٢٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف معمر وأبيه محمد بن عبيد الله ، قال البخاري : معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث .

قال البيهقي : والاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وعبد الله بن عمر .

قلت : أثر علي وابن عمر رواهما ابن أبي شيبة في « مصنفه » ، ونقل أيضًا فعله عن عروة والحسن البصري وعمرو بن دينار وسالم بن عبد الله .

٤٥٦ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٧) : م .

« وأعقابهم تلوح » : الأعقاب جمع عَقَب وهو مؤخر القدم .

ومعنى « تلوح » : أنه يظهر للناظرين فيها بياض لم يصبه الماء مع إصابة سائر القدم .

شفيان ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ؛
قال : رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون ، وأعقابهم تلوح ، فقال :

« ويلٌ للأعقابِ من النارِ ، أسبغوا الوضوءَ » .

ز : ٣٣ - قال القطان : حدثنا أبو حاتم : ثنا عبد المؤمن بن علي : ثنا عبد
السلام بن حرب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : قال رسول
الله ﷺ :

« ويلٌ للأعقابِ من النارِ » .

٤٥٧ - حدثنا محمد بن الصباح : ثنا عبد الله بن رجاء المكي ، عن ابن
عجلان . (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن سعيد ، وأبو خالد
الأحمر ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سلمة ؛
قال : رأيت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ ، فقالت : أسبغ الوضوء ، فإني سمعتُ
رسول الله ﷺ يقول :

« ويلٌ للعراقيبِ من النارِ » .

٤٥٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب : ثنا عبد العزيز بن

ز : ٣٣ - صحيح : م .

٤٥٧ - صحيح : م .

« العراقيب » : جمع غرقوب ، غصب غليظ فوق عقب الإنسان .

٤٥٨ - صحيح : ق .

المُخْتَارِ : ثنا سُهَيْلٌ ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ويلٌ للأعقابِ من النَّارِ » .

٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عن أبي إسحاق ،

عن سعيد بن أبي كَرِبٍ ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ :

« ويلٌ للعراقِبِ من النَّارِ » .

٤٦٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَثْمَانَ ، وعثمانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الدَّمَشْقِيَّانِ ، قالا : ثنا

الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ : ثنا شَيْبَةُ بْنُ الْأَحْنَفِ ، عن أبي سَلَامٍ الْأَسْوَدِ ، عن أبي صالحِ الْأَشْعَرِيِّ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ ، عن خالدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، ويزيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وشرْحبِيلِ ابْنِ حَسَنَةَ وَعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« أَتَمُّوا الْوُضُوءَ ، وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٤٥٩ - صحيح : « الروض » (٢٥٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن سلام ، عن

أبي إسحاق به بلفظ « العراقيب » ، وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » من طريق سعيد بن أبي كَرِبٍ عن جابر ، وأصله في « الصحيحين » من حديث عبد الله بن عمرو ، ومن حديث أبي هريرة ، وفي مسلم من حديث عائشة .

٤٦٠ - صحيح : « الصحيحة » (٨٧٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن ما علمت في رجاله ضعفاً ، وهو في « الصحيحين » من

حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو ، وفي « صحيح مسلم » من حديث عائشة بلفظ : « أسبغوا الوضوء » .

٥٦ - باب ما جاء في غسل القدمين

٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن أَبِي حَيْثَةَ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فغَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طَهُورَ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

٤٦٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ : ثنا حَرِيْزُ بْنُ عَثْمَانَ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عن الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

٤٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا ابْنُ عُثَيْبَةَ ، عن رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عن الرَّبِيعِ ؛ قَالَتْ :

أَتَانِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ - تعني حديثها الذي ذكرت أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ - ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ النَّاسَ أَبَوْا

٤٦١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٠٥) .

٤٦٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، رواه النسائي في « الصغرى » بعضه من حديث علي بن أبي

طالب .

٤٦٣ - حسن : دون قوله : « فقال ابن عباس .. » فإنه منكر ؛ (صحيح أبي داود)

(١١٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » .

إلا الغسل ، ولا أجد في كتابِ اللهِ إلا المسح .

٥٧ - باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى

٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن جامعِ ابنِ شَدَّادٍ ، عن أَبِي صَخْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ يَحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ سَمِعَ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« من أتمَّ الوضوءَ كما أمرَهُ اللهُ ، فالصَّلواتُ المكتوباتُ كفاراتُ لما

بينهنَّ » .

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا حَبَّاجٌ : ثنا هِشَامٌ : أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ ، عن أَبِيهِ ، عن عُمِّهِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :

« إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ لِأَحَدٍ حَتَّى يُسَبِّغَ الْوَضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ

تعالى ؛ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، وَيَمْسُحُ بِرَأْسِهِ ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى

الكَعْبَيْنِ » .

٤٦٤ - صحيح : (صحيح الترغيب) ، (١ / ٧٨ و ٨٥) : م .

٤٦٥ - صحيح : (صحيح الترغيب) ، (١ / ٩٣) ، (صحيح أبي داود)

(٨٠٤) .

٥٨ - باب ما جاء في التَّضْحِجِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ : ثنا زكريَّا بنُ أَبِي زائدة ؛ قَالَ : قَالَ منصورٌ : حَدَّثَنَا مجاهدٌ ، عن الحكمِ بنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ :
أَنَّه رأى رسولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضُأً ، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا من ماءٍ فَنَضَحَ بِهِ فرجَهُ .

٤٦٧ - حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ محمدٍ الفِرْيَابِيُّ : ثنا حسانُ بنُ عبدِ اللَّهِ : ثنا ابنُ لهيعةَ ، عن عَقِيلٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أسامةُ بنُ زَيْدٍ ، عن أبيه زَيْدِ بنِ حارثةَ ؛ قَالَ : قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« عَلَّمَنِي جَبْرِيلُ الْوُضُوءَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْضَحَ تَحْتَ ثَوْبِي ، لِمَا يَخْرُجُ من

البُولِ بَعْدَ الْوُضُوءِ » .

ز : ٣٤ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : ثنا أبو حاتمٍ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يُوسُفَ التَّنِيسِيِّ : ثنا ابنُ لهيعةَ ، فذكر نحوه .

٤٦٦ - صحيح : « المشكاة » (٣٦١) ، « صحيح أبي داود » (١٥٩) ، « تمام المنة » .
« فضحح » ؛ أي : رش بالماء .

٤٦٧ - حسن : دون الأمر : « المشكاة » (٣٦٦) ، « الضعيفة » (١٣١٢) ،
« الصحيحة » (٨٤١) ، « صحيح أبي داود » (١٥٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، رواه الإمام أحمد في « مسنده » عن الهيثم بن خارجة : حدثنا رشدين بن سعد ، عن عقيل به ، فذكره نحوه ، ورواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » عن ابن لهيعة ، ورواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه [عن الحسن بن موسى] ^(١) .
ورواه عبد بن حميد : حدثنا الحسن بن موسى : حدثنا ابن لهيعة : حدثنا عقيل ، فذكره بزيادة .

(١) لعل ما بين القوسين مُتَّحَمٌ ، فالحديث في « السنن » (١ / ١١١) دونها .

٤٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ الْيَحْمَدِيُّ : ثنا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ : ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَوَضَّأَتْ فَانْتَضِحْ » .

٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ : ثنا قَيْسٌ ، عن ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرٍ ؛ قَالَ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْتَضِحَ فَرَجَّه .

٥٩ - باب المِنْدِيلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ وَبَعْدَ الْغُسْلِ

٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ : عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلٍ ، حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ :

أَنَّهَا لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ ، فَسْتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ، ثُمَّ أَخَذَتْ ثَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ .

= قلت : ورشد بن سعد ضعيف أيضا .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في « الجامع » وقال : حديث غريب ، قال : وفي الباب عن الحكم بن سفيان وابن عباس وأبي سعيد الخدري .

٤٦٨ - ضعيف : « الضعيفة » (١٣١٢) ، « الصحيحة » (٢ / ٥١٩ - ٥٢٠) ،

« المشكاة » (٣٦٧) / التحقيق الثاني .

٤٦٩ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف قيس وشيخه ، وله شاهد من حديث سفيان بن

الحكم الثقفي رواه أبو داود والنسائي .

٤٧٠ - صحيح : ق .

٤٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا ابنُ أبي ليلَى ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ سَعْدِ بنِ زُرَّارَةَ ، عن محمدِ بنِ شُرْحَيْبِلَ ، عن قيسِ بنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ :
 أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعْنَا لَهُ مَاءً فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِمِلْحَفَةٍ وَرُوسِيَّةٍ
 فَاشْتَمَلَ بِهَا ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى أَثْرِ الْوَرُوسِ عَلَى عُنُقِهِ .

٤٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ : ثنا
 الأعمشُ ، عن سالمِ بنِ أَبِي الجعدِ ، عن كُريبٍ : ثنا ابنُ عَبَّاسٍ ، عن خالَتِهِ ميمونةَ ؛
 قَالَتْ :

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ حِينَ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَرَدَّهُ وَجَمَلَ
 يَنْفُضُ الْمَاءَ .

٤٧٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ ، قَالَا : ثنا مروانُ بنُ
 محمدٍ : ثنا يزيدُ بنُ السُّعْطِ : ثنا الوضينُ بنُ عطاءٍ ، عن محفوظِ بنِ عَلْقَمَةَ ، عن
 سلمانِ الفارسيِّ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَقَلَبَ جُبَّةَ صُوفٍ كَانَتْ عَلَيْهِ ، فَمَسَحَ بِهَا
 وَجْهَهُ .

= « فالتحف به » ؛ أي اشتمل به فصار كالمنديل الذي ينشف به أثر الماء .

٤٧١ - ضعيف : « التعليق على ابن ماجه » .

« ملحفة وروسية » : مصبوغة بالورس ، وهو نبت أصفر يصبغ به .

« عُنُقِهِ » : المَكْنَةُ : الطَيِّ فِي الْبَطْنِ مِنَ السَّمَنِ .

٤٧٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٤٣) : ق .

« يَنْفُضُ » ؛ أي : يزيل ويدفع .

٤٧٣ - حسن : « الروض » (٣٤١) .

٦٠ - باب ما يُقال بعد الوضوء

٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، قالوا : ثنا عمرو بن عبد الله بن وهب أبو سليمان الثخمي قال : حَدَّثَنِي زَيْدُ الْعَمِّيِّ ، عن أنس بن مالك ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَالَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ فَتُفْتَحُ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ . »

ز : ٣٥ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ الْقَطَّانُ : ثنا إبراهيم بن نصير : ثنا أبو نعيم

بنحوه .

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وفي سماع محفوظ من سلمان نظر .

رواه ابن ماجه هنا وفي كتاب اللباس ، وسيأتي ، وله شاهد من حديث معاذ بن جبل رواه الترمذي وقال : غريب وإسناده ضعيف ، قال : ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء ، ثم رواه من حديث عائشة قالت : كان لرسول الله ﷺ خرقة يُنَشَفُ بها بعد الوضوء .

٤٧٤ - ضعيف : « الضعيفة » (٤٥٧١) ، وهو صحيح دون قوله : « ثلاث

مرات » .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف ، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب

رواه الترمذي وقال : في إسناده اضطراب ، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء ، قال : وفي الباب عن أنس بن مالك وعقبة بن عامر .

قلت : له شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه مسلم وأصحاب « السنن الأربعة » ، وزاد فيه ابن

ماجه في أوله : « ما من مسلم يتوضأ ... » والباقي نحوه .

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ عَمِيرٍ الدَّارِمِيُّ ^(١) : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن عطاء البجلي ، عن عتبة بن عامر الجهني ، عن عمر بن الخطاب ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، إلا فُتِحَتْ لَهُ ثمانية أبواب الجنة ، يدخل من أيها شاء . »

٦١ - باب الوضوء في الصُّفْرِ

٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أحمد بن عبد الله ، عن عبد العزيز بن الماجشون : ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد صاحب النبي ﷺ ؛ قال : أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماءً في تَوْرٍ من صُفْرِ ، فتوضأ به .

٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا عبد العزيز بن محمد

٤٧٥ - صحيح : (الإرواء) (٩٦) ، (صحيح أبي داود) (١٦٢) ، (صحيح

الترغيب) (٢١٩) : م .

٤٧٦ - صحيح : (الإرواء) (٢٨) ، (صحيح أبي داود) (٨٩) : خ .

(التور) : هو إناء من صُفْرٍ أو حجارة يتوضأ منه .

(صُفْر) : هو النحاس مما يشبه الذهب بلونه .

٤٧٧ - صحيح .

(مِخْضَب) : إجماعة لغسل الثياب .

(أَرْجُل) : من الترجيل : وهو التسريح .

(١) في « الأصل » و « النسخة الأخرى » : (الوؤاسي) ، وليست مذكورة في مصادر ترجمته .

الدراوَزديّ ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عُمرَ ، عن إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ عبدِاللهِ بنِ جحشٍ ،
 عن أبيه ، عن زينبِ بنتِ جحشٍ ؛ أنَّه كانَ لها مِخضَبٌ من صُفْرِ ، قالت :
 كنتُ أُرَجِّلُ رأسَ رسولِ اللهِ ﷺ فيه .

٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ ، عن
 شريكٍ ، عن إبراهيمَ بنِ جريِّرٍ ، عن أبي زُرْعَةَ بنِ عمرو بنِ جريِّرٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فِي تَوْرِ .

٦٢ - باب الوضوء من النوم

٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ : ثنا
 الأعمشُ ، عن إبراهيمَ ، عن الأسودِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :
 كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ .
 قَالَ الطَّنَافِسيُّ : قَالَ وَكَيْعٌ : تَعْنِي وَهُوَ سَاجِدٌ .

٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ بنِ زُرَّارَةَ : ثنا يحيى بنُ زكريَّا بنِ أبي زائدةَ ،
 عن حجَّاجٍ ، عن فضيلِ بنِ عمرو ، عن إبراهيمَ ، عن علقمةَ ، عن عبدِاللهِ :
 أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

٤٧٨ - حسن : وهو مختصر الحديث (٣٦٤) .

٤٧٩ - صحيح : (الصحيحة) (٢٩٢٥) .

٤٨٠ - صحيح : (الصحيحة) (٢٩٢٥) .

قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن فيه حجاجة - وهو ابن أرتاة - وقيل: كان يلدس.
 رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : حدثنا عبد الله بن عامر ، فذكره بتمامه ، وزاد في آخره =

٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ حُرَيْثِ ابْنِ أَبِي مَطْرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ نَوْمُهُ ذَلِكَ وَهُوَ جَالِسٌ . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَاصِيُّ : ثنا بَقِيَّةٌ ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدِ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّهْمَ ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرَّارٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ؛ قَالَ :

= زيادة ، وقد ذكرتها في « زوائد المسانيد العشرة » ، وله شاهد من حديث عائشة ، رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه .

٤٨١ - منكر : « صحيح أبي داود » (١٢٢٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه حُرَيْثُ بْنُ أَبِي مَطْرٍ وهو ضعيف ، رواه أبو داود والترمذي من وجه آخر عن ابن عباس بغير هذا السياق .

قال الترمذي : وقد رَوَى حديثَ ابنِ عَبَّاسٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ .

٤٨٢ - حسن : « المشكاة » (٣١٦) ، « الإرواء » (١١٣) ، « صحيح أبي داود »

(١٩٨) ، « تمام المنة » .

« وكاء السه » : الوكاء هو ما يُشَدُّ به رأس القربة ونحوها ، والسه من أسماء الدبر .

٤٨٣ - حسن : « الإرواء » (١٠٤) .

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، إِلَّا مِنْ جَنَابِيهِ ،
لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ .

٦٣ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ

٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ ؛ قَالَتْ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

٤٨٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ : ثنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى . (ح) وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ - جَمِيعًا - عَنْ ابْنِ أَبِي
ذُئِبٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ ، فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ » .

٤٨٤ - صحيح : « المشكاة » (٣١٩) ، « الإرواء » (١١٦) ، « صحيح أبي داود »
(١٧٤) ، « الروض » (١٧٤) .
٤٨٥ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، عقبة بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في « الثقات » ،
وقال ابن المديني : شيخ مجهول ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وله شاهد من حديث بسرة بنت
صفوان : رواه أصحاب « السنن الأربعة » .

قال البخاري : أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة ، قال الترمذي : وفي الباب عن أم حبيبة
وأبي أيوب وأروى بنت أوس وعائشة وجابر وزيد بن خالد وعبد الله بن عمرو .

٤٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ ذَكْوَانَ الدَّمَشْقِيِّ : ثنا مروانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قالَا : ثنا
الهيثمُ بْنُ حُمَيْدٍ : ثنا العلاءُ بْنُ الحارثِ ، عن مكحولٍ ، عن عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ،
عن أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ :
« مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

٤٨٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ : ثنا عبدُالسلامِ بْنُ حَرْبٍ ، عن إسحاقِ بْنِ
أبي فَرَوَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عبدِاللَّهِ بْنِ عبدِ القارِيِّ ، عن أبي أَيُّوبَ ؛ قالَ : سمعتُ
رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ :
« مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

٤٨٦ - صحيح : بما قبله : « الإرواء » (١١٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، مكحول الدمشقي مدلس وقد رواه بالمنعنة فوجب ترك
حديثه ، لا سيما وقد قال البخاري وأبو زرعة وهشام بن عمار وأبو مسهر وغيرهم : إنه لم يسمع من
عنبسة بن أبي سفيان ؛ فالإسناد منقطع .

ورواه البيهقي في « الكبرى » من طريق الهيثم بن حميد به .

ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا أبو بكر بن زنجويه : حدثنا أبو مسهر : حدثني الهيثم بن حميد :
فذكره بإسناده ومثته ، وزاد في آخره قال العلاء : قال مكحول : من مس متعمداً .

٤٨٧ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه إسحاق بن أبي فروة وقد اتفقوا على تضعيفه ، والمتن رواه البزار
في « مسنده » من حديث ابن عمر ، ومن حديث عائشة ، ورواه ابن الجارود والدارقطني من حديث
عبدالله بن عمرو .

٦٤ - باب الزخصة في ذلك

٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا محمدُ بنُ جابرٍ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ طَلْحٍ الْحَتْفِيَّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَسِّ
الذُّكْرِ ؟ فَقَالَ :

« لَيْسَ فِيهِ وُضوءٌ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ » .

٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحِمَاصِيِّ : ثنا
مِرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ؛ قَالَ : سُئِلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَسِّ الذُّكْرِ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا هُوَ جِذْيَةٌ مِنْكَ » .

٤٨٨ - صحيح : « المشكاة » (٣٢٠) ، « صحيح أبي داود » (١٧٥) .

٤٨٩ - ضعيف جدًا .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه جعفر بن الزبير وقد اتفقوا على ترك حديثه واتهموه .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في « مسنده » عن وكيع عن جعفر بن الزبير به وقال : « إنما هو

حدوة منك » . رواه أبو يعلى الموصلي من طريق جعفر بن الزبير به وقال : « إنما هو حدوة منك » ، وله

شاهد من حديث قيس بن طلح عن أبيه : رواه أبو داود والترمذي وابن حبان في « صحيحه » وابن أبي

شيبه في « مصنفه » بلفظ : « إن هو إلا مضغة منك أو بضعة » .

قال الترمذي : وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب .

« جِذْيَةٌ » : ما قطع طولاً من اللحم ، أو القطعة الصغيرة .

وفي بعض النسخ : « جزء » ، وفي بعضها : « جِذْوَةٌ » بمعنى القطعة من اللحم .

٦٥ - باب الوضوء مما غيرت النار

٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن محمد بن عمرو ابن علقمة ، عن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » . فقال ابن عباس : أنتوضأ من الحميم ؟ فقال له : يا ابن أخي ! إذا سمعتَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ حديثًا ، فلا تضرب له الأمثال .

٤٩١ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا ابن وهب : أنا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عن ابن شهاب ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشة ؛ قالت : قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « تَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

٤٩٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْرَقِ : ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ؛ قَالَ : كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ وَيَقُولُ : صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

٤٩٠ - حسن : ومضى مختصرًا برقم (٢٢) دون « توضحوا .. » وهذا رواه م : (صحيح أبي داود) (١٨٨) .

(الحميم) : الماء الحار .

٤٩١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٨٨) : م .

٤٩٢ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد مختلف فيه من أجل خالد بن يزيد ولم ينفرد به ؛ فقد رواه البزار في (مسنده) عن عبد الله بن الصباح ، عن حجاج بن نصير ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن عن أنس =

« تَوْضُّؤُوا تَمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

٦٦ - باب الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوِصِ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ،

عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ كَيْفًا ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى

الصَّلَاةِ ، فَصَلَّى .

٤٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الْمُنْكَدِرِ ، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛

= فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنَهُ وَقَالَ : « غَيْرَت » بَدَل : « مَسَّت » .

قَالَ الْبَزَارُ : هَكَذَا رَوَاهُ مَبَارِكٌ ، وَقَالَ مَطْرَفٌ : عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، وَقَالَ أَشْعَثُ : عَنْ

الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قُلْتُ : وَلَهُ شَاهِدٌ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ وَأُمِّ سَلْمَةَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي طَلْحَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ

وَأَبِي مُوسَى .

وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ فِي « مُسْنَدِهِ » مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا ، فَذَكَرَهُ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ كَمَا أوردته

فِي « زَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ » .

٤٩٣ - صَحِيحٌ : « صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ » (١٨١ و ١٨٤) : ق .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ غَيْرِ

ذَكَرَ مَسْحَ الْيَدِ ، وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مُصَنَّفِهِ » كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ مَاجَةَ .

« بِمَسْحٍ » : ثَوْبٌ مِنَ الشَّعْرِ غَلِيظٌ .

٤٩٤ - صَحِيحٌ : « صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ » (١٨٥) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سُفْيَانَ بِهِ ، فَذَكَرَ الْمَرْفُوعَ مِنْهُ فَقَطْ ، قَالَ

التِّرْمِذِيُّ : وَهَذَا آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : تَرَكَ الْوَضُوءَ تَمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، قَالَ : وَكَأَنَّ هَذَا =

قال :

أكل النبي ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ خبزًا ولحمًا ولم يتوضَّؤوا .

٤٩٥ - حدَّثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ إبراهيمَ الدَّمشقيُّ : ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ : ثنا الأوزاعيُّ : ثنا الزُّهريُّ ؛ قالَ : حضرتُ عشاءَ الوليدِ أو عبدِالمَلِكِ ، فلَمَّا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ قُمْتُ لِأَتَوْضَأَ ، فَقَالَ جَعْفَرُ بنُ عمرو بنِ أميَّةَ : أشهدُ على أبي أَنَّهُ شهدَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ :

أكلَ طعامًا مِمَّا غيرتِ النَّارُ ، ثُمَّ صَلَّى ولم يتوضَّأ .
وقالَ عليُّ بنُ عبدِاللَّهِ بنِ عباسٍ : وأنا أشهدُ على أبي بمثلِ ذلكِ .

٤٩٦ - حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ : ثنا حاتمُ بنُ إِسماعيلَ ، عن جعفرِ بنِ محمدٍ ، عن أبيهِ ، عن عليِّ بنِ الحُسَيْنِ ، عن زينبِ بنتِ أمِّ سَلَمَةَ ، عن أمِّ سَلَمَةَ ؛ قالت :

أُتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بكتفِ شاةٍ ، فأكلَ منه ، وصَلَّى ولم يمسَّ ماءً .

٤٩٧ - حدَّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شيبَةَ : ثنا عليُّ بنُ مُسَهَّرٍ ، عن يحيى بنِ سَعِيدٍ ، عن بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ : أَنَا سُويْدُ بنُ الثُّعْمَانِ الأنصاريُّ :

= الحديث ناسخ للحديث الأول حديث الوضوء مما مست النار ا هـ .

ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن بكار عن أبي الزبير عن جابر وسياقه أم .
ورواه ابن أبي شيبة بتمامه عن هشيم عن علي بن زيد عن محمد بن المنكير به فذكره .
ورواه مسدد وابن أبي عمر وأحمد بن منيع والحارث وأبو يعلى الموصلي وابن حبان والحاكم والبيهقي ، وله شاهد في « الصحيحين » من حديث عمرو بن أمية .

٤٩٥ - صحيح : (الإرواء) (١٩٦٢) : ق .

٤٩٦ - صحيح : (المشكاة) (٣٢٥) .

٤٩٧ - صحيح : خ .

« الصهباء » : موضع قريب من خيبر .

أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، حتى إذا كانوا بالصهباة
صلّى العصر ، ثم دعا بأطعمية ، فلم يؤت إلا بسويق ، فأكلوا وشربوا ، ثم
دعا بماء ، فمضمض فاه ، ثم قام فصلّى بنا المغرب .

٤٩٨ - حدّثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب : ثنا عبد العزيز بن
المختار : ثنا شهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة :

أن رسول الله ﷺ أكل كتيف شاة ، فمضمض وغسل يديه وصلّى .

٦٧ - باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل

٤٩٩ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الله بن إدريس ، وأبو معاوية ؛
قالا : ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء
ابن عازب ؛ قال : سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ؟ فقال :
« توضؤوا منها » .

٥٠٠ - حدّثنا محمد بن بشر : ثنا عبد الرحمن بن مهدي : ثنا زائدة
واسرائيل ، عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمرة ؛
قال :

أمرنا رسول الله ﷺ أن نتوضأ من لحوم الإبل ولا نتوضأ من لحوم
الغنم .

٤٩٨ - صحيح : « مختصر الشمائل » (١٤٩) .

قال البوصيري : هنا إسناد رجاله ثقات .

٤٩٩ - صحيح : « الإرواء » (١ / ١٥٢) ، « صحيح أبي داود » (١٧٧) .

٥٠٠ - صحيح : « الإرواء » (١١٨) .

٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ : ثنا عِبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، عن حجاج ، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم - وكان ثقةً ، وكان الحكم يأخذ عنه - : ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أسيد بن حضير ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تَوْضُّؤُوا من ألبانِ الغنمِ ، وتَوْضُّؤُوا من ألبانِ الإبلِ » .

٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يحيى : ثنا يزيدُ بْنُ عبدِ رَبِّهِ : ثنا بَقِيَّةٌ ، عن خالدِ بنِ يزيدِ بنِ عُمرِ بنِ هُبَيْرَةَ الْفَزَارِيِّ ، عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ ؛ قال : سمعت محارب بن دثار يقول : سمعت عبد الله بن عمر ^(١) يقول : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ :
« تَوْضُّؤُوا من لحومِ الإبلِ ، ولا تَوْضُّؤُوا من لحومِ الغنمِ ، وتَوْضُّؤُوا من

٥٠١ - ضعيف : « صحيح أبي داود » (١٧٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة وتدليسهِ ، لا سيما وقد خالف غيره ، والمخفوظ في هذا حديث الأعمش عن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء ، وقيل : عن ابن أبي ليلى عن ذي النُّرَّةِ وقيل : غير ذلك ، رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة .
ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء بن عازب .

٥٠٢ - ضعيف : « صحيح أبي داود » (١٧٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه بقیة بن الوليد وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة ، وشيخه خالد مجهول الحال ، وتقدم كونه في مسلم من حديث جابر بن سمرة ، وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » .
« معائن الإبل » : هي مبارکها حول الماء .

(١) هذا هو الصواب ، ووقع في الأصل : « عمرو » في كلِّ الطبقات وهو خطأ تبهني عليه كتابةً في أمور أخرى الشيخ الفاضل أبو الأشبال شاغف الباكستاني في أوراق قدمها لي - جزاه الله خيراً - وأنا في جدّة للعمرة في شعبان سنة ١٤١٠ (ن) .

ألبان الإبل ، ولا توضعوا من ألبان الغنم ، وصلوا في مراح الغنم ، ولا تصلوا
في معاطن الإبل . »

٦٨ - باب المضمضة من شرب اللبن

٥٠٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا
الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي
ﷺ قال :

« مضمضوا من اللبن ، فإن له دسماً . »

٥٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن مخلد ، عن موسى بن
يعقوب : حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، عن أبيه ، عن أم سلمة زوج النبي
ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ :

« إذا شربتم اللبن فمضمضوا ، فإن له دسماً . »

٥٠٥ - حدثنا أبو مُصعب : ثنا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعيد
الساعدي ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« مضمضوا من اللبن ، فإن له دسماً . »

٥٠٣ - صحيح : (الصحيحة) (١٣٦١) ، (الصحيحة) (١٩٠) .

« فإن له دسماً » : الدسم هو الودك ، أي : الدهن .

٥٠٤ - حسن صحيح : (الصحيحة) أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » و « مسنده » ، كما
رواه ابن ماجه عنه وهو في « الصحيحين » وغيرهما من حديث ابن عباس .

٥٠٥ - صحيح : (الصحيحة) أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عبد المهيم قال فيه البخاري : منكر الحديث ه . =

٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقُ : ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ : ثنا زَمْعَةُ

ابن صالح ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ؛ قَالَ :

حَلَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاةً وَشَرِبَ مِنْ لَبْنِهَا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ

فَاهُ ، وَقَالَ :

« إِنَّ لَهُ دَسَمًا » .

٦٩ - باب الوضوء من القبلة

٥٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ : ثنا

الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

قُلْتُ : من هي إلا أنتِ ؟ فَضَحِكَتْ .

= ررواه ^(١) في « مسنده » من حديث جابر .

٥٠٦ - ضعيف عن أنس ، وثبت عنه خلافه ، لكنه صح من حديث ابن عباس وهو

المتقدم (٥٠٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، زمعة بن صالح وإن أخرج له مسلم وإنما روى له مقرونًا

بغيره وقد ضعفه الجمهور ، وروى أبو داود في « سننه » من طريق توبة عن أنس ما يخالفه .

قال المزني : رواه غير واحد عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس وهو

المحفوظ .

ورواه أصحاب « الكتب الستة » وابن أبي شيبة أيضًا من طريق محمد بن سيرين عن أنس بن

مالك والحارث الهمداني موقوفًا عليهما .

٥٠٧ - صحيح : « المشكاة » (٣٢٣) ، « صحيح أبي داود » (١٧١) .

(١) كذا في النسخة المخطوطة (ق ٣٨ / ب) وكان فيها سقطًا ، وكذا النسخة الأخرى .

ثم رأيت في طبعه جديدة مأخوذة عن مخطوطة هندية (ص ١٤٩) وفيه : « البزار » ، وهو فيه برقم

(٢٨٧ - زوائد) .

٥٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن زينب السَّهْمِيَّةِ ، عن عائشة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقْبَلُ وَيَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ

بي .

٧٠ - باب الوضوء من المذي

٥٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ثنا هُشَيْمٌ ، عن يزيد بن أبي زياد: أنبأنا^(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ؛ قال : سئل رسول الله ﷺ عن المذي ؟ فقال :
« فِيهِ الْوُضُوءُ ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ » .

٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ : ثنا مالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عن

٥٠٨ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ حجاج هو ابن أوطاة كان يندلس وقد رواه بالنعنة ، وزينب قال فيها الدارقطني : لا يقوم بها حجة ، قال المزني في « الأطراف » : رواه القاضي أبو يوسف عن حجاج ابن أوطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن زينب هي السهمية بنت محمد بن عبد الله بن العاص ا هـ . قلت : رواه أبو داود من طريق إبراهيم التيمي وعروة غير منسوب ، وكذلك رواه الترمذي من طريق عروة أيضاً غير منسوب دون قوله : كان يتوضأ ، وعروة هو المزني كذا وقع في أبي داود والترمذي وقال : لم يصح له ولا لإبراهيم التيمي سماع من عائشة وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » كما رواه ابن ماجه ورواه الدارقطني في « سننه » من طريق عمرو بن شعيب وقد أعله ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عروة عن عائشة .

٥٠٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٠٠) ، (الإرواء) (٤٧ و ١٢٥) .

« المذي » : ماء رقيق يخرج عند الملاعبة والتقبيل عادة .

٥١٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٠١) .

(١) في الأصل : (عن) .

سالم أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود ؛ أنه سأل النبي ﷺ عن الرجل يدنو من امرأته فلا ينزل ؟ قال :

« إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه » يعني ليغسله ويتوضأ .

٥١١ - حدثنا أبو كريب : ثنا عبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق : حدثنا سعيد بن عبيد بن السبائي ، عن أبيه ، عن سهل بن حنيف ؛ قال : كنت ألقى من المذي شدة ، فأكثر منه الاغتسال ، فسألت رسول الله ﷺ ؟ فقال :

« إنما يُجزئكَ من ذلك الوضوء » ، قلت : يا رسول الله ! كيف بما يُصيبُ ثوبي ؟ قال : « إنما يكفيك كفٌّ من ماءٍ تنضحُ به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب » .

٥١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن بشر : ثنا مسعر ، عن مُصعب بن شيبة ، عن أبي حبيب بن يعلى بن مينة ، عن ابن عباس :
أنه أتى أبي بن كعب ومعه عمر ، فخرج عليهما ، فقال : إنني وجدتُ مذياً ، فغسلتُ ذكري وتوضأتُ . فقال عمر : أو يُجزئُ ذلك ؟ قال : نعم ، قال : أسمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

٥١١ - حسن : « صحيح أبي داود » (٢٠٤) .

٥١٢ - ضعيف الإسناد .

قال البوصيري : قلت : أصله في « الصحيحين » من حديث علي بن أبي طالب ، والمقداد بن

الأسود .

٧١ - باب وضوء النوم

٥١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : سمعتُ سُفيانَ [الثوريَّ] يقولُ
لزائدةَ بنِ قدامةَ : يا أبا الصَّلْتِ ! هل سمعتَ في هذا شيئاً ؟ فقالَ : ثنا سَلَمَةُ بْنُ
كُهَيْلٍ ، عن كُرَيْبٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فدخلَ الخلاءَ ، فمضى حاجتَهُ ، ثُمَّ غَسَلَ
وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ .

٥١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ : ثنا شُعْبَةُ : أنا
سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ : أنا بُكَيْرٌ ، عن كُرَيْبٍ ، قَالَ : فلقيتُ كُرَيْبًا فحدثني عن ابنِ عباسٍ ،
عن النَّبِيِّ ﷺ ، فذكرَ نحوه .

٧٢ - باب الوُضوء لكل صلاةٍ ، والصلوات كلها بوضوءٍ واحد

٥١٥ - حَدَّثَنَا سُويْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا شَرِيكٌ ، عن عمرو بنِ عامرٍ ، عن أنسِ بنِ
مالكٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَكُنَّا نَحْنُ نُصَلِّي الصَّلَاةَ
كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ .

٥١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ ، عن
سُفيانَ ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عن سليمانَ بنِ بُريدةَ ، عن أبيه :

٥١٣ و ٥١٤ - صحيح : وهو مختصر الحديث الآتي (١٣٨١) .

٥١٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٦٣) : خ .

٥١٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٦٤) : م .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ صَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ .

٥١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ : ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُبَشَّرٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَصَلِّي الصَّلَاةَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا ، فَأَنَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٧٣ - بَابُ الْوُضُوءِ عَلَى طَهَارَةٍ

٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقُرَيْئِيُّ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الْهَنْدَلِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فِي مَجْلِسِهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ ، فَقُلْتُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، أَفَرِيضَةٌ أَمْ سَنَةٌ ،

٥١٧ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ الفضل بن مبشر ضعفه الجمهور ، وهو في البخاري وأبي داود والترمذي والنسائي ، وابن ماجه من حديث أنس بن مالك ، وفي مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث يريدة بن الحصيب مرسلًا ، قال الترمذي : وهذا أصح .

٥١٨ - ضعيف : « المشكاة » (٢٩٣) ، « ضعيف أبي داود » (٩) ، « تمام المنة » .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف ومع ضعفه كان يدلس .

رواه أبو داود والترمذي من هذا الوجه فلم يذكر القصة واقتصرا على المرفوع منه وقال الترمذي :

إسناده ضعيف .

الوضوء عند كل صلاة ؟ قَالَ : أَوْ قَطِنْتُ إِلَيْ ، وَإِلَى هَذَا مَنِّي ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : لا ، لو تَوَضَّأْتُ لصلَاةِ الصُّبْحِ لصلَّيْتُ بِهِ الصَّلَاةِ كُلَّهَا ، مَا لَمْ أَحْدِثْ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ تَوَضَّأَ عَلَيَّ كُلَّ طَهْرٍ فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ » ، وَإِنَّمَا رَغِبْتُ فِي الْحَسَنَاتِ .

٧٤ - بَاب لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدِيثٍ

٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ؛ وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ : سُكِّيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ :

« لَا ، حَتَّى يَجِدَ رِيحًا ، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا » .

٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا المُحَارِبِيُّ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ :

أَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمَسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّشْبِيهِ (١) فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ :

« لَا يَنْصَرَفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

٥١٩ - صحيح : (الإرواء) (١٠٧) ، (تعليقي على ابن خزيمة) (١٠١٨) ،

(صحيح أبي داود) (١٦٨) : ق .

٥٢٠ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه معلل برواية الحفاظ من أصحاب الزهري عنه ،

عن سعيد ، عن عبد الله بن زيد .

وحدث عبد الله بن زيد بن عاصم في « الصحيحين » وأبي داود والنسائي ، وحدث أبي سعيد

رواه الإمام أحمد في « مسنده » ، وذكر العقيلي عن الإمام أحمد أنه كان ينكر حديث المحاربي عن معمر =

(١) وفي « الأصل » إشارة إلى نسخة فيها : « الشك » .

٥٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ :

ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ؛ قالوا : ثنا شُعْبَةُ ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيه ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ » .

٥٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ

ابنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ^(١) يَتَشَمُّ ثَوْبَهُ ، قُلْتُ : ثُمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ رِيحٍ أَوْ سَمَاعٍ » .

٧٥ - باب مقدار الماء الذي لا ينجس

٥٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْحَاقَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عن أبيه ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِالْفَلَاقَةِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَمَا يُثَوِّبُهُ مِنَ الدُّوَابِّ وَالسَّبَاعِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

= قال العلامي في « المراسيل » : قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : لم نعلم أن عبد الرحمن بن محمد المحاربي سمع من معمر شيقا ، وبلغنا أنه كان يدلس .

٥٢١ - صحيح : « الإرواء » (١ / ١٤٥) ، « المشكاة » (٣١٠) ، « صحيح أبي

داود » (١٦٩) : م .

٥٢٢ - صحيح بما قبله .

قال البوصيري : قلت : عبد العزيز ضعيف .

٥٢٣ - صحيح : « المشكاة » (٤٧٧) ، « الإرواء » (٢٣) ، « صحيح أبي

(١) الصواب : « بن حنبل » ، وانظر « النكت الطراف » (٣ / ٢٦١) و « الإطراف » (ص ٩٦)

و « مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ » (٢ / ٤٢٩) .

« إذا بلغ الماء قُلَّتَيْنِ لم ينجسهُ شيءٌ » .

٥٢٣ / م - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عن أَبِيهِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، نحوه .

٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن عاصمِ ابْنِ الْمُنْذِرِ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إذا كَانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ أو ثَلَاثًا لم يُنجسهُ شيءٌ » .

ز : ٣٦ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ ، وَابْنُ عَائِشَةَ الْقُرَشِيَّ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ نحوه .

داود ، (٥٦ و ٥٧) ، « التعليق على التكميل » (٢ / ٥) .

« وما ينوبه » ؛ أي ما يأتيه وينزل به .

٥٢٤ - صحيح : المصادر نفسها .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات .

رواه أبو داود والترمذي والنسائي ، خلا قوله : « أو ثلاثاً » ، فلذلك أوردته ، والطريق الثانية من

زيادات أبي الحسن القطان ، ورواه الدارمي والدارقطني من طريق عبيد الله به .

ورواه البيهقي على الشكِّ أيضًا من طريق حماد بن سلمة ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في

« مصنفه » من طريق عُبيدِ اللَّهِ العمري عن أبيه ، ورواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة به وقال : « قُلَّتَيْنِ

أو ثلاثاً » ، وقال : هكذا حدثنا الحسن بن سفيان ، قال : ورواه عفان بن مسلم وغيره من الحفاظ عن

حماد بن سلمة ولم يذكروا فيه « أو ثلاثاً » .

قال البيهقي : وفيه قوة لرواية ابن إسحاق ، قال : ورواية الجماعة الذين لم يشكوا أولى ، والله

أعلم .

٧٦ - باب الحياض

٥٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عن أبيه ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ ، عن أبي سعيدِ الخدريِّ ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عن الحياضِ التي بينَ مكةَ والمدِينَةِ ، تَرُدُّهَا السَّبَاعُ وَالْكِلَابُ وَالْحُمُرُ ، وعن الطَّهَارَةِ منها ؟ فقالَ :

« لَهَا مَا حَمَلَتْ فِي بَطُونِهَا ، وَلَنَا مَا غَبَرَ طَهُورٌ » .

٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ : ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : ثنا شَرِيكٌ ، عن طَرِيفِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : سمعتُ أبا نضرةَ يُحدِّثُ عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : انتهينا إلى عَدِيرٍ ، فإذا فيه جيفةٌ حمارٍ ، قَالَ : فَكَفَفْنَا عَنْهُ ، حتَّى انتهى إلينا رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فقالَ :

« إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » ، فاستقينَا وأروينا وحملنا .

٥٢٥ - ضعيف : « الضعيفة » (١٦٠٩) ، « المشكاة » (٤٨٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عبد الرحمن بن زيد قال فيه الحاكم : روى عن أبيه أحاديث موضوعة ، وقال ابن الجوزي : أجمعوا على ضعفه .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة من قول الحسن .
« غير » : بقي .

٥٢٦ - صحيح : دون قصة الجيفة « المشكاة » (٤٧٨) ، « صحيح أبي داود »

(٥٩) ، « الإرواء » (١٤) ، « التعليق على إزالة الدهش » .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه طريف بن شهاب وقد أجمعوا على ضعفه ، وله شاهد من حديث

أبي سعيد رواه الترمذي والنسائي .

٥٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّانِ ، قَالَا : ثنا مروانُ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا رِشْدِينُ : أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ » .

٧٧ - باب ما جاء في بولِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ

٥٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ قَالَتْ : بَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطَنِي ثَوْبَكَ وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ ، فَقَالَ :

« إِنَّمَا يُنْضَخُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى » .

٥٢٧ - ضَعِيفٌ : « الضَّعِيفَةُ » (٢٦٤٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه رشدين وهو ضعيف ، واختلف عليه مع ضعفه .
ورواه الدارقطني من طريق سليمان بن عبد الرحمن عن مروان بن محمد بسنده فقال : عن ثوبان ، عن أبي أمامة .

ورواه أيضًا من رواية الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد مرسلًا لم يذكر ثوبان ولا أبا أمامة ،
ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق أبي الأزهر عن مروان بن محمد بلفظ : « إذا كان الماء قلتين .. » الحديث ومن طريقه رواه البيهقي .

٥٢٨ - حسن صحيح : « المشكاة » (٥٠١) ، « صحيح أبي داود » (٣٩٩) .

٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ : ثنا هشامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ؛ قالت :

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَاتَّبَعَهُ الْمَاءَ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ .

٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عن أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ ؛ قالت : دخلتُ بِإِثْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فدعا بماءٍ ، فرشَّ عليه .

٥٣١ - حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ قَالَا : ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ : أَنَا أَبُو ، عن قتادةَ ، عن أبي حربِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّلِيِّ ، عن أبيه ، عن عليٍّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي بَوْلِ الرُّضِيِّ :

« يُنْضَخُ بَوْلُ الْغَلَامِ ، وَيَغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ » .

ز : ٣٧ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَعْقِلٍ : ثنا أبو اليمانِ المِصْرِيُّ ؛ قَالَ : سألتُ الشافعيَّ عن حديثِ النَّبِيِّ ﷺ : « يُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغَلَامِ ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ » وَالْمَاءَانِ جَمِيعًا وَاحِدًا ؟ قَالَ : لِأَنَّ بَوْلَ الْغَلَامِ مِنْ

٥٢٩ - صحيح : ق .

قال البوصيري : قلت : رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » هكذا ، ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا عبد الأعلى : حدثنا وكيع ، فذكره بإسناده ومثته .

٥٣٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٩٨) ، « الإرواء » (١٦٩) : ق .

٥٣١ - صحيح : « الإرواء » (١٦٦) ، « صحيح أبي داود » (٤٠٢) ، « تخريج

المختارة » (٤٧١ - ٤٧٣) .

الماء والطين ، وبول الجارية من اللحم والدّم ، ثم قال لي : فهمت ؟ أو قال : لقنت ؟ قال : قلت : لا ، قال : إن الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير ، فصارت بول الغلام من الماء والطين ، وصارت بول الجارية من اللحم والدّم ، قال : قال لي : فهمت ؟ قلت : نعم ، قال لي : نفعك الله به .

٥٣٢ - حدثنا عمرو بن علي ، ومجاهد بن موسى ، والعباس بن عبد العظيم ؛ قالوا : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي : ثنا يحيى بن الوليد : أنا مجمل بن خليفة ، أخبرنا أبو السمح ؛ قال : كنت خادم النبي ﷺ فجيء بالحسن أو الحسين ، فبال على صدره ، فأرادوا أن يغسلوه ، فقال رسول الله ﷺ :

« رُسُّهُ ، فَإِنَّهُ يُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ ، وَيُرْسُّ مِنْ بَوْلِ الْغَلَامِ » .

٥٣٣ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا أبو بكر الحنفي : ثنا أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أم كرز ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« بَوْلُ الْغَلَامِ يُنْضَخُ ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغَسَّلُ » .

٥٣٢ - صحيح : « المشكاة » (٥٠٢) ، « صحيح أبي داود » (٤٠٠) .

٥٣٣ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد منقطع ؛ عمرو بن شعيب لم يسمع من أم كرز ، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أبو داود والترمذي وقال : وفي الباب عن أم قيس وعائشة وزينب ولبابة بنت الحارث وأبي السمح وعبد الله بن عمرو وأبي ليلى وابن عباس .

قلت : حديث أبي السمح رواه النسائي في « الصغرى » .

٧٨ - باب الأرض يصيبها البول كيف تُغسل ؟

٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : ثنا ثابتٌ ، عن أنسٍ ؛
 أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَوُثِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تُزْرِمُوهُ » ، ثُمَّ دَعَا بَدَلُو مِنْ مَاءٍ ، فَصَبَّ عَلَيْهِ .

٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عن محمد بن عمرو ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَلِحَمِيدٍ ، وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « لَقَدْ احْتَضَرْتَ وَاسِعًا » ثُمَّ وُلِيَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَّ يَبُولُ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ - بَعْدَ أَنْ فَقِهَ - : فَقَامَ إِلَيَّ - بِأَبِي وَأُمِّي عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَلَمْ يُؤْتَبْ وَلَمْ يَسُبَّ ، فَقَالَ :

« إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يُبَالُ فِيهِ ، وَإِنَّمَا بُنِيَ لَذِكْرِ اللَّهِ وَلِلصَّلَاةِ » .

ثُمَّ أَمَرَ بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى بَوْلِهِ .

٥٣٤ - صحيح : « الإرواء » (١ / ١٩١) : ق .

« لا تزرموه » ؛ أي لا تقطعوا عليه البول .

٥٣٥ - حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٠٤ و ٨٨٥) ، « الإرواء »

(١٧١) ، « الثمر المستطاب » : خ .

« لقد احتضرت » ؛ أي : منعت .

« فشج » : الفشج : تفريغ ما بين الرجلين .

٥٣٦ - حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عن عُبيدِ اللَّهِ
 الْهَذَلِيِّ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ - : أَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْهَذَلِيُّ ،
 عن وائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! ارحمني
 ومحمدًا ، ولا تُشْرِكْ في رحمتِكَ إِيَّانَا أَحَدًا . فَقَالَ :

« لَقَدْ حَظَرْتَ وَاسِعًا ، وَيَحْكُ ! أَوْ : وَيَلِكُ ! » قَالَ : فَشَجَّ يَبُولُ ،
 فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ : مَهْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعْوُهُ » ، ثُمَّ دَعَا
 بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ .

٧٩ - باب الأَرْضِ يُطَهَّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا

٥٣٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ
 عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّيْمِيِّ ، عن أُمِّ وَلَدِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

= « سَجَلٌ » : السَّجَلُ هُوَ الدَّلْوُ الْكَبِيرُ الْمَمْتَلِيُّ مَاءً .

٥٣٦ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : قلت : اتفق الشيخان على قصة البول من حديث أنس ، وأخرجه البخاري
 وأصحاب السنن والإمام أحمد من حديث أبي هريرة ، وإسناد حديث وائلة بن الأسقع فيه عُبيدِ اللَّهِ
 الهذلي .

قلت : قال الحاكم : يروي عن أبي المilih عجائب ، وقال البخاري : منكر الحديث .

« مه » : اسم فعل أمر معناه : اكفف .

٥٣٧ - صحيح : « المشكاة » (٥٠٤) ، « صحيح أبي داود » (٤٠٧) .

(١) في « الأصل » : و « النسخة الأخرى » قبل هذا الموضوع : [ثنا أبو حاتم : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ -] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى .. ، ولم أرها في المطبوعة ، ولا
 التحفة ، ولا « الزوائد » ، فهل هي للحديث السابق أم لهذا الحديث ؟ نعم ؛ هي من كلام أبي الحسن ابن
 القطان ، ولكن : كيف ؟ وأين ؟ لم يترجم لي في ذلك شيء ، فالله تعالى أعلم .

عوف ؛ أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت : إني امرأة أُطيلُ ذيلي ، فأمشي في المكانِ القدير ، فقالت : قال رسولُ الله ﷺ :
« يُطهِّره ما بعده » .

٥٣٨ - حدَّثنا أبو كريب : ثنا إبراهيم بن إسماعيلَ اليشكري ، عن ابنِ أبي حبيبة ، عن داودَ بنِ الحصين ، عن أبي سفيان ، عن أبي هريرة ؛ قال :
قيلَ : يا رسولَ الله ! إننا نريدُ المسجدَ فنطأُ الطريقَ النَّجِسَةَ ؟
فقالَ رسولُ الله ﷺ :
« الأرضُ يُطهَّرُ بعضها بعضاً » .

٥٣٩ - حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة : ثنا شريك ، عن عبدِ الله بنِ عيسى ، عن موسى بنِ عبدِ الله بنِ يزيد ، عن امرأةٍ من بني عبدِ الأشهلِ ؛ قالت :
سألتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فقلتُ : إنَّ بيني وبينَ المسجدِ طريقًا قَدِرَةً ؟
قالَ :

« فبعدها طريقٌ أنظفُ منها ؟ » . قلتُ : نعم ، قالَ : « فهذهِ بهذهِ » .

٥٣٨ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسنادٌ فيه ابن أبي حبيبة واسمه إبراهيم بن إسماعيل ، متفق على ضعفه والراوي عنه مجهول .

رواه أبو داود في « سننه » من هذا الوجه بلفظ : « إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى - وفي لفظ : خُفِّيه - فإن التراب له طهور » .

رواه ابن عدي الحافظ من طريق ابن ماجه ، ومن طريق ابن عدي رواه البيهقي .

٥٣٩ - صحيح : « المشكاة » (٥١٢) ، « صحيح أبي داود » (٤٠٨) .

٨٠ - باب مصافحة الجُنُب

٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُالِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُجْتَبٍ ، فَاغْتَسَلَ ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ ، قَالَ :
« أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا مُجْتَبٍ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالَسَكَ حَتَّى أَغْتَسَلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ » .

٥٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ . (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - جَمِيعًا - عَنْ مِشْعَرٍ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَيْتَنِي وَأَنَا مُجْتَبٍ ، فَجَدْتُ عَنْهُ ، فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ، فَقَالَ :
« مَا لَكَ ؟ » ، قُلْتُ : كُنْتُ مُجْتَبًا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

٥٤٠ - صحيح : (الإرواء) (٤٧٤) ، (صحيح أبي داود) (٢٢٥) : ق .

٥٤١ - صحيح : (الإرواء) أيضًا ، (الصحيحة) (٢٢٤) : م .

(فجدت) : من : حاد يحد ؛ أي : ملت إلى جهة أخرى .

٨١ - باب المنّي يصيب الثوب

٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن عمرو بن ميمونٍ ؛ قَالَ : سألتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عن الثوبِ يَصِيْبُهُ المنّي ، أَنْغْسَلُهُ أو نَغْسَلُ الثوبَ كُلَّهُ ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ : قالتْ عائِشَةُ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصِيبُ ثَوْبَهُ ، فيغسَلُهُ من ثَوْبِهِ ، ثُمَّ يخرُجُ في ثَوْبِهِ إلى الصَّلَاةِ ، وأنا أرى أثرَ الغَسْلِ فِيهِ .

٨٢ - باب في فَرْكِ المنّي من الثوب

٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ : ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، جَمِيعًا ، عن الأعمشِ ، عن إبراهيمَ ، عن هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ ، عن عائِشَةَ ؛ قالتْ :

رُبَّمَا فَرَكَتُهُ من ثوبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بيدي .

٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمشِ ، عن إبراهيمَ ، عن هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ ؛ قَالَ :

نَزَلَتْ بِعائِشَةَ ضَيْفًا ، فَأَمَرْتُ لَهَا بِمِلْحَفَةٍ لها صَفراءُ ، فاحتلمَ فِيهَا ،

٥٤٢ - صحيح : (الإرواء) (١٨٠) ، (صحيح أبي داود) (٣٩٧) : ق .

٥٤٣ - صحيح : (الإرواء) أيضًا ، (صحيح أبي داود) (٣٣٥) ، (الروض)

(٧٧٣) : م .

(الفرك) : ذلك الشيء حتى ينقطع .

٥٤٤ - صحيح : المصدران الأولان : م .

(ملحفة) ؛ أي : لحاف .

فاستحى أن يُرسلَ بها ، وفيها أثر الاحتلام ، ففَسَلَهَا في الماء ، ثم أرسلَ بها ، فقالت عائشةُ : لِمَ أفسدَ علينا ثوبنا ؟ إنما كانَ يكفيه أن يفرَكه بإصبعه ، ربَّما فرَكته من ثوبِ رسولِ اللهِ ﷺ بإصبعي .

٥٤٥ - حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبةَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عن مُغيرةَ ، عن إبراهيمَ ، عن الأسودِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

لقد رأيتُني أجدهُ في ثوبِ رسولِ اللهِ ﷺ فأحْتَهُ عنه .

٨٣ - باب الصلاة في الثوب الذي يُجامع فيه

٥٤٦ - حدَّثنا محمد بنُ زُريح : أنا اللَّيث بنُ سعيد ، عن يزيد بنِ أبي حبيب ، عن سُويد بنِ قيس ، عن معاويةَ بنِ حُديج ، عن معاويةَ بنِ أبي سُفيانَ ؛ أنه سألَ أختهَ أمَ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ : هل كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصلِّي في الثوبِ الذي يُجامعُ فيه ؟ قالت : نعم ، إذا لم يكن فيه أذى .

٥٤٧ - حدَّثنا هشام بنُ خالدٍ الأزرقُ : ثنا الحسن بنُ يحيى الخُشَني : ثنا زيدُ ابنُ واقدٍ ، عن بُشر بنِ عُبيدِ اللهِ ، عن أبي إدريسَ الخُولَاني ، عن أبي الدرداءِ ؛ قال :

خرج علينا رسولُ اللهِ ﷺ ورأسُهُ يقطرُ ماءً ، فصلَّى بنا في ثوبٍ واحدٍ ، مُتوشِّحًا به ، قد خالفَ بينَ طرفيه ، فلما انصرفَ قالَ عمرُ بنُ الخطابِ : يا رسولَ اللهِ ! تُصلِّي بنا في ثوبٍ واحدٍ ؟ قال :

٥٤٥ - صحيح : المصدران السابقان أيضًا : م .

فأحْتَهُ ؛ أي : أحكّه من الثوب .

٥٤٦ - صحيح : صحيح أبي داود (٣٩٠) ، « الثمر المستطاب » .

٥٤٧ - حسن : بما قبله .

« نعم ، أصلي فيه ، وفيه » ، أي : قد جامعته فيه .

٥٤٨ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا يحيى بن يوسف الزمّي . (ح) وحدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم : ثنا سليمان بن عبيد الله الرقي ؛ قال : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سئرة ؛ قال : سألت رجلاً النبي ﷺ : يُصلي في الثوب الذي يأتي فيه أهله ؟ قال : « نعم ؛ إلا أن يرى فيه شيئاً فيغسله » .

٨٤ - باب ما جاء في المسح على الخفين

٥٤٩ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث قال :

بأل جريز بن عبد الله ثم توضأ ومسح على خفيه ، فقيل له : أتفعل هذا ؟ قال : وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعلهُ ؟ قال إبراهيم : كان يُعجبهم حديث جريز ؛ لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة .

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه الحسن بن يحيى اتفق الجمهور على ضعفه ، وللمتن شاهد من حديث أم حبيبة رواه أبو داود والترمذي والنسائي ، ورواه الترمذي والنسائي من حديث أنس .
(وقد خالف بين طرفيه ؛ أي : جعل أحد طرفيه على المنكب الأيمن والآخر على الأيسر .
٥٤٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٩٠) ، (الثمر المستطاب) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .
رواه أبو يعلى الموصلي في (مسنده) : حدثنا مخلد [بن الحسن] بن أبي زميل : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، فذكره .

٥٤٩ - صحيح : (الإرواء) (٩٩) ، (صحيح أبي داود) (١٤٣) : ق .

٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيع .
 (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو هَمَامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنِ الْوَلِيدِ : ثنا أَبِي ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَابْنُ أَبِي
 زَائِدَةَ ، جَمِيعًا ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ حُدَيْفَةَ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .

٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ
 سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ
 شُعْبَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
 أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ ،
 فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ .

٥٥٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ : ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
 عَرُوبَةَ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ نَافِعِ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ يَمْسُحُ عَلَى
 الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ عَمْرٍ ، فَقَالَ سَعْدُ لِعَمْرٍ : أَفَتِ ابْنُ
 أَخِي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ عَمْرٌ :
 كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَمْسُحُ عَلَى خِفَافِنَا ، لَا نَرَى بِذَلِكَ
 بَأْسًا ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ : وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥٥٠ - صحيح : ق . وهو تمام الحديث (٣٠٨) .

٥٥١ - صحيح : (الإرواء) (٩٧) ، (صحيح أبي داود) (١٣٦ و ١٣٩) : ق

٥٥٢ - صحيح : (التعليق على ابن ماجه) ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٨٤) ،

(تخريج المختارة) (١٨٠ - ١٨٢) ، (الذب الأحمدي) : خ مختصراً .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، وهو في (صحيح البخاري) بغير هذا السياق ،

وسعيد ابن أبي عروبة وإن اختلط بآخره فقد روى عنه محمد بن سواء قبل الاختلاط .

٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِيُّ : ثنا عبدالمهيمن بن العباس بن سهل الساعدي ، عن أبيه ، عن جدّه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مسح على الخفين ، وأمرنا بالمسح على الخفين .

٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ : ثنا عُمرُ بْنُ عبيد الطنافسي : ثنا

عمرُ بنُ المثنى ، عن عطاء الخراساني ، عن أنس بن مالك ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ :

« هَلْ مِنْ مَاءٍ ؟ » ، فتوضأ ومسح على خفيه، ثم لحق بالجيش، فأثمهم.

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع : ثنا ذَهْمُ بْنُ صالح الكندي ، عن

حجيرة بن عبد الله الكندي ، عن ابن بُريدة ، عن أبيه :

أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَيْنِ أُسُودَيْنِ سَاجِدَيْنِ ، فلبسهما ، ثم

توضأ ومسح عليهما .

٨٥ - باب في مسح أعلى الخف وأسفله

٥٥٦ - حَدَّثَنَا هشامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الوليدُ بْنُ مسلمٍ : ثنا ثورُ بْنُ يزيد ، عن

٥٥٣ - صحيح : بما قبله وبحديث علي الآتي (٥٥٨) .

قال البوصيري : تقدم الكلام على هذا الحديث ، وأن عبد المهيمن ضعفه الجمهور ، وأصله في

« الصحيحين » من حديث جرير بن عبد الله وحذيفة وغيرهم .

وفي مسلم من حديث المغيرة بن شعبة .

٥٥٤ - ضعيف .

قال البوصيري : تقدم الكلام على هذا الحديث في باب التباعد للبراز ، رواه أبو يعلى الموصلي :

حدثنا محمد بن العلاء : حدثنا عمر بن عبيد فذكره .

٥٥٥ - حسن : « صحيح أبي داود » (١٤٤) ، « مختصر الشماثل » (٥٨) .

٥٥٦ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٢٢) ، « المشكاة » (٥٢١) .

رجاء بن حيوة ، عن وراذ كاتب المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة :
أن رسول الله ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله .

٥٥٧ - حدثنا محمد بن المصفي الحمصي ؛ قال : ثنا بقیة ، عن جرير بن يزيد ؛ قال : حدثني منذر : ثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر ؛ قال : مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ ويغسل خفيه ، فقال بيده كأنه دفعه :
« إنما أمرت بالمشح بالمسح » ، وقال رسول الله ﷺ بيده هكذا : « من أطراف الأصابع إلى أصل الساق » ، وخطط بالأصابع (١) .

٨٦ - باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر

٥٥٨ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن الحكم ؛ قال : سمعت القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانيء ؛ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين؟ فقالت : ائت عليا فسأله ، فإنه أعلم بذلك مني ، فأتيت عليا فسألته عن المسح ؟ فقال :

كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح ، للمقيم يوماً وليلة ، وللمسافر

ثلاثة أيام .

٥٥٧ - ضعيف جداً - (ضعيف أبي داود) (١٩) .

٥٥٨ - صحيح : م .

(١) هذا حديث من (الزوائد) - كما في (تحفة الأشراف) (٣٧٦ / ٢) - ولم يورده البوصيري

في (مصباح الرجاجة) ١ .

وقال السندي في (حاشيته) (١٩٦ / ١) : (وفي سنن بقیة ، وهو متكلم فيه) .

٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا سُفْيَانُ ، عن أبيه ، عن إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون ، عن خزيمة بن ثابت ؛ قال :
جعل رسول الله ﷺ للمسافرِ ثلاثًا ، ولو مضى السائلُ على مسألتِهِ
لجعلها خمسًا .

٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ : ثنا شعبةٌ ، عن سلمة
ابن كهيل ، قال : سمعتُ إبراهيم التيمي ، يُحدِّثُ عن الحارث بن سويد ، عن عمرو
ابن ميمون ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي ﷺ قال :
« ثلاثة أيام - أحسبُهُ قال : ولياليهنَّ - للمسافرِ في المسحِ على
الخفين » .

٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وأبو كريبٍ ؛ قالا : ثنا زيدُ بنُ الحبابِ ؛
قال : ثنا عمرُ بنُ عبد الله بنِ أبي خثعمِ الثمالي ؛ قال : ثنا يحيى بنُ أبي كثير ، عن
أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال : قالوا : يا رسول الله ! ما الطهورُ على الخفين ؟
قال :

« للمسافرِ ثلاثة أيامٍ ولياليهنَّ ، وللمقيمِ يومٌ وليلةٌ » .

٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وبشرُ بنُ هلالٍ الصَّوْفِيُّ ؛ قالا : ثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد ؛ قال : ثنا المهاجرُ أبو مخلدٍ ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ،

٥٥٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٤٥) .

٥٦٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا ، (الروض) (٣٠٣) .

٥٦١ - صحيح : بما قبله .

٥٦٢ - حسن : (المشكاة) (٥١٩) .

عن أبيه ، عن النبي ﷺ :

أنه رخص للمسافر - إذا توضأ ولبس خفيه ثم أحدث وضوءاً - أن

يمسح ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم ، يوماً وليلة .

٨٧ - باب ما جاء في المسح بغير توقيت

٥٦٣ - حدثنا حرملة بن يحيى ، وعمرو بن سواد المصريان ؛ قالوا : ثنا عبد الله

ابن وهب : أنا يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رزين ، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد ، عن أيوب بن قطن ، عن عبادة بن نسي ، عن أبي بن عمار - وكان رسول الله ﷺ قد صلى في بيته القبلتين كليهما - أنه قال لرسول الله ﷺ :

« أمسح على الخفين ؟ قال : « نعم » ، قال : يوماً ؟ قال : « ويومين » .

قال : وثلاثاً ؟ حتى بلغ سبعا ، قال له : « وما بدا لك » .

٥٦٤ - حدثنا أحمد بن يوسف السلمى : ثنا أبو عاصم : ثنا حيوة بن شريح ،

عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الحكم بن عبد الله البلوي ، عن علي بن رباح اللخمي ، عن عقبة بن عامر الجهني :

= قال البوصيري : قلت : قال المزني في « الأطراف » : هذا الحديث ليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم .

ورواه مسدد عن عبد الوهاب فذكره بإسناده ومثته وزاد : « إذا تطهر ولبس خفيه أن يمسخ عليهما » فإن أبا بكر لا يفعل ذلك إذا أحدث فتوضأ نزع خفيه .

٥٦٣ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٢٠ - ٢١) .

٥٦٤ - صحيح : (تخريج المختارة) (٢٤٢) ، (الصحيحة) (٢٦٢٢) .

أنه قدم على عمر بن الخطاب من مصر ، فقال : منذ كم لم تنزع
خُفَّيك ؟ قال : من الجمعة إلى الجمعة ، قال : أصبت السنة .

٨٨ - باب ما جاء في المسح على الجوربين والتعلين

٥٦٥ - حدَّثنا عليُّ بنُ محمدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا سفيانٌ ، عن أبي قيس
الأوديِّ ، عن الهُزَيْلِ بنِ شَرْحَبِيلٍ ، عن المغيرة بنِ شعبة :
أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ توضَّأ ومسحَ على الجوربينِ والتعلينِ .

٥٦٦ - حدَّثنا محمدُ بنُ يحيى : ثنا مُعلَى بنُ منصورٍ ، وبشرُ بنُ آدمَ ، قالا :
ثنا عيسى بنُ يونسَ ، عن عيسى بنِ سنانٍ ، عن الضَّحَّاكِ بنِ عبدِالرحمنِ بنِ عَزْرَبِ ،
عن أبي موسى الأشعريِّ :

أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ توضَّأ ومسحَ على الجوربينِ والتعلينِ .
قالَ المُعلَى في حديثه : لا أعلمُهُ إلا قالَ : والتعلينِ .

٨٩ - باب ما جاء في المسح على العمامة

٥٦٧ - حدَّثنا هشامُ بنُ عمارٍ : أنا عيسى بنُ يونسَ ، عن الأعمشِ ، عن
الحكمِ ، عن عبدِالرحمنِ بنِ أبي ليلَى ، عن كعبِ بنِ عُجْرَةَ ، عن بلالٍ :

٥٦٥ - صحيح : (المشكاة) (٥٢٣) ، (الإرواء) (١٠١) ، (صحيح أبي داود)
(١٤٧) .

٥٦٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٤٨) ، (تمام المنة) .
قال البوصيري: قال المزني: هذا الحديث في رواية الأسد أبادي عن المقومي ولم يذكره أبو القاسم.
قلت : الضحَّاك لم يسمع من أبي موسى وعيسى بنِ سنانِ ضعيف لا يحتج به .
٥٦٧ - صحيح : (الروض) (٨٧٢ و ١٠٠٥) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ .

٥٦٨ - حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ : ثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ : ثنا الأوزاعيُّ . (ح) وحدَّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شيبةَ : ثنا محمدُ بنُ مُصعبٍ : ثنا الأوزاعيُّ : ثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ : ثنا أبو سَلَمَةَ ، عن جعفرِ بنِ عمرو ، عن أبيه ؛ قالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ .

٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شيبةَ : ثنا يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ ، عن داودَ بنِ أبي الفَرَاتِ ، عن مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ ، عن أَبِي شُرَيْحٍ ، عن أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بنِ صُوحَانَ ؛ قالَ : كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ ، فرَأَى رجلاً يَنْزِعُ خُفَّيْهِ لِلْوُضوءِ ، فقالَ لَهُ سَلْمَانُ : امسحْ على خُفَيْكَ وعلى خِمَارِكَ وبناصيتِكَ ، فَإِنِّي :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ .

٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بنُ عَمْرٍو بنِ السَّرْحِ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ : ثنا مُعاويةُ بنُ صالحٍ ، عن عَبْدِ العَزِيزِ بنِ مُسْلِمٍ ، عن أَبِي مَعْقِلٍ ، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ ؛ قالَ :

= « الخِمارُ » : ما يَخْمُرُ به الرَّأسُ ، والمرادُ هنا العِمامَةُ .

٥٦٨ - صحيح : « الروض » أيضًا : خ .

٥٦٩ - ضعيف :

قال البوصيري : قال المزني في « الأطراف » : ليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم .

قلت : رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن داود بن أبي الفرات فذكره ، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في « مسنده » عن بشر بن السري : حدثنا داود بن أبي الفرات فذكره بإسناده ومثته ، وسياقه أم .

٥٧٠ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (١٨) .

« قَطْرَةٌ » : نسبة إلى « قَطَر » قرية بالبحرين ، في « النهاية » : هو ضرب من البرود فيه حمرة =

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضِئاً وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ
الْعِمَامَةِ ، فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ ، وَلَمْ يَنْقُضِ الْعِمَامَةَ .

أَبْوَابُ التَّيْمَمِ

٩٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّبَبِ

٥٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :
سَقَطَ عِقْدُ عَائِشَةَ ، فَتَخَلَّقَتْ لِالْتِمَاسِهِ ، فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ
فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا فِي حَبْسِهَا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الرُّخْصَةَ فِي
التَّيْمَمِ .

قَالَ : فَمَسَحْنَا يَوْمَئِذٍ إِلَى الْمَنَاكِبِ .

قَالَ : فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : مَا عَلِمْتُ إِنَّكَ لِمَبَارَكَةٌ .

٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْقَدَنِيُّ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ،
عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ؛ قَالَ :
تَيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ .

٥٧٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ .

= وَلَهَا أَعْلَامٌ ، فِيهَا بَعْضُ الْحَشُونَةِ ، وَقَدْ كَسَرُوا الْقَافَ لِلنَّسَبِ .

٥٧١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٣٧) : ق .

٥٧٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٤٠) .

٥٧٣ - صحيح : (الإرواء) (٢٨٥) : م .

(ح) وحدّثنا أبو إسحاق الهرويّ : ثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ ، جميعًا عن العلاءِ ، عن أبيه ، عن أبي هريرةَ ؛ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :
« جُعِلت لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا » .

٥٧٤ - حدّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شيبة : ثنا أبو أسامة ، عن هشامِ بنِ عُروة ، عن أبيه ، عن عائشةَ :

أنّها استعارت من أسماءِ قِلادةً ، فهلكت ، فأرسلَ النبيُّ ﷺ أناسًا في طلبها ، فأدرَكَنهم الصلاةُ ، فصلّوا بغيرِ وُضوءٍ ، فلمّا أتوا النبيَّ ﷺ شكّوا ذلكَ إليه ، فنزلت آيةُ التيممِ ، فقالَ أُسيدُ بنُ حُضَيرٍ : جزاك اللهُ خيرًا ، فواللهِ ما نزلَ بكِ أمرٌ قطُّ إلا جعلَ اللهُ لكِ منه مخرجًا ، وجعلَ للمسلمينَ فيه بركةً .

٩١ - باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة

٥٧٥ - حدّثنا محمدُ بنُ بشرٍ : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ : ثنا شعبَةُ ، عن الحكمِ ، عن ذرِّ ، عن سعيدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أنبَرى ، عن أبيه :

أنّ رجلاً أتى عمرَ بنَ الخطّابِ ، فقالَ : إنّي أجنبْتُ فلم أجِدِ الماءَ .

٥٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٣٣٤) : ق .

٥٧٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٣٥٠) : ق .

(في سرية) ؛ أي في قطعة من الجيش .

(فتمعّكت) ؛ أي تقلبت في التراب .

فَقَالَ عَمْرٌ : لَا تُصَلِّ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ : أَمَا تَذَكَّرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ ، فَأَجْبِنَا فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَمَتَعَكْتُ فِي التَّرَابِ فَصَلَّيْتُ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« إِذَا كَانَ يَكْفِيكَ » ، وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

٥٧٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ؛ أَنَّهُمَا سَأَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ التَّيْمَمِ ؟ فَقَالَ :

أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّارًا أَنْ يَفْعَلَ هَكَذَا ، وَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهُمَا ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ .
قَالَ الْحَكَمُ : وَيَدَيْهِ .
وَقَالَ سَلَمَةُ : وَمِرْزَقِيهِ .

٩٢ - بَاب فِي التَّيْمَمِ ضَرْبَتَيْنِ

٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

٥٧٦ - صحيح : دون قوله : « مرققيه » فإنه منكر .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه ابن أبي ليلي واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وقد ضعف من قبل حفظه ، وأصل كيفية التيمم في « الصحيحين » من حديث عمار ، لكن لم ينفرد به ابن أبي ليلي فقد رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » عن وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن ابن أبي أوفى عن أبيه فذكره .

٥٧٧ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٣٥ و ٣٤٢) .

وهب : أنا يُوثُسُ بنُ يزيدَ ، عن ابنِ شهابِ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ ، عن عمّارِ ابنِ ياسرٍ حينَ تيمّموا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فأمرَ المسلمينَ فضربوا بأكفهمُ الترابَ ولم يقبضوا من الترابِ شيئًا ، فمسحوا وُجوههم مسحةً واحدةً ، ثم عادوا فضربوا بأكفهمُ الصّعيدَ مرّةً أخرى فمسحوا بأيديهم .

٩٣ - باب في الجروح تُصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل

٥٧٨ - حدّثنا هشامُ بنُ عمّارٍ : ثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيبٍ بنِ أبي العشرينَ : ثنا الأوزاعيُّ ، عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ ؛ قالَ : سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يخبرُ أنّ رجلاً أصابهُ جرحٌ في رأسِهِ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، ثم أصابهُ احتلامٌ ، فأمرَ بالاعتسالي ، فاغتسلَ ، فكُفّرَ ، فماتَ ، فبلغَ ذلكَ النَّبيَّ ﷺ فقالَ :

« قَتَلُوهُ ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ ، أَوْلَمَ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ »

قالَ عطاءٌ : وبلغنا أنّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ : « لو غسلَ جسدهُ وتركَ رأسَهُ ، حيثُ أصابهُ الجراحُ » .

٥٧٨ - حسن : دون بلاغ عطاء - « صحيح أبي داود » (٣٦٤) ، « تمام المنة » . قال البوصيري : هنا إسناد منقطع ؛ قال الدارقطني : الأوزاعي عن عطاء مرسل ه . رواه أبو داود عن نضر بن عاصم الأنطاكي : حدّثنا محمد بن شعيب : أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح فذكره بإسناده ومثله إلا أنه لم يقل : في رأسه ، ولم يقل : فكفر ، ولم يذكر ما زاده عطاء والباقي نحوه ، واختلف فيه الأوزاعي .

وقد تابعه عليه [الوليد بن] عبيد الله بن أبي رباح عن عمه عطاء ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » وابن الجارود والحاكم من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح عن عمه به . « فكفر » : الكفارة : داء يتولد من شدة البرد ، وقيل : هو نفس البرد . « العي » : هو الجهل .

٩٤ - باب ما جاء في الغسل من الجنابة

٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب مولى ابن عباس : ثنا ابن عباس ، عن خالته ميمونة ، قالت :

وضعتُ للنبي ﷺ غُسلًا ، فاغتسلَ من الجنابة ، فأكفأَ الإناءَ بشماله على يمينه ، فغسلَ كفيه ثلاثًا ، ثم أفاضَ على فرجه ، ثم ذلكَ يده بالأرض ، ثم مضمضَ واستنشقَ ، وغسلَ وجهه ثلاثًا وذراعيه ثلاثًا ، ثم أفاضَ الماءَ على سائرِ جسده ، ثم تنحى فغسلَ رجليه .

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عبد الواحد بن زياد : ثنا صدقة بن سعيد الحنفي : ثنا جميع بن عمير التيمي ؛ قال : انطلقتُ مع عمتي وخالتي ، فدخلنا على عائشة ، فسألناها : كيف كان يصنع رسول الله ﷺ عند غُسله من الجنابة ؟ قالت :

كانَ يُفيضُ على كفيه ثلاثَ مراتٍ ، ثمَّ يُدخلها الإناءَ ، ثمَّ يغسلُ رأسه ثلاثَ مراتٍ ، ثمَّ يُفيضُ على جسده ، ثمَّ يقومُ إلى الصلاة ، وأما نحنُ فإنَّا نغسلُ رؤوسنا خمسَ مراتٍ ، من أجلِ الضُّفْرِ .

٥٧٩ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤٣) : ق .

« غُسلًا » : اسم للماء الذي يُغسل به .

« فأكفأ » ؛ أي أماله .

٥٨٠ - ضعيف جدًا : « ضعيف أبي داود » (٣٣) .

« من أجلِ الضُّفْرِ » : الضُّفْرُ نسج الشعر ، وغيره ، عريضًا .

٩٥ - باب في الغسل من الجنابة

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو الأَحْوِصِ ، عن أبي إِسْحَاقَ ، عن
سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ ، عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ؛ قَالَ : تَمَارَوْا فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَمَا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ » .

٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ .
(ح) وثنا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا ابْنُ فَضِيلٍ ، جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عن عَطِيَّةَ ، عن
أبي سعيد :

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ : ثَلَاثًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّ
شَعْرِي كَثِيرٌ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ .

٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ؛ قَالَ : ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ
ابن مُحَمَّدٍ ، عن أَبِيهِ ، عن جَابِرٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا فِي أَرْضٍ بَارِدَةٍ ،
فَكَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ ﷺ :

« أَمَا أَنَا فَأَحْثُو عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

٥٨١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٣٩) : ق .

٥٨٢ - صحيح : بما بعده .

٥٨٣ - صحيح : م (١ / ١٧٨) .

٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عن ابْنِ عَجْلَانَ ،
عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ سَأَلَهُ رَجُلٌ : كَمْ أَفِيضُ عَلَى رَأْسِي وَأَنَا
مُجْتَنِبٌ ؟ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتُو عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَخْيَاتٍ ، قَالَ الرَّجُلُ : إِنَّ
شَعْرِي طَوِيلٌ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ .

٩٦ - باب في الوضوء بعد الغسل

٥٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ ، وَإِسْمَاعِيلُ
ابْنُ مُوسَى الشَّدِيدِيُّ ، قَالُوا : ثنا شَرِيكٌ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن الْأَسْوَدِ ، عن عَائِشَةَ ؛
قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ التَّغْسِلِ مِنَ الْجَنَابَةِ .

٩٧ - باب في الجنبِ يستدفئُ بامراتِهِ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسَلَ

٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَرِيكٌ ، عن حُرَيْثٍ ، عن الشَّعْبِيِّ ،
عن مَسْرُوقٍ ، عن عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ
يَسْتَدْفِيءُ بِي قَبْلَ أَنْ أَغْتَسَلَ .

٥٨٤ - حسن صحيح .

(يحتو) : يفيض ويصب .

٥٨٥ - صحيح : (المشكاة) (٤٤٥) ، (صحيح أبي داود) (٢٤٤) .

٥٨٦ - ضعيف : (المشكاة) (٤٥٩) ، (ضعيف أبي داود) (٤٤) ، (الضعيفة)

(٥٦٥٧) .

٩٨ - باب في الجنب ينام بهيئته لا يمس ماء

٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ ثُمَّ يَنَامُ وَلَا يَمْسُ مَاءً ، حَتَّى يَقُومَ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَغْتَسِلُ .

٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت :
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى أَهْلِهِ حَاجَةٌ قَضَاهَا ، ثُمَّ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ لَا يَمْسُ مَاءً .

٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع ؛ ثنا سُفْيَانُ ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجْنِبُ ثُمَّ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ لَا يَمْسُ مَاءً .
قَالَ سُفْيَانُ : فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ يَوْمًا ، فَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ : يَا فَتَى ! يُشَدُّ هَذَا الْحَدِيثُ بِشَيْءٍ !؟

٩٩ - باب من قال : لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة

٥٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمَصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ،

٥٨٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٢٢٣) ، (آداب الزفاف) ، (٣٩) ،
(مختصر السمائل) ، (٢٢٣) .

٥٨٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، أيضًا .

٥٨٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، أيضًا .

٥٩٠ - صحيح : (الصحيحة) ، (٣٩٠) ، (صحيح أبي داود) ، (٢١٨) ،

(الروض) ، (١١٩٦) : ق .

عن أبي سلمة ، عن عائشة ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، وَهُوَ جُنْبٌ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ
لِلصَّلَاةِ .

٥٩١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْزَمِيُّ : ثنا عبدُ الأعلى : ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرٍ ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ ؛ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيْرَقُدُ
أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَ :
« نعم ، إِذَا تَوَضَّأَ » .

٥٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الثُّمَالِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ : ثنا عبدُ العزیزِ بْنُ
محمَّدٍ ، عن يزيدِ بْنِ عبدِ اللَّهِ بْنِ الهَادِ ، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ ، عن أبي سعيدِ
الخدريِّ :

أَنَّهُ كَانَ تُصَيِّبُهُ الْجَنَابَةُ بِاللَّيْلِ ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَنَامَ .

١٠٠ - باب في الجُنْبِ إِذَا أَرَادَ الْعَوْدَ تَوَضَّأَ

٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عبدُ الواحدِ بْنُ زيَادٍ :
ثنا عاصمُ الأَحْوَلُ ، عن أبي المتوكِّلِ ، عن أبي سعيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
٥٩١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢١٧) ، (آداب الزفاف) (٣٧) : ق .
٥٩٢ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

وله شاهد في « الصحيحين » من حديث نافع عن ابن عمر ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في
« مصنفه » من حديث شداد بن أوس ومن حديث عمار بن ياسر ومن حديث علي بن أبي طالب .
٥٩٣ - صحيح : (آداب الزفاف) (٣٢) ، (صحيح أبي داود) (٢١٦) : م .

« إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود فليتوضأ » .

١٠١ - باب ما جاء فيمن يغتسل من جميع نساءه غسلاً واحداً

٥٩٤ - حدثنا محمد بن المثنى : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو أحمد ، عن سفيان ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس :

أن النبي ﷺ كان يطوف على نساءه في غسل واحد .

٥٩٥ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن أنس ؛ قال :

وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً ، فاغتسل من جميع نساءه في ليلة .

١٠٢ - باب فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلاً

٥٩٦ - حدثنا إسحاق بن منصور : ثنا عبد الصمد : ثنا حماد : ثنا عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عنته سلمى ، عن أبي رافع ؛ أن النبي ﷺ طاف على نساءه في ليلة ، وكان يغتسل عند كل واحدة منهن ، فقبل له : يا رسول الله ! ألا تجعله غسلاً واحداً ؟ فقال :

« هو أزكى وأطيب وأطهر » .

٥٩٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢١١ - ٢١٣) ، (الروض) (٨٥) : ق .

٥٩٥ - صحيح : بما قبله - (صحيح أبي داود) (٢١٤) ، (الروض) (٨٥) .

٥٩٦ - حسن : (آداب الزفاف) (٣٢ - ٣٣) ، (صحيح أبي داود) (٢١٥) .

١٠٣ - باب في الجنب يأكل ويشرب

٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا ابنُ عُثَيْمَةَ ، وَغُنْدَرٌ ، وَوَكَيْعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكَلَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ .

٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ هَيْبٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ : ثنا أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُنْبِ : هَلْ يَنَامُ أَوْ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ ؟ قَالَ :
« نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ وَضَوَّءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

١٠٤ - باب من قال : يُجِزُّهُ غَسْلُ يَدَيْهِ

٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكَلَ ، وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ .

-
- ٥٩٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٢٢٠) : م .
٥٩٨ - صحيح : بالحديث المتقدم (٥٩١) .
٥٩٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٢١٩) .

١٠٥ - باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة

٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن عمرو ابنِ مُرَّةَ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سَلَمَةَ ؛ قَالَ : دخلتُ على عليِّ بنِ أبي طالبٍ ، فقالَ : كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأتي الخلاءَ ، فيقضي الحاجةَ ، ثمَّ يخرجُ ، فيأكلُ معنا الخبزَ واللَّحْمَ ويقرأُ القرآنَ ، ولا يحجبهُ شيءٌ - ورُبَّما قالَ : ولا يحجزه عن القرآنِ شيءٌ - إلا الجنابةُ .

٦٠١ - حَدَّثَنَا هشامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا إسماعيلُ بْنُ عِيَّاشٍ : ثنا موسى بْنُ عُقْبَةَ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « لا يقرأُ القرآنَ الجُنُبُ ولا الحائضُ » .

ز : ٣٨ - قالَ أبو الحسنِ : وثنا أبو حاتمٍ : ثنا هشامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا إسماعيلُ بْنُ عِيَّاشٍ : ثنا موسى بْنُ عُقْبَةَ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ :

« لا يقرأُ الجُنُبُ والحائضُ شيئًا من القرآنِ » .

٦٠٠ - ضعيف : « المشكاة » (٤٦٠) ، « ضعيف أبي داود » (٣١) ، « الإرواء » (١٩٢ و ٤٨٥) ، « تمام المنة » .
« لا يحجبه ولا يحجزه » ؛ أي : لا يمنعه .

٦٠١ - منكر : « المشكاة » (٤٦١) ، « الإرواء » (١٩٢) .

ز : ٣٨ - منكر : « المشكاة » (٤٦١) ، « الإرواء » (١٩٢) .

١٠٦ - باب تحت كل شعرة جنابة

٦٠٢ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا الحارث بن وحيه : ثنا مالك بن دينار ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن تحت كل شعرة جنابة ، فاغسلوا الشعر ، وأنقوا البشرة » .

٦٠٣ - حدثنا هشام بن عمار : ثنا يحيى بن حمزة : حدثني عتبة بن أبي حكيم : حدثني طلحة بن نافع : حدثني أبو أيوب الأنصاري ؛ أن النبي ﷺ قال : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، وأداء الأمانة ، كفارة لما بينهما » .

قلت : وما أداء الأمانة ؟ قال : « غسل الجنابة ، فإن تحت كل شعرة جنابة » .

٦٠٢ - ضعيف : « المشكاة » (٤٤٣) ، « ضعيف أبي داود » (٣٧) ، « الروض النضير » (٧٠٤) .

٦٠٣ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣٧) ، « الضعيفة » (٣٨٠١) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، طلحة بن نافع لم يسمع من أبي أيوب ، قاله ابن أبي حاتم عن أبيه ، وفيما قاله أبو حاتم نظر فإن طلحة بن نافع وإن وصفه الحاكم بالتدليس فقد صرح بالتحديث فزالته تهمة تدليسه ، وهو ثقة وثقه النسائي والبخاري وابن عدي وأصحاب « السنن الأربعة » .
وعتبة بن أبي حكيم مختلف فيه .

ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا الهيثم بن خارجة : حدثنا يحيى بن حمزة ، عن عتبة ابن أبي حكيم : حدثني طلحة بن نافع : حدثني أبو أيوب الأنصاري فذكره بإسناده ومثته .
وروى أبو داود والترمذي منه الجملة الأخرى من حديث أبي هريرة .

٦٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن عطاءِ بنِ السائبِ ، عن زاذانَ ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« من تركَ موضعَ شَعْرَةٍ من جَسَدِهِ من جَنَابَةٍ لم يَغسَلْها ، فَعَلَّ بِهِ كِذَابًا وكِذَابًا ، من النَّارِ » .

قالَ عليٌّ : فَمِنْ ثَمَّ عَادِيْتُ شَعْرِي ، وَكَانَ يَجْزُهُ .

١٠٧ - باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ ، عن هشامِ بنِ عُروَةَ ، عن أبيه ، عن زينبِ بنتِ أمِّ سَلَمَةَ ، عن أمِّها أمِّ سَلَمَةَ ؛ قالت : جاءت أمُّ سُلَيْمٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ فسألتهُ عن المرأةِ ترى في منامها ما يرى الرَّجُلُ ؟ قال :

« نعم ، إذا رأتِ الماءَ فلتغتسلْ » .

فقلتُ : فضَحَّتِ النِّسَاءُ ، وهل تحتلُمُ المرأةُ ؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ، فبِمَ يُشَبِّهُها ولِذَها إذا ؟ » .

٦٠٤ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣٨) ، « الروض » (٧٠٤) ، « تخريج الأحاديث المختارة » (٤٢٧ - ٤٣١) ، « إرواء الغليل » (١٣٣) ، « الضعيفة » (٩٣٠) .
« يجزؤه » أي : يقضه ، وهو تفسير لقوله : « عادت رأسِي » .

٦٠٥ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣٦) ، « الروض » (١٢٠١) : ق .
« تربت يمينك » ؛ أي : لصقت بالتراب ، وهي كلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ، بل اللوم أو نحوه .

٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : ثنا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى ، عن سَعِيدِ
ابنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن قَتَادَةَ ، عن أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن الْمَرْأَةِ
تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَتْ ، فَعَلِيهَا الْغَسْلُ » .

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيَكُونُ هَذَا ؟

قال : « نعم ، ماءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَيْضُ ، وَماءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ ، فَأَيُّهُمَا

سَبَقَ أَوْ عَلَا أَشْبَهُهُ الْوَلَدُ » .

٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قالا : ثنا وَكَيْعٌ ، عن

سُفْيَانَ ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ :

« لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ حَتَّى تُنْزَلَ ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ غُسْلٌ حَتَّى

يُنْزَلَ » .

٦٠٦ - صحيح : (الصحيحة) (١٣٤٢) ، (الروض) أيضًا : م .

٦٠٧ - حسن : (الصحيحة) (٢١٨٧) .

قال البوصيري : قلت : علي بن زَيْد بن جَدْعَانَ ضَعِيفٌ .

رواه النسائي في « الصغرى » عن يوسف بن سعد ، عن الحجاج بن محمد ، عن شعبة ، عن
عطاء الخراساني ، عن سعيد بن المسيب فذكره إلا قوله : « كما أنه ليس ... » إلى آخره ، والباقي مثله ،
وكذا روى الإمام أحمد في « مسنده » الطرف الأول من حديث أم سليم ، رواه أحمد أيضًا وأبو داود
والترمذي والنسائي .

١٠٨ - باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة

٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، عن أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قالت : قلتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ! إني امرأةٌ أَشُدُّ ضَمْفَرَ رَأْسِي ، أَفَأَنْقِضُهُ لَغُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ فقالَ :

« إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتَمِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَتَطْهُرِينَ » ، أو قَالَ : « فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَّرْتِ » .

٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عن أَيُّوبَ ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ ؛ قَالَ :

بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ نِسَاءَهُ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ ؟ فقالت : يا عَجَبًا لابنِ عَمْرٍو هذا ، أَفلا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُوسَهُنَّ ؟ لقد كنتُ أنا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فلا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ .

٦٠٨ - صحيح : (الإرواء) (١٣٦) ، (صحيح أبي داود) (٢٤٥) ،

(الصحيحة) (١٨٩) : م .

٦٠٩ - صحيح : (مختصر المسائل) (٢٢) ، (صحيح أبي داود) (٧٠) .

١٠٩ - باب الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئه ؟

٦١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيَّانِ ، قَالَا : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ » ، فَقَالَ : كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوَلًا .

١١٠ - باب الماء من الماء

٦١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : ثنا عُثْمَرُ ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَخَرَجَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَقَالَ : « لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ !
قَالَ : « إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ ، فَلَا تُغْسَلْ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ » .

٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ،

٦١٠ - صحيح : م (١ / ١٦٣) .

٦١١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢١٠) : ق ، وهو منسوخ .

(أقحطت) ؛ أي : حبست من الإنزال .

٦١٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا : م .

عن ابن السائب ، عن عبد الرحمن بن شعاذ ، عن أبي أيوب ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« الماء من الماء » .

١١١ - باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان

٦١٣ - حدثنا علي بن محمد الطنافسي ، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، قالا : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا الأوزاعي : أنا عبد الرحمن بن القاسم : أخبرنا القاسم بن محمد ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :
إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاعتسلنا .

٦١٤ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا عثمان بن عمر : أنا يونس ، عن الزهري ؛ قال : قال سهل بن سعد الساعدي : أنا أبي بن كعب ، قال :
إنما كانت رخصة في أول الإسلام ، ثم أمرنا بالغسل بعد .

= « الماء من الماء » : الماء الأول ماء الغسل ، والثاني المنى ، أي : إما الغسل من نزول المنى فإذا جامع ولم ينزل فلا غسل . وهذا منسوخ كما تقدم .

٦١٣ - صحيح : « الصحيحة » (١٢٦١) ، « الإرواء » (٨٠) ، « المشكاة » (٤٤٢) : م دون قوله : « فعلته ... » .

« الختانان » : الختان يطلق على موضع القطع من الذكر ومن الفرج ، والمقصود : إذا أدخل ذكره في فرجها .

٦١٤ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٧ و ٢٠٨) .

٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا الفضل بن دُكَيْنٍ ، عَنْ هِشَامِ
الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ قَالَ :

« إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَّدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ
الْغُسْلُ » .

٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن عمرو
ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِذَا التَقَى الْخِتَانَانِ ، وَتَوَارَتِ الْحَشْفَةُ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » .

١١٢ - باب من احتلم ولم يزر بللاً

٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حماد بن خالد ، عن العُمريّ ، عن

٦١٥ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٩) ، « الإرواء » (١ / ١٢٢) : ق .

« شعبها » ؛ أي : يداها ورجلاها .

« جهدها » ؛ أي : جامعها ووطئها .

٦١٦ - صحيح : « الصحيحة » (٣ / ٢٦٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج - وهو ابن أروطة - وتدليسه ، وقد رواه

بالعنعنة . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » كما أورده من طريقه .

ورواه ابن ماجه والترمذي من حديث عائشة وقال : حسن صحيح .

ورواه النسائي في « الصغرى » من حديث أبي هريرة .

« الحشفة » : رأس الذكر .

٦١٧ - حسن : « صحيح أبي داود » (٢٣٤) .

عُبَيْدُ اللَّهِ ، عن القاسم ، عن عائشة ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَرَأَى بَلَلًا ، وَلَمْ يَرَ أَنَّهُ احْتَلَمَ ،
 اغْتَسَلَ ، وَإِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ وَلَمْ يَرَ بَلَلًا ، فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ » .

١١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاسْتِتَارِ عِنْدَ الْغُسْلِ

٦١٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، وَأَبُو حَفْصِ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ
 الْفَلَّاسُ ، وَمَجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ؛ قَالُوا : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : ثنا يَحْيَى بْنُ
 الْوَلِيدِ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ : حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ :
 كُنْتُ أَحَدُمُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسَلَ قَالَ : « وَلَنِي »
 فَأَوْلِيهِ قَفَايَ ، وَأَنْشُرُ الثَّوْبَ فَاسْتُرَهُ بِهِ .

٦١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُفْرِجِ الْمِصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ فِي سَفَرٍ ،
 فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي ، حَتَّى أَخْبَرْتَنِي أُمُّ هَانِيءٌ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ :
 أَنَّهُ قَدِمَ عَامَ الْفَتْحِ ، فَأَمَرَ بِسِتْرٍ فَسَتَرَ عَلَيْهِ ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَمَانِي
 رَكَعَاتٍ .

٦١٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٠٠) .

« وَلَنِي » ؛ أي : ظهره ، لئلا يقع نظره عليه .

٦١٩ - صحيح : ق .

« سَبَّحَ » : التسبيح : صلاة النافلة مطلقًا ، أو صلاة الضحى بخصوصها .

٦٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحِمْيَانِيُّ : ثنا عبد الحميد أبو يحيى
الحِمْيَانِيُّ : ثنا الحسنُ بنُ عُمارةَ ، عن المنهالِ بنِ عمرو ، عن أبي عُبيدةَ ، عن عبد الله
ابن مسعودٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« لا يَغْتَسِلُنَّ أَحَدُكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ ، ولا فَوْقَ سَطْحٍ لا يُوارِيهِ ، فإنَّ لم
يَكُن يَرى فَإِنَّهُ يُرى » .

١١٤ - باب ما جاء في النهي للحاقن أن يُصلي

٦٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن هشامِ
ابنِ عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عبد الله بنِ أرقمَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه
وسَلَّمَ :

« إذا أرادَ أَحَدُكُمْ الغائِطَ ، وأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُبدَأْ بِهِ » .

٦٢٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدمَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ : ثنا مَعَاوِيَةُ بْنُ صالحَ ، عن

٦٢٠ - ضعيف جدًا - (الضعيفة) (٤٨١٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو عبيدة قيل : لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود ،
والحسن بن عمارة مجمع على ترك حديثه ، قاله الساجي والسهيلي ، وللمتن شاهد من حديث أم هانئ
في (الصحيحين) .

(بأرض فلاة) ؛ أي : مفازة .

٦٢١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٠) .

٦٢٢ - صحيح : (ضعيف أبي داود) (١١ و ١٢) .

السُّفْرِ بْنِ نُسَيْرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ .

٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو أسامة ، عن إدريس الأودي ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى » .

٦٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الحِمَاصِيُّ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عن حبيب بن صالح ، [عن يزيد بن شريح ،] عن أبي حنيفة المؤدب ، عن ثوبان ؛ عن رسول الله ﷺ :
« لا يقوم أحد من المسلمين وهو حاقن حتى يتخفف » .

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه السُّفْر وهو ضعيف ، وكذا بشر بن آدم .

رواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه .

« حاقن » ؛ أي : حابس للبول أو الغائط .

٦٢٣ - صحيح : المصدر نفسه .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث عبد الله بن الأرقم رواه الترمذي

وقال : حسن صحيح .

« وبه أذى » ؛ أي : حاجة بول وغائط .

٦٢٤ - صحيح : المصدر نفسه .

١١٥ - باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرانها قبل أن يستمرَّ بها الدم

٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،
عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي
حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَاظْطَرِّي إِذَا أَتَى قَرْوُوكَ فَلَا تُصَلِّي ، فَإِذَا مَرَّ الْقَرْءُ
فَتَطَهَّرِي ، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرْءِ إِلَى الْقَرْءِ » .

٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ : ثنا حمادُ بنُ زيدٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا وكيعٌ ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ ، عن أبيه ،
عن عائشةَ ، قالت : جاءت فاطمة بنتُ أبي حُبَيْشٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالت : يا
رسولَ اللَّهِ ! إنِّي امرأةٌ أُستحاضُ فلا أطهرُ ، أفأدعُ الصَّلَاةَ ؟ قالَ :
« لا ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي
الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي » .

هذا حديث وكيع .

٦٢٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٧٢) ، (الروض) (٨٣٥) ، (الإرواء)

(٢١١٩) .

(إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ) ؛ أي : دم عرق لا دم حيض .

(إِذَا أَتَى قَرْوُوكَ) : المراد بالقَرْء هنا الحيض .

٦٢٦ - صحيح : (الإرواء) (١٨٩) ، (صحيح أبي داود) (٢٨٠) : ق .

٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - إِمْلَاءٌ عَلَيَّ مِنْ كِتَابِهِ ،
 وَكَانَ السَّائِلُ غَيْرِي - : أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ ^(١) ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ قَالَتْ :
 كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً طَوِيلَةً ، قَالَتْ : فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أُسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ ،
 قَالَتْ : فَوَجَدْتُهُ عِنْدَ أُخْتِي زَيْنَبَ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً .
 قَالَ :

« وَمَا هِيَ أَيُّ هَتَاءُ ؟ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً طَوِيلَةً كَبِيرَةً ،
 وَقَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ ، فَمَا تَأْمُرَنِي فِيهَا ؟ قَالَ : « أَنْعَتْ لِكَ
 الْكَرْسَفِ ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ » ، قُلْتُ : هُوَ أَكْثَرُ .
 فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَرِيكِ .

٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ،

٦٢٧ - حسن : وانظر الحديث الآتي برقم (٦٣٢) .

« أَيُّ هَتَاءُ » : قال في « النهاية » ؛ أَي : يا هذه .

قال الجوهري : هذه اللفظة تختص بالنداء .

« أَنْعَتْ لِكَ الْكَرْسَفِ » : النعت هو وصف الشيء وذكره بما فيه .

« الْكَرْسَفِ » : القطن ؛ أَي : هو مُذِيبٌ لِلدَّمِّ فَاسْتَعْمَلِيهِ .

٦٢٨ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٦٤ - ٢٦٨) .

« وَاسْتَفْرِي » : الاستفار : هو أن تشد فرجها بخرقه عريضة بعد أن تحشي قطنًا ، وتوثق طرفيها

في شيء تشده على وسطها .

(١) سيأتي الحديث من طريق أخرى برقم (٦٣٢) وفيه : عمران بن طلحة ؛ قال المزني في « تهذيب

الكمال » (٢١ / ٤٠١ - ٤٠٢) : « وهو المحفوظ » .

عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ؛ قالت :
سألت امرأة النبي ﷺ قالت : إني أستحاض فلا أطهر ، أفادع الصلاة ؟ قال :
« لا ، ولكن دعي قدر الأيام والليالي التي كنت تحيضين » .

قال أبو بكر في حديثه : « وقدرهن من الشهر ، ثم اغتسلي واستثفري
بثوب ، وصلّي » .

٦٢٩ - حدثنا علي بن محمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا وكيع ، عن
الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ؛ قالت :
جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ! إني امرأة
أستحاض فلا أطهر ، أفادع الصلاة ؟ قال :

« لا ، إنما ذلك عرق ، وليس بالحیضة ، اجتنبی الصلاة أيام
محیضك ، ثم اغتسلي وتوضی لكل صلاة ، وإن قطر الدم على الحصير » .

٦٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسماعيل بن موسى ، قالوا : ثنا
شريك ، عن أبي اليقظان ، عن عدي بن ثابت ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن النبي ﷺ
قال :

« المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ، ثم تغتسل وتوضأ لكل صلاة ،
وتصوم وتصلّي » .

٦٢٩ - صحيح : دون قوله : « وإن قطر .. » - « الإرواء » (٢٠٨) ، « صحيح أبي
داود » (٢٨٠ و ٣١٢) : ق .

٦٣٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣١١) ، « الإرواء » (٢٠٧) .

١١٦ - باب ما جاء في المستحاضة إذا اختلط عليها الدم فلم

تقف على أيام حيضتها

٦٣١ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا أبو المغيرة : ثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : استحيضت أم حبيبة بنت جحش ، وهي تحت عبد الرحمن بن عوف ، سبع سنين . فشكت ذلك للنبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ :

« إن هذه ليست بالحیضة ، وإنما هو عرق ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلّي . »

قالت عائشة : فكانت تغتسل لكل صلاة ، ثم تُصلي ، وكانت تقعد في ميزكن لأختها زينب بنت جحش ، حتى إن حُمرة الدم لتعلو الماء .

١١٧ - باب ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة أو كان

لها أيام حيض فنسيتهما

٦٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون : أنا شريك ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمه عمران بن

٦٣١ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٢٨٢ و ٢٨٣ و ٢٩٣ و ٢٩٨ و ٣٠٠) :

ق .

(ميزكن) : إجماعة يغسل فيها الثياب .

٦٣٢ - حسن : (صحيح أبي داود) ، (٢٩٢) ، (الإرواء) ، (١٨٨) ، =

طلحة ، عن أمه حمنة بنت جحش ؛ أنها استحيضت على عهد رسول الله ﷺ ،
فأتت رسول الله ﷺ فقالت : إني استحيضت حيضةً منكراً شديدةً ، قال لها :
« احتشي كزشفًا » ، قالت له : إنه أشد من ذلك ، إني أتج نجًا قال :
« تلجمي وتحضي في كل شهر في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام ، ثم
اغتسلي غُسلًا ، فصلِّي وصومي ثلاثة وعشرين ، أو أربعة وعشرين ، وأخري
الظهرَ وقدمي العصرَ ، واغتسلي لهما غُسلًا ، وأخري المغربَ وعجلي
العشاءَ ، واغتسلي لهما غُسلًا ، وهذا أحب الأمرين إليّ » .

١١٨ - باب في ما جاء في دم الحيض يُصيب الثوب

٦٣٣ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن
مهدي ، قالا : ثنا شفيان ، عن ثابت بن هزُمز أبي المقدم ، عن عدي بن دينار ، عن
أم قيس بنت محصن ؛ قالت : سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيض يُصيب الثوب ؟
قال :

« اغسليه بالماءِ والسُّنْدِرِ ، وحُكِّيه ولو بِضِلَعٍ » .

= « الروض » (٧٦٠) .

« أتج » : من التَّج وهو جري الدم والماء جريًا شديدًا .

« تلجمي » ؛ أي : اجعلي ثوبًا كاللجام للفرس ، أي : اربطي موضع الدم بالثوب .

« وتحضي » ؛ أي : عدِّي نفسك حائضًا ، أو افعلي ما تفعله الحائض .

٦٣٣ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٨٨) ، (الضعيفة) (٣٠٠) ،

=

« الثمر المستطاب » .

٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو خالدٍ الأحمريُّ ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ ، عن فاطمةَ بنتِ المنذرِ ، عن أسماءَ بنتِ أبي بكرِ الصُّدِّيِّ ؛ قالت : سَأَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عن دمِ الحيضِ يَكُونُ في الثَّوبِ ؟ قالَ :
 « اقرصيه واغسله وصلِّي فيه » .

٦٣٥ - حَدَّثَنَا حرملةُ بنُ يحيى : ثنا ابنُ وهبٍ : أخبرني عمرو بنُ الحارثِ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ، زوجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أنها قالت :
 إنَّ كانتِ إحْدانا لتَحِيضُ ثُمَّ تَقْرُصُ الدَّمَ من ثوبِها عندَ طَهْرِها فتغسلُه
 وتَنْضِجُ على سائرِهِ ، ثُمَّ تُصَلِّي فيه .

١١٩ - باب الحائض لا تقضي الصلاة

٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عليُّ بنُ مُسَيَّرٍ ، عن سعيدِ بنِ أبي

= « ولو بَضِعَ » ؛ أي : يعود وهو في الأصل : واحد أضلاع الحيوان ، أريد به العود المشبه به .
 ٦٣٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٨٥ و ٣٨٦) ، (الإرواء) (١٦٥) ،
 « تعليقي على صحيح ابن خزيمة » (٢٧٦) ، « الصحيحة » (٢٩٩) ، « الثمر المستطاب » :
 ق .

« اقرصيه » : من القَرَص : وهو الدلك بأطراف الأصابع والأظفار ، مع صب الماء عليه حتى
 يذهب أثره .

٦٣٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٨٥) .
 ٦٣٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٥٤) ، (الإرواء) (٢٠٠) : ق .
 « أحروية أنت ؟ » ؛ أي : أخرجية أنت ؟ شبهتها بالخوارج وكان عندهم تشدد في أمر الحيض .

غروبة ، عن قتادة ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة ؛ أن امرأة سألتها : أتقضي الحائض الصلاة ؟ قالت لها عائشة : أحرورية أنت ؟

قد كنا نحيض على عهد النبي ﷺ ثم نطهر ، ولم يأمرنا بقضاء الصلاة .

١٢٠ - باب الحائض تتناول الشيء من المسجد

٦٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن البهي ، عن عائشة ؛ قالت : قال لي رسول الله ﷺ :

« ناوليني الخُمرة من المسجد » ، فقلت : إني حائض ، فقال : « ليست

حيضتك في يدك » .

٦٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت :

كان النبي ﷺ يُدني رأسه إلي وأنا حائض ، وهو مُجاوِزٌ - تعني : مُتَكفِّئًا - فأغسله وأرجله .

٦٣٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٥٣) ، (الإرواء) (١٩٤) : م .

« الخُمرة » : هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده ، من حصير أو نسيجة خوص

ونحوه من النبات .

« ليست حيضتك في يدك » : معناه : ليست نجاسة الحيض وأذاه في يدك .

٦٣٨ - صحيح : (الروض) (٨٠٦) ، (صحيح أبي داود) (٢٥٢) .

٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا سُفْيَانُ ، عن منصورِ بنِ صَفِيَّةَ ، عن أمِّهِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :
 لقد كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

١٢١ - باب ما للرجل من امراته إذا كانت حائضًا

٦٤٠ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَوَّاحِ : ثنا أبو الأَحْوِصِ ، عن عَبْدِ الْكَرِيمِ] (١) .
 (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .
 (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ ، عن الشَّيْبَانِيِّ ، جميعًا عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عن أَبِيهِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ، ثُمَّ يِيَاشُرُهَا ، وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَتُهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَتَهُ ؟

٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا جَرِيرٌ ، عن منصورِ ، عن إبراهيمِ ،

٦٣٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٥٢) : ق .

٦٤٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٦٣) : ق .

(فور حَيْضَتِهَا) ؛ أي معظمه .

(إِزْبَتُهُ) : بكسر فسكون بمعنى العضو ، أو بفتحين بمعنى الحاجة ، أي : إنه كان غالبًا لهواه أو

شهوته .

٦٤١ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا (٢٦٠) : ق .

(١) ما بين المعكوفين لم يذكره المزي في « الأَطْرَافِ » (١١ / ٣٧٦) ولم يرد عند الأعظمي في

طبعه ، وليس في ترجمة عبدالرحمن بن الأسود ولا عبدالكريم هذا - وهو الجزري - من « التهذيب » ما يدل

على السماع ، والله أعلم .

عن الأسود ، عن عائشة ، قالت :

كانت إحدانا إذا حاضت ، أمرها النبي ﷺ أن تاتزر بإزار ، ثم يُياشرها .

٦٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن بشر : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كنت مع رسول الله ﷺ في لحافه ، فوجدت ما تجد النساء من الحيضة ، فانسلت من اللحف ، فقال رسول الله ﷺ :

« أَنْفَسْتِ ؟ » . قلتُ : وجدتُ ما تجدُ النساءُ من الحيضةِ ، قالَ : « ذاك ما كتب الله على بناتِ آدمَ » ، قالتُ : فانسلتُ ، فأصلحتُ من شأني ، ثم رجعتُ ، فقال لي رسولُ الله ﷺ : « تعالني فأذخلي معي في اللحفِ » ، قالتُ : فدخلتُ معه .

٦٤٣ - حدثنا الخليل بن عمرو : ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن شويد بن قيس ، عن معاوية بن حديج ، عن معاوية بن أبي

٦٤٢ - حسن .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه مسدد في « مسنده » عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو فذكره بإسناده ومنتنه سواء ، وهو في « الصحيحين » والنسائي من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة بمعناه ، خلا قوله : « ذاك ما كتب على بنات آدم » .

« أَنْفَسْتِ » ؛ أي حضت .

٦٤٣ - حسن : (صحيح أبي داود) (٢٥٩) .

شفيان ، عن أم حبيبة ، زوج النبي ﷺ ؛ قال : سألتها : كيف كنت تصنعين مع رسول الله ﷺ في الحيض ؟ قالت :

كانت إحدانا في فورها أول ما تحيضُ تشدُّ عليها إزارًا إلى أنصاف فخذيتها ، ثم تضطجعُ مع رسول الله ﷺ .

١٢٢ - باب النهي عن إتيان الحائض

٦٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : ثنا وكيع : ثنا حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبي تميم الهجيمي ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« من أتى حائضًا ، أو امرأة في دُبُرِها ، أو كاهنًا فصدقةٌ بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » .

١٢٣ - باب في كفارة من أتى حائضًا

٦٤٥ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر ، قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه ، وله شاهد من حديث عائشة .

رواه أبو داود والنسائي من حديث ميمونة .

٦٤٤ - صحيح : (آداب الزفاف) (٣١) ، (الإرواء) (٢٠٠٦) ، (المشكاة) (٥٥١) .

« من أتى » : إتيان الحائض : مجامعتها ووطؤها ، وأما الكاهن فمعناه المجيء إليه .

٦٤٥ - صحيح : (آداب الزفاف) (٤٤ و ٤٥) ، (المشكاة) (٥٥٣) ، =

وابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الحميد ، عن ميسم ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، في الذي يأتي امرأته ، وهي حائض ؛ قال :
 « يتصدقُ بدينار ، أو بنصفِ دينارٍ » .

١٢٤ - باب في الحائض كيف تغتسل

٦٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : ثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ قال لها - وكانت حائضًا - :

« انقضي شعركِ واغتسلي » .

قال علي في حديثه : « انقضي رأسك » .

٦٤٧ - حدثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن إبراهيم ابن مهاجر ؛ قال : سمعتُ صفيّة تُحدّثُ عن عائشة ؛ أن أسماء سألت رسول الله ﷺ عن الغسل من الحيض ؟ فقال :

= (صحيح أبي داود) (٢٥٦) ، (الإرواء) (١٩٧) .

٦٤٦ - صحيح : (الإرواء) (١٣٤) ، (الصحيحة) (١٨٨) ، (تمام المنة) ،

(صحيح أبي داود) (١٥٥٩) : ق ، وهو مختصر الحديث (٣٠٢٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في (مسنده) بزيادة في

آخره ، وفي (مصنفه) هكذا كما رواه ابن ماجه .

٦٤٧ - حسن : (صحيح أبي داود) (٣٣١ - ٣٣٣) ، (تمام المنة) : م ، وخ دون

=

السؤال عن الجنابة .

« تأخذ إحداكن ماءها ويسدّرها فتطهّرها ، فتُحسِنُ الطهورَ ، أو تبلغ في الطهور ، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلْكًا شديدًا ، حتى تبلغ شؤون رأسها ، ثم تصب عليها الماء ، ثم تأخذ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فتطهّرها بها .

قالت أسماء : كيف أتطهّرها بها ؟ قال : « سبحانَ الله ! تطهّري بها » .

قالت عائشة - كأنها تُخفي ذلك - : تتبّعي بها أثرَ الدّم .

قالت : وسألته عن الغسل من الجنابة ؟ فقال : « تأخذ إحداكن ماءها فتطهّرها ، فتُحسِنُ الطهورَ أو تبلغ في الطهور ، حتى تصب الماء على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها ، ثم تُفيض الماء على جسدها » .

قالت عائشة : نِعَمَ النساءُ نساءَ الأنصارِ ! لم يمنعهنَّ الحياءُ أن يتفقهنَّ في الدين .

١٢٥ - باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها

٦٤٨ - حدّثنا محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ : ثنا شعبةٌ ، عن المقدامِ

= وعنده تعليقًا قولها : « نعم النساء ... » .

« شؤون رأسها » : هي أصوله .

« فِرْصَةٌ » : قطعة من قطن أو صوف .

« مُمَسَّكَةٌ » ؛ أي : مطليّة بالمسك .

٦٤٨ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥١) ، « الإرواء » (١٩٧٢) : م .

« أتعرق العظم » : هو أكل اللحم اللاصق بالعظم بالغم مباشرة .

ابن شريح بن هانيء ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت :
 كنتُ أتعرقُ العظمَ وأنا حائضٌ ، فياخذُهُ رسولُ اللهِ ﷺ فيضعُ فمَهُ
 حيثُ كانَ فمي ، وأشربُ من الإناءِ ، فياخذُهُ رسولُ اللهِ ﷺ فيضعُ فمَهُ
 حيثُ كانَ فمي ، وأنا حائضٌ .

٦٤٩ - حدَّثنا محمدُ بنُ يحيى : ثنا أبو الوليد : ثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن
 ثابتٍ ، عن أنسٍ ؛ أنَّ اليهودَ كانوا لا يجلسونَ مَعَ الحائضِ في بيتٍ ، ولا يأكلونَ ولا
 يشربونَ ، قال : فذكرَ ذلكَ للنبيِّ ﷺ فأنزلَ اللهُ : ﴿ ويسألونك عن المحيضِ قل
 هو أذى فاعتزلوا النساءِ في المحيضِ ﴾ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ :
 « اصنعوا كلَّ شيءٍ إلا الجماعَ » .

١٢٦ - باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد

٦٥٠ - حدَّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شيبةَ ، ومحمدُ بنُ يحيى ، قالا : ثنا أبو نعيمٍ :
 ثنا ابنُ أبي عَينَةَ ، عن أبي الخطابِ الهَجْرِيِّ ، عن مَخْدُوجِ الذُّهْلِيِّ ، عن جَشْرَةَ ؛
 قالت : أخبرتني أمُّ سلمةَ ، قالت : دخلَ رسولُ اللهِ ﷺ صرْحَةَ هذا المسجدِ ، فنادى
 بأعلى صوتِهِ :

« إِنَّ المسجدَ لا يَجِلُّ لِحُجْبٍ ولا لحائضٍ » .

٦٤٩ - صحيح : (الآداب) (٤٤) ، (صحيح أبي داود) (٢٥٠) : م .

٦٥٠ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٣١) ، (تمام المنة) .

١٢٧ - باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة

والكدرة

٦٥١ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا غبیدُ اللهِ بنُ موسى ، عن شيانِ التُّخويِّ ، عن يحيى بنِ أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أمِّ [أبي] بكرٍ ؛ أنَّها أُخبرت أنَّ عائشةَ قالت : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ في المرأةِ ترى ما يريها بعدَ الطَّهرِ ، قالَ :

« إنما هي عرقٌ أو عُروقٌ » .

قالَ محمدُ بن يحيى : يُريدُ بعدَ الطَّهرِ بعدَ الغسلِ .

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ محدوج لم يُوثق وأبو الخطاب مجهول .
ولفظ الحديث [إنما] هو [عن] محمد بن يحيى ، والا فرواه أبو بكر بن أبي شيبة عن الفضل ابن دكين بزيادة في آخره .

رواه البيهقي في « الكبرى » من طريق محمد بن يونس عن أبي نعيم الفضل بن دكين به .
ورواه أيضًا من طريق إسماعيل عن جسرته به .

ورواه أبو داود من طريق أفلت بن خليفة عن جسرته عن عائشة فذكره ، فهو شاهد لحديث أم سلمة .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الترمذي في « الجامع » وقال : حسن غريب .
« صرحة » : صرحة الدار عزوتها ، والعزومة : كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء .
٦٥١ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٠٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث أم عطية رواه البخاري وأبو داود والنسائي .

« يريها » ؛ أي : ما يوقعها في الشك والاضطراب .

٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ
ابنِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ قَالَتْ : لَمْ نَكُنْ نَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا .
٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ : ثنا وَهَيْبٌ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ قَالَتْ :
كُنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا .
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : وَهَيْبٌ أَوْلَاهُمَا عِنْدَنَا بِهَذَا .

١٢٨ - بَابُ النَّفْسَاءِ كَمَا تَجْلِسُ ؟

٦٥٤ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهَنَّمِيُّ : ثنا شُجَاعُ بْنُ الولِيدِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
عبدِ الأَعْلَى ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ ، عَنْ مُثَنَّى الأَزْدِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ :
كَانَتْ النَّفْسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَجْلِسُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَكُنَّا
نَطْلِي وَنُجْوهْنَا بِالوَرْسِ مِنَ الكَلْفِ .
٦٥٥ - حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا المُحَارِبِيُّ ، عَنْ سَلَامِ بْنِ سَلِيمٍ - أَوْ : سَلَمٍ ،
شَكَ أَبُو الحَسَنِ ، وَأَظْنُهُ هُوَ أَبُو الأَحْوَصِ ^(١) - ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ :

٦٥٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٢٦) : خ .
٦٥٣ - صحيح : (الصحيح) أيضًا (١٢٥) ، (الإرواء) (١٩٩) : خ .
٦٥٤ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٢٩) ، (الإرواء) (٢٠١) .
(الورس) : نَبَتٌ أَصْفَرٌ تُتَّخَذُ مِنْهُ الحُمْرَةُ للوجه .
٦٥٥ - ضعيف جدًا : (صحيح أبي داود) (٣٢٩) ، (الضعيفة) (٥٦٥٣) . =

(١) رجح المزي في «تحفة الأشراف» (١/١٩٣) أنه سَلَامُ بنِ سَلَمٍ الضعيف ، وليس سَلَامُ بنِ سَلِيمٍ
أبَا الأَحْوَصِ الثقة .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِنَفْسَائِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ .

١٢٩ - باب من وقع على امرأته وهي حائض

٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ : ثنا أبو الأحوص ، عن عبد الكريم ، عن مِقْسَمٍ ، عن ابن عباس ؛ قَالَ :
كَانَ الرَّجُلُ ، إِذَا وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ، أَمْرُهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِنِصْفِ دِينَارٍ .

١٣٠ - باب في مؤاكلة الحائض

٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ : ثنا عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه عبد الله بن سعيد ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ ؟ فَقَالَ :
« وَآكَلْهَا » .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

رواه أبو يعلى الموصلي في (مسنده) : حدثنا أبو سعيد الأشج : حدثنا المحاربي به .
ورواه الدارقطني في (سننه) عن يزداد بن عبد الرحمن : حدثنا أبو سعيد الأشج : حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي به ، وروى أبو داود والترمذي بعضه من حديث أم سلمة .

٦٥٦ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٤١) والثابت ما تقدم برقم (٦٤٥) .

٦٥٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٢٠٥) .

١٣١ - باب في الصلاة في ثوب الحائض

٦٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وكيع ، عن طلحة بن يحيى ، عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة ؛ قالت :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَعَلَيَّ مِرْطٌ
لِي ، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ .

٦٥٩ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : ثنا الشَّيْبَانِيُّ ، عن
عبد الله بن شداد ، عن ميمونة :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ ، عَلَيْهِ بَعْضُهُ ، وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ ،
وَهِيَ حَائِضٌ .

١٣٢ - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار

٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قالا : ثنا وكيع ، عن
سُفْيَانَ ، عن عبد الكريم ، عن عمرو بن سعيد ، عن عائشة :

٦٥٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٣٩٤) ، « الثمر المستطاب » : م .
« ميرط » : الميرط : كساء من صوف أو خز ، ويكون لازماً ورداء .
٦٥٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضاً (٤٩٣) و (٦٩٣) ، « الثمر المستطاب »
أيضاً : ق .
٦٦٠ - ضعيف : (جلباب المرأة) (ص : ٩٤) .
=

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَاخْتَبَأَتْ مَوْلَاةً لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « حَاضَتْ ؟ » ، فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَشَقَّ لَهَا مِنْ عِمَامَتِهِ ، فَقَالَ : « اخْتَمِرِي
 بِهَذَا » .

٦٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو الثُّعْمَانِ ؛ قَالَا : ثنا حَمَّادُ
 ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ » .

١٣٣ - بَابُ الْحَائِضِ تَخْتَضِبُ

٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا حُجَّاجٌ : ثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ثنا أَيُّوبُ ،
 عَنْ مُعَاذَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تَخْتَضِبُ الْحَائِضُ ؟ فَقَالَتْ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ عَبْدُ الْكَرِيمِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي الْخَارِقِ ضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ ، بَلْ قَالَ ابْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ : مَجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ هـ .

رواه محمد [بن يحيى] بن أبي عمر في « مسنده » عن سفيان بالإسناد والمتن ، إلا أنه قال :
 « من ثوبه » بدل : « عمامته » .

٦٦١ - صحيح : « المشكاة » (٧٦٢) ، « الإرواء » (١٩٦) ، « صحيح أبي داود »
 (٦٤٨) ، « الروض » (١٠٢١) ، « الثمر المستطاب » .

« حائض » ؛ أي : بلغت سن الحيض وجرى عليها القلم .

٦٦٢ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ؛ حجاج هو ابن منهل ، وأيوب هو الشخثياني .

قد كُتِبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَخْتَضِبُ ، فَلَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْهُ .

١٣٤ - باب المسح على الجبائر

٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَلْخَيْثٍ : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا لِإِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ قَالَ :

انكسرت إحدى زندي ، فسألت النبي ﷺ ؟ فأمرني أن أمسح على الجبائر .

ز : ٣٩ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَلَمَةَ : أَبَانَا الدَّبَرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَحْوَهُ .

١٣٥ - باب اللعاب يُصِيبُ الثوب

٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن محمد

٦٦٣ - ضعيف جدًا : « تمام المنة » .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه عمرو بن خالد كذبه أحمد وابن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة ووكيع : يضع الحديث ، وقال الحاكم : يروي عن زيد بن علي الموضوعات .

« انكسرت إحدى زندي » : في « الصحاح » : الزند : موصل أطراف الذراع في الكف . وفي « المغرب » : صوابه : انكسر أحد زندي ؛ لأن الزند مذكر ، والزندان عظم الساعد . ز : ٣٩ - انظر ما قبله .

٦٦٤ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال « الصحيحين » .

ابن زياد ، عن أبي هريرة ؛ قال :

رأيت النبي ﷺ حامل الحَسَنِ (١) بنِ عليّ على عاتقه ، ولعابه يسيلُ

عليه .

١٣٦ - باب المَجّ في الإناءِ

٦٦٥ - حَدَّثَنَا سُويْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن مِشْعَرٍ . (ح)

وحدَّثنا محمدُ بنُ عُثْمَانَ بنِ كَرَامَةَ : ثنا أبو أسامة ، عن مِشْعَرٍ ، عن عبدِ الجبارِ بنِ وائلٍ ، عن أبيه ؛ قال :

رأيتُ النبي ﷺ أتِي بِدَلْوٍ ، فمضمضَ منه ، فمَجَّ فيه مِسْكَ أو أَطِيبَ

من المِسْكِ ، واستنثرَ خارجًا من الدَّلْوِ .

٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مروانَ : ثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ ، عن الزُّهريِّ ، عن محمودِ بنِ

الرَّبِيعِ :

وكانَ قد عَقَلَ مَجَّةً مَجَّها رسولُ اللهِ ﷺ في دَلْوٍ من بئرِ لهم .

٦٦٥ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد منقطع ؛ عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئًا ، قاله ابن معين

والبخاري .

« فمَجَّ فيه » ؛ أي : رمى به في الدلو .

« مِسْكَ » ؛ أي : مَجَّ فيه ماء المسك والمراد به ما أخذه في فمه .

٦٦٦ - صحيح : خ .

(١) وفي « الأصل » : « الحَسَنِ » .

١٣٧ - باب التَّهْيِ أَنْ يَرَى عَوْرَةَ أَخِيهِ

٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عن الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ : ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عن أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا تَنْظُرِ الْمَرْأَةَ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ ، وَلَا يَنْظُرِ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ » .

٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سُفْيَانَ ، عن مَنْصُورٍ ، عن مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عن مَوْلَى لِعَائِشَةَ ، عن عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

مَا نَظَرْتُ - أَوْ مَا رَأَيْتُ - فَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ يَقُولُ : عن مَوْلَاةٍ لِعَائِشَةَ .

٦٦٧ - صحيح : « غايۃ المرام » (١٨٥) ، « الروض » (١١٧٩) ، « الإرواء »

(١٨٠٨) : م .

٦٦٨ - ضعيف : « الإرواء » (١٨١٢) ، « المشكاة » (٣١٢٣) ، « آداب الزفاف »

(ص ١٠٩) الطبعة الجديدة ، « الروض » (٨٠٩) ، « مختصر الشمائل المحمدية » (٣٠٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ مولى عائشة لم يُسَمِّ ، رواه الترمذي في « الشمائل » عن

محمود بن غيلان عن وكيع به ، ورواه الطبراني في « المعجم الصغير » عن أحمد بن زكريا شاذان ، عن

بركة بن محمد الحلبي ، عن يوسف بن أسباط ، عن سفیان الثوري ، عن محمد بن مجاهد ، عن قتادة ،

عن أنس ، عن عائشة به ، قال الدارقطني : بركة بن محمد كذاب يضع الحديث ا هـ .

وسياتي هذا الحديث في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى .

١٣٨ - باب مَنْ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَقِيَ مِنْ جَسَدِهِ لُعَّةٌ لَمْ

يُصْبِهَا الْمَاءُ كَيْفَ يُصْنَعُ ؟

٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : ثنا يزيدُ ابنُ هارونَ : أنا مسلمُ بنُ سعيدٍ ، عن أبي عليٍّ الرَّحْبِيِّ ، عن عِكْرَمَةَ ، عن ابنِ عبَّاسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ ، فَرَأَى لُعَّةً لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ بِجُمَّتِهِ فَبَلَّهَا عَلَيْهَا .

قال إسحاق في حديثه : فعصر شعره عليها .

٦٧٠ - حَدَّثَنَا شُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا أبو الأحوص ، عن محمد بن عبَّيد اللِّهِ ، عن الحسن بن سعيد ، عن أبيه ، عن عليٍّ ؛ قَالَ : جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : إني اغتسلتُ من الجنابةِ وصليتُ الفجرَ ، ثمَّ أصبحتُ فرأيتُ قدرَ موضعِ الظُّفْرِ لم

٦٦٩ - ضعيف : « التعليق على ابن ماجه » .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو علي الرحبي اسمه حسين بن قيس أجمعوا على ضعفه .

رواه أبو داود في « المراسيل » عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد ، عن إسحاق بن سُؤَيْد ، عن

العلاء بن زياد ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

« اللُّعَّةُ » : بقعة يسيرة من الجسد لم يصبها الماء .

« الجُمَّة » : الشعر النازل على المنكبين .

« فَبَلَّهَا » ؛ أي : فعصر الجمرة على ما لم يصبه الماء من الجسد .

٦٧٠ - ضعيف جدًا : « تخريج الأحاديث المختارة » (٤٤٥) .

يُصَبُّهُ الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَوْ كُنْتَ مَسَحْتَ عَلَيْهِ بِيَدِكَ أَجْزَأَكَ »

١٣٩ - بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعًا لَمْ يُصَبِّهِ الْمَاءُ

٦٧١ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ لَمْ يُصَبِّهِ
الْمَاءُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ » .

٦٧٢ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا ابْنُ وَهَبٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ :
ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ ؛ قَالَ :

رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ عَلَى قَدَمَيْهِ ، فَأَمَرَهُ
أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ، قَالَ : فَرَجَعَ .

□ □ □ □ □

- قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف محمد بن عبيد الله .

رواه مسدد في « مسنده » عن أبي الأحوص بإسناده ومثله .

وله شاهد من حديث ابن مسعود رواه البيهقي في « سننه » .

٦٧١ - صحيح : (الإرواء) (٨٦) ، (صحيح أبي داود) (١٦٧) .

٦٧٢ - صحيح : (الإرواء) (١ / ١٢٧) ، (صحيح أبي داود) (١٦٥) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢ - كتاب الصلاة

١- أبواب مواقيت الصلاة

٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَا : ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ : أَنَا سُفْيَانُ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقْمِيُّ : ثنا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ :

« صَلُّ مَعَنَا هَذِينَ الْيَوْمِينَ » ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِبَلَاءٍ فَأَذَّنَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ بِيضَاءٍ نَقِيَّةٍ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ ، فَلَمَّا كَانَ فِي اليَوْمِ الثَّانِي ،

٦٧٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٢٣) : م .

(نقية) ؛ أي : صافية لونها بحيث لم يدخلها تغيير .

(فأسفر بها) ؛ أي : أدخلها في وقت إسفار الصبح ، أي : انكشافه وإضاءته .

أمره فأذن الظهر فأبرد بها ، وأنعم أن يُبرد بها ، ثم صلى العصر ، والشمس مرتفعة ، أخرها فوق الذي كان ، فصلّى المغرب ، قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل ، وصلى الفجر فأسفر بها ، ثم قال : « أين السائل عن وقت الصلاة ؟ » .

فقال الرجل : أنا ، يا رسول الله !

قال : « وقت صلاتكم بين ما رأيتم » .

٦٧٤ - حدثنا محمد بن زُمج المصري : أنا الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ؛ أنه كان قاعدًا على مياثر عمر بن عبد العزيز ، في إمارته على المدينة ، ومعه غروة بن الزبير ، فأخز عمر العصر شيئًا ، فقال له غروة : أما إن جبريل نزل فصلّى إمام رسول الله ﷺ ، فقال له عمر : اعلم ما تقول يا غروة ! قال : سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبا مسعود يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« نزل جبريل فأمني ، فصلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه »

معه ، ثم صلّيت معه ، ثم صلّيت معه ، يحسب بأصابعه خمس صلوات .

٢ - باب وقت صلاة الفجر

٦٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن

٦٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤١٧) : ق .

(مياثر) : جميع ميثرة ، وهي الفراش المحشو .

٦٧٥ - صحيح : (الإرواء) (٢٥٧) ، (صحيح أبي داود) (٤٤٩) ، (جلاب =

عُرْوَةَ ، عن عائشة ؛ قالت : كُنَّ نساءَ المؤمناتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صلاةَ الصُّبْحِ ،
ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ فَلَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ ، تعني من الغَلَسِ .

٦٧٦ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ أَشبَاطِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ : ثنا أَبِي ، عن الأعمشِ ،
عن إبراهيمَ ، عن عبدِ اللَّهِ . والأعمشِ ، عن أبي صالحِ ، عن أبي هريرةَ ، عن رسولِ
اللَّهِ ﷺ : ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ ؛ قَالَ :
« تشهدُهُ ملائكةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » .

٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بْنُ مسلمٍ : ثنا
الأوزاعيُّ : حَدَّثَنَا نَهيكُ بْنُ يَرِيمَ الأوزاعيُّ : ثنا مُغيثُ بْنُ سُمَيٍّ ؛ قَالَ :
صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ بَعْلَسِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ
عَمْرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : هَذِهِ صَلَاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ ، فَلَمَّا طَعِنَ عَمْرٌ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ .

= المرأة ، (ص : ٦٥) : ق .

٦٧٦ - صحيح : (المشكاة) (٦٣٥) : ق .

(وقرآن الفجر) ؛ أي : صلاة الفجر .

٦٧٧ - صحيح : (الإرواء) (٢٧٩ / ١) ، (الثمر المستطاب) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ؛ رواه ابن حبان في « صحيحه » عن عبد الله بن محمد بن
سلم عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، فذكره بإسناده ومثته ، وحكى الترمذي عن البخاري قال :
حديث الأوزاعي عن نهيك بن يريم في التغليس بالفجر حسن . ١ هـ .

وله شاهد في « صحيح مسلم » من حديث أبي موسى الأشعري ، ورواه الترمذي من حديث أبي

هريرة وعائشة .

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ - وَجَدَهُ بَدْرِي - يُخْبِرُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ
رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ - أَوْ : لِأَجْرِكُمْ - » .

٣ - باب وقت صلاة الظهر

٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن سيماء
ابن حرب ، عن جابر بن سمرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتِ الشَّمْسُ .

٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بن سعيد ، عن عوف بن أبي
جميلة ، عن سيار بن سلامة ، عن أبي بزة الأسلمي ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ صَلَاةَ الْهَجِيرِ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الظُّهْرَ - إِذَا
دَخَصَتِ الشَّمْسُ .

ز : ٤٠ - قَالَ الْقَطَّانُ : حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ : ثنا الأنصاري ؛ ثنا عوف ، نحوه .

٦٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا الأعمش ، عن أبي إسحاق ،

٦٧٨ - حسن صحيح : (الإرواء) (٢٥٨) ، (الثمر المستطاب) .

٦٧٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٢٦) : ق .

(دَخَصَتْ) ؛ أي : زالت .

٦٨٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٢٦) : ق .

٦٨١ - صحيح : (صحيح السيرة النبوية) : م .

(حرّ الرمضاء) : هي الرمل الحار بحرارة الشمس .

عن حارثة بن مُضَرَّبِ العَبْدِيِّ ، عن خِجَابٍ ؛ قَالَ :

شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ ، فَلَمْ يُشْكِنَا .

٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عن سَفِيَانَ ، عن زَيْدِ بْنِ

جُبَيْرٍ ، عن خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عن أَبِيهِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ :

شَكُونَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا .

٤ - باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

٦٨٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : ثنا أَبُو الزُّنَادِ ، عن

الأَعْرَجِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

= « فَلَمْ يُشْكِنَا » : من أشكى ، إذا أزال شكواه .

٦٨٢ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، رواه البزار في « مسنده » عن أبي كُرَيْبٍ به فذكره بإسناده

ومتنه قال : لا نعلمه رواه بهذا الإسناد إلا معاوية عن سفيان ا هـ .

ورواه الطبراني في « معجمه » من طريق خِجَابِ بْنِ الأَرْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بلفظ :

« الصلاة بالهاجرة » بدل : « شدة الرمضاء » .

ورواه الحاكم في « المستدرک » من حديث خِجَابِ بْنِ ماجه سواء .

ومن طريقه رواه البيهقي ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا أبو كُرَيْبٍ : حدثنا معاوية بن هشام ،

عن سفيان فذكره ، ومالك الطائي لا يعرف حاله ، ومعاوية بن هشام فيه لين ، لكن له شاهد في «

صحيح مسلم » و « النسائي » و « ابن ماجه » من حديث خِجَابِ بْنِ الأَرْتِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بلا واسطة .

٦٨٣ - صحيح : « الروض » (١٠٤٩) ، « صحيح أبي داود » (٤٣٠) : ق . =

« إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحرِّ من فَيْحِ جهنَّمَ » .

٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن ابنِ شِهَابٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالظَّهِرِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحرِّ من فَيْحِ جهنَّمَ » .

٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمشِ ، عن أَبِي صَالِحٍ ، عن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أُبْرِدُوا بِالظَّهِرِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحرِّ من فَيْحِ جهنَّمَ » .

٦٨٦ - حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَّصِرِ الواسطيُّ : ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ ، عن شَرِيكِ ، عن يَيَانٍ ، عن قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْحَاجِرَةِ ، فَقَالَ لَنَا :

« أُبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحرِّ من فَيْحِ جهنَّمَ » .

= « أُبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » : من الإبراد : وهو الدخول في البرد .

« فَيْحِ جهنَّمَ » : الفَيْحُ : سطوع الحر وفورانه .

٦٨٤ - صحيح : « الروض » أيضًا .

٦٨٥ - صحيح : « الروض » أيضًا : ق .

٦٨٦ - صحيح : « الروض » أيضًا .

٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ : ثنا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عن عُبيدِ اللَّهِ ،
 عن نافع ، عن ابنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ » .

٥ - باب وقت صلاة العصر

٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمِحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن ابنِ شِهَابٍ ، عن
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ حَيْثُ ، فيذهبُ
 الذَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ .

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات .

رواه ابن حبان في « صحيحه » عن محمد بن عبد الرحمن السامي : حدثنا أحمد بن حنبل :
 حدثنا إسحاق بن يوسف فذكره بحروفه بإسناده ومثنته ، وأصله في « الصحيحين » و « الترمذي »
 و « النسائي » وغيرهم من حديث أبي هريرة وأبي ذر ، وفي « البخاري » من حديث أنس وأبي
 سعيد .

« الهاجرة » : نصف النهار عند اشتداد الحر .

٦٨٧ - صحيح : « الروض » أيضًا : خ .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في « صحيحه » من طريق عبد الوهاب .
 ورواه الترمذي من حديث أبي ذر ، وقال : حسن صحيح .

٦٨٨ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٣٢) : ق .

« حية » ؛ أي : بقاء الحرّ مع صفاء اللون .

٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشة ؛ قالت :

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ ، وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي ، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ .

٦ - باب المحافظة على صلاة العصر

٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عن عاصمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ ، عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : « مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، كَمَا شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى » .

٦٩١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سالمٍ ، عن ابنِ عمرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الَّذِي تَفَوَّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَكَأَنَّمَا أُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ » .

٦٩٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . (ح) وَحَدَّثَنَا

٦٨٩ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٣٥) : ق .

« والشمس في حجرتي » ؛ أي : ظلها في الحجرة .

« لم يظهر الفياء » ؛ أي : ظلها لم يصعد ولم يعل على الحيطان ، أو لم يزل .

٦٩٠ - حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٣٦) : ق .

٦٩١ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٤١) : ق .

« وتُر أهلُه وماله » : على بناء المفعول ؛ أي : سُلب .

٦٩٢ - صحيح : « المشكاة » (٦٣٤) : م .

يحيى بن حكيم : ثنا يزيد بن هارون ، قال : ثنا محمد بن طلحة ، عن زُبيد ، عن
مُرّة ، عن عبد الله ؛ قال : حبس المشركون النبي ﷺ عن صلاة العصر ، حتى غابت
الشمس ، فقال :

« حبسونا عن صلاة الوسطى ، ملاً لله قُبورهم وبيوتهم ناراً » .

٧ - باب وقت صلاة المغرب

٦٩٣ - حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا
الأوزاعي : ثنا أبو النجاشي ؛ قال : سمعت رافع بن خديج يقول :
كنا نُصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ فينصرف أحدنا وإنه
لينظر إلى مواقع نبله .

٦٩٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب : ثنا المغيرة بن عبدالرحمن ، عن
يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع :
أنه كان يُصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارث بالحجاب .

٦٩٥ - حدثنا محمد بن يحيى : حدثني إبراهيم بن موسى : أنا عباد بن العوام ،

٦٩٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٤٤٢) : ق .

٦٩٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٤٤٣) : ق .

(توارث بالحجاب) ؛ أي : حين غابت .

٦٩٥ - صحيح : (الروض) ، (٣٦٥) ، (تعليقي على ابن خزيمة) ، (٣٤٠) ،

(الإرواء) ، (٣٣ / ٤) ، (المشكاة) ، (٦٠٩) ، (صحيح أبي داود) ، (٤٤٤) . =

عن عُمرَ بنِ إبراهيمَ ، عن قتادةَ ، عن الحسنِ ، عن الأحنفِ بنِ قيسٍ ، عن العباسِ بنِ عبدالمطلبِ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« لا تزالُ أمتي على الفطرةِ ما لم يُؤخروا المغربَ حتّى تشتبكِ النجومُ » .
قالَ أبو عبداللهِ ابنُ ماجه : سمعتُ محمدَ بنَ يحيى يقولُ : اضطربَ الناسُ في هذا الحديثِ ببغدادَ ، فذهبتُ أنا وأبو بكرِ الأعمشُ إلى العوامِ بنِ عبادِ بنِ العوامِ ، فأخرجَ إلينا أصلَ أبيه ، فإذا الحديثُ فيه .

ز : ٤١ - [قال ابنُ القَطَّانِ :] حدَّثنا أبو يحيى الزُّعفرانيُّ : ثنا إبراهيمُ بنُ موسى نحوه .

٨ - باب وقت صلاة العشاء

٦٩٦ - حدَّثنا هشامُ بنُ عمَّارٍ : ثنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ ، عن أبي الزنادِ ، عن الأعرجِ ، عن أبي هريرةَ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :

= قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، رواه البزار في « مسنده » من رواية العباد بن العوام بنحوه ، وقال : هذا الحديث لا نعلمه روي عن العباس إلا من هذا الوجه ، ولا نعلمه رواه إلا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن .

قال : ورواه غير واحد عن عمر بن إبراهيم ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن العباس مرسلًا .
وقال أحمد بن حنبل : روي عن عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم حديث منكر ، يعني هذا الحديث .

ورواه البيهقي في « سننه » عن الحاكم من طريق عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم عن مغمتر عن قتادة ، هكذا رواه البيهقي في « سننه » عن الحاكم فأدخل بين عمر بن إبراهيم وبين قتادة معمرًا ، فالله أعلم ، ورواه أبو داود في « سننه » من حديث أبي أيوب الأنصاري .

٦٩٦ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٦) .

« لولا أن أُشقَّ على أُمّتي لأمرتهم بتأخير العِشاءِ » .

٦٩٧ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو أسامة وعبدالله بن نمير ، عن عُبيدالله ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لولا أن أُشقَّ على أُمّتي لأخرتُ صلاةَ العِشاءِ إلى ثلثِ اللَّيْلِ ، أو

نصفِ اللَّيْلِ » .

٦٩٨ - حدّثنا محمد بن المنثى : ثنا خالد بن الحارث : ثنا حُميدٌ ؛ قال : سئل

أنس بن مالك : هل اتَّخذَ النبي ﷺ خاتماً ؟ قال : نعم ؛ آخرَ ليلةِ صلاةِ العِشاءِ إلى قريبٍ من شَطْرِ اللَّيْلِ ، فلما صلَّى أقبلَ علينا بوجهه ، فقال :

« إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا ، وإنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انتظرتُمْ

الصَّلَاةَ » .

قال أنس : كأنِّي أنظرُ إلى وبيصِ خاتمه .

ز : ٤٢ - [قال القطان :] ثنا أبو حاتم : ثنا الأنصاري : ثنا حُميدٌ ، بنحوه .

٦٩٩ - حدّثنا عمران بن موسى الليثي : ثنا عبد الوارث بن سعيد : ثنا داودُ

ابن أبي هند ، عن أبي نصرّة ، عن أبي سعيد ؛ قال : صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ

٦٩٧ - صحيح : (صحيح أبي داود ، أيضًا ، (المشكاة) (٦١١) ، (الثمر

المستطاب) ، وهو تمام الحديث (٤٨٩) .

٦٩٨ - صحيح : (الثمر ، أيضًا : ق .

(وبيص) : هو البريق وزنًا ومعنى .

٦٩٩ - صحيح : (صحيح أبي داود ، (٤٤٨) ، (الثمر ، أيضًا .

المغرب ، ثم لم يخرج حتى ذهب شطرُ الليلِ ، فخرج فصلّى بهم ، ثم قال :
 « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا ، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ
 الصَّلَاةَ ، وَلَوْلَا الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ أَحَبَبْتُ أَنْ أُؤَخَّرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ
 اللَّيْلِ » .

٩ - باب ميقات الصلاة في الغيم

٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : ثنا الوليدُ
 ابنُ مسلمٍ : ثنا الأوزاعيُّ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو قَلَابَةَ : حَدَّثَنِي ^(١)
 أَبُو الْمُهَاجِرِ ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، فَقَالَ :
 « بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ
 عَمَلُهُ » .

١٠ - باب مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا

٧٠١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ : ثنا حجاجُ : ثنا
 قتادةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : سئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَغْفُلُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ

٧٠٠ - ضعيف مرفوعاً : دون قوله : « من فاتته ... » فصحيح مرفوعاً رواه (خ)
 « الإرواء » (٢٥٥) ، « التعليق الرغيب » (١ / ١٦٩) ، « تخريج الإيمان » لابن أبي شيبه
 (٤٨ ، ٤٩) ، « تمام المنة » ، « تخريج حقيقة الصيام » (٤١) .
 ٧٠١ - صحيح : « الإرواء » (٢٦٣) ، « الثمر المستطاب » : ق .

(١) في « الأصل » : « عن » .

يرقُد عنها ؟ قال :

« يُصَلِّيها إِذا ذَكَرها » .

٧٠٢ - حَدَّثَنَا جُبَّارَةُ بِنْتُ الْمُغَلِّسِ : ثنا أَبُو عَوَّانَةَ ، عن قتادة ، عن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ ؛ قال : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ نسيَ صلاةً فليصلها إِذا ذَكَرها » .

٧٠٣ - حَدَّثَنَا حِزْمَةُ بْنُ يحيى : ثنا عبدُ اللَّهِ بن وهبٍ : ثنا يُونُسُ ، عن ابنِ شهابٍ ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ قَفَلَ من غَزْوَةِ خَيْبَرَ ، فسارَ ليلَةً ، حتَّى إِذا أدركَهُ الكَرَى عَرَسَ ، وقالَ لبلالٍ :

« اِكْلأُ لنا اللَّيْلَ » ، فصلىَ بلالٌ ما قُدِّرَ لَهُ ، ونامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابُهُ ، فلَمَّا تقاربَ الفجرُ استندَ بلالٌ إِلى راحلَتِهِ مُواجِهَةَ الفجرِ ، فَعَلَبَتِ بلالًا عيناهُ ، وهو مُستندٌ إِلى راحلَتِهِ ، فلمَ يستيقظُ بلالٌ ولا أَحَدٌ من أصحابِهِ حتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشمسُ ، فكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُم استيقاظًا ، ففزعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ : « أَيُّ بلالٍ ! » ، فقالَ بلالٌ : أَخَذَ بِنَفْسِي

٧٠٢ - صحيح : المصدران السابقان ، « صحيح أبي داود » : ق .

٧٠٣ - صحيح : « الإرواء » (١ / ٢٩٢) ، « صحيح أبي داود » (٤٦١) : م .

« قفل » : رجع .

« الكرى » : النوم أو النعاس .

« عرس » : التعريس : هو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة .

« اكلأ » ؛ أي : احفظ .

الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ - يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! - ، قَالَ : « اقْتَادُوا » .
 فاقْتَادُوا رِوَاحَهُمْ شَيْئًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَرَ بِأَلَا فَأَقَامَ
 الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِهِم الصُّبْحَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ : « مَنْ
 نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ
 لِذِكْرِي ﴾ » .

قَالَ : وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرؤها : (لِلذِّكْرِى) .

٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدَةَ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : ذَكَرُوا تَفْرِيطَهُمْ فِي النَّوْمِ ، فَقَالَ : نَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ
 الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِذَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ
 صَلَاةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، وَلَوْ قَبْلَهَا مِنَ الْغَدِ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ : فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ وَأَنَا أُحَدِّثُ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ :
 يَا فَنِي ! انظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ ، فَإِنِّي شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَمَا
 أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا .

= « اقْتَادُوا » : يُقَالُ : اقْتَادَ الْبَعِيرَ وَاقْتَادَهُ ، أَي : جَرَّهُ مِنْ خَلْفِهِ .

٧٠٤ - صحيح : (الإرواء) (١ / ٢٩٤) ، (تعليقي على ابن خزيمة) (٩٩١) ،

(صحيح أبي داود) (٤٦٤) ، (الثمر المستطاب) : م نحوه .

١١ - باب وقت الصلاة في الغُدر والضرورة

٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوُزدي :

أخبرني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، وعن بشر بن سعيد ، وعن الأعرج ، يُحدِّثونه عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أدرك من العصرِ ركعةً قبلَ أن تغربَ الشمسُ فقد أدركها ، ومن

أدرك من الصُّبحِ ركعةً قبلَ أن تطلعَ الشمسُ فقد أدركها » .

٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عمرو بن السُّوَّحِ ، وحرمله بن يحيى المصريَّانِ ،

قالا : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أدرك من الصُّبحِ ركعةً قبلَ أن تطلعَ الشمسُ فقد أدركها ، ومن

أدرك من العصرِ ركعةً قبلَ أن تغربَ الشمسُ فقد أدركها » .

٧٠٧ - حَدَّثَنَا جميل بن الحسن : أنا عبد الأعلى : ثنا معمر ، عن الزُّهري ،

عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر نحوه .

٧٠٥ - صحيح : (الإرواء) (٢٥٣) ، صحيح أبي داود (٤٣٩) ، (الثمر

المستطاب) : ق .

٧٠٦ و ٧٠٧ - صحيح : (الإرواء) (٢٥٢) ، (الثمر) أيضًا : م .

١٢ - باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها

٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر ،
وعبد الوهاب ، قالوا : ثنا عوف ، عن أبي المنهال سيار بن سلامة ، عن أبي بزرّة
الأسلميّ ؛ قال :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ
قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا .

٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو نعيم . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ : ثنا أبو عامر ، قالوا : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي ، عن
عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :

٧٠٨ - صحيح : « الروض » (٩١٥) ، « الثمر المستطاب » : ق .

٧٠٩ - حسن صحيح : « الثمر » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي به ، ورواه البزار في
« مسنده » : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَزَارِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابن عُبيد بن عمير ، عن ابن أبي ثعلبة ، عن عروة عن عائشة بإسناده ومثله ، وفيه محمد بن عبد الله
وهو متروك .

ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق أبي حمزة عن عائشة .

ومن طريقه رواه البيهقي في « سننه الكبرى » ، وأصله في « الصحيحين » والترمذي والنسائي من
حديث أبي بزرّة بلفظ : كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها .

ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ، ولا سَمَرَ بعدها .

٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ ؛ قَالُوا : ثنا محمدُ بنُ فضَّيلٍ : ثنا عطاءُ بنُ السائبِ ، عن شقيقِ ، عن عبدِ اللهِ ابنِ مسعودٍ ؛ قالَ :

جَدَّبَ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، يَعْنِي : زَجَرْنَا عَنْهُ .

١٣ - باب النهي أن يُقالَ : صلاة العتمة

٧١١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي ليبيدٍ ، عن أبي سلمةَ ، عن ابنِ عمرَ ؛ قالَ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

٧١٠ - صحيح : « الصحيحة » (٢٤٣٥) ، « الثمر » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ولا أعلم له علة إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط .

ورواه البيهقي في « سننه الكبرى » من طريق خيشمة عن سمع ابن مسعود بلفظ : « لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر » ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن همام عن عطاء بن السائب به وقال : جَدَّبَ يَعْنِي : ذَمَّ وَكَرِهَ وَعَابَ السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن محمد بن فضيل به ومتنه كلفظ الطيالسي . وكذا رواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا هُدْبَةُ بنِ خَالِدٍ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، فَذَكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

عمر .

« السمر » ؛ أي : الحديث بالليل ، وأصل السمر : ضوء القمر .

٧١١ - صحيح : « الثمر المستطاب » : م .

« لا تغلبنكم الأعراب على اسمِ صلاتكم ، فإنها العِشاءُ ، وإنهم ليُعْتِمُونَ بالإبل » .

٧١٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عن الْمُقْبِرِيِّ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ : ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تغلبنكم الأعراب على اسمِ صلاتكم » زاد ابْنُ حَزْمَلَةَ : « فَإِنَّمَا هِيَ الْعِشَاءُ ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ : الْعَتَمَةُ لِإِعْتِمَائِهِمْ بِالْإِبِلِ » .

□ □ □ □ □

= « لا تغلبنكم الأعراب على صلاتكم » ؛ أي : على تسميتها بالعتمة لأن الأعراب تُسَمِّيها كذلك فسَمَّوها العِشاءُ كما سماها الله في كتابه .

« وإنهم ليُعْتِمُونَ بالإبل » : أعتم : إذا دخل في العتمة ، وهي الظلمة والمعنى : أن الأعراب يؤخِّرون الصلاة ويدخلون في ظلمة الليل بسبب الإبل وحلبها .

٧١٢ - حسن صحيح : « الثمر » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، وأصله في « الصحيحين » من حديث عائشة ، وفي مسلم

وأبي داود والنسائي [من حديث ابن عمر] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣ - كتاب الأذان والسنة فيها

١ - باب بدء الأذان

٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونِ الْمَدَنِيِّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحِرَازِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ بِالْبُوقِ ، وَأَمَرَ بِالنَّاقُوسِ فَتُحِتَ فَأَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْمَنَامِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَحْضِرَانِ يَحْمَلُ نَاقُوسًا ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! تَبِيعَ النَّاقُوسَ ؟ قَالَ : وَمَا تَصْنَعُ بِهِ ؟
قُلْتُ :

٧١٣ - حسن : « الإرواء » (٢٤٦) ، « المشكاة » (٦٥٠) ، « الثمر المستطاب » .

« البوق » : قرن يُنْفَخُ فِيهِ فَيُخْرَجُ مِنْهُ صَوْتٌ .

« الناقوس » : خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها .

« أندى » : أفعل تفضيل من النداء ؛ أي : أرفع .

أنادي به إلى الصلاة ، قال : أفلا أدلك على خير من ذلك ؟ قلت : وما هو ؟ قال : تقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدًا رسول الله ، أشهد أن محمدًا رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله .

قال : فخرج عبد الله بن زيد ، حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره بما رأى ، قال : يا رسول الله ! رأيت رجلاً عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوساً ، فقص عليه الخبر ، فقال رسول الله ﷺ :

« إن صاحبكم قد رأى رؤيا ، فاخرج مع بلال إلى المسجد فآلقها عليه ، وليناد بلال ، فإنه أندى صوتاً منك » ، قال : فخرجت مع بلال إلى المسجد ، فجعلت ألقها عليه وهو ينادي بها ، قال : فسمع عمر بن الخطاب الصوت ، فخرج ، فقال : يا رسول الله ! والله ، لقد رأيت مثل الذي رأى .

قال أبو عبيد : فأخبرني أبو بكر الحكمي ؛ أن عبد الله بن زيد الأنصاري قال في ذلك :

أحمدُ اللهَ ذا الجلالِ وذا الإكرامِ حمداً على الأذانِ كثيراً
إذ أتاني به البشيرُ من اللّهِ فأكرِمَ به لَدَيَّ بشيراً

في ليلٍ والى بهنّ ثلاثٍ كُلمًا جاءَ زادني توقيرًا

٧١٤ - حدّثنا محمدُ بنُ خالدِ بنِ عبدِاللهِ الواسطيّ : ثنا أبي ، عن عبدِالرحمنِ بنِ إسحاق ، عن الزهريّ ، عن سالم ، عن أبيه :
أنّ النبيّ ﷺ استشارَ النَّاسَ لما يُهَيِّمُهُم إلى الصَّلَاةِ ، فذكروا البوقَ ، فكرههُ من أجلِ اليهودِ ، ثمّ ذكروا الناقوسَ ، فكرههُ من أجلِ النصارى ، فأريَ النداءَ تلكَ اللَّيلةَ رجلٌ من الأنصارِ يُقالُ لَهُ : عبدُاللهِ بنُ زيد ، وعمرُ ابنُ الخطّابِ ، فطرقَ الأنصاريّ رسولَ اللهِ ﷺ ليلاً ، فأمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بلالًا ، فأذّنَ بِهِ .

قالَ الزهريّ : وزادَ بلالٌ في نداءِ صلاةِ الغداةِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فأقرّها رسولُ اللهِ ﷺ .

قالَ عمرُ : يا رسولَ اللهِ ! قد رأيتُ مثلَ الَّذي رأى ، ولكنَّهُ سَبَقَنِي .

٧١٤ - ضعيف : وبعضه صحيح : ق .

قالَ البوصيريّ : قلت : في « الصحيحين » والترمذي والنسائي طرفٌ منه من طريق نافع عن ابن

عمر .

وما زاد الزهري عن بلال في نداء صلاة الصبح إلى آخره سيأتي مرفوعًا بعد هذا بثلاثة أحاديث

من طريقه ، عن سعيد بن المسيب ، عن بلال .

« يُهَيِّمُهُم » : همّة الأمر وأهمه ، إذا أوقعه في الهمّ ؛ أي : لما يوقعهم في التعب والشدة

والنَّصَب .

٢ - باب الترجيع في الأذان

٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ؛ قَالَا : ثنا أَبُو عَاصِمٍ :
 أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُخَيْرِيزٍ - وَكَانَ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مِغْيَرٍ ، حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ ، فَقُلْتُ
 لِأَبِي مَحْذُورَةَ : أَيُّ عَمِّ ! لَأَنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ ، وَإِنِّي أُسْأَلُ عَنْ تَأْذِينِكَ - ، فَأَخْبَرَنِي
 أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ :

خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ ، فَكُنَّا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ
 مُتَنَكِّبُونَ ، فَصَرَّخْنَا نَحْكِيهِ نَهْزَأُ بِهِ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا

٧١٥ - حسن صحيح : (تعلقي على ابن خزيمة) (٣٧٩) ، (صحيح أبي داود)
 (٥١٨) ، (الثمر المستطاب) ، (فقه السيرة) (٢٠٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهو في « صحيح مسلم » وأبي داود والترمذي
 والنسائي من هذا الوجه خلا ما ذكر هنا ، غير أن النسائي ذكر صُرَّةَ الفضة موافقة لابن ماجه .
 رواه مسلم في « صحيحه » عن أبي غسان مالك بن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن
 معاذ بن هشام عن أبيه عن عامر الأحول عن مكحول عن عبد الله بن مخخيرز به .
 ورواه أبو داود من طرق ؛ منها عن الحسن بن علي ، عن عفان ، وسعيد بن عامر والحجاج بن
 منهال ثلاثتهم ، عن همام ، عن عامر الأحول به .
 ورواه الترمذي عن بشر بن معاذ ، عن إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة به
 وقال : حسن صحيح .

ورواه النسائي من طرق منها عن إسحاق بن إبراهيم به ، ورواه الحاكم من طريق الشافعي عن
 مسلم بن خالد ، عن ابن جريج ، ومن طريقه رواه البيهقي .

قَوْمًا فَأَقْعِدُونَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : « أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ ارْتَفَعَ ؟ » ،
 فَأَشَارَ إِلَيَّ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ ، وَصَدَقُوا ، فَأَرْسَلَ كُلُّهُمْ وَحَبَسَنِي ، وَقَالَ لِي : « قُمْ
 فَأُذِّنْ » ، فَقُمْتُ ، وَلَا شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ ،
 فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ ،
 فَقَالَ : « قُلْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « اِرْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى
 الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، ثُمَّ دَعَانِي
 حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ ، فَأَعْطَانِي ضَرْبَةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى
 نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ عَلَى ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ ،
 ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَرْتَنِي بِالتَّأْذِينَ
 بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، قَدْ أَمَرْتُكَ » ، فَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 مِنْ كَرَاهِيَةٍ ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مُحِبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَدِمْتُ عَلَى
 عَتَّابِ بْنِ أَبِي سَيْدٍ - عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ - ، فَأُذِّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ

أمر رسول الله ﷺ .

قال : وأخبرني ذلك من أدرك أبا محذورة - على ما أخبرني عبد الله بن

مُحَيْرِيزٍ - .

٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَفَّانُ : ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عن عامرِ

الأحول ؛ أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أبا محذورة حَدَّثَهُ ؛
قال :

عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ
كَلِمَةً ، الْأَذَانَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ،
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ
أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، وَالْإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ،
اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى
الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ

٧١٦ - حسن صحيح : « المشكاة » (٦٤٤) ، « صحيح أبي داود » (٥١٧) ،

« الثمر » أيضًا .

قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله .

٣ - باب السنّة في الأذان

٧١٧ - حدّثنا هشامُ بنُ عمارٍ : ثنا عبدُ الرحمنِ بنُ سعيدِ بنِ عمّارِ بنِ سعيدٍ ، مؤدّبِ رسولِ اللهِ ﷺ : حدّثني أبي ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ بلالاً أن يجعلَ إصبعيه في أذنيه ، وقال :

« إنّه أرفعُ لصوتك » .

٧١٨ - حدّثنا أيوبُ بنُ محمّدِ الهاشمي : ثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ ، عن حجاجِ بنِ أرطاةٍ ، عن عونِ بنِ أبي جحيفةٍ ، عن أبيه ؛ قال :

أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بالأبطح ، وهو في قُبّةِ حمراءَ ، فخرج بلالٌ ، فأذن فاستدار في أذانه ، وجعلَ إصبعيه في أذنيه .

٧١٩ - حدّثنا محمدُ بنُ المصنّى الحمصي : ثنا بَقِيَّةُ ، عن مروانَ بنِ سالمٍ ،

٧١٧ - ضعيف : (الإرواء) (٢٣١) ، (المشكاة) (٦٥٣) ، (الروض النضير)

(٣٣٣) ، (الثمر المستطاب) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف أولاد سعد القرظ عمار وسعد وعبد الرحمن ، رواه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي من حديث أبي جحيفة ، وقال : حسن صحيح (١) .

٧١٨ - صحيح : (الإرواء) (٢٣٠) ، (الروض) أيضًا ، (تعليقي على ابن خزيمة)

(٣٨٨) ، (الثمر المستطاب) .

٧١٩ - موضوع : (المشكاة) (٦٨٨) ، (الضعيفة) (٩٠٥) .

(١) تنبيه : في نسخة عبد الباقي معزوا للروائد أنّه رواه الترمذي بإسناد صحيح وهو خطأ فاحش ،

وأفحش منه أنّه عزاه في نسخة (الروائد) المطبوعة (٩٠ / ١) لمسلم أيضًا . انظر (الإرواء) (ن) .

أقول : وفي طبعة جديدة عن نسخة هندية (ص ١٢٣) الاقتصار في عزوه - فقط - إلى الترمذي .

عن عبدالعزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« خصلتان مُعلقتان في أعناقِ المؤذنين للمسلمين: صلاتهم وصيامهم » .

٧٢٠ - حدثنا محمد بنُ المثنى : ثنا أبو داود : ثنا شريك ، عن سيماء بن
حرب ، عن جابر بنِ سَمْرَةَ ؛ قال :

كان بلالٌ لا يُؤخِّرُ الأذانَ عن الوقتِ ، وربما أحرَّ الإقامةَ شيئاً .

٧٢١ - حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة : ثنا حفص بنُ غِيَاثٍ ، عن الأشعثِ ،
عن الحسنِ ، عن عُثْمَانَ بنِ أبي العاصِ ؛ قال :

كانَ آخرَ ما عهدَ إليَّ النبي ﷺ أن لا أتخذَ مؤذناً يأخذُ على الأذانِ
أجرًا .

٧٢٢ - حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة : ثنا محمد بنُ عبد الله الأسدي ، عن أبي
إسرائيل ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى ، عن بلالٍ ؛ قال :

أمرني رسولُ الله ﷺ أن أتوبَ في الفجرِ ، ونهاني أن أتوبَ في
العشاءِ .

- قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس بقة بن الوليد .

٧٢٠ - حسن : « الإرواء » (٢٢٧) .

٧٢١ - صحيح : « الإرواء » (٣١٦/٥) ، « صحيح أبي داود » (٥٤١) ، « الثمر » أيضاً .
« آخر ما عهد » ؛ أي : أوصى .

٧٢٢ - ضعيف : « الإرواء » (٢٣٥) ، « المشكاة » (٦٤٦) .

« أن أتوب » : من التوب ، وهو العود إلى الإعلام ثانياً ، والمراد به جملة : الصلاة خير من النوم ،

وهذا في الأذان الأول من الفجر لما صحَّ في ذلك من الأحاديث كما بيته في « تمام المنة » (ص ١٤٦ -
١٤٧) فعليك بالسنة ما استطعت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . (ن)

٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عن مَعْمَرٍ ، عن
الرُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عن بلال :

أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقِيلَ : هُوَ نَائِمٌ ، فَقَالَ :
الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فَأَقْرَبْتُ فِي تَأْذِينِ الْفَجْرِ ،
فثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ : ثنا الْإِفْرِيقِيُّ ، عن
زيادِ بْنِ نَعِيمٍ ، عن زيادِ بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ ؛ قال :

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ
يُتِمِّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أذَّنَ ، وَمَنْ أذَّنَ فَهُوَ يُتِمِّمُ » .

٧٢٣ - صحيح : « تخريج فقه السيرة » (٢٠٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً ، سعيد بن المسيب لم يسمع من

بلال .

رواه الترمذي في « جامعه » من هذا الوجه بغير هذا السياق قال : وفي الباب عن أبي

محدورة هـ .

وحدث أبي محدورة رواه مسلم وأصحاب « السنن الأربعة » والإمام أحمد في « مسنده »

والدارقطني في « سننه » .

٧٢٤ - ضعيف : « الإرواء » (٣٣٧) ، « المشكاة » (٦٤٨) ، « الضعيفة » (٣٥) ،

« ضعيف أبي داود » (٨٢) .

٤ - باب ما يُقال إذا أذن المؤذن

٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ : ثنا عبدُ اللَّهِ ابْنُ رَجَاءِ الْمَكِّيُّ ، عن عُبَادِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عن ابْنِ شِهَابٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إذا أذن المؤذن فقولوا مثلَ قوله » .

٧٢٦ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ ، أَبُو الْفَضْلِ ؛ قال : ثنا هُشَيْمٌ : أنا أبو بشرٍ ، عن أبي المَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ ، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ :

أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا ، فَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤذِّنُ ، قال كما يقولُ المؤذن .

٧٢٥ - صحيح : « الثمر المستطاب » .

قال البوصيري : هذا إسناد معلول ، والمحفوظ عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد الخدري ، كما أخرجه الأئمة الستة .

رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق (١) به .

ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث علي بن أبي طالب ومن حديث أبي رافع .

ورواه البزار في « مسنده » من حديث أنس بن مالك .

« فقولوا مثل قوله » : إلا في الحيعلتين ، فيأتي بلا حول ولا قوة إلا بالله .

٧٢٦ - ضعيف : « تعليقي على صحيح ابن خزيمة » (٤١٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ؛ عبد الله بن عتبة أخرجه له ابن خزيمة في « صحيحه » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وباقي رجاله ثقات ، ورواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن قتبية ،

(١) وعبدالرحمن هذا هو عباد نفسه ، كما قال النسائي في « عمل اليوم » (ص ١٥٣) .

٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ،
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ » .

٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجِ الْمِصْرِيِّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

« مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدَّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ
دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

٧٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي الْحُسَيْنِ ، قَالُوا : ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشِ الْأَلْهَانِيُّ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

= عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ كِلَابَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، وَرَوَاهُ عَنْ بِنْدَارٍ ، عَنْ غَنْدَرٍ ،
عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي بَشِيرٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتْبَةَ .

ورواه مسدد في « مسنده » عن أبي عوانة عن أبي بشر بإسناده ومثله .

٧٢٧ - صحيح : صحيح أبي داود (٥٣٥) ، « الثمر » أيضًا : ق .

٧٢٨ - صحيح : صحيح أبي داود (٥٣٧) ، « الثمر » أيضًا : م .

٧٢٩ - صحيح : « الإرواء » (٢٤٣) ، « الروض » (٢٤٢) ، « تخریج الکلم

الطيب » (٧٢) ، « صحيح أبي داود » أيضًا (٥٤٠) ، « الثمر المستطاب » ، « الظلال » =

« مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، إِلَّا حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٥ - باب فضل الأذان وثواب المؤذنين

٧٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ - قَالَ : قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ : إِذَا كُنْتَ فِي الْبُؤَادِي فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا يَسْمَعُهُ جَنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ » .

٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَيْبَانَةُ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ

= (٨٢٦) ، « تخريج فقه السيرة » (٤١٨) : خ .

« رب هذه الدعوة » ؛ أي : الأذان .

« الوسيلة » : هي المنزلة الرفيعة عند الله .

« مقامًا محمودًا » ؛ أي : الشفاعة لأتمته .

٧٣٠ - صحيح : خ .

قال البوصيري : قلت : رواه مالك في « الموطأ » والبخاري في « صحيحه » والنسائي ؛ كلهم

من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة به دون قوله : « ولا حجر ولا شجر » .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » كما رواه ابن ماجه .

٧٣١ - حسن صحيح : « المشكاة » (٦٦٧) ، « صحيح أبي داود » (٥٢٨) . =

أبي عثمان ، عن أبي يحيى ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« المؤذُنُ يُغفر له مدى صوته ، ويستغفرُ له كلُّ رطبٍ ويابس ، وشاهدُ الصلاةِ يُكْتَبُ له خمسٌ وعشرونَ حسنةً ، ويُكْفَرُ له ما بينهما » .

٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : ثنا أبو عامرٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عن طلحةَ بن يحيى ، عن عيسى بن طلحةَ ؛ قَالَ : سمعتُ مُعاويةَ بنَ أبي سُفْيَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« المؤذُنونَ أطولُ النَّاسِ أعناقًا يومَ القيامةِ » .

٧٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى ، أَخُو سُلَيْمِ الْقَارِي ، عن الحكم بنِ أَتَانَ ، عن عكرمةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« لِيُؤذَنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ ، وَلِيُؤْمَمَّكُمْ قُرَاؤُكُمْ » .

٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا مُخْتَارُ بْنُ غَسَّانَ : ثنا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو الْأَزْرُقِيُّ الْبُرْجُمِيُّ ، عن جابرٍ ، عن عكرمةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : قلت : رواه أبو داود والنسائي باختصار من طريق أبي يحيى عن أبي هريرة .
ورواه أحمد وابن حبان في « صحيحه » من هذا الوجه .

٧٣٢ - صحيح : م .

٧٣٣ - ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٩١) ، « المشكاة » (١١١٩) .

٧٣٤ - ضعيف : « المشكاة » (٦٦٤) ، « الضعيفة » (٨٥٠) .

ثنا عليُّ بنُ الحسنِ بنِ شقيقٍ : ثنا أبو حمزة ، عن جابر ، عن عكرمة ، عن ابنِ عباسٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« من أذَّنَ مُحْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ ، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِرَاءَةً مِنَ النَّارِ » .

٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ، قَالَا : ثنا عبدُ اللهِ ابنُ صالحٍ : ثنا يحيى بنُ أيُّوبَ ، عن ابنِ جُريجٍ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :

« من أذَّنَ ثنْتي عشرةَ سنةً ، وجبتَ لَهُ الجنةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً » .

٧٣٥ - صحيح : « المشكاة » (٦٧٨) ، « الصحيحة » (٤٢) ، « صحيح الترغيب »

(٢٤٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن صالح .

رواه الحاكم عن محمد بن صالح بن هانئ ، عن محمد بن إسماعيل بن مهران ، عن أبي طاهر وأبي الربيع ، عن عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع بإسناده ومثته سواء .

ورواه الحاكم أيضًا عن أحمد بن يعقوب ، عن محمد بن إسماعيل السلمي ، عن عبد الله بن صالح المصري فذكره بإسناده ومثته إلا أنه قال : « في كل مرة سبعون حسنة » بدل : « كل يوم ستون حسنة » ، والباقي مثله سواء ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، وكذا رواه القاضي أبو الحسن الخليلي من طريق ابن لهيعة به .

ورواه الدارقطني والبيهقي في « سننهما » من طريق عبد الله بن صالح ، إلا أنهما قالا : « في

كل مرة » مكان : « كل يوم » .

٦ - باب أفراد الإقامة

٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن خَالِدِ الْحَدَّاءِ ،
عن أَبِي قِلَابَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :
التَّمَسُّوا شَيْئًا يُؤَذِّنُونَ بِهِ عِلْمًا لِلصَّلَاةِ ، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ
وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٧٣٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا عُمرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عن خَالِدِ الْحَدَّاءِ ،
عن أَبِي قِلَابَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :
أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٧٣٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ ،
مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ :
أَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مِثْنِي مِثْنِي ، وَإِقَامَتُهُ مُفْرَدَةٌ .

٧٣٦ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٢٥) : م .

٧٣٧ - صحيح : « الروض » (٢٩) ، « الصحيحة » (٣ / ٢٧١) ، « صحيح أبي

داود » (٥٢٥) ، « الثمر المستطاب » : ق .

٧٣٨ - صحيح : « الروض » (٣٤٤) .

قال البوصيري : قلت : تقدم الكلام على هذا الإسناد غير مرة .

رواه الدارقطني في « سننه » من طريق عمار بن سعد ، عن سعد به ، ورواه البيهقي في

« الكبرى » من طريق الحميدي عن عبد الرحمن بن سعد أم منه وفيه : قد قامت الصلاة مرة واحدة ، وله

شاهد من حديث أنس : رواه البخاري والترمذي والنسائي والحاكم .

٧٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنِي مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ : حَدَّثَنِي أَبِي ، مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشْنَى مَشْنَى ، وَيُقِيمُ
وَاحِدَةً .

٧ - باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

٧٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو الأحوص ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن أبي الشعثاء ؛ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَأَذَّنَ مُؤَدِّنٌ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي ، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بِصَرَّةٍ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ :

أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

٧٣٩ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لانفراقهم على ضعف معمر بن محمد بن عبيد الله وأبيه

محمد .

رواه الدارقطني عن أحمد بن عبد الله النحاس عن عمر بن شيبه عن معمر به .

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة في (صحيحه)

والحاكم .

٧٤٠ - حسن صحيح : (الإرواء) (٢٤٥) ، (الروض) (١٠٦٤) ، (صحيح أبي

داود) (٥٤٧) : م .

٧٤١ - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : أَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ
عَمْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ عُثْمَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« من أدركه الأذان في المسجد ، ثم خرج ، لم يخرج لحاجة ، وهو لا
يُرِيدُ الرَّجْعَةَ ، فهو منافقٌ » .



٧٤١ - صحيح : « الروض » (١٠٧٤) ، « الصحيحة » (٢٥١٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه ابن أبي فروة واسمه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ضعيف

وكذلك عبد الجبار بن عمر .

وهو في « صحيح مسلم » وغيره - أبي داود والترمذي والنسائي - من حديث أبي هريرة بلفظ :

فقد عصى أبا القاسم ﷺ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤ - كتاب المساجد والجماعة

١ - باب من بنى لله مسجدًا

٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ .
(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ (١) عَبْدِ الْعَزِيزِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي
الْوَلِيدِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ الْعَدَوِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذَكَّرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي

٧٤٢ - صحيح : (التعلیق الرغیب) (١ / ١١٧) ، (تخريج المختارة) (٢٣٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد مرسل ؛ عثمان بن عبد الله بن سراقه روى عن عمر بن الخطاب
وهو جده لأمه ولم يسمع منه ، قاله المزي في (التهذيب) ، رواه ابن حبان في (صحيحه) من طريق
عثمان بن عبد الله بن سراقه به ، ورواه الحاكم في (المستدرک) من طريق عبد الله بن عبد الحكم =

(١) في المطبوع : « حَدَّثَنَا » .

الجنة .

٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أبو بكرٍ الحَتَفِيُّ : ثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ ، عن أبيه ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ ، عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ :

« من بنى لله مسجدًا ، بنى الله له مثله في الجنة » .

٧٤٤ - حَدَّثَنَا العباسُ بنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ : ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ ، عن ابنِ لهيعةَ : حدَّثني أبو الأسودُ ، عن عُرْوَةَ ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« من بنى لله مسجدًا من ماله بنى الله له بيتًا في الجنة » .

= وشعيب بن الليث كلاهما عن ابن الهاد به ، ورواه البيهقي في « السنن الكبرى » عن الحاكم به ، ورواه ابن أبي عمر في « مسنده » عن عبد العزيز عن يزيد بن الهاد به . وهو في « الصحيحين » من حديث عثمان بن عفان .

٧٤٣ - صحيح : « الروض » (٨٨٣) : ق .

٧٤٤ - ضعيف : « الروض النضير » (٨٨٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ الوليد مدلس وابن لهيعة ضعيف ، وتقدم كونه في

« الصحيحين » من حديث عثمان بن عفان .

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو وأنس وابن عباس وعائشة

وأُم حبيبة وأبي ذر وعمرو بن عَبَّسة ووائلة وأبي هريرة وجابر .

٧٤٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى : ثنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ ، عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ التُّوفَلِيِّ ، عن عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« من بنى مسجدًا لله كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ ، أو أصغرَ ، بنى الله له بيتًا في الجنة » .

٢ - باب تشييد المساجد

٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن أَيُّوبَ ، عن أَبِي قِلَابَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد » .

٧٤٥ - صحيح : « الروض » أيضًا (٩٥٣) ، « التعليق » أيضًا (١ / ١١٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ؛ رواه ابن حبان في « صحيحه » ، وله شاهد من حديث ابن عباس : رواه أحمد في « مسنده » والبزار في « مسنده » أيضًا وأبو داود الطيالسي والحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى .

« كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ » : هو موضعها الذي تَجْمُمُ فيه وتبيض لأنها تَفْحَصُ عنه التراب ، وهو مذكور لإفادة المبالغة وإلا فأقل المسجد أن يكون موضعًا لصلاة واحد .

٧٤٦ - صحيح : « المشكاة » (٧١٩) ، « الروض » (١٣٨) ، « صحيح أبي داود »

(٤٧٥) .

« يتباهى » : يتفاخر الناس في بنائها وزخرفتها .

٧٤٧ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ : ثنا عبدُ الكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَجَلِيُّ ، عن
ليث ، عن عِكْرَمَةَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« أراكم تَسْتَشْرِفُونَ مساجدكم بعدي كما شرفَتِ اليهودُ كنائسها ،
وكما شرفَتِ النَّصارى بيوتها » .

٧٤٨ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ : ثنا عبدُ الكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن أبي
إسحاق ، عن عمرو بن ميمونٍ ، عن عمرَ بن الخطابِ ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« ما ساءَ عملُ قومٍ قطُّ إلا زخرفوا مساجدَهم » .

٧٤٧ - ضعيف : « الضعيفة » (٢٧٣٣) ، « صحيح أبي داود » تحت الحديث (٤٧٤) ،
وفيه أنه صَحَّ نحوه عن ابن عباس موقوفاً .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ فيه ليث وهو ابن أبي سليم ضعيف ، وجبارة بن المغلس
وهو كذاب ، أخرجه أبو داود بغير هذا السياق من هذا الوجه عن محمد بن الصباح بن سفيان ، عن
سفيان بن عيينة ، عن سفيان الثوري ، عن أبي فزارة ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس به مرفوعاً
بلفظ : « ما أمرت بتشديد المساجد » قال ابن عباس : لتزخرفتها كما زخرفتها اليهود والنصارى ، ورواه
ابن حبان في « صحيحه » كما رواه أبو داود بإسناده ومثته .

« تَسْتَشْرِفُونَ » : أي : ستجعلون بناءها عاليًا مرتفعًا .

٧٤٨ - ضعيف جدًا : « الضعيفة » (٤٤٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه جبارة بن المغلس وقد أتهم ، رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده »
عن جبارة بن المغلس ، به .

٣ - باب أين يجوزُ بناء المساجد ؟

٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيع ، عن حمادِ بنِ سَلَمَةَ ، عن أبي
الضَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ؛ قال :

كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَمَقَابِرُ
لِلْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : « ثَامِنُونِي بِهِ » ، قَالُوا : لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا
أَبَدًا ، قَالَ : فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ وَهُمْ يُنَاولونَهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « أَلَا
إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » .
قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ
الصَّلَاةُ .

٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أبو هُثَيْمٍ الدَّلَالُ : ثنا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ ،
عن محمدِ بنِ عبدِاللهِ بنِ عِيَاضٍ ، عن عُثْمَانَ بنِ أَبِي العاصِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ
طَاغِيئُهُمْ .

-
- ٧٤٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٧٧ - ٤٧٨) : ق .
« ثامنوني » ؛ أي : خذوا من الثمن في مقابلته وأعطوني به .
٧٥٠ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٦٧) .
« طاغيئهم » : هي ما كانوا يعبدونه من دون الله من الأصنام وغيرها .

٧٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بن عثمان : ثنا موسى بن أُعَيْنٍ :

ثنا محمد بنُ إسحاق ، عن نافع ، عن ابنِ عمر ، وسئلَ عن الحيطانِ تُلقى فيها العذرات ، فقال :

« إذا سُقِيَتْ مِرَارًا فصلّوا فيها » ، يَرَفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

٤ - باب المواضع التي تكره فيها الصلاة

٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا يزيد بنُ هارونَ : ثنا سُفيانُ ، عن عمرو

ابنِ يحيى ، عن أبيه . وحمّادُ بن سلَمَةَ ، عن عمرو بنِ يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ ، إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَّامُ » .

٧٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ ، عن يحيى

ابنِ أيُّوبَ ، عن زيدِ بنِ جَبيرةَ ، عن داودَ بنِ الحُصَيْنِ ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ :

٧٥١ - ضعيف : (التعليق على ابن ماجه) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق .

« إذا سُقِيَتْ مِرَارًا » : بحيث ما بقي فيها أثر النجاسة من كثرة ما مرَّ عليها من المياه .

« الحيطان » : البساتين .

٧٥٢ - صحيح : (الإرواء) (١ / ٣٢٠) ، (الأحكام) (٢١١) ، (صحيح أبي داود)

(٥٠٧) ، (الثمر المستطاب) ، (المشكاة) (٧٣٧) .

٧٥٣ - ضعيف : (الإرواء) (٢٨٧) .

نهى رسول الله ﷺ أن يُصلَّى في سبع مواطنٍ : في المَزْبَلَةِ والمَجْزَرَةِ
والمَقْبَرَةِ وقارعةِ الطريقِ والحَمَامِ ومَعاطنِ الإبلِ وفوقِ الكعبةِ .

٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ ، قَالَا : ثنا أَبُو صَالِحٍ :
حَدَّثَنِي اللَّيْثُ [، عن عبد الله بن عُمَرَ العُمَرِيُّ] : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عن ابنِ عمرَ ، عن
عمرَ بنِ الخطابِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« سَبْعُ مَوَاطِنَ لَا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ : ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ وَالْمَقْبَرَةُ وَالْمَزْبَلَةُ
والمَجْزَرَةُ وَالْحَمَامُ وَعَطْنُ الإِبِلِ وَمَحْجَةُ الطَّرِيقِ » .

٥ - باب ما يُكره في المساجد

٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الحِمَاصِيِّ : ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيلٍ : ثنا زَيْدُ بْنُ جَبْرِ الأَنْصَارِيُّ ، عن داوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ ، عن نَافِعٍ ، عن
ابنِ عمرَ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

= « معاطن الإبل » ؛ أي : مباركها حول الماء .

٧٥٤ - ضعيف : « الإرواء » أيضًا (٢٨٧) ، « المشكاة » (٧٣٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح كاتب الليث .

« محجة الطريق » : جادة الطريق .

٧٥٥ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ١٢٤) ، « الضعيفة » (١٤٩٧) ، وصححت منه

الخصلة الأولى « الصحيحة » (١٠٠١) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه زيد بن جبيرة ، قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ضعيف . =

« خِصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ : لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا ، وَلَا يُشَهَّرُ فِيهِ سِلَاحٌ ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ ، وَلَا يُنْتَرُ فِيهِ نَبَلٌ ، وَلَا يُمِرُّ فِيهِ بِلَحْمِ نَيْءٍ ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ ، وَلَا يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا » .

٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ : ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ :
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ وَالْإِبْتِياعِ ، وَعَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسَاجِدِ .

٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السَّلْمِيُّ : ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ : حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

= رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » مِنْهُ : « لَا تُتَّخَذُ الْمَسَاجِدُ طَرِيقًا إِلَّا لِذِكْرِ اللَّهِ أَوْ صَلَاةٍ » ، رَوَاهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِإِسْنَادٍ لَاهِئٍ بِهِ ، كَذَا قَالَ عَبْدُ الْعَظِيمِ الْمُنْذَرِيُّ .

« يُشَهَّرُ » : مِنْ : شَهَرَ سَيْفَهُ ؛ أَي : سَلَّهُ .

« لَا يُنْبَضُ » : نَبَضَ الْقَوْسَ : شَدَّهُ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى إِرْسَالِهِ .

٧٥٦ - حَسَنٌ : « الْإِرْوَاءُ » (٧ / ٣٦٣) ، « أَحَادِيثُ الْبَيْوعِ » ، « صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ » (٩٩١) .

٧٥٧ - ضَعِيفٌ : « التَّعْلِيقُ الرَّغِيبُ » (١ / ١٢٠ - ١٢١) ، « الْأَجْوِبَةُ النَّافِعَةُ » (٥٥) ،

« الْإِرْوَاءُ » (٧ / ٣٦٢) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ، أَبُو سَعِيدٍ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ ، قَالَ أَحْمَدُ : عَمْدًا كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : تَرَكُوهُ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : كَذَّابٌ .

قُلْتُ : وَالْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ ضَعِيفٌ ، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بَعْضَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَقَالَ :

= وَفِي الْبَابِ عَنْ بَرِيدَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسَ . ١ هـ .

« جَنَّبُوا مَسَاجِدَنَا صِيبِيَانِكُمْ وَمَجَانِينِكُمْ وَشِرَارَكُمْ وَبَيْعَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ وَإِقَامَةَ مُحَدُودِكُمْ وَسَلَّ سِيُوفِكُمْ ، وَأَتَّخَذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ ، وَجَمَّرُوهَا فِي الْجُمُعِ » .

٦ - باب النوم في المسجد

٧٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ : أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ؛ قَالَ :

كُنَّا نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى : ثنا شَيْبَانُ بْنُ

= لکن لم ینفرد بهذا الحديث عن مکحول ، ولم ینفرد الحارث بن نبهان عن عتبة بن یقظان فقد رواه البیهقي في « سننه الکبری » من طریق أبي نُعَيم - یعنی النخعي - عن العلاء بن کثیر ، عن مکحول ، وعن أبي الدرداء ، وعن واثلة ، وعن أبي أمامة کلهم یقول : سمعت رسول الله ﷺ فذکره ، إلا أنه قال : العلاء بن کثیر هذا شامي منکر الحديث ، وقيل : عن مکحول ، عن یحیی بن العلاء ، عن معاذ مرفوعًا ، وليس بصحيح .

ورواه الطبرانی في « الکبیر » من طریق أبي الدرداء واثلة وأبي أمامة من رواية مکحول عن معاذ ولم یسمع منه .

« المطاهر » : مکان للوضوء ، وقضاء الحاجة .

« جَمَّرُوهَا » ؛ أي : بَخَّرُوهَا .

٧٥٨ - صحيح : خ .

٧٥٩ - ضعيف مضطرب .

عبد الرحمن ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن يعيش بن قيس بن طخفة حدثه عن أبيه - وكان من أصحاب الصفة - قال :

قال لنا رسول الله ﷺ : « انطلقوا » ، فانطلقنا إلى بيت عائشة وأكلنا وشربنا ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « إن شئتم نتمم ها هنا ، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد » ، قال : فقلنا : بل نطلق إلى المسجد .

٧ - باب أي مسجد وضع أول ؟

٧٦٠ - حدثنا علي بن ميمون الرقي : ثنا محمد بن عبيد . (ح) وحدثنا علي بن محمد : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر الغفاري ؛ قال : قلت يا رسول الله ! أي مسجد وضع أول ؟ قال :

« المسجد الحرام » ، قال : قلت : ثم أي ؟ قال : « ثم المسجد الأقصى » ، قلت : كم بينهما ؟ قال : « أربعون عامًا ، ثم الأرض لك مُصلّي ، فصل حيث ما أدركتك الصلاة » .

« أصحاب الصفة » : هم فقراء المهاجرين ومن لم يكن له منزل يسكنه ، فكانوا يأوون إلى موضع

مظلل في مسجده ﷺ يسكنونه .

٧٦٠ - صحيح : (تخريج فقه السيرة) (٨٢) : ق .

٨ - باب المساجد في الدور

٧٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرَوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ : ثنا إبراهيم بن سعيد ، عن ابن شهاب ، عن محمود بن الربيع الأنصاري - وكان قد عقلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في دلوٍ في بئرٍ لهم - عن عتبان بن مالك السلمي - وكان إمامَ قومه بني سالم ، وكان شهيدًا بدرًا مع رسولِ اللهِ ﷺ - ؛ قال :

جئتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! إني قد أنكرتُ من بصري ، وإنَّ السَّيْلَ يأتي فيحولُ بيني وبينَ مسجدِ قومي ، ويشقُّ عليَّ اجتيازهُ ، فإنَّ رأيتَ أنْ تأتيني فتصليَ في بيتي مكانًا أتخذه مُصلًى ، فافعلْ ، قال :

« أفعلُ » ، فعدا رسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ بعدَ ما اشتدَّ النَّهَارُ ، واستأذَنَ ، فأذِنْتُ لَهُ ، ولم يجلسْ حتى قالَ : « أين تُحبُّ أنْ أصليَ لك من بيتك ؟ » ، فأشْرْتُ لَهُ إلى المَكَانِ الَّذِي أَحْبَبْتُ أَنْ أصليَ فِيهِ ، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ، فصلَّى بنا ركعتينِ ، ثمَّ احتبستهُ على خَزِيرَةٍ تصنعُ لهم .

٧٦١ - صحيح : ق .

« قد أنكرت من بصري » : أراد به ضعف بصره .

« خزيرة » : طعام يتخذ من لحم ، يقطع صغارًا ، ثم يطبخ ويجعل فيه دقيق .

٧٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَقِيُّ : ثنا أبو عامرٍ : ثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ ،
عن عاصمٍ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أُرْسِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ :
تَعَالَ ، فَخُطَّ لِي مَسْجِدًا فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ ، فَجَاءَ
فَفَعَلَ .

٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ : ثنا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن أنسِ
ابنِ سِيرِينَ ، عن عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ ، عن أنسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :

صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي أَحْبَبْتُ
أَنْ تَأْكَلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ ، قَالَ : فَأَتَاهُ ، وَفِي الْبَيْتِ فَحْلٌ مِنْ هَذِهِ
الْفُحُولِ ، فَأَمَرَ بِنَاحِيَةِ مَنْهُ ، فَكُنِسَ وَرُشَّ فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَاجَهَ : الْفَحْلُ : هُوَ الْحَصِيرُ الَّذِي قَدْ اشْوَدَّ^(١) .

٧٦٢ - صحيح : م (١ / ٤٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، والرجل المبهم في هذا الحديث هو عتيان بن
مالك ، وهو في « الصحيحين » والنسائي من حديث عتيان بن مالك .

٧٦٣ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٦٤) .

قال البوصيري : رواه أحمد بن حنبل عن ابن أبي عدي ، وإسناده حسن ، إلا أن له أصلاً في
« الصحيح » من حديث إسحاق بن أبي طلحة عن أنس بن مالك .

(١) قال البوصيري : قلت : يُعْمَلُ مِنَ سَعْفِ النَّخْلِ .

٩ - باب تطهير المساجد وتطيبها

٧٦٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ : ثنا محمد بن صالح المدني : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أخرج أذى من المسجدِ بنى اللهُ له بيتًا في الجنة » .

٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ ، قالا : ثنا مالك بن شعير : أنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسَاجِدِ أَنْ تُبْنَى فِي الدُّورِ ، وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ .

٧٦٦ - حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى : ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقِ الْخَضْرَمِيِّ : ثنا زائدة بن قدامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت :

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ فِي الدُّورِ ، وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ .

٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن خالد بن إياس ، عن

٧٦٤ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ١١٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف؛ مسلم هو ابن يسار^(١) لم يسمع من أبي سعيد، ومحمد فيه لين .

٧٦٥ - صحيح : « المشكاة » (٧١٧) ، « صحيح أبي داود » (٤٧٩) .

٧٦٦ - صحيح : « صحيح أبي داود » أيضًا .

٧٦٧ - ضعيف جدًا : « التعليق على ابن ماجه » .

(١) وكُتِبَتْ يسار ، أبو مريم ، كما في « تهذيب الكمال » (٢٧ / ٥٤١) .

يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال :
أول من أسرج في المساجد تميم الداري .

١٠ - باب كراهية النخامة في المسجد

٧٦٨ - حدثنا محمد بن عثمان الثماني أبو مروان : ثنا إبراهيم بن سعيد ،
عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، وأبي سعيد
الخدري ؛ أنهما أخبراه أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد ، فتناول
حصاة فحكها ، ثم قال :

« إذا نتخمت أحدكم فلا يتنخمت قبل وجهه ، ولا عن يمينه ، وليبزق
عن شماله أو تحت قدمه اليسرى » .

٧٦٩ - حدثنا محمد بن طريف : ثنا عائذ بن حبيب ، عن حميد ، عن
أنس ؛ أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد ، فغضب حتى احمر وجهه ، فجاءته
امرأة من الأنصار فحكته ، وجعلت مكانها خلوقا ، فقال رسول الله ﷺ :

« ما أحسن هذا ! » .

= قال البوصيري : قلت : كذا رواه موقوفا ، ومع وقفه في إسناده خالد بن إلياس وقد اتفقوا على

ضعفه .

٧٦٨ - صحيح : (الصحيحة) (٢٧٤) ، (الإرواء) (١٨٤) : ق .

٧٦٩ - صحيح : (الصحيحة) (٣٠٥٠) .

« خلوقا » : طيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب .

٧٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَحَتَّهَا ، ثُمَّ قَالَ حِينَ انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ :
 « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، كَانَ اللَّهُ قِبَلَ وَجْهِهِ ، فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ » .

٧٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَ بُرَاقًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ .

١١ - باب النهي عن إنشاد (١) الضوالم في المسجد

٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « لَا وَجَدْتُهُ ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » .

٧٧٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٩٨) : ق .

٧٧١ - صحيح : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وحدث النخاعة في المسجد في (الصحيحين) من حديث أبي هريرة ، وأبي سعيد وابن عمر .

٧٧٢ - صحيح : (صحيح الترغيب) (ص : ١٩٠) : م .

(١) يقال : نَشَدَ الضَّالَّةَ نَشْدًا ، ونَشَدَهُ ، ونَشَدَانَا . (قاموس) (٤١١) .

٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ ، - جميعًا - عن ابنِ عجلانَ ، عن عمرو بنِ شعيبٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ إِشْدَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ .

٧٧٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ : أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ بنُ شُرَيْحٍ ، عن محمد بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ الأَسَدِيِّ أَبِي الأَسودِ ، عن أَبِي عبدِ اللَّهِ مولى شَدَادِ بنِ الهَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لا رُدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا » .

١٢ - باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم

٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بشرٍ ، بكرُ بنُ خَلْفٍ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ ، قالَا : ثنا هشامُ بنُ حَسَّانَ ، عن محمد بنِ سيرينَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٧٧٣ - حسن : (التعليق على ابن خزيمة) ، (١٣٠٤ و ١٤٠٦) .

٧٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٤٩٢) : م .

(يَنْشُدُ) : ك (يطلب) ؛ لفظًا ومعنى .

٧٧٥ - صحيح : (تمام المنة) ، (الثمر المستطاب) ، (المشكاة) ، (٧٣٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه الترمذي في « الجامع » عن أبي كُرَيْبٍ عن يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن هشام به بلفظ : « صلُّوا في مرايض الغنم ولا تصلُّوا في أعطان الإبل » =

« إن لم تجدوا إلا مراض الغنم وأعطان الإبل ، فصلوا في مراض الغنم ، ولا تُصلوا في أعطان الإبل ؛ فإنها خلقت من الشياطين » .

٧٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا هشيم ، عن يونس ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مفضل المزني ؛ قال : قال النبي ﷺ :

« صلوا في مراض الغنم ، ولا تُصلوا في أعطان الإبل ، فإنها خلقت من الشياطين » .

٧٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا زيد بن الحباب : حدثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني : أخبرني أبي ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يُصلَى في أعطان الإبل ، ويُصلَى في مراح الغنم » .

= وقال حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء بن عازب وسبرة بن معبد وعبد الله ابن مفضل وابن عمر وأنس بن مالك ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن أبي يعلى عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن يزيد بن زريع بإسناده ومثله .

٧٧٦ - صحيح : « الثمر المستطاب » أيضًا ، « حقيقة الصيام » (٦٢ - ٦٣) .

قال البوصيري : قلت : رواه النسائي في « الصغرى » عن عمرو بن علي ، عن يحيى ، عن أشعث ، عن الحسن به مقتصرًا على النهي في أعطان الإبل ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن الحسن ابن شقيق ، عن هشام به .

ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه .

ورواه البيهقي من طريق عبيد الله بن طلحة بن كريب عن الحسن ، وله شاهد من حديث البراء :

رواه أبو داود في « سننه » .

= ٧٧٧ - حسن صحيح : « الثمر » أيضًا .

١٣ - باب الدعاء عند دخول المسجد

٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ،
عن ليث ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ؛ قالت :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : « بِسْمِ اللَّهِ ، وَالسَّلَامُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ ! اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك » ، وإذا
خرج قال : « بِسْمِ اللَّهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ ! اغفر لي ذنوبي
وافتح لي أبواب فضلك » .

٧٧٩ - حَدَّثَنَا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ،
وعبد الوهاب بن الضحاك ؛ قالا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن عمارة بن غزيرة ، عن
ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن شويد الأنصاري ، عن أبي
حميد الساعدي ؛ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

قال البوصيري : قلت : رواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه ، ورواه البيهقي في
« سننه » من طريق حرمة بن عبد العزيز عن عمه عبد الملك بن الربيع به ، ورواه الدارقطني في « سننه »
من طريق زيد بن الحباب .

وهو في « صحيح البخاري » من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يصلي في مرائب الغنم قبل أن
يبنى المسجد .

وفيه من حديث ابن عمر قال : رأيت النبي ﷺ يصلي إلى بعيره .

« مراح » : بضم الميم ، وهو الموضع الذي تروح إليه وتأوي إليه ليلاً .

٧٧٨ - صحيح : « تخريج فضل الصلاة » (٨٢ - ٨٤) ، « تخريج الكلم » (١٦٣) .

٧٧٩ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٨٤) .

« إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ، ثم ليقل :
اللَّهُمَّ ! افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللَّهُمَّ ! إني أسألك من
فضلك » .

٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ : ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ :
حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللَّهُمَّ !
افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللَّهُمَّ !
اعصمني من الشيطان الرجيم » .

١٤ - باب المشي إلى الصلاة

٧٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمش ، عن أبي
صالح ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٧٨٠ - صحيح : « الثمر المستطاب » ، « صحيح أبي داود » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، ورواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن
بندار - وهو محمد بن بشار - به ورواه الحاكم في « المستدرک » عن الأصم عن محمد بن سنان القرظي
عن أبي بكر الحنفي بإسناده ومنتنه وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وله شاهد من حديث
أبي حميد الساعدي : رواه مسلم وأبو داود والنسائي .

٧٨١ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٦٨) : ق .

« لا ينهزه » ؛ أي : لا يدفعه ، ولا يخرج من بيته إلا الصلاة .

« إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة ، لا يُريدُ إلا الصلاة ، لم يخطُ خطوةً إلا رفعه الله بها درجةً ، وحطَّ عنه بها خطيئةٌ ، حتى يدخلَ المسجدَ ، فإذا دخلَ المسجدَ كانَ في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ تحبُّهُ » .

٧٨٢ - حدَّثنا أبو مروانَ العُثمانيُّ محمدُ بنُ عثمان : ثنا إبراهيمُ بنُ سعيد ، عن ابنِ شهابٍ ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ ، وأبي سلمةَ ، عن أبي هريرةَ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :

« إذا أُقيمت الصلاةُ فلا تأتوها وأنتم تسعونَ ، وأتوها وأنتم تمشونَ ، وعليكمُ السكينةُ ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاتموا » .

٧٨٣ - حدَّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شيبةَ : ثنا يحيى بنُ أبي بُكيرٍ : ثنا زهيرُ بنُ محمدٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ محمدٍ بنِ عَقِيلٍ ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ ، عن أبي سعيدٍ الخدرِيِّ ؛ أنَّه سمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

٧٨٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » أيضًا (٥٨٠) ، « الثمر المستطاب » : ق .

٧٨٣ - حسن صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٩٧) .

قال البوصيري : قلت : رواه الدارمي في « مسنده » من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل به ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن أبي موسى عن الضحاک بن مخلد عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيَّب به .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » والحاكم في « المستدرک » من طريق عبد الله بن أبي بكر به ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » بهذا الإسناد بزيادة طويلة في المتن ، وقد أوردته بتمامه في =

« ألا أدلكم على ما يكفرُ اللهُ به الخطايا ويزيدُ به في الحسناتِ ؟ » .
قالوا : بلى يا رسولَ الله ! قال : « إسباغُ الوضوءِ عند المكارِهِ ، وكثرةُ الخطى
إلى المساجِدِ ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ » .

٧٨٤ - حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ : ثنا شُعبةٌ ، عن إبراهيمَ
الهِجْرِيِّ ، عن أبي الأحوصِ ، عن عبدِ اللهِ ؛ قال :

من سرَّهُ أن يلقى اللهَ غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاءِ الصلواتِ
الخميسِ حيثُ يُنادى بهنَّ ، فإنهنَّ من سننِ الهدى ، وإنَّ اللهَ شرعَ لنبِيِّكم
ﷺ سننَ الهدى ، ولعمري ، لو أنَّ كلَّكم صلَّى في بيته ، لتركتم سنَّةَ
نبِيِّكم ، ولو تركتم سنَّةَ نبِيِّكم لضللتُم ، ولقد رأيتُنا وما يتخلفُ عنها إلا
مناققٌ معلومُ التفاقِ ، ولقد رأيتُ الرجلَ يُهادى بينَ الرجلينِ حتَّى يدخلَ
في الصَّفِّ ، وما من رجلٍ يتطهَّرُ فيحسنُ الطهورَ ، فيعمدُ إلى المسجدِ
فيصليُّ فيه ، فما يخطو خطوةً إلا رفعَ اللهُ له بها درجةً ، وحطَّ عنه بها
خطيئةً .

= « زوائد المسانيد العشرة » التي جمعتها ، ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » من طريق عبد الله بن
محمد بن عقيل به ، وله شاهد من حديث أبي هريرة : رواه مسلم في « صحيحه » وغيره .
٧٨٤ - صحيح : « الإرواء » (٤٨٨) ، « صحيح أبي داود » (٥٥٩) : م دون قوله :
« ولعمري » ، وسند المؤلف ضعيف .

« يُهادى » ؛ أي : يؤخذ من جانبيه ، فيمشى به إلى المسجد .

٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ : ثنا الفضلُ بنُ المَوْفَّقِ أبو الجهم : ثنا فضيلُ بنُ مرزوقٍ ، عن عطيةَ ، عن أبي سعيدِ الخُدريِّ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم ! إني أسألك بحقِّ السائلين عليك ، وأسألك بحقِّ ممشاي هذا ، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ، ولا رياءً ولا سُمعةً ، وخرجتُ اتقاءً سُخْطِكَ ، وابتغاءً مرضاتِكَ ، فأسألكَ أن تُعينني من النارِ وأن تغفرَ لي ذُنوبي ، إنَّه لا يغفرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ - أقبِلَ اللَّهُ عليه بوجهه ، واستغفرَ له سبعونَ ألفَ ملكٍ » .

٧٨٦ - حَدَّثَنَا راشدُ بنُ سعيدِ بنِ راشدِ الرَّمليِّ : ثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ ، عن أبي رافعِ إسماعيلَ بنِ رافعٍ ، عن سَمِيِّ مولى أبي بكرٍ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

٧٨٥ - ضعيف : (الضعيفة) (٢٤) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٣١) ، (التوسل أنواعه وأحكامه) (٩٣ - ٩٩) ، (تمام المنة) .

قال البوصيري : هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ؛ عطية هو العوفي ، وفضيل بن مرزوق والفضل ابن الموفق كلهم ضعفاء ، لكن رواه ابن خزيمة في « صحيحه » من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده ، وذكره رزين ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدثنا يزيد : حدثنا فضيل بن مرزوق فذكره بإسناده ومثته ، وزاد في آخره : « حتى يفرغ من صلاته » .

« أشراً » ؛ أي : افتخاراً .

« بطراً » : إعجاباً .

٧٨٦ - ضعيف : (التعليق الرغيب) (١ / ١٣٠) ، (الضعيفة) (٢٠٥٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو رافع أجمعوا على ضعفه والوليد بن مسلم مدلس وقد

عنه .

« المشاؤون إلى المساجد في الظلم ، أولئك الخواضون في رحمة

الله » .

٧٨٧ - حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي : ثنا يحيى بن الحارث الشيرازي : ثنا

زهير بن محمد التميمي ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعيد الساعدي ؛ قال : قال :

رسول الله ﷺ :

« ليُبَشِّرِ المشاؤون في الظلم إلى المساجد بنور تام يوم القيامة » .

٧٨٧ - صحيح : « المشكاة » (٧٢١ و ٧٢٢) ، « التعليق » أيضًا ، « صحيح أبي داود »

(٥٧٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ إبراهيم بن محمد هذا قال ابن حبان في « الثقات » :

يخطئ ، وقال الذهبي في « الكاشف » : صدوق ، ولم أر لأحد ممن تكلم في الرجال كلامًا غيرهما

وباقى رجال الإسناد ثقات ، لكن قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين رحمه الله في « أماليه » بعد أن ساقه

من هذا الطريق : هذا حديث حسنٌ غريبٌ .

قال : وقد تابع زهير بن محمد عليه أبو غسان محمد بن طريف فساقه بسنده إلى يحيى بن

الحارث الشيرازي : حدثنا أبو غسان عن أبي حازم فذكره بلفظ : « بالنور التام » ا هـ .

ورواه الحاكم بالسند المذكور عن زهير وأبي غسان جميعًا وقال : هذا حديث صحيح على شرط

الشيخين ولم يخرجاه .

قلت : ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » واستغربه .

« ليُبَشِّرِ » : هو مثل « ليفرح » وزنًا ومعنى ، أو من البشارة ؛ بمعنى : أهبسرو بهذا الفضل

والثواب .

٧٨٨ - حَدَّثَنَا مَجْزَأَةُ بِنْتُ سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدٍ مَوْلَى ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ دَاوُدَ الصَّائِغُ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٥ - باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً

٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وكيع ، عن ابنِ أبي ذئبٍ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٧٨٨ - صحيح : المصادر المذكورة قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ سليمان بن داود قال فيه العقيلي : لا يتابع على حديثه ، روى عن ثابت ، وقيل : عن أبيه عن ثابت عن أنس بن مالك . قلت : وليس لداود هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث ولم يكن له شيء في بقية الكتب . ومجزأة لم أر لأحد فيه كلاماً ، رواه الحاكم في « المستدرک » عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه عن محمد بن أيوب عن [داود بن] سليمان بن مسلم عن أبيه عن ثابت به فاضطرب إسناده . وله شاهد زوي عن عشرة من الصحابة غير سهل وأنس وهم : بريدة ، وزيد بن حارثة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وأبو أمامة ، وأبو الدرداء ، وأبو سعيد ، وأبو موسى ، وأبو هريرة ، وعائشة ، وأجودها حديث بريدة وأبي الدرداء ، فحديث بريدة أخرجه ابن حبان في « صحيحه » والطبراني بلفظ : « من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة » .

٧٨٩ - صحيح : « التعلیق الرغیب » (١ / ١٢٧) ، « صحيح أبي داود » (٥٦٥) .

« الأبعدُ فالأبعدُ من المسجدِ أعظمُ أجرًا » .

٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُهَلَّبِيِّ : ثنا عاصمُ الأحولُ ،
عن أبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عن أبي بن كعبٍ ؛ قال : كانَ رجلٌ من الأنصارِ ، بيتهُ
أقصى بيتٍ بالمدينةِ ، وكانَ لا تُخطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قالَ : فَتَوَجَّعْتُ
لَهُ ، فقلتُ : يا أبا فلانِ ! لو أَنَّكَ اشتريتَ حمازًا يقيكَ الرَّمَضَ ، ويرفعُكَ من الوَقْعِ ،
ويقيكَ هوامَّ الأرضِ ! فقالَ : واللَّهِ ، ما أَحَبُّ أنْ يبيتي بِطُئْبِ بيتِ محمدٍ ﷺ ،
قالَ : فَحَمَلْتُ بِهِ جِمْلًا حَتَّى آتَيْتُ بيتَ النَّبِيِّ ﷺ فذكرتُ ذلكَ لَهُ ، فدعاهُ فسألهُ ،
فذكرَ لَهُ مَثَلَ ذلكَ ، وذكرَ أَنَّهُ يرجو في أثرِهِ ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ لَكَ ما احتسبتَ » .

٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو موسى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : ثنا خالدُ بْنُ الحارثِ : ثنا مُحَمَّدُ
عن أنسِ بْنِ مالكٍ ؛ قالَ : أرادتِ بنو سَلِمةَ أنْ يتحوَّلوا من ديارِهِم إلى قِربِ المسجدِ ،
فَكَرَّهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُغزُوا المدينةَ ، فقالَ :

« يا بني سَلِمةَ ! ألا تحتسبونَ آثاركم ؟ » ، فأقاموا .

٧٩٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٥٦٦) : م .

« الرَّمَضُ » : الاحتراق بالرمضاء .

« طُئْبٌ » : الطُّئْبُ بضمتين : واحد أطناب الخيمة ؛ أي : ما أحب أن يكون بيتي مربوطًا

مشدودًا بطُئْبِ بيته ﷺ ، وهو إشارة إلى القرب .

٧٩١ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا (٥٦٦) .

« أن يُغزُوا المدينةَ » ؛ أي : يجعلوا نواحي المدينة خالية .

« آثاركم » ؛ أي : خطاكم إلى المسجد .

٧٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكِيعٌ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنِ سِمَاكِ ، عَنِ
عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

كَانَتْ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْتَرِبُوا ،
فَنَزَلَتْ : ﴿ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ﴾ ، قَالَ : فَتَبَّتُوا .

١٦ - باب فضل الصلاة في جماعة

٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي
صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ
بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ : ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ ،
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ جُزْءًا » .

٧٩٢ - صحيح : (التعليق ، أيضًا (١ / ١٢٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف موقوف فيه سماك - وهو ابن حرب - وإن وثقه ابن معين
وأبو حاتم فقد قال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال يعقوب بن شيبة : رواه عن عكرمة مضطربة
وروايته عن غيره صالحة .

٧٩٣ - صحيح : (الروض) (٤٩٩ و ١٠٩٩) ، (صحيح أبي داود) (٥٦٨) : ق .

٧٩٤ - صحيح : (الروض) أيضًا : ق .

٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا أبو معاوية ، عن هلالِ بنِ ميمونٍ ، عن عطاءِ
ابنِ يزيدٍ ، عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صلاةُ الرَّجُلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاتِهِ في بيتهِ خمسًا وعشرين
درجةً » .

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ رُشْتَةَ : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ : ثنا عُبيدُ اللَّهِ
ابنُ عمرٍ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صلاةُ الرَّجُلِ في جماعةٍ تفضُلُ على صلاةِ الرَّجُلِ وحدَهُ بسبعِ
وعشرينَ درجةً » .

٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ : ثنا أبو بكرٍ الحَنَفِيُّ : ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي
إِسْحَاقَ ، عن أبيه ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَصِيرٍ ، عن أبيه ، عن أبي بنِ كعبٍ ؛ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صلاةُ الرَّجُلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاةِ الرَّجُلِ وحدَهُ أربعًا وعشرينَ
أو خمسًا وعشرينَ درجةً » .

٧٩٥ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ١٥٢) ، (صحيح أبي داود) (٥٦٩) .

٧٩٦ - صحيح : (الروض) (٩٩ و ١٠٩٨) : ق .

٧٩٧ - حسن : دون قوله : (أو خمسًا) ، (صحيح أبي داود) (٥٦٣) .

١٧ - باب التغليظ في التخلف عن الجماعة

٧٩٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لقد هممتُ أن أمر بالصلاة فتقام ، ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم أنطلق برجالٍ معهم حزمٌ من حطبٍ إلى قومٍ لا يشهدون الصلاة ، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار . »

٧٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو أسامة ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن أم مكتوم ؛ قال : قلت للنبي ﷺ : لاني رجلٌ كبيرٌ ، ضريءٌ ، شاسعُ الدارِ ، وليس لي قائدٌ يلاومني ، فهل تجدُ لي من رخصةٍ ؟ قال :

« هل تسمعُ النداء ؟ » ، قلت : نعم ، قال : « ما أجدُ لك رخصةً » .

٨٠٠ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي : أنا هُشيمٌ ، عن شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :

٧٩٨ - صحيح : (الروض) (١١٢٤) ، (صحيح أبي داود) (٤٨٦) : ق .

٧٩٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٥٦١ و ٥٦٢) ، (الإرواء) (٢ / ٢٤٧) ،

(الروض) (٧٥٥) .

(شاسعُ الدارِ) ؛ أي : بعيد الدار عن المسجد .

(يلاومني) : الصواب يلايمني بالياء ؛ أي : يوافقني ، إذ الملاومة من اللوم ، ولا معنى له ها هنا .

٨٠٠ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ٣٣٧) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٩٦) ، (صحيح

أبي داود) (٥٦٠) ، (تمام المنة) ، (الرد على بليق) .

« من سَمِعَ التَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ » .

٨٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ عَمْرٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِهِ :

« لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ ، أَوْ لِيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ » .

٨٠٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَذَلِيُّ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَمْرٍو الضُّمَيْرِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لِيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لِأَحْرَقَنَّ بِيوتَهُمْ » .

٨٠١ - صحيح : (الصحيحة) (٢٩٦٧) : م بلفظ « الجُمُعَاتِ » وهو المحفوظ ، وذكر « أبو هريرة » مكان « ابن عباس » .

« عن ودعهم الجماعات » ؛ أي : تركهم ، مصدر ودعه ؛ أي : تركه .

٨٠٢ - صحيح : بحديث أول الباب .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم ، والزبير بن عمرو لم يسمع من أسامة بن زيد ، وعثمان لا يعرف حاله .

وهو في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، وفي مسلم من حديث ابن مسعود .

قال الترمذي : وفي الباب عن ابن مسعود وأبي الدرداء ، ومعاذ ، وأنس ، وجابر رضي الله

عنه .

١٨ - باب صلاة العشاء والفجر في جماعة

٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ : ثنا الأوزاعيُّ : ثنا يحيى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ : حَدَّثَنِي عَيْسَى ابْنُ طَلْحَةَ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ قالت : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« لو يعلمُ النَّاسُ ما في صلاةِ العشاءِ وصلاةِ الفجرِ لَأَتَوْهُمَا ولو حَبْوًا » .

٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو معاويةُ ، عن الأعمشِ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرةَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ ، ولو يعلمونَ ما فيهما لَأَتَوْهُمَا ولو حَبْوًا » .

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إسماعيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن عُمارةَ بْنِ غَرِيْبَةَ ، عن أنسِ بْنِ مَالِكٍ ، عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

٨٠٣ - صحيح : (التعليق على ابن ماجه) .

٨٠٤ - صحيح : (الإرواء) (٤٨٦) : ق .

٨٠٥ - حسن : دون قوله : « لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء » ، (الصحيحة)

(٢٦٥٢) ، (الضعيفة) تحت الحديث (٣٦٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، عمارة لم يدرك أننا ولم يلقه ، قاله الترمذي والدارقطني ، =

« مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، لَا تَفُوتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ » .

١٩ - باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة

٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ! ارحمهُ ، اللَّهُمَّ ! تُبِّ عَلَيْهِ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ » .

٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَيْبَانَةُ : ثنا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

= وإسماعيل بن عياش كان يدلس ، ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث أنس فجعله من « مسنده » لا « مسند عمر » ، ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : حدثنا عثمان بن أبي شيبة فذكره بإسناده ومثله .
٨٠٦ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٤٤٢) ، « صحيح أبي داود » (٤٨٩) : ق .
« ما لم يحدث » ؛ أي : لم ينقض وضوءه .

٨٠٧ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٣٢٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في « صحيحه » عن عبد الله بن محمد : حدثنا إسحاق بن إبراهيم : أنبأنا عثمان بن عمر : حدثنا ابن أبي ذئب فذكره بإسناده ومثله . =

« ما توطنَ رجلٌ مسلمٌ المساجدَ للصلاةِ والذكرِ ، إلا تبشّش اللهُ له

كما يتبشّشُ أهلُ الغائبِ بغائبهم إذا قَدِمَ عليهم » .

٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ : ثنا النُّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : ثنا حَمَّادٌ ، عن

ثابتٍ ، عن أبي أيوبٍ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو ؛ قالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْرِعًا ، قَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ رَكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ :

« أَبْشِرُوا ، هَذَا رُبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ ، يُيَاهِي بِكُمْ

الْمَلَائِكَةُ ، يَقُولُ : انظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً ، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى » .

= ورواه الحاكم عن عبدان بن يزيد عن إبراهيم بن الحسين عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب به ، كذلك ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » وابن أبي شيبة ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن ابن أبي ذئب بإسناده ومثله سواء ، ورواه مسدد في « مسنده » من طريق سعيد بن يسار ، ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » عن يعقوب عن ابن أبي ذئب به .

« توطنَ » ؛ أي : التزم حضورها .

٨٠٨ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٤٤٥) ، « الصحيحة » (٦٦١) .

قال البوصيري : هذا إسناده رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه ، قال

الحافظ المنذري : وأبو أيوب هو المراغي العتكي ثقة ما أراه سمع عبد الله بن عمرو ، قال : وحفزه : بفتح الحاء المهملة والفاء بعدهما زاي ؛ أي : شاقه وأتعبه من شدة سعيه ، وحسر هو بفتح الحاء والسين المهملتين ؛ أي : كشف عن ركبتيه اه .

رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » بزيادة طويلة في أوله كما أوردته في « زوائد المسانيد =

٨٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا رِشْدِيُّ بْنُ سَعِيدٍ ، عن عمرو بن الحارث ، عن
دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ قال :
« إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ، فاشهدوا له بالإيمان ، قال الله
تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَغْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ الآية » .



= العشرة ، في كتاب الذكر .

« عقب » : التعقيب في الصلاة : الجلوس بعد أن يقضيها لدعاء أو مسألة أو لانتظار الصلاة
الأخرى .

٨٠٩ - ضعيف : « المشكاة » (٧٢٣) ، « الضعيفة » تحت حديث (١٦٨٢) ، « التعليق
الرغيب » (١ / ١٣١ - ١٣٢) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥ - كتاب إقامة الصَّلواتِ والسَّنَّةِ فيها

١ - باب افتتاح الصلاة

٨١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيُّ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ :

« اللَّهُ أَكْبَرُ » .

٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ

٨١٠ - صحيح : « المشكاة » (٨١٠) .

٨١١ - صحيح : « الإرواء » (٥١ / ٢) ، « المشكاة » (٨١٦) ، « صحيح أبي داود »

(٧٤٨) .

سُلَيْمَانَ الصُّبُعِيِّ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيُّ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتَحُ صَلَاتَهُ يَقُولُ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ

غَيْرُكَ » .

٨١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ والقِرَاءَةِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا أُمِّي ، أَرَأَيْتَ سَكَوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ والقِرَاءَةِ ، فَأَخْبِرْنِي مَا تَقُولُ ؟ قَالَ :

« أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ ! نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثُّوبِ الْأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ ! اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالبَرْدِ » .

٨١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَا : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ : ثنا حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ :

٨١٢ - صحيح : « الإرواء » (٣٤١) ، « المشكاة » (٨١٥) ، « صحيح أبي داود »

(٧٤٩) .

« تعالی جدك » : في « النهاية » : علا جلالك وعظمتك .

٨١٣ - صحيح : « الإرواء » (٨) ، « صحيح أبي داود » (٧٥٠) .

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ

غَيْرُكَ » .

٢ - باب الاستعاذة في الصلاة

٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن عمرو

ابن مُرَّةَ ، عن عاصمِ العَنَزِيِّ ، عن ابنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عن أبيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ :

« اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا » ثلاثًا ، « الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا الْحَمْدُ لِلَّهِ

كَثِيرًا » ثلاثًا ، « سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا » ، ثلاثَ مَرَّاتٍ ، « اللَّهُمَّ ! إِنِّي

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، من همزه ونَفَخِهِ ونَفَثِهِ .

قال عمرو : همزة : الموتة ، ونَفَثُهُ : الشعر ، ونَفَخُهُ : الكبر .

٨١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ : ثنا ابنُ فُضَيْلٍ : ثنا عطاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عن أبي

عبدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عن ابنِ مسعودٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

٨١٤ - ضعيف : (الإرواء) (٥٤ / ٢) ، (المشكاة) (٨١٧) ، (ضعيف أبي داود)

(١٣٠) .

الموتة : نوع من الجنون والصرع يعترى بعض الناس .

٨١٥ - صحيح : (الإرواء) أيضًا .

« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَهَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ » .
قَالَ : هَمَزُهُ : الْمُؤْتَةُ ، وَنَفْثُهُ : الشُّعْرُ ، وَنَفْخُهُ : الْكِبْرُ .

٣ - باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة

٨١٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو الأحوص ، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ،

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هذا إسناد ضعيف ؛ عطاء بن السائب اختلط بأخرة وسمع منه محمد بن الفضيل بعد الاختلاط وقد قيل : إن أبا عبد الرحمن السلمى لم يسمع من ابن مسعود .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن يوسف بن عيسى عن ابن فضيل به .

ورواه الحاكم في « المستدرک » عن عبد الله بن محمد بن موسى عن محمد بن أيوب عن أبي

بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بإسناده ومثته سواء .

ومن طريق الحاكم رواه البيهقي في « الكبرى » .

ورواه الحاكم من طريق ورقاء أيضًا عن عطاء بن السائب به مرفوعًا فجعل التفسير من قول عطاء

دون قول النبي ﷺ .

ومن طريق الحاكم رواه البيهقي .

ورواه البيهقي أيضًا من طريق حماد بن سلمة عن عطاء به موقوفًا لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن حماد بن سلمة عن عطاء به موقوفًا .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بإسناد ابن ماجه ومثته سواء .

ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره .

ورواه أبو داود في « سننه » والترمذي والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري .

ورواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في « صحيحه » من حديث مجبير بن مطعم ، وقَصَلَّ التفسير

وجعله من قول عمرو بن مئونة .

٨١٦ - حسن صحيح : « المشكاة » (٨٠٣) .

عن قبيصة بن هلب ، عن أبيه ؛ قال :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْمِنَا ، فَيَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ .

٨١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . (ح) وَحَدَّثَنَا بِشْرُ

ابن مُعَاذِ الضَّرِيرِ : ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، قَالَا : ثنا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي ، فَأَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ .

٨١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ : أَنَا هُشَيْمٌ : أَنَا

الْحِجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التُّهَدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛
قَالَ : مرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا وَاضِعٌ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى الْيَمْنَى ، فَأَخَذَ بِيَدِي الْيَمْنَى
فَوَضَعَهَا عَلَى الْيُسْرَى .

٤ - باب افتتاح القراءة

٨١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ،

عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

٨١٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧١٦) .

٨١٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٣٦) ، (صفة الصلاة) .

٨١٩ - صحيح : (الإرواء) (٣١٦) ، (صحيح أبي داود) (٧٥٢) : م .

٨٢٠ - وحدّثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ : أنا سُفْيَانُ ، عن أُتُوبَ ، عن قَتَادَةَ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ . (ح) وحدّثنا جُبَارَةُ بنُ المُغَلِّسِ : ثنا أبو عَوَانَةَ ، عن قَتَادَةَ ، عن أنسِ ابنِ مالكٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

٨٢١ - حدّثنا نصرُ بنُ عليّ الجَهْضَمِيُّ ، وبكرُ بنُ خَلْفٍ ، وعُقبَةُ بنُ مُكْرَمٍ ، قالوا : ثنا صفوانُ بنُ عيسى : ثنا بِشْرُ بنُ رَافِعٍ ، عن أبي عبدِاللهِ - ابنِ عمِّ أبي هُرَيْرَةَ - عن أبي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

٨٢٢ - حدّثنا أبو بكرُ بنُ أبي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ ابنُ عُليَّةَ ، عن الجُرَيْرِيِّ ، عن قيسِ بنِ عُبَايَةَ : حدّثني ابنُ عبدِاللهِ بنِ المَغْفَلِ ، عن أبيهِ ؛ قَالَ : وَقَلَّمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ حَدَّثًا فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُ ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقْرَأُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فَقَالَ :

٨٢٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٥١) : ق .

٨٢١ - صحيح بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو عبد الله الدؤسي ابن عم أبي هريرة مجهول الحال ، وبشر بن رافع ضعفه أحمد ، وقال ابن حبان : يروي أشياء موضوعة .
وله شاهد في « الصحيحين » من حديث أنس وعائشة ، وفي « السنن » من حديث عبد الله بن مَعْقِل .

٨٢٢ - ضعيف : « التعليق على ابن ماجه » .

أني بُني ! إِيَّاكَ والحدث ، فَإِنِّي صَلَّيْتُ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ ، ومع أبي بكرٍ ، ومع عمرَ ، ومع عُثْمَانَ ، فلم أسمع رجلاً منهم يقوله ، فإذا قرأتَ فقل : ﴿ الحمدُ لله ربِّ العالمينَ ﴾ .

٥ - باب القراءة في صلاة الفجر

٨٢٣ - حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شريك ، وسفيان بن عُيينة ، عن زيادِ ابنِ عِلَاقَةَ ، عن قُطَيْبَةَ بنِ مالِكٍ :

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ : ﴿ وَالنَّخْلَ بِاسِيقَاتِهَا طَلَعَتْ نَضِيدًا ﴾ .

٨٢٤ - حدَّثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا أبي : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن أصبغ مولى عمرو بن حريث ، عن عمرو بن حريث ؛ قال :

صَلَّيْتُ مع النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ - كَأَنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ - :
﴿ فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنَّسِ . الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴾

= وقوله : « أشد عليه في الإسلام حدثاً منه » : هكذا في المطبوع ، والمثبت من « مصنف ابن أبي شيبة » (٤١٠ / ١) فإن المؤلف رواه من طريقه ، وكذا في « مسند أحمد » (٤ / ٨٥) ، إلا أنه قال : « أبيض إليه حدثاً في الإسلام منه » .

وكذا في « الترمذي » ، إلا أنه قال : « الحدث » . (ن) .

٨٢٣ - صحيح : « الإرواء » (٦٣ / ٢) ، « الروض » (٨٣٩) : م .

٨٢٤ - حسن : « الإرواء » ، أيضاً ، « صحيح أبي داود » (٧٧٦) : م .

٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا عَبْدُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي
الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا سُويْدٌ : ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ :
حَدَّثَنِي أَبُو الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمُتَةِ .

٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ : ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حَجَّاجِ
الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ بِنَا ، فَيُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ
وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ .

٨٢٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ مَجْرِيحٍ ، عَنْ ابْنِ
أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ؛ قَالَ :

قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِ ﴿ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، فَلَمَّا أَتَى
عَلَى ذِكْرِ عَيْسَى ، أَصَابَتْهُ شَرْقَةٌ ، فَرَكَعَ . يَعْنِي : سَغَلَتْ .

٨٢٥ - صحيح : ق .

٨٢٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٦٣) : ق .

٨٢٧ - صحيح : (الإرواء) (٣٩٧) ، (صحيح أبي داود) (٦٥٦) : م .

(شَرْقَةٌ) ؛ أَي : شَرِقَ بِدَمْعِهِ ، يَعْنِي لِلْقِرَاءَةِ ، وَقِيلَ : شَرِقَ بِرَيْقِهِ .

٦ - باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة

٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا وَكَيْعٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْوَلٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ آلم ﴾ تَنْزِيلُ ﴿ السُّجْدَةِ ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ .

٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مِرْوَانَ : ثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ : ثنا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ آلم ﴾ تَنْزِيلُ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ .

٨٣٠ - أَنَا حُزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

٨٢٨ - صحيح : (الإرواء) (٣ / ٩٥) ، (الروض) (٦٢٦) ، (صحيح أبي داود) (٩٨٥) ، (صفة الصلاة) : م .
٨٢٩ - صحيح بما بعده .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف الحارث بن نبهان متفق على تضعيفه .
وله شاهد من حديث ابن عباس رواه مسلم في « صحيحه » ، وأصحاب « السنن الأربعة » .
٨٣٠ - صحيح : (الإرواء) (٦٢٧) ، (صفة الصلاة) : ق .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ الم تنزِيل ، و ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ .

٨٣١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ : أَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي قُرُوءَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ الم تنزِيل ، و ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ .
قَالَ إِسْحَاقُ [بِنِ سُلَيْمَانَ] : هَكَذَا ثَنَا عَمْرُو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا أَشْكُ فِيهِ .

٧ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

٨٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ : ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ : ثنا رَيْبَعَةُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ قَزَعَةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : لَيْسَ لَكَ فِي ذَلِكَ خَيْرٌ ، قُلْتُ : بَيْنَ رَحِمِكَ اللَّهُ ، قَالَ :
كَانَتِ الصَّلَاةُ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ ، فَيَخْرُجُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ، وَيَجِيءُ فَيَتَوَضَّأُ ، فَيَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ .

٨٣١ - صحيح : (الروض) ، (٦٢٦ ، ٦٢٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي هريرة : رواه النسائي في (الصغرى) .

٨٣٢ - صحيح : (صفة الصلاة) م .

٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وكيعٌ : ثنا الأعمشُ ، عن عُمارةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عن أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِحَبَابٍ :

بأيِّ شيءٍ كنتم تعرفونَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ ؟
قَالَ : باضْطِرَابِ لِحَيْتِهِ .

٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو بَكْرِ الحَنْفِيُّ : ثنا الصَّحَّاحُ بْنُ عُثْمَانَ : حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الأَشَجِّ ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَبَّ صَلَاةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ . قَالَ : وَكَانَ يُطِيلُ الأَوَّلِينَ مِنَ الظُّهْرِ ، وَيُخَفِّفُ الأَخْرِينَ ، وَيُخَفِّفُ العَصْرَ .

٨٣٥ - حَدَّثَنَا يحيى بْنُ حَكِيمٍ : ثنا أَبُو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ : ثنا المَسْعُودِيُّ : ثنا زَيْدُ العَمِّيِّ ، عن أَبِي نَضْرَةَ ، عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ ؛ قَالَ :

اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ بَدْرِيًّا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : تَعَالَوْا حَتَّى نَقِيسَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا لَمْ يَجْهَزْ فِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ ، فَقَاسُوا قِرَاءَتَهُ فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الظُّهْرِ بِقَدْرِ ثَلَاثِينَ آيَةً ، وَفِي الرُّكْعَةِ الأُخْرَى قَدَرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَاسُوا ذَلِكَ فِي العَصْرِ عَلَى قَدْرِ النُّصْفِ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ الأَخْرَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ .

٨٣٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٦٤) ، (صفة الصلاة) : خ .

٨٣٤ - صحيح : (المشكاة) (٨٥٣) .

٨٣٥ - ضعيف : لكن المرفوع منه له طريق آخر عند م (٢ / ٣٨) دون لفظة القياس . =

٨ - باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر

٨٣٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ : ثنا هشامُ الدُّشْتَوَائِيُّ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن عبدِاللهِ بنِ أبي قتادةَ ، عن أبيه ؛ قالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بنا في الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ من صلاةِ الظُّهْرِ ،
وَيُسْمَعُنا الآيةَ أحياناً .

٨٣٧ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرِمٍ : ثنا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عن هاشمِ بنِ البريدِ ، عن
أبي إسحاقٍ ، عن البراءِ بنِ عازبٍ ؛ قالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بنا الظُّهَرَ ، فنسمعُ منه الآيةَ بعدَ الآياتِ
من سورةِ لقمانَ والذَّارياتِ .

٩ - باب القراءة في صلاة المغرب

٨٣٨ - حَدَّثَنَا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ، وهشامُ بنُ عَمَّارٍ ، قالَا : ثنا سُفْيَانُ بنُ
عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبيدِاللهِ بنِ عبدِاللهِ ، عن ابنِ عباسٍ ، عن أمِّهِ - قالَ أبو بكرِ
ابنُ أبي شيبةَ : هي لُبَابَةٌ - :

أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ في المَغْرِبِ بِ ﴿ الْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ .

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف ، والمسعودي اختلط بآخره وأبو داود إنما روى عنه بعد الاختلاط .

٨٣٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٦٣) ، (صفة الصلاة) : ق .

٧٣٧ - ضعيف : (الضعيفة) (٤١٢٠) .

٧٣٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٧١) ، (صفة الصلاة) : ق .

٨٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ :

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ .

قَالَ جُبَيْرٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ : فَلَمَّا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَلَيَاتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ كَادَ قَلْبِي يَطِيرُ .

٨٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَدَائِلٍ : ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ : ثنا عُيَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

١٠ - باب القراءة في صلاة العشاء

٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، جميعاً عن يحيى بن

٨٣٩ - صحيح : (الروض) (٢٦٦) ، (صحيح أبي داود) (٧٧٢) ، (الصفة) .

٨٤٠ - منكر : (المشكاة) (٨٥٠) ، (صفة الصلاة) والمحفوظ أنه كان يقرأ بهما في سنة

المغرب كما يأتي برقم (١١٧٧) .

٨٤١ - صحيح : (صفة الصلاة) : ق .

سعيد ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب :
 أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِـ ﴿التَّيْنِ
 وَالزَّيْتُونَ﴾ .

٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ
 ابْنِ زُرَّارَةَ : ثنا ابنُ أَبِي زائدة ، - جميعاً - عن مسعر ، عن عدي بن ثابت ، عن
 البراء مثله .

قال : فما سمعتُ إنساناً أحسن صوتاً أو قراءةً منه .

٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن أبي الزبير ، عن
 جابر ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « اقرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَاللَّيْلِ إِذَا
 يَغْشَى ، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ » .

١١ - باب القراءة خلف الإمام

٨٤٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وسهلُ بْنُ أَبِي سهيلٍ ، وإسحاقُ بْنُ
 إسماعيلَ ، قالوا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن محمودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عن
 عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

٨٤٢ - صحيح : ق .

٨٤٣ - صحيح : (صفة الصلاة) : ق .

٨٤٤ - صحيح : (الإرواء) (٣٠٢) ، (الروض) (٣٦٤) ، (صحيح أبي داود) =

« لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفتح الكتاب » .

٨٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن جريج ،
عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، أن أبا السائب أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول :
قال رسول الله ﷺ :

« من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام » .

فقلت : يا أبا هريرة ! فإني أكون أحياناً وراء الإمام ! فغمز ذراعي
وقال : يا فارسي ! اقرأ بها في نفسك .

٨٤٦ - حدثنا أبو كريب : ثنا محمد بن الفضيل . (ح) وحدثنا شويذ بن
سعيد : ثنا علي بن مسهر ، جميعاً ، عن أبي سفيان السعدي ، عن أبي نضرة ، عن
أبي سعيد ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة ب ﴿ الحمد لله ﴾ وسورة ، في

فريضة أو غيرها » .

= (٧٨٠) ، « صفة الصلاة » : ق .

٨٤٥ - صحيح : « الروض » (٨٠٠) ، « صحيح أبي داود » (٧٧٩) ، « صفة

الصلاة » .

٨٤٦ - ضعيف : « صحيح أبي داود » تحت الحديث (٧٧٧) ، وأصله في (م) .

قال البوصيري : هذا إسناده ضعيف ؛ أبو سفيان السعدي واسمه طريف بن شهاب ، وقيل : ابن

سعد ، قال ابن عبد البر : أجمعوا على ضعفه ا هـ .

لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن أبي سفيان عن أبي نضرة ؛ فقد تابع أبا سفيان =

٨٤٧ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِيُّ : ثنا عبدُ الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ :

« كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ » .

٨٤٨ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّكِينِ : ثنا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّلْعِيِّ : ثنا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ ، عن عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ ، فَهِيَ خِدَاجٌ » .

= على روايته لهذا الحديث قتادة كما رواه أبو داود في « سننه » عن أبي داود الطيالسي ، عن همام ، عن قتادة ، عن أبي نضرة به مرفوعًا بلفظ : « أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر » .
ورواه ابن حبان في « صحيحه » : « أنبأنا أبو يعلى الموصلي : حدثنا أبو خيثمة : حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث ، عن همام ، عن قتادة فذكره بإسناده ومثته ، إلا أنه قال : « أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر » ، هذا لفظه ، وكذا رواه أحمد في « مسنده » من طريق همام به ، ورواه البخاري في جزء « القراءة خلف الإمام » من حديث أبي سعيد .
وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت : رواه أصحاب « الكتب الستة » ورواه مالك في « الموطأ » وأحمد في « مسنده » ، وأصحاب « السنن الأربعة » والدارقطني في « سننه » من حديث أبي هريرة كما رواه ابن حبان .

٨٤٧ - حسن صحيح : « الروض » (٨٠٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق ، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وأصحاب « السنن الأربعة » وابن حبان والحاكم وغيرهم .
ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث عائشة أيضًا .
٨٤٨ - حسن صحيح : « الروض » أيضًا .

٨٤٩ - حدثنا علي بن محمد : ثنا إسحاق بن سليمان : ثنا معاوية بن يحيى ،
عن يونس بن ميسرة ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء ؛ قال : سأله رجل
فقال : أقرأ والإمام يقرأ ؟

قال : سألت رجل النبي ﷺ : أفي كل صلاة قراءة ؟ فقال رسول الله
ﷺ : « نعم » ، فقال رجل من القوم : وجب هذا .

٨٥٠ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا سعيد بن عامر : ثنا شعبة ، عن مسعر ،
عن يزيد الفقيير ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال :

كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأولىين بفاتحة
الكتاب وسورة ، وفي الأخرتين بفاتحة الكتاب .

١٢ - باب في سكتتي الإمام

٨٥١ - حدثنا جميل بن الحسن بن جميل العتكي : ثنا عبد الأعلى : ثنا

٨٤٩ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفي أبو روح وهو ضعيف .

٨٥٠ - صحيح : (الإرواء) (٥٠٦) .

قال البوصيري : قال المزني : موقوف ، قلت : ورجاله ثقات .

رواه البيهقي في « الكبرى » من طريق يحيى بن سعيد عن مسعر به ، وزاد : قال : « وكنا
نتحدث أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فما فوق ذلك » ، أو قال : ما أكثر من ذلك ، قال البيهقي :
ورؤينا ما دل على هذا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعائشة رضي الله عنهم .

٨٥١ - ضعيف : (الإرواء) (٥٠٥) ، (المشكاة) (٨٠٨) ، (ضعيف أبي داود) =

سَعِيدٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن الحسنِ ، عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ :

سَكَّتَانِ حَفِظْتُهُمَا عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ
ابنُ الحُصَيْنِ ، فَكَتَبْنَا إِلَى أَبِي بنِ كَعْبٍ بالمَدِينَةِ ، فَكَتَبَ أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ
حَفِظَ .

قَالَ سَعِيدٌ : فَقَلْنَا لِقَتَادَةَ : مَا هَاتَانِ السَّكَّتَانِ ؟ قَالَ : إِذَا دَخَلَ فِي
صَلَاتِهِ ، وَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ .

ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : وَإِذَا قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ .
قَالَ : وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ - إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ - أَنْ يَسْكُتَ حَتَّى يَتَرَادَّ
إِلَيْهِ نَفْسُهُ .

٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بنِ خِدَاشٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بنِ إِشْكَابَ ،
قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عن يُونُسَ ، عن الْحَسَنِ ؛ قَالَ : قَالَ سَمُرَةُ :

حَفِظْتُ سَكَّتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ : سَكَّتَةً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ، وَسَكَّتَةً عِنْدَ
الرُّكُوعِ .

فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ ، فَكَتَبُوا إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي بنِ
كَعْبٍ ، فَصَدَّقَ سَمُرَةَ .

= (١٣٣ - ١٣٥) .

٨٥٢ - ضَعِيفٌ : المَصْدَرُ نَفْسُهُ .

١٣ - باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا

٨٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قرَأَ فأنصتوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ، فَقُولُوا : آمِينَ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا ! وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جالسًا فصلوا جُلوسًا أجمعين » .

٨٥٤ - حدثنا يوسف بن موسى القطان : ثنا جرير ، عن سليمان التيمي ، عن قتادة ، عن أبي غلاب ، عن جطان بن عبد الله الرقاشي ، عن أبي موسى الأشعري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا قرَأَ الْإِمَامُ فأنصتوا ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ ذِكْرِ أَحَدِكُمْ التَّشَهُدُ » .

٨٥٣ - حسن صحيح : (الإرواء) (٣٤٤ و ٢ / ٣٨ و ١٢٠ - ١٢١) ، (المشكاة)

(٨٥٧) .

٨٥٤ - صحيح : (المشكاة) (١ / ٢٦٣) ، (التعليق على ابن خزيمة) (٣ / ١٣٩) .

٨٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن ابنِ أُكَيْمَةَ ؛ قَالَ : سمعتُ أبا هُرَيْرَةَ يقولُ :

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً - نَظَرُنُّ أَنَّهَا الصُّبْحُ - فَقَالَ : « هل قرأ منكم من أحدٍ ؟ » قَالَ رَجُلٌ : أنا ، قَالَ : « إني أقولُ : ما لي أنأزُعَ القرآنَ » .

٨٥٦ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ : ثنا عبدُ الأعلَى : ثنا معمرٌ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن ابنِ أُكَيْمَةَ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :

صَلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ ، فذكرَ نحوه ، وزادَ فيه : قَالَ : فسكتوا - بعدُ - فيما جهرَ فيه الإمامُ .

٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عُبيدُ اللهِ بْنُ مُوسَى ، عن الحسنِ بنِ صالحٍ ، عن جابرٍ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، عن جابرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« من كانَ لَهُ إمامٌ فَإِنَّ قِراءَةَ الإمامِ لَهُ قِراءَةٌ » .

٨٥٥ - صحيح : (المشكاة) (٨٥٥) ، (صحيح أبي داود) (٧٨١) ، (صفة الصلاة)

(أنزاع) : أجازب في قراءته ، كأنني أجذبه إلي من غيري ، وغيري يجذبه إليه مني .

٨٥٦ - صحيح : (المشكاة) أيضًا ، والمصدران الآخران .

٨٥٧ - حسن : (الإرواء) (٥٠٠) ، (صفة الصلاة) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ جابر هو ابن يزيد الجعفي متهم ، لكن رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد بسند صحيح كما بينته في « زوائد المسانيد العشرة » ، وهذا حديث مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت ، وله شاهد من حديث أبي هريرة : رواه الترمذي وقال : وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وعمران بن حصين .

١٤ - باب الجهر بآمين

٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٨٥٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، وَجَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَا : ثنا عَبْدِ الْأَعْلَى : ثنا مَعْمَرٌ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّرْحِ الْمِصْرِيُّ ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ الْخِزَّانِيُّ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عن يُونُسَ ، جَمِيعًا عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٨٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى : ثنا يَشْرُ بْنُ رَافِعٍ ، عن

٨٥٨ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ١٧٧) ، (الإرواء) (٣٤٤) ، (صحيح أبي

داود) (٨٦٦) ، (صفة الصلاة) : ق .

٨٥٩ - صحيح : وهو مكرر الذي قبله .

٨٦٠ - ضعيف : (الصحيحة) تحت الحديث (٤٦٥) ، (ضعيف أبي داود) (٤٦٦) .

أبي عبد الله ، ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ؛ قال :

ترك الناس التأمين ، وكان رسول الله ﷺ إذا قال : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ، قال : « آمين » ، حتى يسمعها أهل الصف الأول ، فيرتج بها المسجد .

٨٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا حميد بن عبد الرحمن : ثنا ابن أبي ليلى ، عن سلمة بن كهيل ، عن حُجَيْبَةَ بنِ عدي ، عن علي ؛ قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ إذا قال : ﴿ ولا الضالين ﴾ ، قال : « آمين » .

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو عبد الله لا يعرف حاله ، وبشر ضعفه أحمد وقال ابن حبان : يروي الموضوعات .

رواه أبو داود عن نصر بن علي عن محمد بن بشار به إلا قوله : ترك الناس التأمين ، وقوله : فيرتج بها المسجد والباقي مثله ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن يحيى بن محمد بن عمرو ، عن إسحاق ابن إبراهيم بن العلاء الزبيدي ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي ، عن محمد ابن مسلم ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا فذكر الحديث .

٨٦١ - صحيح : بما بعده .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعفه الجمهور ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وباقي رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث وائل بن حُجْر : رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث حسن .

(١) انظر « تحفة الأشراف » (٧ / ٣٦٠) وما سيأتي في كتاب الأضاحي (باب : ٨) .

٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَعُمَارُ بْنُ خَالِدِ الوَاسِطِيِّ ، قَالَا : ثنا أبو بكرِ بنُ عِيَّاشٍ ، عن أبي إسحاقِ ، عن عبدِ الجُبَّارِ بنِ وائلٍ ، عن أبيهِ ؛ قَالَ :

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا قَالَ : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ، قَالَ : « آمِينَ » ، فسمعناها منه .

٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ : ثنا شُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عن أبيهِ ، عن عائشةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ :

« ما حسدتكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدتكم على السَّلامِ والتَّأمينِ » .

٨٦٤ - حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ الخَلَّالُ الدَّمَشَقِيُّ : ثنا مروانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وأبو مُسَهِّرٍ ؛ قَالَا : ثنا خالدُ بْنُ يَزِيدَ [بنِ صَالِحٍ] بنِ صُبَيْحِ المُرِّيِّ : ثنا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عن عَطَاءٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٨٦٢ - صحيح : « المشكاة » (٨٤٥) ، « الصحيحة » (٤٦٥) ، « صحيح أبي داود » (٨٦٣ ، ٨٦٤) .

٨٦٣ - صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ٩٧٨) ، « الصحيحة » (٦٩١) .
قال البوصيري : هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته ، رواه أحمد في « مسنده » وابن خزيمة في « صحيحه » والطبراني .

ورواه البيهقي في « سننه الكبرى » من طريق محمد بن الأشعث عن عائشة أم منه .
٨٦٤ - ضعيف جدًا : « التعليق الرغيب » (١ / ١٧٨ - ١٧٩) ، وهو ثابت دون
= « فأكثرُوا ... » كما تقدم .

« ما حسدتكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدتكم على » آمين ، فأكثروا

من قولٍ : « آمين » .

١٥ - باب رفع اليدين إذا ركع ،

وإذا رفع رأسه من الركوع

٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَأَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ ، قَالُوا :

ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا

مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

٨٦٦ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ : ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ : ثَنَا هِشَامُ : ثَنَا قَتَادَةُ ،

عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ

مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِانْتِفَاقِهِمْ عَلَى ضَعْفِ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو .

٨٦٥ - صحيح : (الروض) (٥٣٤) ، صحيح أبي داود (٧١٢ ، ٧١٣) ، صفة

الصلاة : ق .

٨٦٦ - صحيح : (الإرواء) (٦٧ / ٢) ، صفة الصلاة ، صحيح أبي داود

(٧٣٠) : م .

٨٦٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حَذْوً مِنْكِبِيهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ ، وَحِينَ يَرْكَعُ ، وَحِينَ يَسْجُدُ .

٨٦٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الْغَسَّانِيَّةِ : ثنا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ ؛ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ .

٨٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُهُ ، وَهُوَ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رِبْعِيٍّ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَّلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

٨٦٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا (٧٢٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة ، وأصله في « الصحيحين » من هذا الوجه بغير هذا السياق .

وله شاهد من حديث ابن عمر في « الصحيحين » والترمذي .

٨٦٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا (٧٢٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه رفة بن قضاة وهو ضعيف ، وعبد الله لم يسمع من أبيه شيئا ، قاله ابن جريج ، حكاه عنه البخاري في « تاريخه » .

٨٦٩ - صحيح : وتامه الحديث الآتي (١٠٧٠) .

كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، فَإِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، رَفَعَ يَدَيْهِ فَاعْتَدَلَ ، فَإِذَا قَامَ مِنَ الشُّتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ .

٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو عَامِرٍ : ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ : ثنا عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ الشَّاعِدِيُّ ؛ قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ الشَّاعِدِيُّ ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَاسْتَوَى حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ .

٨٧١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ : ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَوَادٍ أَبُو أَيُّوبَ الْهَاشِمِيُّ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَ

٨٧٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٢٣) .

٨٧١ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٢٩) .

حَذَوْ مَنكِبِيهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .

٨٧٢ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ : ثنا عُمَرُ بْنُ رِيَّاحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
طَاوَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ .

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ : ثنا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، وَإِذَا رَكَعَ .

٨٧٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٢٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه عمر بن رياح وقد اتفقوا على تضعيفه .

٨٧٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضا .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله رجال (الصحيحين) إلا أن الدارقطني أعلاه
بالوقف .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في (مسنده) عن عبد الوهاب الثقفي به .

ورواه ابن خزيمة في (صحيحه) عن محمد بن يحيى البرقاني عن عبد الوهاب به .

ورواه ابن حبان في (صحيحه) عن عبد الله بن قحطبة والحسن بن سفيان - فزعهما - عن

محمد بن بشار عن عبد الوهاب به .

ورواه الدارقطني في (سننه) عن أبي محمد بن صاعد عن بُنْدَارِ به ، وقال : لم يروه عن حميد

مرفوعًا غير عبد الوهاب ، والصواب من فعل أنس .

٨٧٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الصُّرَيْرِيُّ : ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ : ثنا عاصمُ بْنُ كَلَيْبٍ ، عن أبيه ، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ ، قالَ : قلتُ :

لأنظُرَنَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ كيفَ يُصَلِّي ؟ فقامَ فاستقبلَ القبلةَ ، فرَفَعَ يديه حتَّى حاذتا أُذنيه ، فلَمَّا رَكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ .

٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا أبو حُدَيْفَةَ : ثنا إبراهيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عن أبي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ :

كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَيَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ . وَرَفَعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ .

١٦ - باب الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ

٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عن مُحْسِنِ الْمُعَلِّمِ ، عن بُدَيْلٍ ، عن أَبِي الْجَوَازِئِ ، عن عَائِشَةَ ؛ قالتُ :

٨٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧١٦ - ٧١٨) .

٨٧٥ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه النسائي .

٨٧٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٥٢) : م ، وله تمة تأتي برقم (٩٠١) . =

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَمْ يَشْخَصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ ، وَلَكِنْ
بَيْنَ ذَلِكَ .

٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي مَغَمَّرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَتَهُ ، فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بَدِيرٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ - وَكَانَ مِنْ
الْوَفْدِ - قَالَ :

خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَايَعْنَاهُ وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ ،
فَلَمَّحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ رَجُلًا لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ - يَعْنِي : صَلْبَتَهُ - فِي الرُّكُوعِ
وَالسُّجُودِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ .

« لَمْ يَشْخَصْ رَأْسَهُ » : فِي « النَّهْيَةِ » : شَخُوصُ الْبَصَرِ : ارْتِفَاعُ الْأَجْفَانِ إِلَى فَوْقِ ، وَتَحْدِيدُ النَّظَرِ
وَانزِعَاجُهُ ؛ بَيْنَ أَشْخَصَ ؛ أَي : لَمْ يَرْفَعَهُ .

« وَلَمْ يَصُوبَهُ » : مِنَ التَّصْوِيبِ ؛ أَي : لَمْ يَخْفِضْهُ .

٨٧٧ - صَحِيحٌ : « الْمَشْكَاةُ » (٨٧٨) ، « الرُّوضُ » (١٣٦) ، « صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ »

(٨٠١) ، « صِفَةُ الصَّلَاةِ » ، « التَّلْقِينُ الرَّغِيبُ » .

٨٧٨ - صَحِيحٌ : « الصَّحِيحَةُ » (٢٥٣٦) ، « التَّلْقِينُ الرَّغِيبُ » (١ / ١٨٢) . =

« يا معشرَ المسلمين ! لا صلاةَ لمن لا يُقيمُ صلتهُ في الرُّكوعِ

والسُّجودِ » .

٨٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيِّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ

ابنِ عَطَاءٍ : ثنا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عن رَاشِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ ؛
يَقُولُ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَكَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَّى ظَهْرَهُ ، حَتَّى لَوْ

صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَأَسْتَقَرَّ .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَوَاهُ مُسَدَّدٌ فِي « مَسْنَدِهِ » عَنْ مَلَاذِمٍ بِهِ ، وَرَوَاهُ
الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه .

وابن خزيمة في « صحيحه » عن محمد بن المثني وأحمد بن المقدم كلاهما عن
ملازم به .

ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن الفضل بن الحجاب عن مسدد عن ملازم بن عمرو بإسناده
ومتنه .

وله شاهد من حديث أبي هريرة : رواه البخاري في « صحيحه » ، ورواه أصحاب « السنن
الأربعة » من حديث ابن مسعود .

٨٧٩ - صحيح : « الروض » (٧٨) ، « صفة الصلاة » .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف فيه طلحة بن زيد ، قال فيه البخاري وغيره : منكر
الحديث ، وقال أحمد وابن المديني : يضع الحديث .

قلت : وله شاهد من حديث ابن عباس : رواه أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني الموصلي في

« مسنده » .

١٧ - باب وضع اليدين على الركبتين

٨٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ : ثنا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ :

رَكَعْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي ، فَطَبَّقْتُ ، فَضَرَبَ يَدِي وَقَالَ : قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ

هَذَا ، ثُمَّ أَمَرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكْبِ .

٨٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي

الرُّجَالِ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَعُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَيُجَافِي

بَعْضُيْهِ .

٨٨٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٨١٣) : ق .

« فطبقت » : التطبيق : أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع ، وهو

منسوخ .

٨٨١ - صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٢٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه حارثة بن أبي الرجال وقد اتفقوا على تضعيفه .

وأصله في « الصحيحين » وأبي داود من حديث مصعب بن سعد عن أبيه ، وله شاهد من حديث

عمر بن الخطاب وأبي حميد : رواهما الترمذي في « جامعه » .

« ويُجافي بعضُديه » ؛ أي : يُبعدهما عن إبطيه .

١٨ - باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مِرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بِنِ كَاسِبٍ ، قَالَا : ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

كَانَ إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ » قَالَ : « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » .

٨٨٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » .

٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ : ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ

٨٨٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٨٧) ، « صفة الصلاة » : ق .

٨٨٣ - صحيح : [م] .

٨٨٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٧٩٣ و ٧٩٤) : ق .

قال البوصيري : تقدم الكلام على هذا الإسناد في باب المشي إلى الصلاة ؛ رواه الحاكم في « المستدرک » من طريق عبد الله بن أبي بكر ، عن سعيد بن المسيب ، ومن طريقه رواه البيهقي في « الكبرى » .

الحمدُ .

٨٨٥ - حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ ثُميرٍ : ثنا وَكيْعٌ : ثنا الأعمشُ ، عن عُبيدِ
ابنِ الحُسينِ ، عن ابنِ أبي أوفى ؛ قالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمِدَهُ ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا ! لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا
شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

٨٨٦ - حدّثنا إسماعيلُ بنُ مُوسَى السُّدِّيُّ : ثنا شَرِيكٌ ، عن أبي عمرٍ ؛ قالَ :
سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ :

ذُكِرَتْ الْجُدُودُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : جَدُّ
فُلَانٍ فِي الْخَيْلِ ، وَقَالَ آخَرُ : جَدُّ فُلَانٍ فِي الْإِبِلِ ، وَقَالَ آخَرُ : جَدُّ فُلَانٍ فِي
الْغَنَمِ ، وَقَالَ آخَرُ : جَدُّ فُلَانٍ فِي الرَّقِيقِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
صَلَاتَهُ ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ الرُّكْعَةِ ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ رَبَّنَا ! لَكَ الْحَمْدُ ، مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا
شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا

٨٨٥ - صحيح : « صفة الصلاة » ، « تمام المنة » ، « صحيح أبي داود » (٧٩٢) : م .

٨٨٦ - ضعيف : « التعليق على ابن ماجه » ، لكن صح منه الدعاء المذكور ، فانظر « صفة

=

الصلاة » والشطر الأول منه صحيح .

ينفعُ ذا الجِدِّ منك الجِدُّ » .

وطولَ رسولِ اللهِ ﷺ صوتُهُ بـ « الجِدِّ » ؛ ليعلموا أنَّه ليسَ كما يقولونَ .

١٩ - باب السجود

٨٨٧ - حدَّثنا هشامُ بن عمارٍ : ثنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ الأصمِّ ، عن عمِّه يزيدَ بنِ الأصمِّ ، عن ميمونةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى يَدَيْهِ ، فَلَوْ أَنَّ بَهْمَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمُرَّت .

٨٨٨ - حدَّثنا أبو بكرٍ بنُ أبي شَيْبَةَ : ثنا وَكِيعٌ ، عن داوَدَ بنِ قيسٍ ، عن

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ أبو عمر لا يعرف حاله .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن يحيى بن أبي بكر ، عن شريك فذكره بإسناده ومثته مع زيادة فيه .

ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » : حدَّثنا أبو النضر : حدَّثنا شريك ، عن أبي عمر - شيخ من بني مَنبته - : سمعت أبا جحيفة ، فذكره ، كما رواه ابن أبي شيبة بالزيادة .
وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب : رواه الترمذي ، ورواه النسائي من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

٨٨٧ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٣٥) : م .

« جافى يديه » ؛ أي : نتخاها عما يليهما من الجنب .

« بهمة » : الواحدة من أولاد الغنم يقال للذكر والأُنثى .

٨٨٨ - صحيح : « التعليق على ابن ماجه » .

عبدالله بن عبيدالله بن أقرم الخزاعي ، عن أبيه ؛ قال :

كنت مع أبي بالقاع من نجرة ، فمر بنا ركب فأناخوا بناحية الطريق ، فقال لي أبي : كن في بهمك حتى آتي هؤلاء القوم فأسألهم ، قال : فخرج ، وجئت - يعني : دنوت - فإذا رسول الله ﷺ ، فحضرت الصلاة فصليت معهم ، فكنت أنظر إلى عُفْرَتِي إبْطِي رسول الله ﷺ كلما سجد . قال ابن ماجه : الناس يقولون : عبيدالله بن عبدالله ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : يقول الناس : عبدالله بن عبيدالله^(١) .

٨٨٩ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، وصفوان بن عيسى ، وأبو داود ، قالوا : ثنا داود بن قيس ، عن عبيدالله بن عبدالله بن أقرم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

٨٩٠ - حدثنا الحسن بن علي الخلال : ثنا يزيد بن هارون : أنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ؛ قال :

= « القاع » : أرض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآكام .
« نجرة » : مكان بقرب عرفة .

« عُفْرَتِي » : الغفرة بياض ليس بالناصح ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها .
٨٩٠ - ضعيف : « الإرواء » (٣٥٧) ، « المشكاة » (٨٩٨) ، « تعليقي على صحيح ابن خزيمة » (٦٢٦ و ٦٢٩) ، « ضعيف أبي داود » (١٥١) ، « تمام المنة » ، « التعليقات الجياد » .

(١) وهكذا الرواية عند ابن ماجه هنا - في السند الأول - من طريق ابن أبي شيبة ، مع أن مصادر التخریج وكتب الرجال تضارفت على إثباته : « عبيدالله بن عبدالله » ، فانظر « تحفة الأشراف » (٤ / ٢٧٣) ، و « تهذيب الكمال » (٣٠٩ / ١٤) ، وكذا هو عند ابن ماجه في السند الثاني .

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ .

٨٩١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الصَّرِيرُ : ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ » .

٨٩٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ ، وَلَا أَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثُوبًا » .
قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ : فَكَانَ أَبِي يَقُولُ : الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، وَكَانَ يَعُدُّ الْجِبْهَةَ وَالْأَنْفَ وَاحِدًا .

٨٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
٨٩١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٢٩) ، (صفة الصلاة) ، (الإرواء) (٣١٠) : ق .

٨٩٢ - صحيح : (الإرواء) (٣١٠) ، (الروض) (٣٩٨) ، (صحيح أبي داود)
أيضًا : ق .

(ولا أكف) ، أي : لا أضرم في السجود .

٨٩٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٣٠) ، (صفة الصلاة) : م .

عبدالمطلب ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول :

« إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب : وجهه وكفاه ورؤيته »

وقدماة .

٨٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع : ثنا عباد بن راشد ، عن

الحسن : ثنا أحمد ؛ صاحب رسول الله ﷺ ، قال :

إن كنا لناوي لرسول الله ﷺ مما يُجافي يديه عن جنبيه إذا سجد .

٢٠ - باب التسبيح في الركوع والسجود

٨٩٥ - حدثنا عمرو بن رافع البجلي : ثنا عبد الله بن المبارك ، عن موسى بن

أيوب الغافقي ؛ قال : سمعت عمي إياس بن عامر يقول : سمعت عقبة بن عامر
الجهني يقول :

لما نزلت : ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ ، قال لنا رسول الله ﷺ :

« إجعلوها في ركوعكم » ، فلما نزلت : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ، قال

= « آراب » : كأعضاء لفظا ومعنى واحدا : إزب .

٨٩٤ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٣٧) ، (صفة الصلاة) .

(لناوي) ؛ أي : تترحم لأجله ﷺ مما يجد من التعب بسبب المجافاة الشديدة والمبالغة

فيها .

٨٩٥ - ضعيف : (الإرواء) (٣٣٤) ، (المشكاة) (٨٧٩) ، (تعليقي على صحيح ابن

خزيمة) (٦٠٠) ، (ضعيف أبي داود) (١٥٢) ، (تخريج مساجلة علمية) (٩) .

لنا رسول الله ﷺ : « اجعلوها في سُجودِكم » .

٨٩٦ - حدثنا محمد بن رُمح المصري : أنا ابن لهيعة ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر ، عن أبي الأزهر ، عن حذيفة بن اليمان ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع :

« سبحانَ ربِّي العظيم » ثلاث مرّات ، وإذا سجدَ قال : « سبحانَ ربِّي الأعلى » ثلاث مرّات .

٨٩٧ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاح : ثنا جريز ، عن منصور ، عن أبي الضُّحى ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ قالت :

كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُكثِرُ أنْ يقولَ في رُكوعِهِ وسُجودِهِ : « سبحانَكَ اللهُمَّ وبحمديكَ ، اللهُمَّ اغفرْ لي » ، يتأوَّلُ القرآنَ .

٨٩٨ - حدثنا أبو بكر بنُ خلادٍ الباهلي : ثنا وَكيع ، عن ابنِ أبي ذئب ، عن إسحاق بن يزيد الهذلي ، عن عون بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن مسعود ؛ قال : قال :

٨٩٦ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (الإرواء) (٣٣٣) ، (صحيح أبي داود) (٨٢٨) .

٨٩٧ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (الروض) (١٠٩٧) ، (صحيح أبي داود) (٨٢١) : ق .

« يتأول القرآن » ؛ أي : يراه معنى قوله تعالى : ﴿ وسبح بحمد ربك ﴾ وعملاً بمقتضاه .

٨٩٨ - ضعيف : (المشكاة) (٨٨٠) ، (ضعيف أبي داود) (١٥٥) .

رسول الله ﷺ :

« إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه : سبحان ربّي العظيم ، ثلاثاً ، فإذا فعل ذلك فقد تمّ ركوعه ، وإذا سجد أحدكم فليقل في سجوده : سبحان ربّي الأعلى ، ثلاثاً ، فإذا فعل ذلك فقد تمّ سجوده وذلك أدناه » .

٢١ - باب الاعتدال في السجود

٨٩٩ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي شفيان ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا سجد أحدكم فليعتدل ، ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب » .

٩٠٠ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا عبد الأعلى : ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ قال :

« اعتدلوا في السجود ، ولا يسجد أحدكم وهو باسط ذراعيه

٨٩٩ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ٩١) ، (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) (٨٣٤) .

« فليعتدل » ؛ أي : ليتوسط بين الافتراش والقبض ؛ بوضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عنها ، والبطن عن الفخذ ، وهو أشبه بالتواضع وأمكن في تمكين الجبهة .

« افتراش الكلب » : هو وضع المرفقين مع الكفين على الأرض .

٩٠٠ - صحيح : (الإرواء) (٣٧٢) ، (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) ؛ أيضًا : ق .

كالكلب .

٢٢ - باب الجلوس بين السجدين

٩٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بْنُ هاورنَ ، عن حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ،
عن بُدَيْلِ ، عن أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ
قَائِمًا ، فَإِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا ، وَكَانَ
يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى .

٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عن إِسْرَائِيلَ ،
عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن الْحَارِثِ ، عن عَلِيٍّ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ :

« لَا تُقَعِّبُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ » .

٩٠١ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) (٧٥٢) : م .

٩٠٢ - ضعيف : (صحيح أبي داود) تحت الحديث (٨٣٨) ، (الضعيفة) (٤٧٨٧) ،

(المشكاة) (١٠٣) .

(لا تُقَعِّبُ) ؛ أي: بين السجدين كإقعاء الكلب ، وهو بأن ينصب ساقيه ويضع أليتيه ويديه
على الأرض وهذا غير الإقعاء الوارد في السنة في أحاديث أخر ، فانظر (صفة صلاة النبي ﷺ) ،
(ص ١٥٦) .

٩٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ : ثنا أَبُو نُعَيْمٍ التَّخَعِيُّ ، عن أَبِي مَالِكٍ ، عن
عاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي مُوسَى ^(١) . و أَبِي ^(٢) إِسْحَاقَ ، عن الْحَارِثِ ، عن
عَلِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« يَا عَلِيُّ ! لَا تُقَعِّعْ إِقْعَاءَ الْكَلْبِ » .

٩٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ : ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : أَنَا الْعَلَاءُ
أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ :
« إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَلَا تُقَعِّعْ كَمَا يُقَعِّعُ الْكَلْبُ ، ضَعِ
أَلْيَتَيْكَ بَيْنَ قَدَمَيْكَ ، وَأَلْزِقْ ظَاهِرَ قَدَمَيْكَ بِالْأَرْضِ » .

٢٣ - باب ما يقول بين السجدين

٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ : ثنا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ،

٩٠٣ - حسن : (صحيح أبي داود) ، أيضا .

٩٠٤ - موضوع : (الضعيفة) ، (٢٦١٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، قال ابن حبان والحاكم : العلاء أبو محمد روى عن
أنس أحاديث موضوعة ، وقال البخاري وغيره : منكر الحديث ، وقال ابن المديني : كان يضع الحديث . هـ .
وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب : رواه الترمذي في « الجامع » وقال : وفي الباب عن
عائشة وأنس وأبي هريرة .

الإقعاء النهي عنه : يكون بنصب الساقين ووضع الأليتين واليدين على الأرض ، أما الانتصاب
على القدمين بين السجدين فسنة ، كان يفعلهُ ﷺ أحيانا ، انظر « صفة الصلاة » .

٩٠٥ - صحيح : (الإرواء) ، (٣٣٥) ، « صفة الصلاة » .

(١) هو الأشعري رضي الله عنه ، انظر « تحفة الأشراف » ، (٦ / ٤٣٠) .

(٢) أي : عن أبي مالك أيضا ، عن أبي إسحاق .

عن عمرو بن مُرّة ، عن طلحة بن يزيد ، عن حذيفة . (ح) وحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ :
ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المُستورد بن الأحنف ،
عن صِلَةَ بن زُفَرٍ ، عن حذيفة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، رَبِّ اغْفِرْ لِي » .

٩٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ : ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ ، عن
كامل أبي العلاء ، قال : سمعتُ حبيب بن أبي ثابت يُحدِّثُ عن سعيد بن جبير ،
عن ابن عباس ، قال :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ : « رَبِّ اغْفِرْ
لِي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني » .

٩٠٦ - صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٩٦) .

قال البوصيري : قلت : رواه أبو داود والترمذي من طريق كامل أبي العلاء ، فلم يقلوا : « في
صلاة الليل » ، وقال : « واهدني » بدل : « وارفعني » والباقي مثله سواء .
قال الترمذي : حديث غريب ، قال : وروى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء
مرسلاً ه .

ورواه الحاكم في « المستدرک » عن عُبيدالله بن محمد بن موسى ، عن محمد بن أيوب ، عن عبد
السلام بن عاصم ، عن زيد بن الحُبَاب ، عن كامل أبي العلاء بإسناده ومثته ، وقال : هذا حديث صحيح
الإسناد .

« واجبرني » : من جبرت الوهن والكسر ، إذا أصلحته ، وجبرت المصيبة ، إذا فعلت مع صاحبها

ما ينساها به .

٢٤ - باب ما جاء في التشهد

٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا أَبِي : ثنا الأعمش ، عن شقيقِ ابنِ أبي سلمة ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ : ثنا الأعمشُ : حَدَّثَنَا^(١) شَقِيقٌ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ؛ قَالَ :

كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَعَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ - يَعْنُونَ : الْمَلَائِكَةَ - فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « لَا تَقُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا جَلَسْتُمْ فَقُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أنا الثوري ، عن منصور ، والأعمش ، وحُصَيْنٍ ، وأبي هاشم . وَحَمَّادٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عن الأَسودِ وَأَبِي الأَحْوِسِ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ نحوه .

٩٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ : ثنا قَبِيصَةُ : أنا سُفْيَانُ ، عن الأعمشِ ،

٩٠٧ و ٩٠٨ - صحيح : (الروض) ، (٦٢١ و ٦٢٢) ، (صحيح أبي داود) ، (٨٩٩) ،

« صفة الصلاة » : ق .

٩٠٩ - انظر ما قبله .

(١) في « الأصل » : « عن » .

ومنصور ، وخصين ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . (ح) قَالَ : وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَسْوَدِ وَأَبِي الْأَحْوِصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمُ التَّشَهُدَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوِسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الشُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَكَانَ يَقُولُ : « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

٩١١ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ : ثنا عبد الأعلى : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ : ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ : ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ،

٩١٠ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) (٨٩٥) : م .

٩١١ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) (٨٩٣) ، (الإرواء) (٣٣٢) : م .

دون قوله : (سبع كلمات) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه مسلم في (صحيحه) وأبو داود والنسائي في (سننهما) من هذا الوجه دون طرفه الآخر ، وأصل التشهد في (الصحيحين) من حديث عبد الله بن مسعود ، وفي مسلم والنسائي من حديث ابن عباس ، وفي النسائي من حديث جابر بن

وهشامُ بنُ أبي عبدِ اللَّهِ ، عن قتادة - وهذا حديثُ عبدِ الرَّحْمَنِ - عن يُونُسَ بنِ جُبَيْرٍ ، عن حِطَّانَ بنِ عبدِ اللَّهِ ، عن أبي موسى الأشعريِّ ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حَظَبْنَا وَيِنَّ لَنَا شَتْنَا ، وَعَلَّمْنَا صَلَاتَنَا ، فَقَالَ :

« إِذَا صَلَّيْتُمْ ، فَكَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ ، فليكنْ من أوَّلِ قولِ أحدكم : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ سَبْعُ كَلِمَاتٍ هُنَّ تَحِيَّةُ الصَّلَاةِ » .

٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَكِيمٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : ثنا أَيْمُنُ بْنُ نَابِلٍ : ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الشُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : « بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » .

= عبد الله رضي الله عنهم .

٩١٢ - ضعيف : (صفة الصلاة) الأصل .

« فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ :

« أَوْفٍ بِنَذْرِكَ » .

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مروان بن معاوية ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن ميمونة بنت كزدم اليسارية ؛ أَنَّ أَبَاهَا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ رَدِيفَةٌ لَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بَبْوَائَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« هَلْ بِهَا وَثْنٌ ؟ » ، قَالَ : لَا ، قَالَ :

« أَوْفٍ بِنَذْرِكَ » .

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا ابنُ دُكَيْنٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَزْدَمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٢١٦٧ - صحيح : (التعليق على الروضة) (٢ / ١٧٨ - ١٧٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في « مسنده » من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ، عن ميمونة بنت كزدم ، عن أبيها كردم بن سفيان ، عن النبي ﷺ به ، فجعله من مسند أبيها .

ورواه أبو داود في « سننه » من حديث ميمونة أيضاً بغير هذه السياقة ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » بالإسناد والمتن ، ورواه عن الفضل بن دكين ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن يزيد بن مقسم ، عن ميمونة به .

٢١٦٨ - انظر ما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ يزيد بن مقسم لم يسمع من ميمونة بنت كزدم ، وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب .

بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم ؛ إِنَّكَ حميدٌ
مجيدٌ .

٩١٥ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ طَالُوتَ : ثنا عبدُالمَلِكِ بنُ عبدِالعزیزِ المَاجِشُونُ : ثنا
مالك بنُ أنسٍ ، عن عبدِاللَّهِ بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ ، عن أبيه ، عن
عمرو بنِ سُلَيمِ الزُّرَقِيِّ ، عن أبي حُمَيدِ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّهُم قالوا : يا رسولَ اللهِ ! أمرنا
بالصلاةِ عليك ، فكيف نُصَلِّي عليك ؟ فقال :

« قولوا : اللَّهُمَّ ! صلِّ على محمدٍ وأزواجهِ وذريَّتِهِ ، كما صلَّيتَ على
إبراهيمَ ، وبارك على محمدٍ وأزواجهِ وذريَّتِهِ ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ
في العالمينَ ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ » .

٩١٦ - حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بنُ يَمانٍ : ثنا زيادُ بنُ عبدِاللَّهِ : ثنا المسعوديُّ ، عن عوین
ابنِ عبدِاللَّهِ ، عن أبي فاختَةَ ، عن الأسودِ بنِ يزيدٍ ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ ؛ قالَ :
٩١٥ - صحيح : « الصفة » ، « صحيح أبي داود » (٩٠٠) ، « تخریج فضل الصلاة »
(٧٠) : ق .

٩١٦ - ضعيف : « تخریج فضل الصلاة على النبي ﷺ » (٦١) .
قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنَّ المسعودي واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود اختلط بآخره ولم يتميز حديثه الأول بالآخر فاستحق الترك ، قاله ابن حبان ا هـ .
وهذا الطرف الأخير في كيفية الصلاة على النبي ﷺ رواه الحاكم من طريق يحيى بن الشَّابَق
عن رجل من بني الحارث عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً فذكره ، وروى محمد بن يحيى بن أبي عمر في
« مسنده » هذا الحديث بتمامه : حدثنا المقرئ قال : حدثنا المسعودي ، فذكره .
ورواه أبو يعلى الموصلي : حدثنا محمد بن عباد المكي : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم : حدثنا
المسعودي فذكره .

إذا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعْلَ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَقَالُوا لَهُ : فَعَلَّمْنَا ، قَالَ : قُولُوا : اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ صَلَاتَكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، إِمَامِ الْخَيْرِ ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ ، اللَّهُمَّ ! اْبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغِيْطُهُ بِهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ ، اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ ! بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ .

٩١٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ : ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَيْعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

= وله شاهد من حديث ابن عمر : رواه أحمد بن منيع في « مسنده » ، وزوي في « الصحيحين » والترمذي والنسائي من حديث كعب بن عُجْرة ، وفي مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري . قال الترمذي : وفي الباب عن علي بن أبي طالب ، وأبي حميد ، وأبي مسعود ، وطلحة ، وأبي سعيد وبريدة ، وزيد بن حارثة - ويقال : ابن جارية - وأبي هريرة .

٩١٧ - حسن : « تخريج فضل الصلاة » (١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عاصم بن عبيد الله وإن روى عنه شعبة ومالك وابن عيينة فقد قال فيه البخاري وأبو حاتم وغيرهما : منكر الحديث .

ورواه الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة في « مسنديهما » من طريق عاصم بن عُبيدالله ، قال الحافظ عبد العظيم المنذري : وعاصم وإن كان واهي الحديث فقد مثاه بعضهم ، وصحح له الترمذي =

« ما من مسلمٍ يُصلي عليَّ إلا صلَّت عليه الملائكةُ ما صلَّى عليَّ ،
فليقلَّ العبدُ من ذلك أو ليكثر » .

٩١٨ - حدَّثنا جُبارةُ بنُ المُغَلِّسِ : ثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ ، عن عمرو بنِ دينارٍ ، عن
جابرِ بنِ زيدٍ ، عن ابنِ عباسٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ نسي الصلاةَ عليَّ خَطِيءَ طريقِ الجنَّةِ » .

٢٦ - باب ما يقال بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ

٩١٩ - حدَّثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ إبراهيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ : ثنا
الأوزاعيُّ : حدَّثني حسانُ بنُ عطيةَ : حدَّثني محمدُ بنُ أبي عائشةَ ؛ قالَ : سمعتُ أبا
هُريرةَ يقولُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

= قال : وهذا الحديث حسن في المتابعة .

قلت : ورواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن شعبة به .

رواه مسدد في « مسنده » عن يحيى بن سعيد عن شعبة به .

ورواه عبد بن حميد في « مسنده » : حدَّثنا زيد بن الحباب عن شعبة به .

وأبو يعلى الموصلي في « مسنده » من طريق شعبة به .

٩١٨ - حسن صحيح : « التخريج » أيضًا (٤٢) ، « الصحيحة » (٢٣٣٧) ، « التعليق

الرغيب » (٢ / ٢٨٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف جُبارة بن المُغَلِّسِ ، رواه الطبراني من طريق جُبارة به .

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة : رواه البيهقي في « سننه » .

٩١٩ - صحيح : « الإرواء » (٣٥٠) ، « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود

(٩٠٣) : م .

« إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشْهُدِ الْأَخِيرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

٩٢٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ : ثنا جَرِيرٌ : عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال :

قال رسول الله ﷺ لرجلٍ : « ما تقولُ في الصلاة ؟ » ، قال : أتشهدُ ثم أسألُ اللهَ الجنةَ ، وأعوذُ به من النارِ ، أما والله ما أحسبُ دندنتك ولا دندنةَ معاذٍ ، فقال : « حولها تُدندنُ » .

٢٧ - باب الإشارة في التشهد

٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن عِصَامِ بْنِ قُدَامَةَ ، عن

٩٢٠ - صحيح : (الصفة) ، (تخريج الكلم الطيب) (١٠٣) ، (صحيح أبي داود)

(٧٥٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ؛ رجاله ثقات رواه ابن حبان في « صحيحه » بهذا اللفظ عن محمد بن إسحاق مولى ثقيف ، عن محمد بن عمرو الرازي - زُنيج - ، عن جرير بن عبد الحميد به . ورواه الإمام أحمد في « مسنده » وأبو داود في « سننه » من طريق أبي صالح عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ .

(دندنتك) : الدندنة : أن يتكلم الرجل بكلام يسمع نغمته ولا يفهم .

٩٢١ - صحيح : بما بعده .

مالك بن نعيم الخزاعي ، عن أبيه ، قال :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعًا يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى فِي الصَّلَاةِ ،
وَيُشِيرُ بِإصْبَعِهِ .

٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ
كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ حَلَّقَ الإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى ، وَرَفَعَ الَّتِي تَلِيهِمَا ، يَدْعُو
بِهَا فِي التَّشْهُدِ .

٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ،
قَالُوا : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ،
وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيَمْنَى الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ ، فَيَدْعُو بِهَا ، وَالْيَسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ ،
بِاسْطِهَا عَلَيْهَا .

٩٢٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٧١٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد في صحيح مسلم وأبي داود
والنسائي من حديث عبد الله بن الزبير .

٩٢٣ - صحيح : (الإرواء) ، (٣٦٦) ، (صفة الصلاة) ، (الروض) ، (٨٢) ، (صحيح

أبي داود) ، (٩٠٧) : م .

٢٨ - باب التسليم

٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ، حَتَّى يُرَى بِيَاضُ خَدِّهِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » (١) .

٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ : ثنا بَشْرُ بْنُ الشَّرِي ، عن مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عن عامرِ بْنِ سَعْدٍ ، عن أبيه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ .

٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا يحيى بن آدم : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، حَتَّى يُرَى بِيَاضُ

٩٢٤ - صحيح : (الإرواء) ، (٣٢٦) ، (صفة الصلاة) ، (صحيح أبي داود) ، (٩١٤) : م

مختصرًا .

٩٢٥ - صحيح : (الإرواء) ، (٣٦٨) ، (الصفة) ، (الحايق على ابن خزيمة)

(١٧١٢) : م .

٩٢٦ - صحيح : بما قبله .

(١) في «الأصل» زيادة : «وبركاته» .

خَدَّهِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » .

٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ :

صَلَّى بِنَا عَلِيِّ يَوْمَ الْجَمَلِ صَلَاةً ذَكَرْنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَإِذَا أَنْ نَكُونَ نَسِينَاهَا ، وَإِنَّمَا أَنْ نَكُونَ تَرَكْنَاهَا ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ يَمِينِهِ وَعَلَى
شِمَالِهِ .

٢٩ - بَابُ مَنْ يَسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً

٩٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ : ثنا عَبْدُ الْمُهِمَنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الشَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءَ وَجْهِهِ .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ، هَكَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ ، وَفِي بَعْضِهَا : صَلَّاهُ بْنُ زُفَرٍ ، عَنْ حَذِيفَةَ وَهَنَّاكَ أَخْرَجَهُ الْمَزِّي ، وَيُؤَيِّدُ أَنَّهُ عَنْ عَمَارِ بْنِ الدَّارِقَطِيِّ رَوَى هَذَا الْوَجْهَ فَقَالَ : عَنْ عَمَارِ . ا هـ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٩٢٧ - مَنْكُرٌ : « التَّعْلِيقُ عَلَى ابْنِ مَاجَهَ » ، وَأَمَّا السَّلَامُ يَمِينًا وَيَسَارًا فَصَحِيحٌ بِمَا قَبْلَهُ .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ : رَوَاهُ

أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ .

= ٩٢٨ - صَحِيحٌ : « صِفَةُ الصَّلَاةِ » ، « أَحْكَامُ الْجَنَائِزِ » (١٢٨) .

٩٢٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّنْعَانِيُّ : ثنا زُهَيْرُ
ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن عَائِشَةَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ .

٩٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ : ثنا يحيى بْنُ رَاشِدٍ ، عن يَزِيدَ
مَوْلَى سَلَمَةَ ، عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَسَلَّمَ مَرَّةً وَاحِدَةً .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هذا إسناد ضعيف ؛ عبد المهيمن قال فيه البخاري : منكر الحديث .

وله شاهد من حديث عائشة : رواه الترمذي في « جامعها » وقال : أصح الروايات عن النبي ﷺ
تسليمتين^(١) ، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم .

قال : وروى قوم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة .

٩٢٩ - صحيح : المصدران ذاتهما .

٩٣٠ - صحيح : انظر ما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن راشد، رواه البيهقي في « سننه الكبرى »
من طريق يعقوب بن سفيان عن محمد بن الحارث به ، وزاد فيه : « توضعاً فمسح رأسه مرة » وقد تقدم
هذا الطرف في كتاب الطهارة .

(١) هكذا « الأصل » ، ومثله في « سنن الترمذي » (٢ / ٩٣) ، ويُنتظر تعليق الشيخ أحمد شاكر

عليه .

٣٠ - باب رد السلام على الإمام

٩٣١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ : ثنا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ ،
عن قَتَادَةَ ، عن الْحَسَنِ ، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَرُدُّوْا عَلَيْهِ » .

٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْقَاسِمِ : أَنَا هَمَّامٌ ، عن
قَتَادَةَ ، عن الْحَسَنِ ، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ :

أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أُمَّتِنَا ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى

بَعْضٍ .

٣١ - باب ولا يَخْصُ الْإِمَامُ نَفْسَهُ بِالِدَعَاءِ

٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَاصِيُّ : ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عن حَبِيبِ
ابنِ صَالِحٍ ، عن يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ ، عن أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّينِ ، عن ثَوْبَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ :

٩٣١ - ضَعِيفٌ : « الْإِرْوَاءُ » ، (٣٦٩) ، « ضَعِيفٌ أَبِي دَاوُدَ » ، (١٧٨) ، « الضَّعِيفَةُ »

(٢٥٦٤) .

« فَرُدُّوْا عَلَيْهِ » ؛ أَي : سَلِّمُوا ، نَاوِينَ الرَّدَّ عَلَيْهِ .

٩٣٢ - ضَعِيفٌ : « الْإِرْوَاءُ » ، (٨٨ / ٢) .

٩٣٣ - ضَعِيفٌ : « ضَعِيفٌ أَبِي دَاوُدَ » ، (١١ - ١٢) .

« لا يَوْمُ عَبْدٍ فيخْصُ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ » .

٣٢ - باب ما يُقالُ بعد التَّسليم

٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَا : ثنا عاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ ، عن عائِشَةَ ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

٩٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَبَابَةُ : ثنا شُعْبَةُ ، عن موسى بنِ أبي عائِشَةَ ، عن مولَى لَأُمِّ سَلَمَةَ ، عن أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ - إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ - :

٩٣٤ - صحيح : (الروض) (٧٩٢) ، (صحيح أبي داود) (١٣٥٤) : م .

٩٣٥ - صحيح : (الروض) (١١٩٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات خلا مولى أم سلمة فإنه لم يسم ، ولم أر أحداً ممن صنف

في « المبهمات » ذكره ولا أدري ما حاله !

رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن موسى بن

أبي عائشة عن مولى لأم سلمة عن أم سلمة به .

ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » عن حجاج بن محمد : حدثني شعبة فذكره .

ورواه مسدد في « مسنده » عن أبي عروانة عن موسى بن أبي عائشة عن مولى لأم سلمة عنها

=

سواء .

« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَرِزْقًا طَيِّبًا ، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا » .

٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، وَأَبُو يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَابْنُ الْأَجْلَحِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ الشَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خَصَلْتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ - وَهُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ - : يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا » .

فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ : « فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ فِي الْمِيزَانِ ، وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَ وَحَمِدَ وَكَبَّرَ مِئَةَ ، فَتِلْكَ مِئَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ ، فَأَيْتُكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةٍ سَيِّئَةٍ ؟ » .

قالوا : وكيف لا نُحْصِيهَا ؟ قَالَ : « يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي

= ورواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة في « مسندهما » عن شعبة به ، ورواه الحميدي في « مسنده » عن موسى بن أبي عائشة .

ورواه عبد بن حميد في « مسنده » عن عبد الملك بن عمرو ، عن شعبة به .

وله شاهد من حديث ثوبان : رواه أبو داود والترمذي .

٩٣٦ - صحيح : « تخريج الكلم الطيب » (١١١) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٢٠٩)

و ٢ / ٢٦١) ، « المشكاة » (٢٤٠٦) ، « صحيح أبي داود » (١٣٤٦) .

الصلاة ، فيقولُ : أذكرُ كذا وكذا ، حتَّى ينفكَّ العبدُ لا يعقلُ ، ويأتيه وهو في مضجعه ، فلا يزالُ يُتَوَمُّهُ حتَّى ينامَ .

٩٣٧ - حدَّثنا الحسينُ بنُ الحسنِ المروزيُّ : ثنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ ، عنِ بشرِ بنِ عاصمٍ ، عن أبيه ، عن أبي ذرٍّ ؛ قال :

قيلَ للنَّبِيِّ ﷺ - وَرُبَّمَا قال سُفيانُ : قلتُ - : يا رسولَ اللهِ! ذهبَ أهلُ الأموالِ والدُّثورِ بالأجرِ، يقولونَ كما نقولُ ويُنفقونَ ولا ننفقُ، قال لي : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بأمرٍ إذا فعلتموه أدركتم من قبلكم وقُتِمَ من بعدكم ؟ تحمَدونَ اللهَ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ ، وتُسَبِّحونه وتكَبِّرونه ثلاثًا وثلاثينَ ، وثلاثًا وثلاثينَ وأربعًا وثلاثينَ » .

قال سُفيانُ : لا أدري أَيُّهُنَّ أربعٌ .

٩٣٨ - حدَّثنا هشامُ بنُ عمارٍ : ثنا عبدُ الحميدِ بنُ حبيبٍ : ثنا الأوزاعيُّ . (ح) وحدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ إبراهيمَ الدمشقيُّ ، قال : حدَّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ ، قال : حدَّثنا الأوزاعيُّ : حدَّثني شدَّادُ أبو عمارٍ : حدَّثنا أبو أسماءَ الرَّحبيُّ : حدَّثني ثوبانُ :

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا انصرفَ من صلاتِهِ استغفَرَ ثلاثَ مرَّاتٍ ،

٩٣٧ - حسن صحيح : (الروض) (١٠٩٤) ، (الصحيحة) (١١٢٥) .
(الدثور) ؛ أي : الأموال الكثيرة .

٩٣٨ - صحيح : (الروض) (٧٩٢) (صحيح أبي داود) (١٣٥٥) : م .

ثم يقول : « اللهم ! أنت السلام ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام » .

٣٣ - باب الانصراف من الصلاة

٩٣٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا أبو الأحوص ، عن سيماء ، عن قبيصة بن هلب ، عن أبيه ، قال :

أما النبي ﷺ فكان ينصرف عن جانبيه جميعاً .

٩٤٠ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع . (ح) وحدثنا أبو بكر بن خلاد :

ثنا يحيى بن سعيد ، قال : ثنا الأعمش ، عن عمارة ، عن الأسود ؛ قال : قال عبد الله :

لا يجعلن أحدكم للشيطان في نفسه جزءاً ، يرى أن حقاً لله عليه

أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، قد رأيت رسول الله ﷺ أكثر انصرافه عن يساره .

٩٤١ - حدثنا بشر بن هلال الصواف : ثنا يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم ،

عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال :

٩٣٩ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٥٦) .

٩٤٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٥٧) : ق .

٩٤١ - حسن صحيح .

رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُتُلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ فِي

الصَّلَاةِ .

٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ :

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛

قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ ، ثُمَّ يَلْبِثُ

فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ ، اِحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِرَوَاتِهِ إِلَى عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ فَالْإِسْنَادُ عِنْدَهُ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مَسْنَدِهِ » مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ عَمْرِو
ابْنِ شُعَيْبٍ بِهِ ، وَلَفْظُهُ : « كَانَ يَصْلِي حَافِيًا وَمَتْنَعَلًا وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ » ، فَذَكَرَهُ وَزَادَ : « وَيَشْرَبُ وَهُوَ
قَائِمٌ » .

وروى الترمذي منه قصة الشرب حشْبُ من طريق ابن ماجه .

وروى أبو داود منه قصة الانتعال .

وله شاهد في « الصحيحين » من حديث ابن مسعود .

ورواه الترمذي من حديث هُلب وقال : حديث حسن ، قال : وفي الباب عن ابن مسعود وأنس

وعبد الله بن عمرو .

ورواه النسائي من حديث عائشة .

« ينقتل » ؛ أي : ينصرف بعد فراغ الصلاة .

٩٤٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٥٥) : خ .

« ثم يلبث » ؛ أي : ليتبعه الرجال في ذلك حتى تنصرف النساء إلى البيوت ، فلا يحصل اجتماع

الطائفتين في الطريق .

٣٤ - باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء

٩٤٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ » .

٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مِرْوَانَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عن نَافِعٍ ، عن ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ » .

قَالَ : فَتَعَشَى ابْنُ عَمْرٍ لَيْلَةً وَهُوَ يَسْمَعُ الْإِقَامَةَ .

٩٤٥ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، - جَمِيعًا - عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فابْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ » .

٩٤٣ - صحيح : (الروض) (٤٨٢) : ق .

٩٤٤ - صحيح : المصدر نفسه - خ .

٩٤٥ - صحيح : (الروض) أيضًا (١٠٦٠) ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٦٥١) :

٣٥ - باب الجماعة في الليلة المطيرة

٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن خَالِدِ الْحَدَّادِ ، عن أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ :

خَرَجْتُ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ اسْتَفْتَحْتُ ، فَقَالَ أَبِي : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : أَبُو الْمَلِيحِ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَأَصَابَتْنَا سَمَاءٌ لَمْ تَبُلْ أَسْفَلَ نِعَالِنَا ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » .

٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن أَيُّوبَ ، عن نَافِعِ ، عن ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي مُنَادِيهِ فِي اللَّيْلِ الْمَطِيرَةِ ، أَوْ اللَّيْلِ الْبَارِدَةِ ذَاتِ الرِّيحِ : « صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » .

٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ : ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عن

٩٤٦ - صحيح : (الإرواء) ، (٢ / ٣٤١ - ٣٤٢) ، (التعليق على ابن خزيمة) ، (١٨٦٣) ، (صحيح أبي داود) ، (٩٦٩) ، (تمام المنة) .

لم تبل أسافل نعالنا : إشارة إلى قلة المطر .

٩٤٧ - صحيح : (الإرواء) ، (٥٥٣) ، (التعليق) ، أيضًا (١٦٥٦) ، (صحيح أبي داود) ، (١٧٠) ، (الثمر المستطاب) : ق .

٩٤٨ - صحيح : ق .

عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، يَوْمَ مَطِيرٍ :

« صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » .

٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ : ثنا عاصمُ الأَحْوَلُ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ بنِ نوفلٍ :

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يُؤَذِّنَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَذَلِكَ يَوْمَ مَطِيرٍ - فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : نَادِ فِي النَّاسِ فَلْيُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ .

فَقَالَ لَهُ النَّاسُ : مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ ؟ قَالَ : قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، تَأْمُرُنِي أَنْ أَخْرِجَ النَّاسَ مِنْ بُيُوتِهِمْ فَيَأْتُونِي يَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكَبِهِمْ ؟ !

٣٦ - بَابُ مَا يَسْتَرُ الْمُصَلِّي

٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ ثَمِيمٍ : ثنا عُمرُ بْنُ عُبيدٍ ، عن سِمْكَ بْنِ

٩٤٩ - صحيح : (الإرواء) ، (٥٥٤) ، (الروض) ، (٣٩٧) ، (التعليق) ، أيضًا (١٨٦٤) ، (صحيح أبي داود) ، (٩٧٧) .

٩٥٠ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٦٨٦) : م .

(مؤخره الرجل) : الخشبة التي يستند إليها راكب البعير .

حرب ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ؛ قال : كُنَّا نُصَلِّي وَالِدَوَابَّ تَمْرٍ بَيْنَ أَيْدِينَا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :

« مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَضُرُّهُ مَن مَرَّ بَيْنَ

يَدَيْهِ » .

٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ لَهُ حَرْبَةً فِي السَّفَرِ ، فَيَنْصِبُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا .

٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ يُسَطُّ بِالنَّهَارِ ، وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ ، يُصَلِّي

إِلَيْهِ .

٩٥٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ : ثنا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

٩٥١ - صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا : ق ، وانظر الحديث (١٣٣١) .

(حرب) : دون الرمح ، عريضة النصل .

٩٥٢ - صحيح : ق .

(يحتجره) ؛ أي : يتخذها كالحجرة .

٩٥٣ - ضعيف : (المشكاة) (٧٨١) ، (ضعيف أبي داود) (١٠٧) .

أُمِّيَّة . (ح) و حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ خَالِدٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ ، عن أَبِي عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عن جَدِّهِ حُرَيْثِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَخُطْ خَطًّا ، ثُمَّ لَا يَضْرِبُهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

٣٧ - باب المرور بين يدي المصلي

٩٥٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن سالمِ أَبِي النَّضْرِ ، عن بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ قَالَ : أَرْسَلُونِي إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ^(١) أَسْأَلُهُ عَنِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ ؟ فَأَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« لِأَنَّ يَوْمَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

قَالَ سُفْيَانُ : فَلَأَدْرِي : أَرْبَعِينَ سَنَةً ، أَوْ شَهْرًا ، أَوْ صَبَاحًا ، أَوْ سَاعَةً .

٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا سُفْيَانُ ، عن سالمِ أَبِي النَّضْرِ ، عن بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْأَلُهُ : مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ

٩٥٤ - صحيح : بالذي بعده .

٩٥٥ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٥٦٠) ، (صحيح أبي داود) (٦٩٨) : ق .

(١) انظر الحديث الآتي بعده ، وقارن به (الثَّكَّتْ عَلَى ابْنِ الصُّلَاحِ) (٢ / ٨٨١ - ٨٨٢)

و (الثَّكَّتْ الظُّرَافِ) (٥ / ٢٣٤) كِلَاهِمَا لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ .

النَّبِيُّ ﷺ يقول :

« لو يعلم أحدكم ما له أن يمر بين يدي أخيه وهو يصلي ، كان لأن يقف أربعين - قال : لا أدري : أربعين عامًا ، أو أربعين شهرًا ، أو أربعين يومًا - خير له من ذلك » .

٩٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ابن موهب ، عن عمه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :

« لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه مُعْتَرِضًا في الصلاة ، كان لأن يُقيم مئة عامٍ خير له من الخطوة التي خطاها » .

٩٥٦ - ضعيف : (المشكاة) (٧٨٧) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٩٣ - ١٩٤) ، (صحيح أبي داود) تحت الحديث (٦٩٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ عم عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب اسمه عبيد الله ابن عبد الله ، قال أحمد بن حنبل : عنده مناكير ، وقال ابن حبان في « الثقات » : روى عنه ابنه يحيى ويحيى لا شيء وأبوه ثقة ، وإنما وقعت المناكير في حديثه من ابنه .

قلت : ولعل الإمام أحمد إنما أنكر أحاديثه من رواية ابنه عنه ، فأما من غير رواية ابنه عنه فلا ؛ جمعًا بين القولين ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » هكذا بالإسناد ، رواه عبد بن حميد في « مسنده » عن عمر بن سعد ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن به .

ورواه ابن خزيمة وابن حبان في « صحيحيهما » من حديث عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب فذكراه ، وصححه عبد العظيم المنذري في كتاب « الترغيب » .

٣٨ - باب ما يقطع الصلاة

٩٥٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ ، فَجِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصُّفِّ ، فَنَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكَنَاهَا ، ثُمَّ دَخَلْنَا فِي الصُّفِّ .

٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكِيعٌ ، عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ ، عن مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ - هو قاصُّ عَمْرِ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - عن أَبِيهِ ، عن أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قالت :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حُجْرَةِ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ أَوْ عَمْرُ بنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ بِيَدِهِ ، فَرَجَعَ ، فَمَرَّتْ زَيْنُبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَمَضَتْ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « هُنَّ أَغْلَبُ » .

٩٥٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٠٩) : ق بلفظ « بنى » وهو المحفوظ .

٩٥٨ - ضعيف : (تمام المنة / ما يباح في الصلاة) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، ووقع في بعض النسخ : عن أمه ، بدل : عن أبيه ، واعتمد الزري ذلك وأخرج الحديث في ترجمة أم محمد بن قيس عن أم سلمة ولم يسمها ، وأبوه أيضًا لا يعرف ، والله أعلم .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » هكذا ، ورواه أحمد بن منيع عن عبد الوهاب بن عطاء

عن أسامة بن زيد به .

٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ^(١) : ثنا يحيى بن سَعِيدٍ : ثنا شُعْبَةُ :
ثنا قَتَادَةُ : ثنا جَابِرُ [بن زَيْد] ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« يقطعُ الصلاةَ الكلبُ الأسودُ ، والمرأةُ الحائضُ » .

٩٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ أَبُو طَالِبٍ : ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ : ثنا أَبِي ، عن
قَتَادَةَ ، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ عن النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ :

« يقطعُ الصلاةَ المرأةُ والكلبُ والحمازُ » .

٩٦١ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى : ثنا سَعِيدٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن
الحسنِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« يقطعُ الصلاةَ المرأةُ والكلبُ والحمازُ » .

٩٥٩ - صحيح : (الروض) (٩٥٦) ، (صحيح أبي داود) (٧٠٠) .

٩٦٠ - صحيح : (الروض) (٩٥٦) : م .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح احتج البخاري بجميع رواته .

وله شاهد من حديث أبي ذر : رواه أبو داود والترمذي في « جامعه » إلا أنه قال : « الكلب

الأسود » ، وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي سعيد والحكم بن عمرو وأبي هريرة وأنس .

٩٦١ - صحيح : المصدر نفسه .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ جميل بن الحسن كذبه عبدان وأرجو أنه لا بأس به ، وقال

[ابن عدي] : لا أعلم له حديثًا منكراً . هـ .

(١) في « الثحفة » (٤ / ٣٧٣) : « أبو بكر بن أبي شيبة » .

٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عن أَبِي ذَرٍّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ : الْمَرْأَةُ وَالْحَمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ » .

قَالَ : قُلْتُ : مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي ؟ فَقَالَ : « الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ » .

٣٩ - بَابُ إِدْرَأُ مَا اسْتَطَعَتْ

٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : ثنا يَحْيَى أَبُو الْمُعَلَّى ، عن الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ ؛ قَالَ :

= وذكره مسلمة الأندلسي وابن حبان في « الثقات » وأخرج له في « صحيحه » هو وابن خزيمة والحاكم في « المستدرک » وغيرهم ، وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بآخره إلا أن عبد الأعلى بن عبد الأعلى روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له الشيخان .
رواه ابن حبان في « صحيحه » عن أبي يعلى [عن] محمد بن المنثى عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى به .

٩٦٢ - صحيح : (الروض) أيضًا ، (صحيح أبي داود) (٦٩٩) ، (تمام المنة) : م .

٩٦٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٠٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، قال أحمد وابن معين : لم يسمع

الحسن من ابن عباس .

قلت : رواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن الفضل بن يعقوب ، عن الهيثم بن جميل ، عن جرير =

ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، فَذَكَرُوا الْكَلْبَ وَالْحَمَارَ
وَالْمَرْأَةَ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي الْجَدْيِ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي
يَوْمًا ، فَذَهَبَ جَدْيِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَبَادَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ .

٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابنِ عجلان ، عن
زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله
ﷺ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَصِلْ إِلَى سِتْرَةٍ ، وَلْيَذُنْ مِنْهَا ، وَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ
بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ فَلْيَقَاتِلْهُ ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

= ابن حازم ، عن يعلى بن حكيم والزيبر بن الحزيم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .
ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن ابن خزيمة به ، ورواه الحاكم في « المستدرک » من طريق
جرير بن عبد الحميد به ، وقال : صحيح على شرط الشيخين .
ورواه البيهقي من طريق صهيب البصري عن ابن عباس .
ورواه أحمد بن منيع في « مسنده » عن علي بن عاصم ، عن أبي المعلى به .
ورواه عبد بن حميد في « مسنده » من طريق يحيى بن [أبي] كثير عن عكرمة عن ابن عباس به
بزيادة فيه .

« الْجَدْيِ » : من أولاد المعز ، ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ، ذكراً كان أو أنثى .
٩٦٤ - حسن صحيح : « الروض » (٩٦٨) ، « صحيح أبي داود » (٦٩٤ - ٦٩٥) : م
دون الأمر بالدنو .

« فليقاتله » : يُريد أن يدفعه أشد الدفع .

٩٦٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ ، وَالْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُنْكَدِرِيُّ ؛ قَالَا :
ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَمْسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي ، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِنْ أَبِي
فَلْيَقَاتِلْهُ ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ » .
وَقَالَ الْمُنْكَدِرِيُّ : فَإِنَّ مَعَهُ الْعُزْيُ .

٤٠ - بَاب مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ

٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ
كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ .

٩٦٥ - صحيح : (الروض ، أيضًا ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٩٤) ، (صحيح الترغيب) ،
(٥٦٢) . وقول المنكدري : « فإن معه العزى » : شاذ .

« فإن معه القرين » ؛ أي : الشيطان الذي يحمله على هذا الفعل .

٩٦٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٠٣) : ق .

« كاعتراض الجنّازة » ؛ أي : بين المصلي والقبلة .

٩٦٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، وَشُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ : ثنا خالدُ الحذاءُ ، عن أبي قلابَةَ ، عن زينب بنتِ أبي سلمَةَ ، عن أمِّها ؛ قالت :

كَانَ فِرَاشُهَا بِحِيَالِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عبادُ بنُ العوامِ ، عن الشَّيْبَانِيِّ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ شَدَّادٍ ؛ قَالَ : حَدَّثْتَنِي مَيْمُونَةُ ، زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قالت :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بِحَدَائِهِ ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ .

٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : ثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ ؛ حَدَّثْتَنِي أَبُو الْمِقْدَامِ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ الْمُتَحَدِّثِ

وَالنَّائِمِ .

٩٦٧ - صحيح : (التعليق على ابن ماجه) .

« بحيال مسجد » : ضبط بفتح الجيم على القياس ، لأن المراد محل السجود ، لا المسجد المتعارف عليه ، لكن ضبطه القسطلاني في « شرح البخاري » بكسر الجيم كما هو المتعارف في المسجد المعروف ، وهو المسموع .

لكن صرح بعضُّ بأنه إذا أريد محل السجود يفتح على القياس .

٩٦٨ - صحيح : م (٢ / ١٢٨) .

٩٦٩ - حسن : (الإرواء) (٣٧٥) ، (صحيح أبي داود) (٦٩٢) .

٤١ - باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود

٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ :

كان النبي ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ لَا نُبَادِرَ الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، « وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا » .

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، وشويدُ بن سعيد ؛ قالا : ثنا حمادُ بن زيد ؛ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَلَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ؟ » .

٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا أَبُو بَدْرِ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عن زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ ، عن أبي إسحاق ، عن دارم ، عن سعيد بن أبي بُرْدَةَ ، عن أبي بُرْدَةَ^(١) ، عن أبي موسى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٩٧٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٣١ - ٦٣٣) : ق .

« أن لا نبادر » : بأن لا نسبق الإمام .

٩٧١ - صحيح : (الإرواء) (٥١٠) ، (الروض) (١٠٧٥) ، (صحيح أبي داود)

(٦٣٤) : ق .

٩٧٢ - صحيح : (الصحيحة) (١٧٢٥) .

(١) انظر « تحفة الأشراف » (٦ / ٤١٤ و ٤٥٤) .

« إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ ، فَإِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعْتُ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا ، وَلَا أَلْفِينَ رَجُلًا يَسْبِقُونِي إِلَى الرُّكُوعِ ، وَلَا إِلَى الشُّجُودِ » .

٩٧٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عن ابنِ عَجَلَانَ . (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عن ابنِ عَجَلَانَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عن ابنِ مُحَيْرِيزٍ ، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالشُّجُودِ ، فَمَهْمَا أُسْبِقُكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ ، وَمَهْمَا أُسْبِقُكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ ، إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ » .

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، دارم ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال الذهبي : مجهول ا هـ .

وهو في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس .
« بدنت » ؛ أي : كبرت .

٩٧٣ - حسن صحيح : « الإرواء » (٢ / ٢٨٩ - ٢٩٠) ، « صحيح أبي داود » (٦٣٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، روى أبو داود منه الجملة الأولى عن مسدد عن يحيى ابن سعيد بإسناده مقتصرًا على قصة الركوع والسجود ، ورواه الدارمي في « مسنده » عن أبي داود الطيالسي ، عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان به .

ورواه ابن الجارود في « المنتقى » عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن سعيد به .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » من طرق ؛ منها عن محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد به .

٤٢ - باب ما يُكره في الصلاة

٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ : ثنا هَارُونَ بْنُ هَارُونَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْهَدَيْرِ التَّمِيمِيِّ ، عن الأَعْرَجِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ مَنْ الْجَفَاءِ أَنْ يُكْثِرَ الرَّجُلُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاتِهِ » .

٩٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ : ثنا أَبُو قُتَيْبَةَ : ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، وإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن الْحَارِثِ ، عن عَلِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا تُفْقِعْ أَصَابِعَكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ » .

= ورواه ابن حبان في « صحيحه » من طرق أيضًا ؛ منها عن أبي يعلى ، عن محمد بن يحيى بن سعيد ، عن أبيه به .

٩٧٤ - ضعيف : « الضعيفة » (٨٧٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ فيه هارون وقد اتفقوا على تضعيفه ، وله شاهد من حديث أبي ذر رواه النسائي في « الصغرى » .

٩٧٥ - ضعيف : « الإرواء » (٣٧٨) ، « الضعيفة » (٤٧٨٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور أبو زهير الهمداني وهو ضعيف ، وقد اتهمه بعضهم .

٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ سُفْيَانُ بْنُ زَيْدِ الْمُؤَدَّبِ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، عن الحسن بن ذكوان ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ :

نهى رسول الله ﷺ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ فَاةً فِي الصَّلَاةِ .

٩٧٧ - حَدَّثَنَا عُلْقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن محمد ابن عجلان ، عن [سعيد بن] أبي سعيد المَقْبُرِيِّ ، عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَدْ شَبَّكَ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ ، ففَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عن عبد الله بن سعيد المَقْبُرِيِّ ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

٩٧٦ - حسن : (المشكاة) (٧٦٤) ، (صحيح أبي داود) (٦٥٠) ، (التعليق على ابن خزيمة) (٩١٨) .

« أن يعطى الرجل فاه » ؛ أي : يربط فمه بطرف العمامة ، وكان ذلك من دأب العرب ، فنهوا عن ذلك .

٩٧٧ - ضعيف : (الإرواء) (٣٧٩) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٢٣ - ١٢٤) ، (المشكاة) (٩٩٤) .

٩٧٨ - موضوع بزيادة « ولا يعوي » صحيح بدونها : (المشكاة) (٩٩٣) ، (الضعيفة) (٢٤٢٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه عبد الله بن سعيد متفق على تضعيفه ، رواه الترمذي في « الجامع » من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه [عن أبي هريرة] مرفوعًا بلفظ : « التثاؤب في الصلاة من الشيطان ، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع » .

« إذا تئأبَ أأءكم فليضع يءه على فيه ، ولا يعوي ، فإن الشيطان يضحك منه » .

٩٧٩ - آءءنا أبو بكر بن أبي شيبه : ثنا الفضل بن ءكين ، عن شريك ، عن أبي اليقظان ، عن عءي بن ثابت ، عن أبيه ، عن آءه ، عن النبي صل الله عليه وآله قال :

« البزاق والمخاط والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان » .

٤٣ - باب من أم قوما وهم له كارهون

٩٨٠ - آءءنا أبو كريب : ثنا عبءه بن سليمان ، وجمعفر بن عون ، عن

= وقال حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي سعيد الخءري وآء عءي بن ثابت .

٩٧٩ - ضعيف : « الضعيفة » (٣٣٧٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه أبو اليقظان واسمه عثمان بن عمير البجلي وقد أجمعوا على

تضعيفه .

رواه الترمذي عن علي بن حنجر [متابعا] الفضل بن ءكين به ، إلا أنه قال : « والنعاس والشاؤب في الصلاة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان » ، وقال : غريب لا نعرفه إلا من آءيث شريك عن أبي اليقظان .

٩٨٠ - ضعيف : إلا الجملة الأولى منه فصحيحة ، « المشكاة » (١١٢٣) ، « التعليق

الرغيب » (١ / ١٧٠) ، « صحيح الترغيب » (٤٨٣ - ٤٨٦) ، « ضعيف أبي ءاوء » (٩٢) ،

« صحيح أبي ءاوء » (٦٠٧) .

« اغتبء » : اتآءه عبءا مملوكا وهو حرٌ معتق .

الإفريقي ، عن عمران [بن عبيد الله] ، عن عبد الله بن عمرو ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ثلاثة لا تقبل لهم صلاة : الرجل يؤم القوم وهم له كارهون ،
والرجل لا يأتي الصلاة إلا دبارًا - يعني : بعدما يفوته الوقت - ومن اعتبد
محررًا » .

٩٨١ - حدثنا محمد بن عمر بن هياج : ثنا يحيى بن عبد الرحمن الأزحبي :
ثنا عبيدة بن الأسود ، عن القاسم بن الوليد ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن
جبير ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ قال :

« ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرًا : رجل أم قومًا وهم له
كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وأخوان متصارمان » .

٩٨١ - منكر بهذا اللفظ ، وحسن بلفظ : « العبد الآبق » مكان : « أخوان متصارمان » ،
« التعليق » أيضًا ، « غاية المرام » (٢٤٨) ، « المشكاة » (١١٢٨) .
قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في « صحيحه » عن الحسن بن
سفيان ، عن أبي كريب عن يحيى بن عبد الرحمن بإسناده ومثله .
ورواه أبو داود في « سننه » من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا : « ثلاثة لا تقبل منهم
صلاة : من تقدم قومًا وهم له كارهون ... » الحديث ، ورواه الترمذي من حديث أبي أمامة وقال :
حسن .

قال : وفي الباب عن ابن عباس وطلحة وعبد الله بن عمرو وأبي أمامة .
« متصارمان » ؛ أي : متقاطعان .

٤٤ - باب الاثنان جماعة

٩٨٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ ، عن أبيه ، عن جده عمرو
ابن بجراد ، عن أبي موسى الأشعري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« اثنانِ فما فوقهُما جماعةٌ » .

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عبد الواحد بن
زياد : ثنا عاصم ، عن الشعبي ، عن ابن عباس ؛ قال :

بِثِّ عِنْدَ خَالَتِي مِيمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ
يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

٩٨٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ : ثنا أبو بكر الحنفي : ثنا الضحاک بن
عثمان : ثنا شُرْحِبِيلُ ؛ قال : سمعتُ جابر بن عبد الله يقول :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرَبَ ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ،
فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

٩٨٢ - ضعيف : (الإرواء) (٤٨٩) ، (المشكاة) (١٠٨١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الربيع ووالده بدر بن عمرو .
ورواه البيهقي في (سننه) من طريق الربيع بن بدر .

ورواه الدارقطني في (سننه) من حديث عبد الله بن عمرو .

٩٨٣ - صحيح : (الإرواء) (٥٤٠) : ق .

٩٨٤ - صحيح : (الإرواء) (٥٣٩) : م ولم يسم الصلاة .

٩٨٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ : ثنا أَبِي : ثنا شُعْبَةُ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عن مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عن أَنَسٍ ؛ قَالَ :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ وَبِي ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَصَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَلْفَنَا .

٤٥ - بَابٌ مِنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الْإِمَامَ

٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الْأَعْمَشِ ، عن عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عن أَبِي مَعْمَرٍ ، عن أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ :
« لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِيَنَّيَ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » .

= قال البوصيري : هذا إسناد فيه شرحبيل بن سعد ؛ ضعفه غير واحد بل اتهمه بعضهم بالكذب .

لكن ذكره ابن حبان في « الثقات » وأخرج له هو وابن خزيمة في « صحيحيهما » هذا الحديث من طريق شرحبيل بن سعد به .

وله شاهد من حديث ابن عباس : رواه البخاري والنسائي في « الصغرى » والترمذي في « الجامع » وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أنس .

٩٨٥ - صحيح : « الإرواء » (٥٤٢) : ق .

٩٨٦ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٥١١) ، « صحيح أبي داود » (٦٧٨) : م . =

٩٨٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ : ثنا حُمَيْدٌ عَنْ
أَنْسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ
وَالْأَنْصَارُ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ .

٩٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ ، عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا ، فَقَالَ :
« تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي ، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ
حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ » .

= « أولو الأحلام » : ذَوُو الْعُقُولِ الرَّاجِحَةُ ، وَاحِدُهَا جِلْمٌ بِالْكَسْرِ .

« التَّهْيِئَةُ » : جَمْعُ تَهْيِئَةٍ ، بِمَعْنَى الْعَقْلِ لِأَنَّهُ يَنْهَى صَاحِبَهُ عَنِ الْقَبِيحِ .

٩٨٧ - صحيح : « الصحيحة » (١٤٠٩) ، « تمام المنة » .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، رواه الحاكم في « المستدرک » عن أبي بكر بن
إسحاق ، عن أبي المثني ، عن مسدد ، عن يزيد بن زريع ، عن حميد بالإسناد والمتن وقال : هذا حديث
صحيح على شرط الشيخين .

قلت : وله شاهد في « صحيح مسلم » وغيره من حديث أبي مسعود مرفوعًا : « لِيَأْتِيَنَّ مِنْكُمْ أُولُو

الأحلام والنهي » الحديث .

ورواه مسلم أيضًا والترمذي من حديث ابن مسعود ، قال : وفي الباب ، عن أبي بن كعب وأبي

مسعود وأبي سعيد والبراء وأنس .

٩٨٨ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٥٠٩) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٦١٢) ،

« صحيح أبي داود » (٦٨٣) : م نحوه .

٤٦ - باب من أحق بالإمامة

٩٨٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوْفِيُّ : ثنا يزيدُ بنُ زريعٍ ، عن خالدِ الحذاءِ ، عن أبي قلابَةَ ، عن مالكِ بنِ الحويرثِ ؛ قالَ : أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ أنا وصاحبٌ لي ، فلَمَّا أردنا الانصرافَ قالَ لنا :

« إذا حضرتِ الصلاةُ فأذنا وأقيما ، وليؤمكما أكبركما » .

٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن إسماعيلَ بنِ رَجَاءٍ ؛ قالَ : سمعتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ ؛ قالَ : سمعتُ أبا مسعودٍ يقولُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً ، فليؤمَّهُم أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانَتْ الْهِجْرَةُ سَوَاءً ، فليؤمَّهُم أَكْبَرُهُمْ سِنًا ، وَلَا يَوْمَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِيهِ ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِ - أَوْ بِإِذْنِهِ - » .

٩٨٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٠٤) ، (الثمر المستطاب) ، (الإرواء)

(٢١٣) : ق .

٩٩٠ - صحيح : (الإرواء) (٤٩٤) ، (صحيح أبي داود) (٥٩٤) : م .

(تكريمته) : الموضع المقعد لجلوس الرجل في بيته .

٤٧ - باب ما يجب على الإمام

٩٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ : ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخُو فُلَيْحٍ : ثنا أَبُو حَازِمٍ ؛ قَالَ : كَانَ سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يُقَدِّمُ فِتْيَانَ قَوْمِهِ يُصَلُّونَ بِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُ : تَفْعَلُ وَلَكَ مِنَ الْقِدَمِ مَا لَكَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« الإمام ضامنٌ ، فإن أحسنَ فلهُ ولهم ، وإن أساءَ - يعني - فعليه ولا عليهم . »

٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن أمِّ غُرَابٍ ، عن امرأةٍ يُقَالُ لَهَا : عَقِيلَةُ ، عن سَلَامَةَ بِنْتِ الْحُرِّ أُخْتِ خَرَشَةَ ؛ قالت : سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« يأتي على النَّاسِ زمانٌ يقومونَ ساعةً لا يجدونَ إمامًا يُصَلُّونَ بِهِمْ . »

٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُخَرِّزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ : ثنا ابنُ أَبِي حَازِمٍ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ

٩٩١ - صحيح : (الروض) (١٠٧٦ - ١٠٨٠) ، (الصحيحة) (١٧٦٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عبد الحميد اتفقوا على تضعيفه وأخرج الترمذي منه الجملة

الأولى : (الإمام ضامن) من حديث أبي هريرة .

٩٩٢ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٩٠) .

٩٩٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٥٩٣) .

ابن حزملة ، عن أبي علي الهمداني ؛ أنه خرج في سفينة فيها عتبة بن عامر الجهني ، فحانت صلاة من الصلوات ، فأمرناه أن يؤمنا ، وقلنا له : إنك أحقنا بذلك ، أنت صاحب رسول الله ﷺ فأبى ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من أم الناس فأصاب فالصلاة له ولهم ، ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم » .

٤٨ - باب من أم قوماً فليخفف

٩٩٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ثمير : ثنا أبي : ثنا إسماعيل ، عن قيس ، عن أبي مسعود ؛ قال : أتى النبي ﷺ رجل ، فقال : يا رسول الله ! إني لآتأخر في صلاة العداة من أجل فلان لما يطيل بنا فيها ، قال : فما رأيت رسول الله ﷺ قط في موعظة أشد غضباً منه يومئذ ، فقال :

« يا أيها الناس ! إن منكم منقرين ، فأئكم ما صلى بالناس فليتجاوز ، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » .

٩٩٥ - حدثنا أحمد بن عبدة ، وحميد بن مسعدة ؛ قالا : ثنا حماد بن زيد : أنا عبد العزيز بن ضهيب ، عن أنس بن مالك ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يوجز ويتم الصلاة .

٩٩٤ - صحيح : (صحيح أبي داود ، (٧٥٩) : ق .

٩٩٥ - صحيح : ق .

٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ :

صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ ، فَانصَرَفَ رَجُلٌ مِّنَّا فَصَلَّى ، فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ لَهُ مُعَاذٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أتريدُ أن تكونَ فِقَانًا يا مُعَاذُ ؟ إذا صَلَّيْتَ بِالنَّاسِ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا ، وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَى ، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ » .

٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ يَقُولُ : كَانَ آخِرَ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَمَرَنِي عَلَى الطَّائِفِ ، قَالَ لِي :

« يَا عُثْمَانُ ! تَجَاوَزْ فِي الصَّلَاةِ وَاقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَالسَّقِيمَ وَالْبَعِيدَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

٩٩٦ - صحيح : (صحيح ابن خزيمة) ، (١٦٣٣) : م (٢ / ٤٢) .

٩٩٧ - حسن صحيح : (التعليق على ابن خزيمة) ، (١٦٠٨) .

(واقدِر الناس) : ضبط بضم الدال وكسرهما ؛ أي : اجعل الكل في قدر الأضعف ؛ فعامل الكل

معاملته .

ز : ٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : ثنا عمرو بنُ عليّ : ثنا يحيى : ثنا شُعبةُ :
ثنا عمرو بن مُرّة ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ قَالَ :

حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ : أَنَّ آخِرَ مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِيفْ بِهِمْ » .

٤٩ - باب الإمام يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ إِذَا حَدَّثَ أَمْرًا

٩٩٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْزَمِيُّ : ثنا عبدُ الأعلى : ثنا سَعِيدٌ ، عن
قَتَادَةَ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَإِنِّي أُرِيدُ إِطَالَتَهَا ، فَأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ
فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي ، ثُمَّ أَعْلَمُ لَوْجِدِ أُمِّهِ يَبْكَاةً » .

٩٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [عُبَيْدِ بْنِ] أَبِي كَرِيمَةَ الْحِرَازِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُلَاثَةَ ، عن هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عن الْحَسَنِ ، عن
عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

ز : ٤٢ - صحيح : م (٢ / ٤٤) .

٩٩٨ - صحيح : (صفة الصلاة) : ق .

(فَأَتَجَوَّزُ) ؛ أَي : أَتَخَفَفُ فِي الْقِرَاءَةِ .

٩٩٩ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، قال المزني : قيل : لم يسمع الحسن من عثمان بن أبي

=

العاص ا هـ .

« إِنِّي لِأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ » .

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنِّي لِأَقْرُمُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا ، فَأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ ، كِرَاهِيَةً أَنْ أَشُقُّ عَلَى أُمَّهِ » .

٥٠ - باب إقامة الصفوف

١٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَائِيَّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ » .

= ومحمد بن عبد الله بن غلثة وإن وثقه ابن معين وابن سعد فقد ضعفه الدارقطني وكذبه الأزدي ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات ، لا يحلُّ ذكره إلا على جهة القدح فيه .

قلت : وباقي رجاله ثقات ، وله شاهد في « صحيح البخاري » وغيره من حديث أبي قتادة .

ورواه الترمذي من حديث أنس وقال : حسن صحيح .

قال : وفي الباب عن أبي قتادة وأبي سعيد وأبي هريرة .

١٠٠٠ - صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٥٥) ، « صفة الصلاة » : ق .

١٠٠١ - صحيح : « صحيح الترغيب » (٤٩٦) ، « صحيح أبي داود » (٦٦٧) : م .

« ويتراصون » ؛ أي : يتلاصقون حتى لا يكون بينهم فرجة .

قال : قلنا : وكيف تَصِفُ الملائكةُ عندَ ربِّها ؟ قال : « يُتْمُونَ الصُّفوفَ
الأوَّلَ ، ويتراصُّونَ في الصَّفِّ » .

١٠٠٢ - حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ ، عن شُعبةٍ . (ح)
وحدَّثنا نصرُ بنُ عليٍّ : ثنا أبي ، وبشرُ بنُ عمَرَ ؛ قالوا : ثنا شُعبةٌ ، عن قتادةَ ، عن أنسِ
ابنِ مالكٍ ، قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« سوُّوا صُفوفَكم ، فإنَّ تسويةَ الصُّفوفِ من تمامِ الصلاةِ » .

١٠٠٣ - حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ : ثنا شُعبةٌ : ثنا سِماكُ
ابنُ حربٍ ؛ أنَّه سَمِعَ الثُّعْمَانَ بنَ بشيرٍ يقولُ :

كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِثْلَ الرُّمْحِ أَوِ القِدْحِ ،
قالَ : فرأى صدرَ رجلٍ ناتقًا ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ :
« سوُّوا صُفوفَكم أَوْ ليخالفنَّ اللهُ بينَ وجوهِكُمْ » .

١٠٠٤ - حدَّثنا هشامُ بنُ عمارٍ : ثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ : ثنا هشامُ بنُ
عُروةَ ، عن أبيه ، عن عائشةَ ؛ قالتَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

١٠٠٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٧٤) : ق .

١٠٠٣ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ١٧٦) ، (صحيح أبي داود) (٦٦٩) :

م ، خ آخره .

١٠٠٤ - صحيح : (التعليق) أيضًا (١ / ١٧٤ و ١٧٥) ، (الصحيحة) (١٨٩٢)

و (٢٥٣٢) ، (ضعيف أبي داود) (١٠٤) .

« إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ ، وَمَنْ سَدَّ
فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً » .

٥١ - باب فضل الصف المقدم

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ : أنا هِشَامُ
الدُّسْتَوَائِيُّ ، عن يحيى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن محمدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ ، عن خالدِ بنِ مَعْدَانَ ،
عن عِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ المُقَدَّمِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً .

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بنُ سَعِيدٍ ، ومحمدُ بنُ جَعْفَرٍ ؛
قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ مُصَرِّفٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
= قَالَ البوصيري : هذا إسناد فيه إسماعيل بن عياش وهو من روايته عن الحجازيين وهي ضعيفة .
رواه الإمام أحمد في « مسنده » وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحه » والحاكم ، وقال :
صحيح على شرط مسلم .

وروى أبو داود شطره الأول من حديث البراء بن عازب ، وله شاهد من حديث النعمان بن
بشير : رواه مسلم والترمذي في « الجامع » وقال : حسن صحيح .
قال : وفي الباب عن جابر بن سئدة والبراء بن عازب وجابر بن عبد الله وأنس وأبي هريرة
وعائشة رضي الله عنهم .

١٠٠٥ - صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٧٢) .

١٠٠٦ - صحيح : « التعليق » أيضًا (١ / ١٧٢ - ١٧٣) ، « صحيح أبي داود » (٦٧٠) ،

= « المشكاة » (١١٠١) .

عَوْسَجَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ » .

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ : ثنا أَبُو قَطَنِ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ قُرْعَةً » .

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَاصِيُّ : ثنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ : ثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ » .

٥٢ - بَابُ صُفُوفِ النِّسَاءِ

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : [إِسْنَادُ حَدِيثِ الْبَرَاءِ صَحِيحٌ]^(١) رَجَالَهُ ثِقَاتٌ .

رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مَسْنَدِهِ » مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ بِهِ .

١٠٠٧ - صَحِيحٌ : (صَحِيحُ التَّرْغِيبِ) (٤٨٧) : م وَخ بِمَعْنَاهُ .

١٠٠٨ - حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَالَهُ ثِقَاتٌ .

١٠٠٩ - صَحِيحٌ : (صَحِيحُ التَّرْغِيبِ) (٤٨٨) ، (صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ) (٦٨١) : م .

(١) زِيَادَةٌ مِنْ « حَاشِيَةِ الشُّنْدِيِّ عَلَى ابْنِ مَاجَةَ » (١ / ٣١٤) .

أبيه ، عن أبي هريرة . وعن شهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« خير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها ، وخير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها » .

١٠١٠ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا شفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« خير صفوف الرجال مقدمها ، وشرها مؤخرها ، وخير صفوف النساء مؤخرها ، وشرها مقدمها » .

٥٣ - باب الصلاة بين السَّواري في الصف

١٠١١ - حدثنا زيد بن أوزم أبو طالب : ثنا أبو داود ، وأبو قتيبة ، قالا : ثنا

١٠١٠ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه أبو بكر بن أبي شيبة في (مسنده) عن حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل به بزيادة في آخره .

ورواه أحمد بن منيع في (مسنده) : حدثنا أبو أحمد الزبيري : حدثنا شفيان فذكره بإسناد ابن

ماجه ومثته .

ورواه الإمام أحمد في (مسنده) هكذا من حديث أبي سعيد ورواه من حديث جابر أيضًا أمم منه .

ورواه أبو داود في (سننه) والترمذي في (جامعه) والنسائي .

ورواه مسلم في (صحيحه) كذلك من رواية أبي هريرة ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، قال :

وفي الباب عن جابر وابن عباس وأبي سعيد وأبي وعائشة والبراء وأنس رضي الله عنهم .

١٠١١ - حسن صحيح : (التعليق على ابن خزيمة) (١٥٦٧) ، (صحيح أبي داود)

(٦٧٧) ، (الصحيحة) (٣٣٥) ، (الثمر المستطاب) ، (تمام المنة) (ج ٢) . =

هارونُ بنُ مُسلمٍ ، عن قتادة ، عن معاويةَ بنِ قُرة ، عن أبيه ، قال :
كُنَّا نُتَهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السُّوَارِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنُطْرَدُ
عنها طردًا .

٥٤ - باب صلاة الرَّجُل خلف الصَّف وحده

١٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ
بدرٍ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بنِ شَيْبَانَ ، عن أبيه عليِّ بنِ شَيْبَانَ - وكانَ من
الوفدِ - قال :

= قال البوصيري : رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن هارون فذكره بإسناده ومثته ، ورواه
ابن حبان في « صحيحه » عن ابن خزيمة : حدثنا يحيى بن حكيم : حدثنا أبو قتيبة : فذكره بإسناده
ومثته ، قال البزار : لا نعلم روى هذا الحديث عن قتادة غير هارون .
قلت : قال أبو حاتم : هارون مجهول ه .

وله شاهد من حديث أنس : رواه أبو داود والترمذي والنسائي .

١٠١٢ - صحيح : « الإرواء » (٢ / ٣٢٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ رواه ابن حبان في « صحيحه » عن ابن قتيبة
عن محمد بن [أبي] السري عن ملازم فذكره بإسناده ومثته سواء .
ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من هذا الوجه .

ورواه البيهقي في « سننه » من طريق ملازم بن عمرو ، ورواه ابن أبي شيبة في « مسنده » بهذا
الإسناد والمتن وزاد بقيته الذي أورده ابن ماجه في باب : لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع .
ورواه أبو داود والترمذي من حديث وابصة بن معبد وزاد : « فأمره أن يعيد الصلاة » .

خرجنا حتى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَبَايَعَنَا ، وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّيْنَا وَرَاءَهُ صَلَاةً أُخْرَى ، فَقَضَى الصَّلَاةَ ، فَرَأَى رَجُلًا فَرَدًّا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ ، قَالَ : فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انصَرَفَ قَالَ : « اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ ، لَا صَلَاةَ لِلَّذِي خَلْفَ الصَّفِّ » .

١٠١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حُصَيْنِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ؛ قَالَ :

أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ ، فَأَوْقَفَنِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ ، يُقَالُ لَهُ : وَابِصَةُ بْنُ مَعْبُدٍ ، فَقَالَ : صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ .

٥٥ - باب فضل ميمنة الصَّفِّ

١٠١٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مِيَامِنِ الصُّفُوفِ » .

١٠١٣ - صحيح : (الإرواء) أيضًا (٥٤١) ، (المشكاة) (١١٠٥) .

١٠١٤ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (١٠٣) .

١٠١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن مِسْعَرٍ ، عن ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عن ابْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عن الْبَرَاءِ ؛ قَالَ :

كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ مِسْعَرٌ - مِمَّا نُحِبُّ أَوْ مِمَّا أَحَبُّ أَنْ نَقُومَ عَنْ يَمِينِهِ .

١٠١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ أَبُو جَعْفَرٍ : ثنا عمرو بن عثمان الكلابي : ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « من عمَّر ميسرة المسجد ، كتبت له كفلان من الأجر » .

٥٦ - باب القبلة

١٠١٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا مالك ابن أنس ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ؛ أَنَّهُ قَالَ :

لَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ طَوَافِ الْبَيْتِ ، أتى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ عَمْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ

١٠١٥ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٥٠٠) ، (صحيح أبي داود) (٦٢٨) : م .

١٠١٦ - ضعيف : (التعليق الرغيب) (١ / ١٧٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم .

١٠١٧ - ضعيف : منكر بهذا اللفظ ، والمعروف : الذي بعده .

تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ؟

قال الوليدُ : فقلتُ لِمَالِكٍ : أهكذا قرأ : ﴿ وَاتَّخِذُوا ﴾ ؟ قال : نعم .

١٠١٨ - حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ : أنا هُشَيْمٌ ، عن حميدِ الطَّوِيلِ ، عن أنسِ

ابنِ مالكٍ ؛ قال : قالَ عمرُ :

قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! لو اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ؟ فَتَزَلْتَ :

﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

١٠١٩ - حدثنا عَلْقَمَةُ بنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ : ثنا أبو بكرِ بنُ عِيَّاشٍ ، عن أبي

إِسْحَاقَ ، عن البراءِ ؛ قال :

صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَضُرِفَتْ

الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَ دُخُولِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِشَهْرَيْنِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا

صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَكْثَرَ تَقَلُّبَ وَجْهِهِ فِي السَّمَاءِ ، وَعَلِمَ اللهُ مِنْ قَلْبِ

نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ يَهْوَى الْكَعْبَةَ ، فَصَعِدَ جِبْرِيْلُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْبِغُهُ

بَصْرَهُ وَهُوَ يَصْعَدُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ بِهِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ : ﴿ قَدْ

نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ الْآيَةَ ، فَأَتَانَا آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ

ضُرِفَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ ، وَقَدْ صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ رُكُوعٌ

١٠١٨ - صحيح : (الروض) (٧٣٧) : ق .

١٠١٩ - منكر ؛ فيه زيادات كثيرة على رواية ق : (صفة الصلاة) ، =

فتحوّلنا ، فبتّينا على ما مضى من صلاتنا ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ :
 « يا جبريلُ ! كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدسِ ؟ » . فأنزلَ اللهُ
 عزَّ وجلَّ : ﴿ وما كانَ اللهُ ليُضِيعَ إيمانكم ﴾ .

١٠٢٠ - حدّثنا محمدُ بن يحيى الأزديُّ : ثنا هاشمُ بنُ القاسمِ . (ح)
 وحدّثنا محمدُ بن يحيى النّيسابوريُّ ، قالَ : حدّثنا عاصمُ بن عليٍّ ؛ قالَا : ثنا أبو
 مَعْشَرٍ ، عن محمدِ بنِ عمرو ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن أبي هُرَيْرَةَ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ
 ﷺ :

« ما بينَ المشرقِ والمغربِ قِبْلَةٌ » .

٥٧ - باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع

١٠٢١ - حدّثنا إبراهيمُ بن المنذرِ الحيزاميُّ ، ويعقوبُ بنُ حميدِ بنِ كاسبٍ ؛

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه الشيخان وغيرهما من هذا الوجه سوى ما ذكر ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن
 محمد بن المثني عن يحيى بن أبي سعيد عن أبي إسحاق به .

ورواه ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن الثّفيلي عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق به .
 قال الترمذي : وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة بن أوس وعمرو بن عوف المزني وأنس

ابن مالك .

قلت : وهذه الزيادة التي رواها ابن ماجه رواها أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن سلام عن

أبي إسحاق به .

١٠٢٠ - صحيح : (المشكاة) (٧١٥) ، (الإرواء) (٢٩٢) .

= ١٠٢١ - صحيح : بما بعده .

قالا : ثنا ابنُ أبي فُديك ، عن كثيرِ بنِ زيد ، عن المُطلبِ بنِ عبدِالله ، عن أبي هريرة ؛
أن رسولَ الله ﷺ قال :

« إذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يركع ركعتين » .

١٠٢٢ - حدثنا العباس بن عثمان : ثنا الوليد بن مسلم : ثنا مالك بن أنس ،
عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الرزقي ، عن أبي قتادة ؛ أن النبي
ﷺ قال :

« إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن يجلس » .

٥٨ - باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد

١٠٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل ابن علية ، عن سعيد بن
أبي غروبة ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني ، عن معقدان بن أبي طلحة
= قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ قال أبو حاتم : المُطلب بن عبد الله عن أبي
هريرة مرسل .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن الحسين بن عيسى البسطامي عن محمد بن أبي فُديك
المديني به .

قلت : وله شاهد من حديث أبي قتادة الأنصاري رواه أصحاب « الكتب الستة » .

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي أمامة وأبي هريرة وأبي ذرّ وكعب بن مالك .

١٠٢٢ - صحيح : « الإرواء » (٤٦٧) ، « الروض » (١٠٠٨) ، « صحيح أبي داود »

(٤٨٦) : ق .

١٠٢٣ - صحيح : م (٢ / ٨١) .

اليعمرى :

أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَاطِيًا - أَوْ حَاطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ -
فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ
يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ : هَذَا الثُّومُ
وَهَذَا الْبَصَلُ ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُوجَدُ
رِيحُهُ مِنْهُ ، فَيُوْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَمَنْ كَانَ آكِلَهَا - لَا بَدَّ -
فَلْيَمِثْهَا طَبْخًا .

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ : ثنا إبراهيم بن سَعْدٍ ، عن ابنِ شِهَابٍ ،
عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ : الثُّومِ ، فَلَا يُؤْذِنَا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا
هَذَا » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ فِيهِ : الْكَرَاثَ وَالْبَصَلَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ . يعني أَنَّهُ
يَزِيدُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الثُّومِ .

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّيُّ ، عن عُبيدِ اللَّهِ
ابنِ عَمَرَ ، عن نَافِعٍ ، عن ابنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئًا فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ » .

١٠٢٤ - صحيح : (صحيح الترغيب) (ص : ٢٠٦) : م .

١٠٢٥ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ١٣٣) .

٥٩ - باب المصلي يسلم عليه ، كيف يرُدُّ ؟

١٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيُّ ؛ قَالَ : ثنا شُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ :

أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ ، فَجَاءَتْ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا - وَكَانَ مَعَهُ - : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ : كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ .

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْحٍ الْمِصرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرٍ ؛ قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ ، فَلَمَّا قَرَعْتُ دَعَانِي ، فَقَالَ :

« إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ آتِفًا وَأَنَا أُصَلِّي » .

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ : ثنا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ : ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن أَبِي الْأَحْوِصِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :

كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ، فَقِيلَ لَنَا : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا .

١٠٢٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٨٦٠) .

١٠٢٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٨٥٩) : م .

١٠٢٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٨٥٦) : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود من هذا الوجه بغير هذا السياق =

٦٠ - باب من صَلَّى لغير القبلة وهو لا يعلم

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الرِّبِيعِ السَّمَّانُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ :

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةَ ، فَصَلَّيْنَا ، وَأَعْلَمْنَا ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ .

٦١ - باب المُصَلِّي يَتَنَحَّمُ

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

= وله شاهدٌ من حديث زيد بن أرقم : رواه الترمذي في « الجامع » وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ومعاوية بن الحكم .

١٠٢٩ - حسن : (الإرواء) ، (صفة الصلاة) .

(وأعلمنا) ؛ أي : وضعنا العلامة على الجهة التي صلينا إليها لنعلم أن قد أصبنا أو أخطأنا .

١٠٣٠ - صحيح : (الروض) (٣٦٢) ، (صحيح أبي داود) (٤٩٧) ، (الصحيحة)

(١٢٢٣) .

« إذا صَلَّيْتَ فلا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ ، ولا عن يَمِينِكَ ، ولكن ابْزُقْ عن يَسَارِكَ ، أو تحتَ قَدَمِكَ » .

١٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عن القاسمِ بْنِ مِهْرَانَ ، عن أَبِي رَافِعٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ :

« ما بِالْأَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَهُ - يعني : رَبُّهُ - فَيَتَنَحَّضُ أَمَامَهُ ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّضَ فِي وَجْهِهِ ؟ إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقَنَّ عَنْ شِمَالِهِ ، أو لِيُقْلَ هَكَذَا فِي ثَوْبِهِ » .

ثُمَّ أَرَانِي إِسْمَاعِيلُ : يَبْزُقُ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَذُكُّهُ .

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا هِثَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ ؛ قَالَا : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عن عاصمٍ ، عن أَبِي وائِلٍ ، عن حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى شَبَثَ بْنَ رِئَعِيٍّ يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ فَقَالَ : يَا شَبَثُ ! لا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ، حَتَّى يَنْقَلِبَ أو يُحْدِثَ حَدَثَ سُوءٍ » .

١٠٣١ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٢٨٠) : م .

١٠٣٢ - حسن : (التعليق على ابن خزيمة) (٩٢٤) ، (الصحيحة) (١٥٩٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ وله شاهد في « الصحيحين » و « الموطأ » من

حديث ابن عمر .

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَا : ثنا عبد الصمد : ثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن ثابتٍ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرَّقَ فِي ثَوْبِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، ثُمَّ دَلَكَهُ .

٦٢ - باب مسح الحصى في الصلاة

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو معاويةَ ، عن الأعمشِ ، عن أبي صالحٍ ، عن أبي هريرةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مِنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا » .

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ؛ قَالَا : ثنا الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ : ثنا الأوزاعيُّ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ - :

« إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَمِرَّةً وَاحِدَةً » .

١٠٣٣ - صحيح : خ مختصراً .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد في « صحيح مسلم » وغيره من

حديث أبي هريرة .

١٠٣٤ - صحيح : وهو آخر الحديث الآتي (١٠٩٩) : م .

١٠٣٥ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٥٥٧) ، (صحيح أبي داود) (٨٧٢) : ق .

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ؛ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَبِي الْأَحْوَصِ اللَّيْثِيِّ ، عن أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهُهُ ، فَلَا يَمْسُحُ بِالْحَصَى . »

٦٣ - باب الصلاة على الخُمْرة

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عن الشُّبَّانِيِّ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدَّادٍ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ .

١٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الْأَعْمَشِ ، عن أَبِي سُفْيَانَ ، عن جَابِرٍ ، عن أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ :

١٠٣٦ - ضعيف : (الإرواء) (٣٧٧) ، (المشكاة) (١٠٠١) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٩٢) ، (نقد التاج) (٩٠) ، (تعليقي على صحيح ابن خزيمة) (٩١٣ - ٩١٤) ، (ضعيف أبي داود) (١٧٥) .

١٠٣٧ - صحيح : (الروض) (٨٤) ، (صحيح أبي داود) (٦٦٣) ، (الثمر المستطاب) ، (صفة الصلاة) : ق .

« الخُمْرة » : هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ، ولا تكون خُمْرة إلا في هذا المقدار .

١٠٣٨ - صحيح : (الروض) (٦٨) ، (الثمر) : ق .

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَصِيرٍ .

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : حَدَّثَنِي زَمْعَةُ بْنُ

صَالِحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ؛ قَالَ :

صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ بِالْبَصْرَةِ عَلَى بَسَاطِهِ ، ثُمَّ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَسَاطِهِ .

٦٤ - بَابُ الشُّجُودِ عَلَى الثِّيَابِ فِي الْحَرِّ وَالْبَرْدِ

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ ،

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ :

جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا

يَدَيْهِ عَلَى ثَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ .

١٠٣٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٦٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ - وإن خَرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فَإِنَّمَا رَوَى لَهُ مَقْرُونًا

بغيره - فقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما .

رواه محمد بن يحيى بن عمر في « مسنده » من طريق عكرمة عن ابن عباس به .

ورواه أبو يعلى الموصلي والحاكم والبيهقي كلهم من طريق زَمْعَةَ بِهِ ، ورواه الترمذي والإمام أحمد

من هذا الوجه فلم يذكر بساطه .

١٠٤٠ - ضعيف : (الإرواء) (٣١٢) .

قال البوصيري : قلت : كذا وقع في أصل ابن ماجه وهو إسناد معضل ، وإنما هو عن عبد الله بن

عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده ثابت بن الصامت ، وسيأتي في الحديث الذي بعد هذا .

١٠٤١ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ : أَخْبَرَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ مُتَلَفَّفٌ بِهِ ،
يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيْهِ ، يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصَى .

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ : ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ ، عَنْ
غَالِبِ الْقَطَّانِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :

كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، فَإِذَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ
جَبْهَتَهُ ، بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

١٠٤١ - ضعيف : « الإرواء » أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي ، قال فيه البخاري : منكر
الحديث ، وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني ، ووثقه أحمد والمعجلي وعبد الله بن عبد الرحمن لم أر
من تكلم فيه ولا من وثقه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن محمد بن إسحاق الصَّغَانِي ، عن سُويد بن أبي مريم ، عن
إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت به .

ورواه البيهقي في « سننه الكبرى » من طريق يعقوب بن سفيان ، عن إسماعيل بن أبي أويس ،
عن إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الله بن عبد الرحمن به وضعفه ، وله شاهد من حديث أنس : رواه
أصحاب « الكتب الستة » .

١٠٤٢ - صحيح : « الإرواء » (٣١١) ، « صحيح أبي داود » (٦٦٦) : ق .

٦٥ - باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ؛ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَسهلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ؛ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن أَبِي حَازِمٍ ، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . وَعُبَيْدِ اللَّهِ ، عن نَافِعٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَالَ ابْنُ عَمْرٍو :

رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ فِي التَّصْفِيقِ ، وَلِلرِّجَالِ فِي التَّسْبِيحِ .

١٠٤٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٦٧) : ق .

« التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » : اي : إذا احتاج المصلي في الصلاة إلى الإقحام ، فاللائق

بالرجال التسبيح وبالنساء التصفيق .

١٠٤٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٦٨) : ق .

١٠٤٥ - صحيح : بما قبله .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، وله شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة

وسهل بن سعد ، وفي الباب عن جابر وعلي بن أبي طالب وأبي سعيد وابن عمر .

٦٦ - باب الصلاة في النعال

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عُثْمَرُ ، عن شُعْبَةَ ، عن الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عن ابنِ أَبِي أَوْسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ جَدِّي أَوْسٌ - أحيانًا - يُصَلِّي ، فيشِيرُ إِلَيَّ وهو في الصلاة ، فَأُعْطِيهِ نَعْلِيهِ ، ويقولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلِيهِ .

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هَلَالِ الصَّوَّافِ : ثنا يزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عن حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عن عمروِ بْنِ شُعَيْبٍ ، عن أبيهِ ، عن جَدِّهِ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حافِيًا ومُتَّعِلًا .

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا يحيى بْنُ آدَمَ : ثنا زُهَيْرٌ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن عَلْقَمَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :

١٠٤٦ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو : رواه أبو داود وابن ماجه .

قال الترمذي : وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن أبي حبيبة وعبد الله بن عمرو وعمرو بن حريث وشداد بن أوس وأوس الثقفي وأبي هريرة رضي الله عنهم .

١٠٤٧ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٦٠) ، (الثمر المستطاب) .

١٠٤٨ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه أبو إسحاق الشيبعي اختلط بآخره ، وزهير - هو ابن معاوية بن حديج - روى عنه في اختلاطه ، قاله أبو زرعة .

لقد رأينا رسولَ الله ﷺ يُصلي في الثَّعلينِ والخفَّينِ .

٦٧ - باب كَفِّ الشَّعْرِ والثَّوْبِ فِي الصَّلَاةِ

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذِ الضَّرِيرِ : ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ

عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ لَا أُكْفِّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا » .

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ

الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :

أَمَرْنَا أَلَّا نَكْفِّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا ، وَلَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيءٍ .

١٠٥١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ : ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ . (ح)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَاشِدٍ [قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ ^(١) - رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - يَقُولُ :

١٠٤٩ - صحيح : (صفة الصلاة) : ق .

« أكف » ؛ أي : أضمت في السجود ، احترازًا عن التراب .

١٠٥٠ - صحيح : (الإرواء) (١٨٣) ، (صحيح أبي داود) (١٩٩) .

« مَوْطِيءٌ » ؛ أي : ما يُؤْتَطَأُ مِنَ الْأَذَى فِي الطَّرِيقِ ، أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَعِيدُ الْوَضُوءَ مِنْهُ ، لَا أَنَّهُمْ كَانُوا لَا

يغسلونه .

١٠٥١ - صحيح : (الصحيحة) (٢٣٨٦) ، (صحيح أبي داود) (٦٥٣) .

« عقص شعره » : العقص : جمع الشعر وسط رأسه أو لفَّ ذوائبه حول رأسه كفعل النساء ،

وقيل : هو إدخال أطراف الشعر في أصوله .

(١) انظر « الثَّكَّتِ الظَّرْفُ » (٩ / ٢٠٤ - ٢٠٥) للحافظ ابن حجر .

رَأَيْتُ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي ، وَقَدْ عَقَصَ شَعْرَهُ ، فَأَطْلَقَهُ ، أَوْ نَهَى عَنْهُ وَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ عَاقِصٌ شَعْرَهُ .

٦٨ - باب الخشوع في الصلاة

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ تَلْتَمِعَ » . يَعْنِي : فِي الصَّلَاةِ .

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِأَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيَّ

١٠٥٢ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ١٨٨) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه الطبراني في « الكبير » ورواه رواية

« الصحيح » وكذا رواه ابن حبان في « صحيحه » من هذا الوجه .

ورواه مسلم من حديث جابر بن سئدة .

ورواه الترمذي في « جامعه » من حديث الفضل بن عباس .

ورواه النسائي في « الصغرى » من حديث أنس .

« أن تلتمع » ؛ أي : لئلا تختلس وتختطف بسرعة .

١٠٥٣ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٥٤٨) ، (صحيح أبي داود) (٨٤٧) : خ .

القوم بوجهه فقال :

« ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء ؟ » ، حتى اشتد قوله في

ذلك : « لِيَنْتَهِنَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لِيَخْطَفَنَّ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ » .

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ : ثنا سُفْيَانُ ، عن

الأعمش ، عن المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عن تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لِيَنْتَهِينَ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ

أَبْصَارُهُمْ » .

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ ؛ قَالَا : ثنا نُوحُ بْنُ

قَيْسٍ : ثنا عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس ؛ قَالَ :

كانت امرأة تُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ - حَسَنَاءٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ -

فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِقَلَّا يَرَاهَا ، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ

حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ ، فَإِذَا رَكَعَ قَالَ هَكَذَا ، يَنْظُرُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾

فِي شَأْنِهَا .

١٠٥٤ - صحيح : (صحيح الترغيب) ، أيضًا ، (صحيح أبي داود) (٨٤٦) : ٢ .

١٠٥٥ - صحيح : (الصحيحة) (٢٤٧٢) ، (الثمر المستطاب) .

٦٩ - باب الصلاة في الثوب الواحد

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ؛ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :

أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدُنَا يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوْ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ » .

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عن الْأَعْمَشِ ، عن أَبِي سُفْيَانَ ، عن جَابِرٍ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ :

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ .

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ ، وَاضِعًا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

١٠٥٦ - صحيح : (الروض) (١٠٦٩ و ١٠٩٢) ، (صحيح أبي داود) (٦٣٦) : ق .

١٠٥٧ - صحيح : م .

١٠٥٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٦٣٩) : ق .

(متوشحاً به) ؛ أي : مخالفاً بين طرفيه ، وهو أن يتزر به ويرفع طرفيه فيخالف بينهما ويشده

على عاتقه فيكون بمنزلة الإزار والرداء .

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ : ثنا مُحَمَّدُ
ابْنُ حَنْظَلَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ الْمَخْزُومِيِّ ، عن مَعْرُوفِ بْنِ مُشْكَانَ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ كَيْسَانَ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالْبَيْتِ الْعُلْيَا فِي ثَوْبٍ .

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ : ثنا عَمْرُو بْنُ
كَثِيرٍ : ثنا ابْنُ كَيْسَانَ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَلَبِّبًا بِهِ .

١٠٥٩ - حسن .

قال البوصيري : قلت : إسناده كيسان بن جرير هذا ضعيف ، وليس لكيسان عند ابن ماجه سوى
هذا الحديث والذي قبله ^(١) ، وهما حديث واحد ، وليس له شيء في الخمسة الأصول ولا في شيء
منها ، ورواه ابن أبي شيبة في « مسنده » عن محمد بن بشر بإسناده ومثنته .
وأصله في « الصحيحين » من حديث جابر ، وفي مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ، وفي
الترمذي من حديث عمر بن أبي سلمة وقال : حسن ، قال : وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وسلمة بن
الأكوع وأنس وعبد بن الصامت وأبي سعيد وكيسان وابن عباس وعائشة وأم هانئ وعطار وطلح بن
علي ، رضي الله عنهم .

١٠٦٠ - حسن .

قال البوصيري : هذا إسناده حسن رواه النسائي في « الصغرى » من حديث عمرو بن سلمة

وغيره .

« مُتَلَبِّبًا » ؛ أي : متجمِّعًا به عند صدره ، يقال : تلبب بثوبه ، إذا جمعه عليه .

(١) الصواب : بعده .

٧٠ - باب سُجُود الْقُرْآن

١٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمشِ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا قرأ ابنُ آدمَ السُّجْدَةَ فسجدَ ، اعتزلَ الشَّيْطَانُ يَمِينِي ، يقولُ : يا وَيْلَهُ ! أمرَ ابنُ آدمَ بالسُّجُودِ فسجدَ ، فَلهُ الجنَّةُ ، وأمرْتُ بالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ ، فلي النَّارُ » .

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ ، عن الحسنِ بنِ محمدِ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي يَزِيدَ ؛ قال : قال لي ابنُ جُرَيْجٍ : يا حَسَنُ ! أَخْبَرَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي يَزِيدَ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قال :

كنتُ عندَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ - فِيمَا يَرَى النَّائِمُ - كَأَنِّي أَصَلِّي إِلَى أَصْلِ شَجْرَةٍ ، فَقَرَأْتُ السُّجْدَةَ فَسَجَدْتُ ، فَسَجَدَتِ الشَّجْرَةُ لِسُجُودِي ، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ : اللَّهُمَّ ! اخْطُطْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا ، وَاكْتُبْ لِي بِهَا أَجْرًا ، واجعلها لي عندك ذُخْرًا .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : فرأيتُ النَّبِيَّ ﷺ قرأ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ في سُجُودِهِ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عن قولِ الشَّجْرَةِ .

١٠٦١ - صحيح : (تخريج إصلاح المساجد) (٦٩) : م .

١٠٦٢ - حسن : (المشكاة) (١٠٣٦) ، (الصحيحة) (٢٧١٠) .

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيُّ ، عن ابنِ جُرَيْجٍ ، عن مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عن الْأَعْرَجِ ، عن [عُبيدِ اللَّهِ بْنِ] أَبِي رَافِعٍ ، عن عَلِيٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ ! لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلْتُ ، أَنْتَ رَبِّي ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي شَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » .

٧١ - باب عدد سجود القرآن

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عن ابنِ أَبِي هِلَالٍ ، عن عَمَرَ الدَّمَشْقِيِّ ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ ؛ قالت : حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ :

أَنَّهُ سَجَدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً ، مِنْهُنَّ النَّجْمُ .

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا عُثْمَانُ بْنُ فَائِدٍ : ثنا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ ، عن المَهْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ ابنِ خَاطِرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ :

١٠٦٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٧٣٨) : م

١٠٦٤ - ضعيف : (ضعيف أبي داود) (٢٣٨ و ٢٣٩) .

١٠٦٥ - ضعيف : المصدر نفسه .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عثمان بن فائد ؛ رواه أبو داود في « سننه » والترمذي

في « الجامع » مختصراً عن سفيان بن وكيع ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي =

سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة ، ليس فيها من المفصل شيء : الأعراف ، والرعد ، والنحل ، وبنو إسرائيل ، ومريم ، والحج ، وسجدة الفرقان ، وسليمان سورة التمل ، والسجدة ، وفي ص ، وسجدة الحواميم .

١٠٦٦ - حدثنا محمد بن يحيى : ثنا ابن أبي مريم : حدثنا (١) نافع بن يزيد : ثنا الحارث بن سعيد العتقي ، عن عبد الله بن مئني - من بني عبد كلال - عن عمرو ابن العاص :

أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن ، منها ثلاث في المفصل ، وفي الحج سجدتين .

= هلال ، عن عمر الدمشقي ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء بلفظ : سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة منها التي في النجم حشب .

ثم رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن صالح ، عن الليث بن سعد ، عن خالد ابن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن عمر بن حيان الدمشقي ، قال : سمعت مخبراً يخبر عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ نحوه .

قال : وهذا أصح من حديث سفيان بن وكيع ، عن ابن وهب ، قال : وفي الباب عن علي وابن عباس وأبي هريرة وابن مسعود وزيد بن ثابت وعمرو بن العاص .

قال الترمذي : حديث أبي الدرداء حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هلال عن عمر الدمشقي هـ .

ورواه ابن ماجه أيضًا عن حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب كرواية الترمذي سواء .

١٠٦٦ - ضعيف : المشكاة (١٠٢٩) ، ضعيف أبي داود (٢٤٨) ، تمام المنة .

(١) في الأصل : « عن » .

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن أُيُوبَ بْنِ مُوسَى ، عن عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :

سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ .

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن يحيى بن سَعِيدٍ ، عن أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عن عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ .
قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : هذا الحديث من حديث يحيى بن سَعِيدٍ ، ما سمعتُ أحدًا يذكرُه غَيْرَهُ .

٧٢ - باب إتمام الصلاة

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ مِنْ

١٠٦٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (١١٦٨) : م .

١٠٦٨ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (١١٦٩) : ق .

١٠٦٩ - صحيح : (صفة الصلاة) ، (الإرواء) ، (٢٨٩) ، (صحيح أبي داود)

(٨٠٢) : ق .

المسجد - فجاء فسلم ، فقال : « وعليك ، فارجع فصل ، فإنك لم
تُصل » ، فرجع فصلى ، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ ، فقال : « وعليك ،
فارجع فصل ، فإنك لم تُصل بعد » ، قال في الثالثة : فعلمني يا رسول
الله ! قال : « إذا قُمتَ إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ، ثم استقبل القبلة فكبر ،
ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راکعًا ، ثم ارفع
حتى تطمئن قائمًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع رأسك حتى
تستوي قاعدًا ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها » .

١٠٧٠ - حدثنا محمد بن بشر : ثنا أبو عاصم : ثنا عبد الحميد بن جعفر :
ثنا محمد بن عمرو بن عطاء ؛ قال : سمعتُ أبا حميد الساعدي - في عشرة من
أصحاب رسول الله ﷺ ، فيهم أبو قتادة - فقال أبو حميد :
أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ .

قالوا : لِمَ ؟ فوالله ما كنتُ بأكثرنا له تبعًا ، ولا أقدمنا له ضحبة .
قال : بلى ، قالوا : فاعرض ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى
الصلاة كبر ، ثم رفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه ، ويقر كل عضو منه
في موضعه ، ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ويرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه ،

١٠٧٠ - صحيح : (الإرواء) (٣٠٥) ، (صحيح أبي داود) (٧٢٠ ، ٧٢١) ،

=

(الروض) (٩٨٨) .

ثم يركع ويضع راحتيه على رُكبتيه مُعْتَمِدًا ، لا يصب رأسه ولا يُفْتِخُ ،
مُعْتَدَلًا ، ثم يقول : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ويرفع يديه حتى يُحاذِي بهما
مَنْكِبَيْهِ ، حتى يَقْرَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ ، ثم يَهْوِي إلى الأَرْضِ وَيُجَافِي بَيْنَ
يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ ، ثم يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيُنْثِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا ، وَيَفْتَحُ
أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ ، ثم يسجد ، ثم يُكَبِّرُ ويجلس على رِجْلِهِ الْيُسْرَى
حتى يرجع كُلَّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ ، ثم يقومُ فيصنعُ في الرُّكْعَةِ الأُخْرَى
مثلَ ذلك ، ثم إذا قامَ من الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحاذِي بهما مَنْكِبَيْهِ ،
كما صَنَعَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ، ثم يُصَلِّي بِقِيَّةِ صَلَاتِهِ هَكَذَا ، حتى إذا
كانت السُّجْدَةُ الَّتِي يَنْقُضِي فِيهَا التَّسْلِيمَ أَخْرَجَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَجَلَسَ
عَلَى سِقِّهِ الْأَيْسَرِ مُتَوَرِّكًا ، قالوا : صَدَقْتَ ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ .

= « ويضع راحتيه » ؛ أي : كَفَيْهِ .

« لا يصب رأسه » : من : صبَّ الماء ، والمراد الإنزال .

« ولا يفتخ » : من أفتخ ، والإفتخاع : يُطلق على رفع الرأس وخفضه ، من الأضداد ، والمراد هنا :

الرفع .

« ثم يهوي » ؛ أي : ينزل .

« يفتخ أصابع رجليه » ؛ أي : ينصبها ويغمز موضع المفاصل منها وينثيها إلى باطن الرجل ، وأصل

الفتخ : اللين .

١٠٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن حارثة بن أبي الرجال ، عن عمرة ؛ قالت :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ هَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ سَمَّى اللَّهَ ، وَيُسَبِّحُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَكْبُرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ جِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ يَزُكِعُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَيُجَافِي بَعْضُودِهِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقِيمُ صُلْبَهُ ، وَيَقُومُ قِيَامًا هَوَّ أَطْوَلَ مِنْ قِيَامِكُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ تُّجَاهَ الْقِبْلَةِ ، وَيُجَافِي بَعْضُودِهِ مَا اسْتَطَاعَ فِيمَا رَأَيْتُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَجْلِسُ عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى ، وَيَنْصِبُ الْيَمْنَى ، وَيَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَلَى شِقِّهِ الْاَيْسَرِ .

٧٣ - باب تقصير الصلاة في السفر

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَرِيكٌ ، عن زَيْدٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عن عُمَرَ ؛ قَالَ :

صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَانِ ، وَالْجُمُعَةُ رَكَعَتَانِ ، وَالْعِيدُ رَكَعَتَانِ ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

١٠٧١ - ضعیف جداً : (التعلیق علی ابن ماجہ) ، وأكثره ثابت في أحاديث .

(يسقط) ؛ أي : يميل .

١٠٧٢ - صحيح : (الإرواء) (٦٣٨) ، (تخريج المختارة) (٢٢٨ - ٢٣٠ و ٢٥٦) .

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ : أنا يزيدُ بنُ زيادِ بنِ أبي الجَعْدِ ، عن زُيَيْدٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عن عُمَرَ ؛ قَالَ :

صلاةُ السُّفْرِ رَكَعَتَانِ ، وصلاةُ الجُمُعَةِ رَكَعَتَانِ ، والفِطْرُ والأَضْحَى رَكَعَتَانِ ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصِيرٍ ، على لسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عن ابْنِ جُرَيْجٍ ، عن ابْنِ أَبِي عُمَارٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ^(١) ، عن يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ ؛ قَالَ :

سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قُلْتُ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ ؟ فَقَالَ : عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فَأَقْبَلُوا صِدْقَتَهُ » .

١٠٧٣ - صحيح : انظر ما قبله .

قال البوصيري : قلت : رواه النسائي في « الكبرى » عن محمد بن رافع عن محمد بن بشر به . ورواه عبد بن حميد في « مسنده » : حدثنا شريك : عن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر فذكره مثل المتن الثاني .

١٠٧٤ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٨٣) : م .

(١) هو عبدالله بن باباه ، ويقال : بابيه .

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّئَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍ : إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ :

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا ، فَأَيُّمَا نَفَعُلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ .

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَدَةَ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَشْرِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا .

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ ، وَجُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ ، قَالَا : ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

إِفْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ .

١٠٧٥ - صحيح : (التعليق على ابن ماجه) .

١٠٧٦ - حسن صحيح : (التعليق) أيضًا : م نحوه .

١٠٧٧ - صحيح : (الروض) (٣٩٢) ، (صحيح أبي داود) (١١٣٤) : م .

٧٤ - باب الجمع بين الصلاتين في السفر

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن إبراهيم بن إسماعيل ، عن عبد الكريم ، عن مُجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح ، وطاوس ، أخبروه عن ابن عباس ؛ أنه أخبرهم :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْجِلَهُ شَيْءٌ ، وَلَا يَطْلُبُهُ عَدُوٌّ ، وَلَا يَخَافُ شَيْئًا .

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سُفْيَانَ ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن أَبِي الطَّفِيلِ ، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي السَّفَرِ .

٧٥ - باب التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ : ثنا أبو عامرٍ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : حَدَّثَنِي أَبِي ؛ قَالَ :

١٠٧٨ - ضعيف .

١٠٧٩ - صحيح : (الإرواء) (٣ / ٣١) ، (صحيح أبي داود) (١٠٨٩) : م .

١٠٨٠ - صحيح : (الروض) (٥١٨) ، (صحيح أبي داود) (١١٠٨) ، =

كُنَّا مَعَ ابْنِ عَمَرَ فِي سَفَرٍ ، فَصَلَّى بِنَا ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَهُ وَانْصَرَفَ ،
 قَالَ : فَالْتَفَتَ فَرَأَى أَنَاثًا يُصَلُّونَ ، فَقَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟ قُلْتُ :
 يُسَبِّحُونَ ، قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لِأَتَمِّمْتُ صَلَاتِي ، يَا ابْنَ أَخِي ! لِأَنِّي
 صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ،
 ثُمَّ صَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَحِبْتُ عَمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ
 رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَحِبْتُ عَثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ ، حَتَّى قَبِضَهُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهِ
 يَقُولُ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

١٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ قَالَ :
 سَأَلْتُ طَاوِسًا عَنِ الشُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ - وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ يَتَّاقِي جَالِسٌ عِنْدَهُ - ؟
 فَقَالَ : حَدَّثَنِي طَاوِسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَصَلَاةَ السَّفَرِ ، فَكُنَّا نُصَلِّي فِي
 الْحَضَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا ، وَكُنَّا نُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا .

= « الإرواء » (٥٦٣) : م ، خ مختصرًا .

« يسبحون » ؛ أي : يصلون النافلة .

١٠٨١ - منكر : مخالف للحديث الذي قبله في « الصحيح » ولحديث آخر عن ابن عباس

نفسه في « الإرواء » (٥ / ٢ - ٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن لقصور أسامة بن زيد عن درجة أهل الحفظ والضبط ، وباقي

رجال الإسناد ثقات .

رواه الإمام أحمد في « مسنده » : حدثنا روح بن عباد : حدثنا أسامة بن زيد فذكره كما رواه =

٧٦ - باب كم يَفْضِرُ المسافرُ إذا أقامَ ببلدة ؟

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ حُمَيْدِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : سألتُ السائبَ بنَ يزيدَ : ماذا سمعتَ في سُكْنَى مَكَّةَ ؟ قَالَ : سمعتُ العلاءَ بنَ الحَضْرَمِيِّ يقولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« ثلاثًا للمهاجرِ بعدَ الصَّدْرِ » .

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى : ثنا أبو عاصمٍ ، وقرأتهُ عليه : أنا ابنُ جُريجٍ : أخبرني عطاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ - في أناسٍ معي - قَالَ :

قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ من شهرِ ذِي الْحِجَّةِ .

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عبدُ الواحدِ بنُ

= ابن ماجه ، ورواه البيهقي من طريق الأوزاعي عن أسامة بن زيد عن حسن بن مسلم عن طاوس به
بزيادة .

وقد روى النسائي في « الصغرى » ما يخالف الجملة الأخيرة عن أحمد بن يحيى : حدثنا أبو

نعيم : حدثنا العلاء بن زهير : حدثنا وبرة بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر مرفوعًا : « كان لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلي قبلها ولا بعدها » .

١٠٨٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٣) : ق .

« ثلاثًا » ؛ أي : للمهاجر السكن بمكة ثلاثًا ، أي ثلاث ليالٍ .

« بعد الصدر » : أريد به الفراغ من التسك .

١٠٨٣ - صحيح : « صحيح ابن خزيمة » (٩٥٧) : ق .

١٠٨٤ - صحيح : « الإرواء » (٥٧٥) ، « صحيح أبي داود » (١١١٤) : خ .

زياد : ثنا عاصم الأحول ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال :

أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يوماً يُصلي ركعتين ركعتين ، فنحن إذا
أقمنا تسعة عشر يوماً نُصلي ركعتين ركعتين ، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا
أربعاً .

١٠٨٥ - حدثنا أبو يوسف الصيدلاني محمد بن أحمد الرقي : ثنا محمد بن
سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ،
عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة ليلة يقصر
الصلاة .

١٠٨٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي : ثنا يزيد بن زريع ، وعبد الأعلى ،
قالا : ثنا يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس ؛ قال :

رحلنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة ، فصلى ركعتين ركعتين
حتى رجعنا .

قلت : كم أقام بمكة ؟ قال : عشراً .

١٠٨٥ - ضعيف : (الإرواء) ، (٣ / ٢٦ - ٢٧) ، (ضعيف أبي داود) ، (٢٢٦) .

١٠٨٦ - صحيح : (الإرواء) ، (٣ / ٥) ، (صحيح أبي داود) ، (١١١٦) : ق .

٧٧ - باب ما جاء فيمن ترك الصلاة

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : ثنا سُفْيَانُ ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَالِسِيُّ : ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ : ثنا حُسَيْنُ بْنُ وَقِيدٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » .

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ : ثنا الْأَوْزَاعِيُّ ، عن عمرو بن سعيد ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس بن مالك ؛ عن النبي ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشُّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ » .

١٠٨٧ - صحيح : (الروض) (٢٢٤ و ٢٢٥) ، (التعليق الرغيب) (١ / ١٩٤) ،
(تخريج الإيمان) (١٤ / ٤٤ - ٤٥) : م .

١٠٨٨ - صحيح : (المشكاة) (٥٧٤) ، (التعليق) أيضًا ، (نقد التاج) (٧١) ،
(تخريج الإيمان) (١٤ / ٤٦) .

١٠٨٩ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٥٦٥ و ٥٦٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، وأصله في «صحيح مسلم» =

٧٨ - باب في فرض الجمعة

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا الوليدُ بنُ بُكَيْرٍ ، أبو خَبَابٍ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَدَوِيُّ ، عن عليِّ بنِ زَيْدٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خطبنا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا ، وبادرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ

= و « الدارقطني » من حديث جابر بن عبد الله .

وفي الترمذي والنسائي وابن ماجه والإمام أحمد في « مسنده » وابن حبان في « صحيحه »
والدارقطني في « سننه » والحاكم في « المستدرک » من حديث بُرَيْدَةَ بنِ الْحَصِيبِ .

ورواه الحاكم أيضًا من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة ، ورواه الترمذي أيضًا عن عبد الله
ابن شقيق عن أصحاب رسول الله ﷺ .

١٠٩٠ - ضعيف : « الإرواء » (٥٩١) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٢٦٠) ، « الرد على

بليق » (٢٧٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد

العدوي .

قال المزي : رواه موسى بن داود ، عن الوليد بن بكير فقال : عن محمد بن عبد الله ، ورواه عبد

ابن حميد في « مسنده » : ثنا إبراهيم بن عيسى الطالقاني : حدثنا بقیة بن الوليد ، عن حمزة بن حسان ،
عن علي بن زيد ، فذكره بالإسناد والمتن .

ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » من طريق محمد بن علي عن سعيد بن المسيب به ، إلا أنه

قال : وهو على منبره يوم الجمعة ، وقال فيه : تَوَجَّرُوا .

له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري : رواه الطبراني في « الأوسط » .

= قبل أن تُشغَلوا ؛ أي : عنها بالمرض وكبر السن .

قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا ، وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ ، وَكَثْرَةِ
 الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، تُرْزُقُوا وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ
 افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا ، فِي يَوْمِي هَذَا ، فِي شَهْرِي هَذَا ، مِنْ
 عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي - وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ
 أَوْ جَائِزٌ - اسْتَخْفَافًا بِهَا ، أَوْ جُحُودًا لَهَا ، فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ ، وَلَا بَارَكَ
 لَهُ فِي أَمْرِهِ ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ ، وَلَا حَجَّ لَهُ ، وَلَا صَوْمَ لَهُ ، وَلَا
 بِرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، أَلَا لَا تَوُؤْمِنُ امْرَأَةٌ رَجُلًا ، وَلَا
 يُؤْمِنُ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا ، أَلَا وَلَا يُؤْمِنُ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا ، إِلَّا أَنْ يَقَهْرَهُ بِسُلْطَانٍ ، يَخَافُ
 سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ .

١٠٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ أَبِي سَلَمَةَ : ثنا عبدُ الأعلى ، عن محمدِ بنِ
 إسحاقَ ، عن محمدِ بنِ أبي أُمَامَةَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ ، عن أبيهِ أَبِي أُمَامَةَ ، عن
 عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ :

كُنْتُ قَائِدًا أَبِي حِينَ ذَهَبَ بِصُرَّةٍ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ
 فَسَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَغْفَرَ لِأَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بنِ زُرَّارَةَ وَدَعَا لَهُ ، فَمَكَثْتُ حِينًا

= (وتَجَبَّرُوا) ؛ أَي : يَصْلِحُ حَالَكُمْ .

١٠٩١ - حَسَنٌ : (صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ) (٩٨٠) .

(نَقِيحُ الْخَضَمَاتِ) : مَوْضِعُ بَنَوَاحِي الْمَدِينَةِ .

(مَرْزُومٌ) : هُوَ الْمَطْمَعُنُّ مِنَ الْأَرْضِ ، وَ (النَّبِيْتُ) : بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَانظُرْ (مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ)

(٤٠٥ / ٥) .

أَسْمِعُ ذَلِكَ مِنْهُ ، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي : وَاللَّهِ ، إِنْ ذَا لَعَجَزْتُ ، إِنِّي أَسْمِعُهُ كُلَّمَا سَمِعَ أَذَانَ الْجُمُعَةِ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِي أَمَامَةً وَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، وَلَا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ : لَمْ هُوَ ؟ فَخَرَجْتُ بِهِ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَغْفَرَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتَاهُ ! أَرَأَيْتَكَ صَلَاتَكَ عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ التَّدَاءَ بِالْجُمُعَةِ ؛ لَمْ هُوَ ؟ قَالَ : أَيُّ بُنْي ! كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِهَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ ، فِي تَقْيِيعِ الْخَضَمَاتِ ، فِي هَرَمِ النَّبِيِّتِ مِنْ حَرَّةِ بَنِي نِيَّازَةَ ، قُلْتُ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَرْبَعِينَ رَجُلًا .

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ : ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ : ثنا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ . وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَضَلُّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، كَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَالْأَحَدُ لِلنَّصَارَى ، فَهُمْ لَنَا تَبِعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَالْأَوَّلُونَ الْمُقْضِي لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ » .

٧٩ - بَابُ فِي فَضْلِ الْجُمُعَةِ

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ : ثنا زُهَيْرُ بْنُ

١٠٩٢ - صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٥٠) ، « صحيح الترغيب » (٧٠١) : م .

١٠٩٣ - حسن : « المشكاة » (١٣٦٣) .

محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري ، عن أبي لبابة بن عبد المنذر ؛ قال : قال النبي ﷺ :

« إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفَطْرِ ، فِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ : خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ ؛ مَا مِنْ مَلَكٍ مُقْرَبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيحٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهْنٌ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ » .

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا الحسين بن علي ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن حابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن شداد بن أوس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

= قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة في « مسنديهما » هكذا ، وروى أبو داود والنسائي والترمذي بعضه من حديث أبي هريرة ، وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي لبابة وسلمان وأبي ذر وسعد بن عباد وأوس بن أوس .
« يشفقن » : من الإشفاق ، بمعنى الخوف .

١٠٩٤ - صحيح : « الإرواء » (٤) ، « المشكاة » (١٣٦١) ، « التعليق الرغيب » (١) /

(٢٤٩) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٧٥٨) ، « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ » (٢٢) ،

= « صحيح أبي داود » (٩٦٢) .

« إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ !؟ - يعني : بَلِيَّتْ - ، فَقَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكَلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ » .

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا مُخْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَائِرُ » .

٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنِ

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَكَذَا قَالَ الْمَصْنُفُ وَأَخْرَجَ فِي « الْجَنَائِزِ » عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ بَدَلِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ ؛ وَهُوَ الصَّوَابُ ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَعْفِيِّ .

« أَرَمْتَ » : كَضْرَبْتَ ، أَصْلُهُ أَرَمْتُ ؛ إِذَا صَارَ رَمِيمًا .

« بَلِيَّتْ » ؛ أَيُّ : صَرَتْ بِالِثْنَاءِ عَتِيقًا .

١٠٩٥ - صَحِيحٌ : (صَحِيحُ التَّرْغِيبِ) ، (٦٨٤) : مٌ وَلَفْظُهُ أَمٌ .

« لَمْ تُغَشَّ » ؛ أَيُّ : لَمْ تَرْتَكِبْ .

١٠٩٦ - صَحِيحٌ : (الْمَشْكَاتُ) ، (١٣٨٨) ، (صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ) ، (٣٧٢) ، (التَّعْلِيقُ =

الأوزاعي : ثنا حسان بن عطية : حدثني أبو الأشعث : حدثني أوس بن أوس الثقفي ؛ قال :

سمعتُ النبي ﷺ يقولُ : « من غَسَلَ يومَ الجمعةِ واغتَسَلَ ، وبَكَرَ وابتَكَرَ ، ومشى ولم يركب ، ودنا من الإمام ، فاستمع ولم يَلْغُ ، كانَ لَهُ بكلِّ خَطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ ؛ أَجْرُ صِيَامِهَا وقيامِها » .

١٠٩٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : ثنا عمر بن عُبيد ، عن أبي إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : سمعتُ النبي ﷺ يقولُ على المنبر :

« من أتى الجمعة فليغتسل » .

١٠٩٨ - حدثنا سهل بن أبي سهل : ثنا سُفيان بن عُيينة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

= الرغيب ، (١ / ٢٤٧) .

« مَنْ غَسَلَ » : قيل ؛ أي : جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة ، من : غَسَلَ امرأته ، بالتشديد والتخفيف إذا جامعها .

« بَكَرَ » ؛ أي : أتى الصلاة أول وقتها .

« ابتَكَرَ » ؛ أي : أدرك أول الخطبة .

« ولم يَلْغُ » ؛ أي : لم يتكلم حال الخطبة أو يشتغل بغيرها .

١٠٩٧ - صحيح : « الروض » (٤٩٢ و ٤٩٣ ، ٥٦٠) ، « التعليق على ابن خزيمة »

(١٧٤٩ - ١٧٥١) : ق .

١٠٩٨ - صحيح : « الروض » (٤٠٨ و ٩٨٥) ، « صحيح أبي داود » (٣٦٨ و ٣٧١) :

ق .

« غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

٨١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ، ثُمَّ أتَى الْجُمُعَةَ ، فدنا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ ، غَفَرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأخرى ، وَزِيادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا » .

١١٠٠ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ : ثنا يزيدُ بْنُ هارونَ : أنا إسماعيلُ ابنُ مسلمٍ المَكِّيُّ ، عن يزيدِ الرَّقَاشِيِّ ، عن أنسِ بْنِ مالِكٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ :

« مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبها وَنَعَمَتْ ، يُعْجِزُ عَنْهُ الفريضةُ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالغسلُ أَفْضَلُ » .

١٠٩٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٦٤) : م .

١١٠٠ - صحيح : دون (يعجز عن الفريضة) ، (صحيح أبي داود) (٣٨٠) ،

(المشكاة) (٥٤٠) ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٧٥٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي ، رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده)

عن الربيع ، عن يزيد مثله سواء ، ورواه أحمد بن منيع في (مسنده) عن علي بن هشام عن إسماعيل =

٨٢ - باب ما جاء في التَّهْجِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

١١٠١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ؛ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ ، الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّوُوا الصُّحُفَ ، وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ ، فَاْلْمُهْجَرُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي بَقْرَةٍ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي كَبْشٍ » ... حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ .

زَادَ سَهْلٌ فِي حَدِيثِهِ : « فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَجِيءُ بِحَقِّ إِلَى الصَّلَاةِ » .

= ابن مسلم ، عن الحسن ، عن سُمْرَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنَهُ ، وَقَالَ آخِرُهُ : فَالْفَسْلُ أَفْضَلُ وَهُوَ مِنَ السَّنَةِ . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ الْجَارُودِ وَابْنُ خَزِيمَةَ مِنْ حَدِيثِ سُمْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ إِلَّا قَوْلَهُ : يَجْزِي عَنْهُ الْفَرِيضَةُ ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، وَكَذَا رَوَاهُ الْبِزَارُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ وَأَبِي سَعِيدٍ .

١١٠١ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ٢٥٥) ، (صحيح الترغيب) (٧١٣) ، (صحيح أبي داود) (٣٧٧) : ق نحوه .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه مسلم في (صحيحه) والنسائي في (الصغرى) من طريق سفیان به خلا زيادة سهل بن أبي سهل .

١١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عن قَتَادَةَ ، عن الحسنِ ، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبَكِيرِ ؛ كَنَاحِرِ الْبَدَنَةِ ، كَنَاحِرِ الْبَقْرَةِ ، كَنَاحِرِ الشَّاةِ ، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ .

١١٠٣ - حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ عُبيدِ الْحَمِصِيِّ : ثنا عَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عن

= رَوَاهُ الشَّيْخَانُ وَالنَّسَائِيُّ فِي « الصَّغْرَى » وَ « الْكَبِيرَى » وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَلَمْ يَذْكُرُوا الزِّيَادَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا قَدْرَ مَنَازِلِهِمْ .

« الْمَهْجَرُ » : اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ التَّهْجِيرِ ، قِيلَ : الْمُرَادُ بِهِ الْمُبَادَرَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّبْحِ .

« بَدَنَةٌ » : وَاحِدَةُ الْبَدَنِ : وَهِيَ الْإِبِلُ .

١١٠٢ - حَسَنٌ صَحِيحٌ : « التَّلَاقُ » أَيْضًا (١ / ٢٥٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » : حدثنا أبو كُرَيْبٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنُهُ سَوَاءٌ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة : رواه النسائي في « الصغرى » والترمذي في « الجامع » وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن عبد الله بن عمر وسمره .

١١٠٣ - ضَعِيفٌ : « الظلال » (٦٢٠) ، « الضعيفة » (٢٨١٠) ، « تمام المنة » .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، عبد المجيد هذا هو ابن عبد العزيز بن أبي رواد وإن أخرج له مسلم في « صحيحه » فإنما أخرج له مقروناً بغيره ، فقد كان شديد الإرجاء داعية إليه ، لكن وثقه الجمهور أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي ، وإبنته أبو حاتم ، وضعفه ابن حبان ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، فالإسناد حسن . رواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه بإسناد حسن .
ورواه الطبراني في « الكبير » من حديث عبد الله بن مسعود أيضًا .

مَعْمَرٍ ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ قَالَ : خرجت مع عبد الله إلى الجمعة ، فوجد ثلاثة قد سبّوه ، فقال : رابع أربعة ، وما رابع أربعة ببعيد ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ ، الْأَوَّلِ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثِ » .
ثُمَّ قَالَ : رابع أربعة ، وما رابع أربعة ببعيد .

٨٣ - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة

١١٠٤ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عبد الله بن وهب : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن موسى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبد الله بن سلام ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - عَلَى الْمَنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - :

« مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبٍ مِهْنَتِهِ » .

١١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شيخ لنا^(١) ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ؛ قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ .

١١٠٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٩٨٩) .

١١٠٥ - صحيح : (المشكاة) ، (١٣٨٩) ، (غاية المرام) ، (٧٦) ، (الروض) ، (٧٨٩) .

(١) في هامش (الأصل) : (هذا الشيخ هو محمد بن عمر الواقدي . ذكره ابن عساكر في تعليقه) .

١١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فرأى عليهم ثيابَ النَّمَارِ ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« ما على أحدكم - إن وجدَ سعةً - أن يتخذَ ثوبينِ لجمُعتهِ ، سوى ثوبي مهنتِهِ » .

١١٠٧ - حَدَّثَنَا سهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، وَحَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن ابنِ عجلان ، عن سعيدِ المقبريِّ ، عن أبيه ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ ودِيعَةَ ، عن أبي ذرٍّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ طُهُورَهُ ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ وَلَمْ يَلْغُ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأخرى » .

١١٠٦ - صحيح : (التعليق على ابن خزيمة) (١٧٦٥) ، (صحيح أبي داود) (٩٨٩) ، (المشكاة) (١٣٨٩) ، (غاية المرام) (٧٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه أبو داود في «سننه» بهذا اللفظ من حديث عبد الله بن سلام .

(الثمار) : جمع نَمْرَة : بُرْدَة يلبسها الأعراب فيها حُطوطٌ بيضٌ وشوّد .

١١٠٧ - حسن صحيح : (التعليق) أيضًا (١٧٦٣ و ١٧٦٤ و ١٨١٢) ، (التعليق

الربيع) (٢٥٨ / ١) .

١١٠٨ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ : ثنا عليُّ بنُ غُرَابٍ ، عن صالحِ بنِ أبي الأخضرِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبيدِ بنِ السُّبَّاقِ ، عن ابنِ عباسٍ ؛ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذَا يَوْمٌ عِيدٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فليغتسلْ ، وَإِنْ كَانَ طَيْبٌ فَلْيَتَمَسَّ مِنْهُ ، وَعَلَيْكُمْ بِالسُّوَاكِ » .

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن يحيى ابن سعيد به ، وكذا رواه مسدد في « مسنده » عن يحيى بن سعيد به ، ورواه الحميدي من طريق عبد الله بن وديعه ، عن أبي ذرٍّ به ، وفيه زيادة ثلاثة أيام .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن بُندار عن يحيى بن سعيد به ، ورواه الحاكم في « المستدرک » عن محمد بن يعقوب الأصم : حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى : ثنا مسدد : ثنا يحيى بن سعيد ، فذكره بإسناده ومثته ، وقال : هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

قلت : لم يُخْرَجْ مسلم لعبد الله بن وديعه شيئاً وإنما أخرج له البخاري ، ولم يُخْرَجْ مسلم أيضاً لمحمد بن عجلان في الأصول شيئاً وإنما روى له في المتابعات .

وأصل الحديث في « صحيح مسلم » وأبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة ، وفي أبي داود والترمذي والنسائي من حديث أوس بن أوس ، وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان .

١١٠٨ - حسن : « المشكاة » (١٣٩٨ و ١٣٩٩) ، « الروض » (٤٠٨) ، « التعليق الرغيب » (٢٥٣ / ١) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ليته الجمهور ، وباتي رجال الإسناد ثقات . رواه عبد العظيم المنذري الحافظ في كتاب « الترغيب » ، وقال : حسن ، ورواه الترمذي في « جامعه » من حديث البراء بن عازب مرفوعاً : « حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة ، ولْيَمْسُ أَحَدُهُمْ مِنْ طَيْبٍ أَهْلُهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَمَاءٌ لَهُ طَيْبٌ » ، وقال : حديث حسن . وله شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري : رواه النسائي في « سننه الصغرى » .

٨٤ - باب ما جاء في وقت صلاة الجمعة

١١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ :

مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ .

١١١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : ثنا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ :

كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ ، فَلَا نَرَى لِلجِبَّاطِ فَيْعًا نَسْتَظِلُّ بِهِ .

١١١١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ مُوَدَّنَ النَّبِيِّ ﷺ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ :

١١٠٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٩٧) : ق .

(ثقيل) : من القيلولة ، وهي الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم .

١١١٠ - صحيح : (الإرواء) (٥٩٨) ، (صحيح أبي داود) (٩٩٦) ، (الأجوبة النافعة)

(٢٠) : ق .

١١١١ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عبد الرحمن أجمعوا على تضعيفه ، وأما أبوه فقال ابن القطان : لا يُعرف حاله ولا حال أبيه ا هـ .

وله شاهد من حديث أنس : رواه الترمذي وقال : حسن صحيح ، وقال : وفي الباب عن سلمة ابن الأكوع وجابر والزبير .

أَنَّهُ كَانَ يُؤَدُّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْفِيءُ
مِثْلَ الشَّرَاكِ .

١١١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ : ثنا مُحَمَّدٌ ، عَنْ
أَنَسٍ قَالَ :

كُنَّا نُجْمَعُ ثُمَّ نَزْجِعُ فَتَقِيلُ .

٨٥ - باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة

١١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ
ابنِ عَمْرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ أَبُو سَلَمَةَ : ثنا
يَشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا جَلْسَةً .
زَادَ يَشْرُ : وَهُوَ قَائِمٌ .

١١١٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٩٧) : خ .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه البخاري ومسلم في « صحيحه » وأبو داود في « سننه » والترمذي في « الجامع » من حديث
سهل بن سعد مرفوعًا بلفظ : كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح اهـ .
وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله : رواه النسائي في « الصغرى » .

١١١٣ - صحيح : (الإرواء) (٦٠٤) ، (صحيح أبي داود) (١٠٠٢) : ق .

١١١٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ ،
عن جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

١١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ؛ قَالَ : سمعتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، غيرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْعُدُ قَعْدَةً ثُمَّ
يَقُومُ .

١١١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ . (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ :
ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ ، عن سِمَاكِ ، عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ آيَاتٍ ،
وَيَذْكُرُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا ، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا .

١١١٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ :
حَدَّثَنِي أَبِي ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ :

١١١٤ - صحيح : (مختصر السمائل) ، (٩٣) ، (الروض النضير) ، (٢٠٩) : م .
١١١٥ - صحيح : (الإرواء) ، (٧١ / ٣) ، (صحيح أبي داود) ، (١٠٠٣ ، ١٠٠٤) : م .
١١١٦ - صحيح : (الإرواء) ، أيضًا ، (صحيح أبي داود) ، (١٠٠٩) : م .
(قَصْدًا) ؛ أَي : متوسطة بين الطول والقصر .

١١١٧ - ضعيف : (الضعيفة) ، (٩٦٨) ، (الروض النضير) ، (٣٣٦) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ ، وَإِذَا
خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصَا .

١١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا ابنُ أَبِي عَنِيَّةَ ، عن الأعمشِ ،
عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ سُئِلَ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا أَوْ
قَاعِدًا ؟

قَالَ : أَمَا تَقْرَأُ : ﴿ وَتَرْكُوكَ قَائِمًا ﴾ ؟
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : غَرِيبٌ . لَا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا ابنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحْدَهُ .

١١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عمرو بنُ خالدٍ : ثنا ابنُ لَهَيْعَةَ ، عن
محمدِ بنِ زَيْدِ بنِ مُهَاجِرٍ ، عن محمدِ بنِ المُنْكَدِرِ ، عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ :
= قَالَ البوصيري : هذا إسناده ضعيف ؛ عبد الرحمن فتمن فوجه ضعفاء ، وقد تقدم الكلام عليه غير
مرة .

رواه الحاكم في « المستدرک » من طريق عمار بن سعد به ، ورواه البيهقي من طريق ابن ماجه .
وله شاهد رواه أبو داود في « سننه » من حديث الحكم بن حرب مرفوعًا : أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
على عصا أو قوس ؛ هكذا وقع على الشك .
١١١٨ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناده صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث ابن عمر : رواه الترمذي
في « الجامع » وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن
سئرة ه .

ورواه النسائي في « الصغرى » من حديث كعب بن عُجْرَةَ .

= ١١١٩ - حسن : « الأجوبة النافعة » (٥٨) .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَعِدَ الْمَنبَرَ سَلَّمَ .

٨٦ - باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها

١١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، عن ابن أبي ذئبٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ » .

١١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْقَدَنِيُّ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عن شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عن أَبِي بِنٍ كَتَبَ :

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، رواه الحاكم من طريق عُبيد بن شريك وابن ملحان قالا : ثنا عمرو بن خالد فذكره ، قال الحاكم : تفرد به ابن لهيعة ، ورواه البيهقي عن الحاكم .

ورواه الحاكم أيضًا من طريق أحمد بن إبراهيم عن عمرو بن خالد به ، ومن طريق الحاكم رواه البيهقي أيضًا .

١١٢٠ - صحيح : (الإرواء) (٦١٩) ، (صحيح الترغيب) (٧١٨) ، (صحيح أبي داود) (١٠١٨) : ق .

١١٢١ - صحيح : من حديث أبي ذر : (التعليق الرغيب) (١ / ٢٥٧) ، (صحيح الترغيب) (٧٢٠) ، (الإرواء) (٨٠ - ٨١) ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٨٠٧ و ١٨٠٨) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿تَبَارَكَ﴾ وَهُوَ قَائِمٌ ، فَذَكَرْنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ - وَأَبُو الدَّرْدَاءِ أَوْ أَبُو ذَرٍّ يَغْمِزْنِي - فَقَالَ : مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ السُّورَةَ ؟ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتْ ، فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ : سَأَلْتُكَ مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ السُّورَةَ فَلَمْ تُخْبِرْنِي ! فَقَالَ أَبِي : لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلَّا مَا لَعُوتٌ ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ لَهُ أَبِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقَ أَبِي » .

٨٧ - باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب

١١٢٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار : سَمِعَ جَابِرًا ، أَوْ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :
دَخَلَ سُلَيْكُ العَطْفَانِيُّ المَسْجِدَ والنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ :
« أَصَلَيْتَ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » .

= قَالَ البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وأصله في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة ، قال الترمذي : وفي الباب : عن ابن أبي أوفى وجابر بن عبد الله .
قلت : حديث جابر رواه ابن حبان في « صحيحه » .
ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من طريق ابن ماجه ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » من حديث أبي ذر وهو شاهد لحديث ابن ماجه .
« بأيام الله » ؛ أي : بوقائمه العظيمة الواقعة في الأيام .

١١٢٢ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٢١) : ق ولم يذكر (خ) سليكا .

وأما عمرو فلم يذكر سليكا .

١١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ،
عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ : « أَصَلَيْتَ ؟ » ، قَالَ : لَا ،
قَالَ : « فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » .

١١٢٤ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ : ثنا حفصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ :

جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :
« أَصَلَيْتَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ ؟ » . قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ
فِيهِمَا » .

٨٨ - باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة

١١٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
مُسْلِمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

١١٢٣ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) أيضا .

١١٢٤ - شاذ بزيادة : (قبل أن تجيء) : (التعليقات الجياد) .

١١٢٥ - صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ٢٥٦) .

« إجلس فقد آذيتَ وآنيتَ » .

١١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا رِشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ ، عن زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ ، عن سهيلِ بنِ مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ ، عن أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ » .

٨٩ - باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر

١١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عن ثابتٍ ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَلِّمُ فِي الْحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ عَنِ الْمَنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هذا إسناد رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث عبد الله بن بسر : رواه أبو داود والنسائي والبيهقي .

« آذيت » ؛ أي : الناس بتخطيك .

« آنيت » ؛ أي : أخرت المجيء وأبطأت .

١١٢٦ - ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٥٦) ، « نقد التاج » (٢١٩) ، « المشكاة »

(١٣٩٢) .

١١٢٧ - شاذ : « ضعيف أبي داود » (٢٠٩) ، والمحفوظ : أنه في صلاة العشاء ، : « صحيح

أبي داود » (١٩٧) : م .

٩٠ - باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة

١١٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ ، عن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عن أَبِيهِ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ :

استخلف مروانُ أبا هُرَيْرَةَ على المدينة ، فخرج إلى مكة ، فصلَّى بنا أبو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فقرأ سورةَ الجُمُعَةِ في السجدةِ الأولى ، وفي الآخرة : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَاقِقُونَ ﴾ .

قَالَ عُبيدُ اللَّهِ : فأدرکتُ أبا هُرَيْرَةَ حينَ انصرفَ ، فقلتُ له : إِنَّكَ قرأتَ سورتينِ كَانَ عليٌّ يقرأُ بهما بالكوفةِ ، فقالَ أبو هُرَيْرَةَ : إِنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقرأُ بهما .

١١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ : أَنَا ضَمْرَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :

كتبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قيسِ إلى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ : أَخْبَرْنَا بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يقرأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : كَانَ يقرأُ فِيهَا : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ .

١١٢٨ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ٦٤) ، (صحيح أبي داود) (١٠٢٩) : م .

١١٢٩ - صحيح : (الروض) (٨٨٩) ، (صحيح أبي داود) (١٠٢٨) : م .

١١٣٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ ،
عن أبي الزَّاهِرِيَّةِ ، عن أبي عَيْنَةَ الخَوْلَانِيِّ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ،
﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ .

٩١ - باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة

١١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي
ذَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى . »

١١٣٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٠٢٧ و ١٠٣٠) : م .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ أبو عينة الخولاني مختلف فيه صحبته ، وسعيد بن سنان
ضعيف ، والوليد بن مسلم مدلس .

وأصله في (الصحيحين) من حديث أبي هريرة وفي مسلم وغيره من حديث ابن عباس .

١١٣١ - صحيح : (التعليق على صحيح ابن خزيمة) (١٨٥١) ، (الإرواء) (٦٢٢) -

ابن عمر .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ عمر بن حبيب متفق على تضعيفه ، رواه ابن خزيمة في
(صحيحه) والدارقطني في (سننه) والحاكم في (المستدرک) من طريق الزهري به كرواية ابن ماجه

=

سواء .

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ » .

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحِمَاصِيِّ : ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ : ثنا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سالم ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« من أَدْرَكَ رَكْعَةً من صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أو غيرها فقد أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

٩٢ - باب ما جاء : من أين تُؤْتَى الجمعة ؟

١١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عن نافع ، عن ابنِ عمرَ ؛ قَالَ :

= ورواه أبو داود والترمذي من هذا الوجه مرفوعًا بلفظ : « من أَدْرَكَ من الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » وقال : هذا حديث حسن ، ورواه النسائي من طريق الزهري به مرفوعًا بلفظ : « من أَدْرَكَ من صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ » .

« فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا » بتخفيف اللام : من الوصل ، وقال السيوطي : بتشديد اللّام ؛ أي : فليَصِلْ أُخْرَى إِلَيْهَا .

١١٣٢ - صحيح : (الإرواء) (٣ / ٨٧) ، (الروض) (٥٥٥) ، (صحيح أبي داود) (١٠٢٦) ، (الثمر المستطاب) : ق .

١١٣٣ - صحيح : (الإرواء) أيضًا ، (الأجوبة النافعة) (٤١) .

١١٣٤ - ضعيف .

إِنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ كَانُوا يُجْمَعُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

٩٣ - باب ما جاء فيمن ترك الجمعة من غير عذر

١١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عبد الله بن إدريس ، ويزيد بن هارون ، ومحمد بن بشر ، قالوا : ثنا محمد بن عمرو : حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ سُفْيَانَ الحَضْرَمِيُّ ، عن أبي الجعد الضمري - وكان له صُحْبَةٌ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« من تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ » .

١١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : ثنا أبو عامر : ثنا زهير ، عن أسيد بن أبي أسيد . (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى المِصْرِيُّ : ثنا عبد الله بن وهب ، عن ابن أبي ذئب ، عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن جابر بن عبد الله ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

= قَالَ البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر ، وله شاهد رواه الترمذي في « جامعه » من طريق إسرائيل ، عن ثوير ، عن رجل من أهل قُبَاء ، عن أبيه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قَالَ : أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قُبَاء .

قال الترمذي : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ

شيء .

١١٣٥ - حسن صحيح : « المشكاة » (١٣٧١) ، « التعليق الرغيب » (٢٥٩) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٨٥٨) ، « صحيح أبي داود » (٩٦٥) .

١١٣٦ - حسن صحيح : « التعليق الرغيب » أيضًا (١ / ٢٦٠) ، « صحيح أبي داود »

=

(٩٦٥) .

« من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طَبَعَ اللَّهُ على قلبه » .

١١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ : ثنا ابْنُ عَجْلَانَ ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصُّبَّةَ من الغنم على رأس ميلٍ
أو ميلين ، فيتعدَّرَ عليه الكلاً ، فيرتفع ، ثمَّ تَجِيءُ الجمعةُ فلا يَجِيءُ ولا
يشهدُها ، وتجيءُ الجمعةُ فلا يشهدُها ، وتجيءُ الجمعةُ فلا يشهدُها ، حتَّى
يُطَبَعَ على قلبه » .

١١٣٨ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْزَمِيُّ : ثنا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، عن أخيه ، عن

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه الحاكم من طريق ابن أبي ذئب بإسناده ومثته ، ورواه الحاكم أيضًا من طريق محمد بن
سفيان الحضرمي وقال : صحيح على شرط مسلم .

ورواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » من حديث جابر أيضًا بإسناد فيه لين ا هـ .

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي في « سننهم » من حديث أبي الجعد الضمري ، قال الترمذي :

حديث حسن .

١١٣٧ - حسن : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٦٠) ، « صحيح الترغيب » (٧٣٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف معدي بن سليمان ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه »

من هذا الوجه ، وحكم عبدالمعظيم المنذري على إسناد ابن ماجه بالحسن .

ورواه أبو داود الطيالسي ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع .

« والصُّبَّةُ » : بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة : هي السرية إما من الخيل أو الإبل والغنم ما بين

العشرين إلى الثلاثين .

١١٣٨ - ضعيف : « المشكاة » (١٣٧٤) ، « ضعيف أبي داود » (١٩٥ - ١٩٨) .

قَتَادَةَ ، عن الحسن ، عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنَصْفِ

دِينَارٍ » .

٩٤ - باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة

١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربِّهِ : ثنا بَقِيَّةُ ، عن مُبَشَّرِ

ابنِ عُبيدٍ ، عن حجاجِ بنِ أَرْطَاةَ ، عن عَطِيَّةِ العَوْفِيِّ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :

١١٣٩ - ضَعِيفٌ جَدًّا : « الأَجْوِبَةُ النَافِعَةُ » (٣٢) .

قال البوصيري : هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ؛ عطية متفق على تضعيفه ، وحجاج مدلس ، ومُبَشَّرُ بن عبيد كذاب ، وبقيّة هو ابن الوليد يدلس تدليس التسوية لكن روى أبو داود في « سننه » وابن حبان في « صحيحه » من طريق نافع قال : كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك .

قلت : الصلاة بعد الجمعة في البيت في « سنن ابن ماجه » رواه أبو الحسن الخَلَعَمِي في « فوائده » بإسناد جيد من طريق أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، عن النبي ﷺ .
ومن أحسن ما يستدل به ما ثبت في « الصحيحين » من حديث عبد الله بن مُعَمَّلٍ عن النبي ﷺ : « بين كل أذانين صلاة » وهذا مُتَعَدَّرٌ في صلاته ﷺ لأنه كان بين الأذان والإقامة الخطبة فلا صلاة حيثئذٍ بينهما ، نعم ؛ بعد أن حدّد^(١) عثمان الأذان على الزوراء ، يمكن أن يصلي سنة الجمعة قبل خروج الإمام للخطبة^(٢) .

(١) في الأصل : « حرد » ، ولعلّ الصواب - أو قريبًا منه - ما أثبت .

(٢) وفي هذا نَظَرٌ بَيِّنٌ ، يُنْظَرُ « الباعث على إنكار البدع والحوادث » (ص ٢٨٥ - ٣٠٤) لأبي

شامة .

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يركعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا ، لَا يَفْصَلُ فِي شَيْءٍ

مِنْهُنَّ .

٩٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

١١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْحٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ عَمْرٍ :

أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

١١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ .

١١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو السَّائِبِ سَلْمٌ بْنُ جُنَادَةَ ، قَالَا :

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ شَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :

١١٤٠ - صحيح : (الإرواء) (٣ / ٩١) ، (صحيح أبي داود) (١٠٣٢ - ١٠٣٣) :

ق .

١١٤١ - صحيح : (الإرواء) (٦٢٤) ، (صحيح أبي داود) (١٠٣٧) : ق .

١١٤٢ - صحيح : (الإرواء) (٦٢٥) ، (الأجوبة النافعة) (٣٦) ، (صحيح أبي داود)

(١٠٣٦) : م .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا » .

٩٦ - باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ، والاحتباء والإمام يخطب

١١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ : ثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ . (ح) وحدثنا محمدُ بنُ زُمجٍ : أنا ابنُ لهيعةَ ، جميعًا عن ابنِ عجلانَ ، عن عمرو بنِ شعيبٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُحَلَّقَ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .

١١٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُصَفَّى الحمصيُّ : ثنا بَقِيَّةُ ، عن عبدِاللهِ بنِ واقدٍ ، عن محمدِ بنِ عجلانَ ، عن عمرو بنِ شعيبٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه ؛ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِحْتِبَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . يعني : والإمامُ يخطُبُ .

١١٤٣ - حسن : (التعليق على ابن خزيمة) ، (١٣٠٤ و ١٠٣٦ و ١٨١٦) ، (صحيح أبي

داود) ، (٩٩١) .

« أَنْ يُحَلَّقَ » : من التحلَّق ؛ أي : أن يجعل حلقة .

١١٤٤ - حسن : (صحيح أبي داود) ، (١٠١٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ بقية هو ابن الوليد مدلس ، وشيخه إن كان الهروي فقد

وثق ، وإلا فهو مجهول .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن .

« الاحتباء » : هو أن يجلس الرجل على أليتيه ، ويضم فخذه وساقيه إلى بطنه بذراعيه .

٩٧ - باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة

١١٤٥ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ : ثنا جريز . (ح) وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ : ثنا أبو خالدٍ الأحمَرُ ، - جَمِيعًا - عن محمدِ بنِ إسحاقَ ، عن الزُّهريِّ ،
عن السائبِ بنِ يزيدَ ، قالَ :

ما كانَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ إلا مؤذِّنٌ واحدٌ ، إذا خرجَ أذَّنَ ، وإذا نزلَ
أقامَ ، وأبو بكرٍ وعمرُ كذلكَ ، فلَمَّا كانَ عُثمانُ - وكَثُرَ النَّاسُ - زادَ النَّداءَ
الثالثَ على دارٍ في السوقِ ، يُقالُ لها : الزُّوراءُ ، فإذا خَرَجَ أذَّنَ ، وإذا نزلَ
أقامَ .

٩٨ - باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب

١١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ : ثنا ابنُ المباركِ ، عن
أَبانَ بنِ تغلبَ ، عن عديِّ بنِ ثابتٍ ، عن أبيه ؛ قالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ عَلَى الْمَنبَرِ اسْتَقْبَلَهُ أَصْحَابُهُ بِوُجُوهِهِمْ .

١١٤٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٩٨ و ٩٩٩) ، (الأجرية النافعة) (ص ٩) :

خ .

١١٤٦ - صحيح : (الصحيحة) (٢٠٨٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل، وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود:

رواه الترمذي في «جامعه» وقال : لا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء ، قال : وفي الباب عن ابن
عمر .

٩٩ - باب ما جاء في الساعة التي تُرجى في الجمعة

١١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ » ، وَقَلَّلَهَا بِيَدِهِ .

١١٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ : ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ الْمَزْنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطِيَ سُؤْلَهُ » ، قِيلَ ؛ أَيُّ سَاعَةٍ ؟ قَالَ : « حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى الْإِنْصِرَافِ مِنْهَا » .

١١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ : ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ [عَنْ] أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ :

١١٤٧ - صحيح : (صحيح الترغيب) (٧٠٢) : ق .

١١٤٨ - ضعيف جدًا : (التعليق الرغيب) (١ / ٢٥٠ - ٢٥١) ، (ضعيف الترغيب)

(٤٤٣) ، (صحيح الترغيب) (١ / ٢٩٧) .

١١٤٩ - حسن صحيح : (التعليق الرغيب) (١ / ٢٥١) ، (المشكاة) (١٣٥٩) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط الصحيح ، رواه أحمد بن حنبل في =

قلت - ورسول الله ﷺ جالس - : إنا لنجدُ في كتابِ الله تعالى :
في يومِ الجمعةِ ساعةٌ لا يُوافقها عبدٌ مؤمنٌ يُصلي يسألُ اللهَ فيها شيئاً ؛ إلا
قضى له حاجتهُ .

قالَ عبدُالله : فأشارَ إليَّ رسولُ الله ﷺ : « أو بعضُ ساعةٍ » ، فقلتُ :
صدقْتَ ، أو بعضُ ساعةٍ ، قلتُ : أيُّ ساعةٍ هي ؟ قالَ : « هي آخرُ ساعاتِ
النهارِ » ، قلتُ : إنها ليست ساعةَ صلاةٍ ، قالَ : « بلى ؛ إنَّ العبدَ المؤمنَ إذا
صلى ثم جلسَ ، لا يحبسُهُ إلا الصلاةُ ، فهو في الصلاةِ » .

١٠٠ - باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة

١١٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسحاق بن سليمان [أبو يحيى]
الرازبي، عن مُغيرة بن زياد، عن عطاء^(١) ، عن عائشة؛ قالت : قال رسول الله ﷺ :

= « مسنده » من هذا الوجه ، ورواه أبو داود والترمذي في « الجامع » وابن حبان في « صحيحه »
والحاكم في « المستدرک » من حديث أبي هريرة ، وفيه سؤاله لعبد الله بن سلام عن تعيين الساعة ، وقد
ورد في « صحيح مسلم » وأبي داود من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً : « هي ما بين أن يجلس إلى
أن يقضي الصلاة » ، قال أبو داود : يعني على المنبر ا ه .

فهو معارض لما تقدم ، ورواه الترمذي من حديث عوف بن مالك - كما رواه مسلم من حديث
أبي موسى - وقال : حسن غريب .

١١٥٠ - صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٠١) ، « صحيح الترغيب » (٥٧٩) .

« ثابر » ؛ أي : لازم وداوم .

(١) انظر « تحفة الأشراف » (١٠ / ٣١١) و (١٢ / ٢٤١) و « التلخيص الحبير » (١٢ / ٢) .

« مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السَّنَةِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ » .

١١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ : أنا إسماعيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عن المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عن عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

١١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ ، عن سُهِيلٍ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

١١٥١ - صحيح : (التعلیق) أيضًا ، (الصحيحة) (٢٣٤٧) ، (صحيح أبي داود)

(١١٣٦) : م .

١١٥٢ - ضعيف : (التعلیق الرغيب) (٢٠١ / ١) ، وهو صحيح بلفظ : « وأربع ركعات

قبل الظهر » : (الصحيحة) (٢٣٤٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه ابن الأصبهاني وهو ضعيف ، رواه النسائي في « الصغرى » عن محمد بن عبد الله بن المبارك الخثعمي ، عن يحيى بن إسحاق ، عن محمد بن سليمان به ، مقتصرًا على قوله : « من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتًا في الجنة » فحسب وقال : هذا خطأ ، وابن الأصبهاني ضعيف هـ .

ورواه مسلم في « صحيحه » والنسائي وغيرهما من حديث أم حبيبة إلا أنه لم يقيدًا بوقت ، وقال : تطوعًا غير فريضة ، رواه الترمذي وغيره من حديث عائشة : « من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنّة بنى الله له بيتًا في الجنة : أربع ركعات قبل الظهر ، وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين =

« مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ : رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ - أَظْنُهُ قَالَ - قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، - أَظْنُهُ قَالَ : - وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ » .

١٠١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

١١٥٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

١١٥٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ ، كَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنِهِ .

= بعد العشاء وركعتين قبل الفجر ، ، وقال هذا حديث غريب ، قال : وفي الباب عن أبي هريرة وأبي موسى وابن عمر .

١١٥٣ - صحيح : لكن المحفوظ عن ابن عمر عن حفصة : « التعليق على ابن ماجه » : م .

١١٥٤ - صحيح : ق ، وهو من تمام الحديث الآتي (١٣٣٥) .

« كَانَ الْأَذَانَ فِي أُذُنِهِ » : إشارة إلى التخفيف فيهما ؛ أي : يخفف كما يخفف من يكون النداء

إلى الصلاة في أذنيه .

١١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجٍ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ
عَمْرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَمْرِو :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُودِيَ لصلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ
خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلَاةِ .

١١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوِسِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

١١٥٧ - حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو : ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ .

١١٥٥ - صحيح : « الروض » (٢٩٧) : ق .

١١٥٦ - صحيح : لكنه مختصر من رواية أخرى لمسلم فيها أن الركتين هما سنة الفجر ،

وليستا سنة الرضوء ، وقد أشار المؤلف إلى ذلك في الباب : « الضعيفة » (٤١٨١) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال « الصحيحين » ، وأبو إسحاق اسمه عمرو

ابن عبد الله السبيعي وإن اختلط بآخره فإنَّ أبا الأحوص روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له

الشيخان .

١١٥٧ - ضعيف الإسناد .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، الحارث هو ابن عبد الله الأعور متفق على ضعفه ، رواه أبو

داود الطيالسي في « مسنده » عن شريك بلفظ : « كان يوتر عند الأذان ويصلي الركتين عند الإقامة » .

١٠٢ - باب ما جاء فيما يُقرأ في الركعتين قبل الفجر

١١٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ

كَاسِبٍ ، قَالَا : ثنا مروانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عن يزيدِ بْنِ كَيْسَانَ ، عن أبي حازمٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قرأ في الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ،
و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

١١٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَا : ثنا أبو

أحمدَ : ثنا سُفْيَانُ ، عن أبي إِسْحَاقَ ، عن مُجَاهِدٍ ، عن ابنِ عمرَ^(١) ؛ قَالَ :

رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا ، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

١١٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ : ثنا الجُرَيْرِيُّ ، عن

عبدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

١١٥٨ - صحيح : (المشكاة) (٨٥٢) ، (صحيح أبي داود) (١١٤٢) : م .

١١٥٩ - صحيح : (المشكاة) (١ / ٢٦٨) .

« رمقت » ؛ أي : نظرت وتأملت .

١١٦٠ - صحيح : (الصحيحة) (٦٤٦) .

(١) قارن بـ « تحفة الأشراف » (٦ / ٢٩) .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « نِعْمَ الشُّورَتَانِ هُمَا ، يُقْرَأُ بِهِمَا فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ » .

١٠٣ - باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

١١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ : ثنا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ . (ح) وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ : ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : ثنا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

= قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ مَقَالٌ ؛ الْجَرِيرِيُّ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ اِحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانُ فِي « صَحِيحَيْهِمَا » إِلَّا أَنَّهُ اِخْتَلَطَ بِآخِرِهِ ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ إِذَا سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ .

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » عَنْ عَمْرَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ بِهِ .

وَلَهُ شَاهِدٌ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » وَالنَّسَائِيِّ فِي « الصَّغَرِيِّ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .
وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي « جَامِعِهِ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنْسَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ا هـ .

وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ فِي « مَسْنَدِهِ » وَالطَّبْرَانِيُّ فِي « مَعْجَمِهِ الْكَبِيرِ » « وَالْأَوْسَطِ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

عَمْرٍ .

١١٦١ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » (٤٩٧) ، « الرُّوضُ » (١٠٥١) ، « صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ »

(١١٥٠) ، « الثَّمَرُ الْمُسْتَطَابُ » : م .

« إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة » .

١١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ : أنا حمادُ بنُ زيدٍ ،
عن أيوبَ ، عن عمرو بنِ دينارٍ ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ
ﷺ ، بمثله .

١١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو معاويةَ ، عن عاصمٍ ، عن
عبداللهِ بنِ سرجسٍ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رأى رجلاً يُصليُّ الرُّكعتينِ قبلَ صلاةِ الغداةِ
وهو في الصلاةِ ، فلَمَّا صَلَّى قالَ لَهُ :

« بَأَيِّ صَلَاتَيْكَ اعْتَدَدْتَ ؟ » .

١١٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مروانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الثُّمَامِيُّ : ثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ ،
عن أبيه ، عن حفصِ بنِ عاصمٍ ، عن عبداللهِ بنِ مالكِ ابنِ بُحينةَ ؛ قالَ :

مرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ وقد أُقيمت صلاةُ الصُّبحِ وهو يُصليُّ ، فكلمهُ
بشيءٍ لا أدري ما هو !! فلَمَّا انصرفَ أَحَطْنَا بِهِ نقولُ لَهُ : ماذا قالَ لك
رسولُ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : قالَ لي :

« يوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصليَّ الفجرَ أربعًا » .

١١٦٢ - انظر ما قبله .

١١٦٣ - صحيح : (الروض) ، (٣٨٣) ، (الصحيح) ، (١١٤٩) : م .

١١٦٤ - صحيح : (الصحيحة) ، (٢٥٨٨) : م .

١٠٤ - باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة

الفجر متى يقضيها ؟

١١٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ : ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ [أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ] : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ :

رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ ؟ » ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا فَصَلَّيْتُهُمَا ، قَالَ : فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ .

١١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، قَالَا : ثنا مروانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ عَنْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، فَقَضَاهُمَا بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ .

١١٦٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٥١) .

١١٦٦ - صحيح .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات .

رواه الترمذي أيضًا من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : « من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما

بعد ما تطلع الشمس » وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

١٠٥ - باب في الأربع الرّكعات قبل الظهر

١١٦٧ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا جريز ، عن قابوس ، عن أبيه^(١)؛

قال :

أرسل أبي إلى عائشة : أي صلاة رسول الله ﷺ كان أحب إليه أن يواظب عليها ؟ قالت : كان يُصلي أربعاً قبل الظهر ، يُطيلُ فيهنّ القيام ، ويُحسنُ فيهنّ الرّكوع والشّجود .

١١٦٨ - حدّثنا علي بن محمد : ثنا وكيع ، عن عبدة بن مُعتب الضّبّي ، عن إبراهيم ، عن سَهْم بن منجَاب ، عن قَزعة ، عن قَرْنِع ، عن أبي أُيوب ؛ أن النَّبِيَّ ﷺ كان يُصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس ، لا يفصلُ بينهنّ بتسليم ، وقال :

١١٦٧ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ؛ قابوس مختلف فيه ضعفه ابن حبان فقال : كان رديء الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له ، وربما رفع المرسل وأسند الموقوف ، وضعفه النسائي والدارقطني والساجي ووثقه ابن معين ، وأحمد بن سَعْد بن أبي مريم ، وقال عبد العظيم المنذري : صحّح له الترمذي وابن خزيمة والحاكم اه .

وباقى رجال الإسناد ثقات ، وله شاهد من حديث أم حبيبة : رواه أبو داود والنسائي ، ورواه الترمذي من حديث علي ، قال : وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة .

١١٦٨ - صحيح : دون جملة « الفصل » : « صحيح أبي داود » (١١٥٣) ، « المشكاة »

(١١٦٨) ، « صحيح الترغيب » (٥٨٤) ، « تعليقي على ابن خزيمة » (١٢١٤) ، « مختصر السمائل » (٢٤٩) .

(١) هو محصّن بن مجنّد .

« إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ » .

١٠٦ - باب مَنْ فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ

١١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَزَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ؛
قَالُوا : ثنا موسى بن داود الكوفي : ثنا قيس بن الربيع ، عن شعبة ، عن خالد الحذاء ،
عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ

بَعْدَ الظُّهْرِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا قَيْسٌ عَنْ شُعْبَةَ .

١٠٧ - باب فِيمَنْ فَاتَتْهُ الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الظُّهْرِ

١١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن يزيد بن
أبي زياد ، عن عبد الله بن الحارث ؛ قَالَ :

١١٦٩ - ضعیف : (تمام المنة) ، (الضعيفة) (٤٢٠٨) ، والمعروف بلفظ : « بعدها » لم

يذكر الركعتين .

١١٧٠ - منكر : (صحيح أبي داود) (١١٥٥) وفيه ما يُغني عن هذا .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن ، يزيد بن أبي زياد مختلف فيه ؛ رواه البخاري ومسلم

وأبو داود وابن حبان من هذا الوجه بغير هذا اللفظ ، ورواه الترمذي في « جامعه » من حديث ابن

عباس ، وقال : حسن ، وقال : في الباب عن عائشة وأم سلمة وميمونة وأبي موسى .

أرسل معاويةً إلى أمِّ سَلَمَةَ ، فانطلقتْ مَعَ الرَّسُولِ فَسَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ ،
 فقالت : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ يَتَوَضَّأُ فِي بَيْتِي لِلظُّهْرِ
 - وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًا ، وَكَثُرَ عِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ ، وَقَدْ أَهَمُّهُ
 شَأْنُهُمْ - إِذْ ضُرِبَ الْبَابُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَلَسَ يَقْسِمُ مَا
 جَاءَ بِهِ ، قَالَتْ : فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى الْعَصْرِ ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلِي فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ :

« شَغَلَنِي أَمْرُ السَّاعِي أَنْ أُصَلِّيَهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّيْتُهُمَا بَعْدَ

العصر » .

١٠٨ - باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً

وبعدها أربعاً

١١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يزيدُ بنُ هارونَ : ثنا محمدُ بنُ
 عبدِ اللَّهِ الشَّعْبِيُّ ، عن أبيه ، عن عنبسةَ بنِ أبي شُفْيَانَ ، عن أمِّ حَبِيبَةَ ، عن النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ :

« من صلى قبلَ الظهرِ أربعاً ، وبعدها أربعاً ، حرَّمَهُ اللَّهُ على النَّارِ » .

١١٧١ - صحيح : (المشكاة) (١١٦٧) ، (صحيح أبي داود) (١١٥٢) ، (التعليق

الرغيب) (٢٠٢ / ١) .

١٠٩ باب ما جاء فيما يُستحب من التطوع بالنهار

١١٧٢ - حدثنا علي بن محمد : ثنا وكيع : ثنا سُفيان ، وأبي ، وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة السُّلُويّ ؛ قال :

سألتُ عليًّا عن تطوعِ رسولِ اللهِ ﷺ بالنَّهارِ فقالَ : إنَّكم لا تُطيقونَه .
فقلنا : أخبرنا به نأخذُ منه ما استطعنا ، قالَ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا صَلَّى
الفجرَ يُمهلُ ، حتَّى إذا كانت الشمسُ من ها هنا - يعني : من قِبَلِ المشرقِ -
بمقدارها من صلاةِ العصرِ من ها هنا - يعني : من قِبَلِ المغربِ - فأقامَ فصلِيَّ
رَكَعتينِ ، ثمَّ يُمهلُ حتَّى إذا كانت الشمسُ من ها هنا - يعني : من قِبَلِ
المشرقِ - بمقدارها من صلاةِ الظهرِ من ها هنا قامَ فصلِيَّ أربعًا ، وأربعًا قِبَلِ
الظُّهرِ إذا زالتِ الشمسُ ، ورَكَعتينِ بعدها ، وأربعًا قِبَلِ العصرِ ، يفصلُ بينَ
كلِّ رَكَعتينِ بالتسليمِ على الملائكةِ المُقرَّبينَ والنبِيِّينَ ومنَ تبعهم من المسلمينَ
والمؤمنينَ .

قالَ عليٌّ : فتلكَ سِتُّ عشرةَ رَكَعةً ، تَطَوُّعُ رسولِ اللهِ ﷺ بالنَّهارِ ،

وقلَّ من يُداومُ عليها

قالَ وكيعٌ : زادَ فيه أبي : فقالَ حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ : يا أبا إسحاقَ ! ما أحبُّ

١١٧٢ - حسن : « المشكاة » (١١٧١) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٢١١ و ١٢٣٢) ،

« تخريج المختارة » (٤٨٩ - ٤٩٠) ، « الصحيحة » (٢٣٧) « مختصر السمائل » (٢٤٣) .

أَنَّ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مَلَأَ مَسْجِدِكَ هَذَا ذَهَبًا .

١١٠ - بَاب مَا جَاء فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ

- ١١٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ ، عَنْ كَهْمَسِ :
ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ؛ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ :
« بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةٌ » . قَالَهَا ثَلَاثًا ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : « لِمَنْ شَاءَ » .
- ١١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدِ بْنِ جُدَعَانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ :
إِنْ كَانَ الْمُؤَدَّنُ لِيُوَدَّنُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُرَى أَنَّهَا الْإِقَامَةُ ، مِنْ
كَثْرَةِ مَنْ يَقُومُ فِيصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ .

١١١ - بَاب مَا جَاء فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ

- ١١٧٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرَبَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فِيصَلِّي رَكَعَتَيْنِ .

-
- ١١٧٣ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٦٣) : ق .
١١٧٤ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٦٢) : م نحوه .
١١٧٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٣٧) : م .

١١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ بْنُ الصَّحَّاحِ : ثنا إسماعيلُ بنُ عِيَّاشٍ ، عن محمدِ بنِ إِسْحَاقَ ، عن عاصمِ بنِ عُمرَ بنِ قَتَادَةَ ، عن محمودِ بنِ لَبِيدٍ ، عن رافعِ بنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ :

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِنَا ، ثُمَّ قَالَ : « اركعوا هاتينِ الرُّكْعَتَيْنِ فِي بَيْوتِكُمْ » .

١١٢ - باب ما يقرأ في الزكعتين بعد المغرب

١١٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ : ثنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ : ثنا بَدَلُ بْنُ الْحُبَيْرِ ؛ قَالَا : ثنا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ : ثنا عاصمُ ابنُ بَهْدَلَةَ ، عن زُرَّ وَأَبِي وَاثِلٍ ، عن عبدِاللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

١١٧٦ - حسن : (التعليق على ابن خزيمة) (١٢٠٠ و ١٢٠١) ، (صحيح أبي داود)

(١١٧٦) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لأن رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة ، وقد صرح ابن إسحاق في روايته في « مسند الإمام أحمد » [بالتحديث] فزالت تهمة تدليسه ، وعبدالوهاب كذاب .

وأصل هذا المتن في « الصحيحين » والترمذي من حديث عائشة ، قال الترمذي : وفي الباب عن رافع بن خديج وكمب بن عجرة .

١١٧٧ - حسن صحيح : (المشكاة) (٨٥١) .

١١٣ - باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب

١١٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعُكْلِيُّ : أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ

أَبِي خَثْعَمِ الْيَمَامِيُّ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرَبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَيْنَهُنَّ بِسَوْءٍ ، عُذِلْنَ لَهُ

بِعِبَادَةِ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً » .

١١٤ - باب ما جاء في الوتر

١١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْجِ الْمِصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةِ الزُّوْفِيِّ ، عَنْ
خَارِجَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَدَوِيِّ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ ^(١) بِصَلَاةٍ ، لَهَا خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ : الْوِتْرِ ،

جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ » .

١١٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ

١١٧٨ - ضَعِيفٌ جَدًّا : (الرُّوضُ النَّضِيرُ) (٧١٩) ، (التَّعْلِيقُ الرَّغِيبُ) (٢٠٤ / ١) ،

(الضَّعِيفَةُ) (٤٦٩) ، (وَسِيَّاتِي) (١٣٩٢) .

١١٧٩ - صَحِيحٌ : دُونَ قَوْلِهِ : « هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » : (الْإِرْوَاءُ) (٤٢٣) ،

(الصَّحِيحَةُ) (١٠٨ و ١١٤١) ، (ضَعِيفُ أَبِي دَاوُدَ) (٢٥٥) .

١١٨٠ - صَحِيحٌ : (صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ) (١٢٧٤) ، (صَحِيحُ التَّرغِيبِ) (٥٩٠) =

(١) فِي « الْأَصْلِ » : « أَمْرِكُمْ » .

عياش ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة السلولي ؛ قال :

قال علي بن أبي طالب : إن الوتر ليس يحتم ، ولا كصلايتكم المكتوبة ، ولكن رسول الله ﷺ أوتر ، ثم قال :
« يا أهل القرآن ! أوتروا ، فإن الله وتر يحب الوتر » .

١١٨١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا أبو حفص الأبار ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مروة ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ؛ عن النبي ﷺ قال :

« إن الله وتر يحب الوتر ، أوتروا يا أهل القرآن ! » .

فقال أعرابي : ما يقول رسول الله ﷺ ؟ قال : « ليس لك ولا

لأصحابك » .

١١٥ - باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر

١١٨٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة : ثنا أبو حفص الأبار : ثنا الأعمش ، عن

= (٥٩٣) ، (تعليقي على ابن خزيمة) (١٠٦٧) ، (تخريج المختارة) (٤٧٩ - ٤٧٦) ، وعند (ق) منه : (إن الله وتر) .

(إن الله وتر) : بكسر الواو وتفتح ؛ أي : واحد في ذاته ، وواحد في صفاته لا مثيل له ولا

شبيه ، وواحد في أفعاله ، فلا معين له ؛ ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ .
(يحب الوتر) ؛ أي : محبوب عنده فاعله ومؤدیه .

١١٨١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٧٥) .

١١٨٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٧٩) ، (صفة الصلاة) .

طلحة وزبيد ، عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب ؛ قال :

كان رسول الله ﷺ يُوترُ به ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ، و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١١٨٣ - حَدَّثَنَا نصرُ بنُ عليّ الجَهْضَمِيُّ : ثنا أبو أحمد : ثنا يونسُ بنُ أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ كان يُوترُ به ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

١١٨٤ - حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ منصورٍ أبو بكرٍ ، قال : ثنا شَيْبَانَةُ قال : ثنا (١) يونسُ بنُ أبي [إسحاق] ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

١١٨٥ - حَدَّثَنَا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ ، وأبو يُوسُفَ الرُّقَيْي ، محمدُ بنُ أحمدَ الصَّيْدَلَانِي ، قالوا : ثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ ، عن خَصِيفٍ ، عن عبد العزيز بن جريج ؛ قال : سألتنا عائشة : بأي شيء كان يُوترُ رسولُ الله ﷺ ؟ قالت :

١١٨٣ - صحيح : (الروض النضير) (٤٤٢) ، (صفة الصلاة) ، (التراويح) (١١٣) .

١١٨٤ - انظر ما قبله .

١١٨٥ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٢٨٠) ، (المشكاة) (١٢٦٩) .

(١) في (الأصل) : (عن) .

كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَفِي
الثَّانِيَةِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّلَاثَةِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .
وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ .

١١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوَتْرِ بِرَكْعَةٍ

١١٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ،
عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ .

١١٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ : ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
زِيَادٍ : ثنا عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ » .

قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ غَلَبَنِي عَيْنِي ، أَرَأَيْتَ إِنْ نِمْتُ ؟

قَالَ : إِجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) عِنْدَ ذَلِكَ النَّجْمَ .

فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا السَّمَاءُ ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ قَبْلَ الصُّبْحِ » .

١١٨٦ - صحيح : ق .

١١٨٧ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٩٧) : ق المرفوع فقط وسيأتي (١٣٣٦) ،

(١٣٣٧) .

(السَّمَاءُ) : فِي (الصُّحَااحِ) : السَّمَاءُ كَوَكْبَانِ ، سَمَاكَ الْأَعْرَازِلِ وَهُوَ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ،

وَسَمَاكَ الرَّامِحِ وَليْسَ مِنَ الْمَنَازِلِ .

١١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ : ثنا الأوزاعي : ثنا المُطَلَّبُ بنُ عبدِ اللَّهِ ، قال :

سألَ ابنَ عمرَ رجلٌ فقالَ : كيفَ أُوتِرُ ؟ فقالَ : أُوتِرُ بواحدةٍ ، قالَ :
إِتيَ أَخشى أَن يَقولَ النَّاسُ : البتيراءُ ، فقالَ : سنَّةُ اللَّهِ ورسولِهِ .
يُرِيدُ : هذهِ سنَّةُ اللَّهِ ورسولِهِ ﷺ .

١١٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا شَيْبَانَةُ ، عن ابنِ أبي ذئبٍ ، عن
الزُّهريِّ ، عن عُروَةَ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ ثَنَتَيْنِ ، وَيُوتِرُ بواحدةٍ .

١١٨٨ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أنه منقطع ، قال البخاري : لا أعرف للمطلب
سماعا من أحد من الصحابة إلا قوله : حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ ، وقال أبو حاتم : روى عن ابن
عمر رضي الله عنهما ، وما أدري سمع منه أم لا ١١١ هـ .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن محمد بن مسكين ، عن بشر بن بكر ، عن الأوزاعي به .
وله شاهد في « الصحيحين » من حديث عائشة .

ورواه البزار في « مسنده » والطبراني في « الأوسط » من حديث سعد بن مالك .

« البتيراء » : تصغير البتر ، بمعنى القطع .

١١٨٩ - صحيح الإسناد .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه النسائي في « الصغرى » عن إسحاق بن منصور ، عن عبد الرحمن ، عن مالك عن الزهري

به ، مقتصرًا منه على الوتر .

وكذا رواه ابن حبان في « صحيحه » عن عبد الله بن محمد بن سلم عن عبد الرحمن بن إبراهيم

الدمشقي به .

١١٧ - باب ما جاء في القنوت في الوتر

١١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا (١) شَرِيكٌ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن

بُرَيْدِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عن أَبِي الْحَوْرَاءِ ، عن الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ :

عَلَّمَنِي جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ :

« اللَّهُمَّ ! عَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَاهْدِنِي فِيمَنْ

هَدَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا

يُقْضَى عَلَيْكَ ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مِنْ وَالِيَّتِ ، سُبْحَانَكَ رَبَّنَا تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ » .

١١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو : ثنا بَهْزُ بْنُ أَسِيدٍ : ثنا حَمَّادُ بْنُ

سَلَمَةَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ

الْحَزْرَمِيِّ ، عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ الْوَتْرِ :

« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمَعَافَاتِكَ مِنْ

عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ

نَفْسِكَ » .

١١٩٠ - صحيح : (الإرواء) (٤٢٩) ، (المشكاة) (١٢٧٣) ، (التعليق على ابن

خزيمة) (١٠٩٥) ، (صحيح أبي داود) (١٢٨١) .

١١٩١ - صحيح : (الإرواء) (٤٣٠) ، (المشكاة) (١٢٧٦) ، (صحيح أبي داود) (٨٢٣) .

(١) في (الأصل) : « عن » .

١١٨ - باب من كان لا يرفع يديه في القنوت

١١٩٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ : ثنا سعيدُ [بن أبي عروبة] ، عن قتادة ، عن أنسِ بن مالك :

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا عِنْدَ الْاسْتِسْقَاءِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ .

١١٩ - باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه

١١٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : ثنا عائذُ بنُ حبيبٍ ، عن صالح بن حشان الأنصاري ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعُ بِيَاظِنِ كَفَيْكَ ، وَلَا تَدْعُ بِظُهُورِهِمَا ، فَإِذَا فَرَعْتَ فامسح بهما وجهك » .

١١٩٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١٠٦١) : ق .

١١٩٣ - ضعيف : (الإرواء) (٤٣٤) ، (الصحيحة) (٥٩٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف صالح بن حشان .

رواه الحاكم في « المستدرک » من حديث صالح بن حشان به ، وله شاهد من حديث ابن عمر

رضي الله عنهما : رواه الترمذي في « الجامع » والحاكم في « المستدرک » .

١٢٠ - باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده

١١٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقْمِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، عن سُفْيَانَ ، عن زَيْدِ الْيَافِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنْزَى ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يوترُ فَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ .

١١٩٥ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ : ثنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ : ثنا حَمِيدٌ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : سئلَ عن القنوتِ في صلاةِ الصُّبحِ ، فقالَ :

كُنَّا نَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ .

١١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا عَبْدُ الوَهَّابِ : ثنا أَيُّوبُ ، عن مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : سألتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عن القنوتِ ؟ فقالَ :

قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ .

١١٩٤ - صحيح : (الإرواء) (٤٢٦) .

١١٩٥ - صحيح : (الإرواء) (١٦٠ / ٢) ، (المشكاة) (١٢٩٤) .

قال البوصيري : قلت : رواه الدارقطني في « سننه » من هذا الوجه .

وأما القنوت بعد الركوع فقط : فقد روي في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أنس أيضًا .

وأما قبله فقط : [فقد] رواه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي بن كعب ، وإسناد حديث أنس

بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح .

١١٩٦ - صحيح : المصدر نفسه (١٦٠ / ٢) ، (المشكاة) أيضًا : ق .

١٢١ - باب ما جاء في الوترِ آخر الليل

١١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عن أَبِي حُصَيْنٍ ، عن يَحْيَى [بن وَثَّاب] ، عن مَسْرُوقٍ ، قَالَ : سألتُ عَائِشَةَ عن وِترِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فقالت :

مِن كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أُوتِرَ ، مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ ، وانتهى وِترُهُ - حينَ ماتَ - في السَّحْرِ .

١١٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ . (ح) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن غَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عن عَلِيٍّ ، قَالَ :

مِن كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أُوتِرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ ، وانتهى وِترُهُ إلى السَّحْرِ .

١١٩٧ - صحيح : (الروض) (١٠٢٥) ، (صحيح أبي داود) (١٢٨٩) : ق .

١١٩٨ - حسن صحيح : (الروض) أيضًا .

قال البوصيري : هذا إسناده صحيح رجاله ثقات ، رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة به .
ورواه أحمد بن حنبل في « مسنده » من هذا الوجه .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » من طريق يونس عن شعبة به ، وزادوا : واستقر على إدهار النجوم ، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله وإن اختلط بآخره فإن شعبة روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه [زوى] له الشيخان ، رواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن محمد بن عبد الله المخزومي عن أبي عامر عن شعبة به .

١١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ : ثنا ابنُ أَبِي غَنِيَّةَ : ثنا الأعمشُ ، عن أبي شفيانَ ، عن جابرٍ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ :

« مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فليوترَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ ليرُقُدْ ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فليوترَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ » .

١٢٢ - باب مَنْ نَامَ عَنِ الْوَتْرِ أَوْ نَسِيَهُ

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيُّ ، وَشُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ نَامَ عَنِ الْوَتْرِ أَوْ نَسِيَهُ ، فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ » .

١٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ ، قَالَا : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ :

= وَأَصْلُهُ فِي « الصَّحِيحِينَ » وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ .

وَفِي الْبَخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ .

وَفِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ .

١١٩٩ - صَحِيحٌ : « الرُّوْضُ » أَيْضًا ، « الصَّحِيحَةُ » (٢٦١٠) : م .

١٢٠٠ - صَحِيحٌ : « تَخْرِيجُ الْمَشْكَاتِ » (١٢٦٨ وَ ١٢٧٩) ، « الْإِرْوَاءُ » (٢ / ١٥٣) .

١٢٠١ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » (٤٢٢) : م .

رسول الله ﷺ :

« أوتروا قبل أن تُصبحوا » .

قال محمد بن يحيى : في هذا الحديث دليل على أن حديث عبد الرحمن^(١) وإياه .

١٢٣ - باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع

١٢٠٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي : ثنا الفزاري ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« الوتر حق ، فمن شاء فليوتر بخمس ، ومن شاء فليوتر بثلاث ، ومن شاء فليوتر بواحدة » .

١٢٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن بشر : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ؛ قال :

سألت عائشة ، قلت : يا أم المؤمنين ! أفيني عن وتر رسول الله ﷺ ؟

قالت : كُنَّا نَعِدُّ له سِوَاكَ وَطَهْرَهُ ، فَيَعْتَهُ اللهُ فَيَمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ،

١٢٠٢ - صحيح : (المشكاة) (١٢٦٥) ، (صلاة التراويح) ، (صحيح أبي داود)

(١٢٧٨) .

١٢٠٣ - صحيح : (صلاة التراويح) (١٠٨ - ١٠٩) الطبعة الأولى ، (صحيح أبي

داود) (١٢١٣) : م .

(١) يقصد الحديث قبله من رواية عبد الرحمن بن زائد بن أسلم .

فیتسوكُ ويتوضأُ ثم يُصلي تسع ركعات ، لا يجلس فيها إلا عند الثامنة ،
 فيدعو ربّه ، فيذكرُ اللهَ ويحمدهُ ويدعوهُ ، ثم ينهضُ ولا يُسلمُ ، ثم يقومُ
 فيصلّي التاسعةَ ، ثم يقعدُ فيذكرُ اللهَ ، ويحمدهُ ويدعو ربّه ، ويصلي على
 نبيّه ، ثم يُسلمُ تسليمًا يُسمِعنا ، ثم يُصلي ركعتينِ بعدَ ما يُسلمُ وهو قاعدٌ ،
 فتلك إحدى عشرة ركعة . فلما أسنَّ رسولُ الله ﷺ ، وأخذَ اللحمَ ، أوترَ
 بسبعِ وصلّى ركعتينِ بعدَ ما سلّم .

١٢٠٤ - حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن زهير ،
 عن منصور ، عن الحكم ، عن مِقْسَم ، عن أمّ سلمة ، قالت :

كان رسولُ الله ﷺ يُوترُ بسبعٍ أو بخميسٍ ، لا يفصلُ بينهما بتسليمٍ
 ولا كلامٍ .

١٢٤ - باب ما جاء في الوتر في السفر

١٢٠٥ - حدّثنا أحمد بن سنان ، وإسحاق بن منصور ؛ قالا : ثنا يزيد بن
 هارون : أنا شعبة ، عن جابر ، عن سالم ، عن أبيه ، قال :

كان رسولُ الله ﷺ يُصلي في السفرِ ركعتينِ ، لا يزيدُ عليهما ،

١٢٠٤ - صحيح : (صلاة التراويح) (١٠٤ - ١٠٥) ، (الصحيحة) (٢٩٦١) : م .
 ١٢٠٥ - ضعيف جدًا .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ؛ جابر هو ابن يزيد الجعفي منهم .

وكان يتهجّد من اللّيل .

قلتُ : وكان يُوترُ ؟ قال : نعم .

١٢٠٦ - حدّثنا إسماعيلُ بنُ موسى : ثنا شريكُ ، عن جابر ، عن عامر ، عن

ابنِ عباسٍ وابنِ عمرَ ؛ قالوا :

سنُّ رسولِ اللهِ ﷺ صلاةَ السفرِ ركعتينِ ، وهما تمامٌ غيرُ قَصْرِ ،

والوترُ في السفرِ سنّةٌ .

١٢٥ - باب ما جاء في الركعتين بعد الوترِ جالسا

١٢٠٧ - حدّثنا محمدُ بنُ بشارٍ : ثنا حمّادُ بنُ مسعدةَ : ثنا ميمونُ بنُ موسى

المَرْثِيّ ، عن الحسنِ ، عن أمِّه ، عن أمِّ سلَمَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي بَعْدَ الْوَتْرِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ .

١٢٠٦ - ضعيف جدًا : (المشكاة) (١٣٥٠) .

قال البوصيري : هذا إسناد حكمه حكم الإسناد قبله .

١٢٠٧ - صحيح : (المشكاة) (١٢٨٤) .

قال البوصيري : هذا الإسناد فيه مقال ؛ ميمون بن موسى قال فيه أحمد : ما أرى به بأسًا ، وقال

أبو حاتم : صدوق ، وقال أبو داود : لا بأس به ، وليّته غير واحد ، وذكره ابن حبان في (الثقات) وفي

(الضعفاء) ، وقال : منكر الحديث يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به

إذا انفردا ه .

ورواه الترمذي في (الجامع) عن محمد بن بشار بإسناده ومثته سواء إلا قوله : ركعتين خفيفتين

وهو جالس ، قال : وقد روي نحو هذا الحديث عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي ﷺ .

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ : ثنا عمرو بن عبد الواحد :
 ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ قَالَتْ :
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يركَعُ رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا وَهُوَ
 جَالِسٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يركَعُ ، قَامَ فَركَعَ .

١٢٦ - باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن مسعرٍ وسفيان ، عن سعدِ
 ابن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت :
 ما كنتُ أُلْفِي - أو : أَلْقَى - النَّبِيَّ ﷺ من آخرِ اللَّيْلِ إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ
 عندي .
 قَالَ وَكَيْعٌ : تعني : بعد الوتر .

١٢١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا إسماعيلُ ابنُ عُليَّةَ ، عن
 عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشة ؛ قالت :

١٢٠٨ - صحيح : (المشكاة) (١٢٨٥) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

١٢٠٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٩١) .

(أُلْفِي) ، أي : أجد .

١٢١٠ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (١١٤٨) : خ .

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقَّةِ الْأَيْمَنِ .

١٢١١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هِشَامٍ : ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : أنا شُعْبَةُ : حَدَّثَنِي

سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ .

١٢٧ - باب ما جاء في الوتر على الراحلة

١٢١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ؛ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمَرَ ، فَتَخَلَّفْتُ فَأَوْتَرْتُ ، فَقَالَ : مَا خَلَّفَكَ ؟ قُلْتُ :

أَوْتَرْتُ ، فَقَالَ : أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ .

١٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَسْفَاطِيُّ : ثنا أَبُو دَاوُدَ : ثنا عِبَادُ بْنُ

مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

١٢١١ - حسن صحيح : ق .

١٢١٢ - صحيح : ق .

١٢١٣ - صحيح : بما قبله .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

١٢٨ - باب ما جاء في الوترِ أَوَّلَ اللَّيْلِ

١٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ تُوْبَةَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ : ثنا زَائِدَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ :

« أَيُّ حِينَ تُوتِرُ ؟ » ، قَالَ : أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ ، قَالَ : « فَأَنْتَ يَا عُمَرُ ؟ » ، فَقَالَ : آخِرَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَأَخَذْتَ بِالْوُتْقَى ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ ! فَأَخَذْتَ بِالْقَوَّةِ » .

١٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ تُوْبَةَ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ : ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ :

١٢١٤ - حسن صحيح : (الروض) (١٠٢٥) ، (صحيح أبي داود) (١٢٠٠ و ١٢٨٨) .
قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه أبو داود الطيالسي في « مسنده » عن زائدة ، ورواه أحمد في « مسنده » من هذا الوجه .
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » : حدثنا الحسين بن علي عن زائدة به ، ورواه أبو داود في « سننه » من حديث أبي قتادة ، ورواه الترمذي في « جامعه » من حديث أبي هريرة ، وقال : حديث غريب .

١٢١٥ - صحيح : (الروض) ، أيضًا .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

١٢٩ - باب السهو في الصلاة

١٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ : ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فزَادَ أَوْ نَقَصَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَالْوَهْمُ مِنِّي - ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أُنْسِي كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِي أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » ، ثُمَّ تَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

١٢١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ : ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ ، عن هشام : حَدَّثَنِي يحيى : حَدَّثَنِي عِيَّاضٌ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، فَقَالَ : أَحَدْنَا يُصَلِّي فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ

= وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه « المستدرک » عن محمد بن صالح بن هانئ ، عن الحسين بن محمد بن زياد ، وعن علي بن عيسى ، عن الحسين بن إدريس الأنصاري ، كلاهما عن محمد بن عباد المكي فذكره بإسناده نحوه .

١٢١٦ - صحيح : « الإرواء » (٣٣٩) ، « صحيح أبي داود » (٩٣٧) : م .

١٢١٧ - صحيح : « الصحيحة » (١٣٦٢) ، « صحيح أبي داود » (٩٣٩) : م نحوه أتم

منه .

جالس .

١٣٠ - باب من صلى الظهر خمسا وهو ساه

١٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ ، قَالَا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » ، فَقِيلَ لَهُ ، فَتَنَّى رَجُلَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

١٣١ - باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيا

١٢١٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن الأَعْرَجِ ، عن ابنِ بُحَيْنَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً ، أَظُنُّ أَنَّهَا الْعَصْرُ^(١) ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّانِيَةِ قَامَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

١٢١٨ - صحيح : (الروض) (٦١٧) ، (صحيح أبي داود) (٩٣٤) : ق .

١٢١٩ - صحيح : (الإرواء) (٣٣٨) ، (صحيح أبي داود) (٩٤٦) : ق .

(١) وفي المطبوع : (الظهر) !

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا ابنُ ثُمَيْرٍ ، وابنُ فُضَيْلٍ ، ويزيدُ بنُ هارونَ . (ح) وحدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ : ثنا أبو خالدٍ الأحمَرُ ، ويزيدُ بنُ هارونَ ، وأبو معاويةَ ، كلُّهم عن يحيى بنِ سعيدٍ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ ، أنَّ ابنَ بُحَيْنَةَ أَخْبَرَهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي ثَنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ نَسِيَ الْجُلُوسَ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ [و] أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُوِ وَسَلَّم .

١٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ : ثنا شَفِيَّانُ ، عن جابرٍ ، عن المغيرةِ بنِ شَيْبَلٍ ، عن قيسِ بنِ أبي حازِمٍ ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ ، قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ فَلَمْ يَسْتَمِّمْ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ ، فَإِذَا اسْتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السُّهُوِ » .

١٣٢ - باب ما جاء فيمن شكَّ في صلاته فرجع إلى اليقين

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الرَّقِّيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عن محمدِ بنِ إِسْحَاقَ ، عن مَكْحُولٍ ، عن كُرَيْبٍ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ ، قالَ : سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

١٢٢٠ - صحيح : المصدران ذاتهما .

١٢٢١ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ١٠٩ - ١١٠) ، (المشكاة) (١٠٢٠) ،

(الصحيحة) (٣٢١) ، (صحيح أبي داود) (٩٤٩ - ٩٥٠) .

١٢٢٢ - صحيح : (الصحيحة) (١٣٥٦) .

« إذا شك أحدكم في الثنتين والواحدة فليجعلها واحدة ، وإذا شك في الثنتين والثلاث فليجعلها ثنتين ، وإذا شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثاً ، ثم لبيتم ما بقي من صلاته حتى يكون الوهم في الزيادة ؛ ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يُسلم . »

١٢٢٣ - حدّثنا أبو كريب : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليبن على اليقين ، فإذا استيقن التمام سجد سجدتين ، فإن كانت صلاته تامة ، كانت الركعة نافلة ، وإن كانت ناقصة كانت الركعة لتمام صلاته وكانت السجدتان رغم أنف الشيطان . »

١٣٣ - باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحزى الصواب

١٢٢٤ - حدّثنا محمد بن بشار : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن

١٢٢٣ - حسن صحيح : (الإرواء) (٤١١) ، (صحيح أبي داود) (٩٣٩) :

١٢٢٤ - صحيح : (الإرواء) (٤٠٢) ، (الروض) (٥٩٨ و ٥٩٩) ، (صحيح أبي

داود) (٩٣٥) : ق .

منصور - قَالَ شُعْبَةُ : كَتَبَ إِلَيَّ وَقَرَأْتَهُ عَلَيْهِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَا نَدْرِي أَزَادَ أَوْ نَقَصَ ! فَسَأَلَ ،
فَحَدَّثَنَا ، فَفَنَى رِجْلَهُ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ
عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَنْبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا
تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَأَيُّكُمْ مَا شَكَّ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ
ذَلِكَ مِنَ الصَّوَابِ ، فَيَتِمَّ عَلَيْهِ وَيُسَلِّمَ وَيَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ » .

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » .
قَالَ الطَّنَافِسِيُّ : هَذَا الْأَصْلُ ، وَلَا يَقْدَرُ أَحَدٌ يَرُدُّهُ .

١٣٤ - بَابُ فِيمَنْ سَلَّمَ مِنْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ سَاهِيًا

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالُوا : ثنا
أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ :

١٢٢٥ - صحيح : (الإرواء) أيضًا .

١٢٢٦ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٣٢) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَا فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ :
 ذُو الْيَدَيْنِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصُرْتُ أَوْ نَسَيْتَ ؟ قَالَ : « مَا قَصُرْتُ
 وَمَا نَسَيْتُ » ، قَالَ : إِذَا ، فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، قَالَ : « أَكَمَا يَقُولُ ذُو
 الْيَدَيْنِ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي
 الشَّهْرِ .

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن ابنِ
 سيرينَ ، عن أبي هريرةَ ، قَالَ :

صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ
 قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ كَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ يَسْتَنْدُ إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ
 يَقُولُونَ : قَصُرْتَ الصَّلَاةَ ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، فَهَابَاهُ أَنْ يَقُولَا لَهُ
 شَيْئًا ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ طَوِيلُ الْيَدَيْنِ ، يُسَمَّى ذَا الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! أَقْصُرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسَيْتَ ؟ فَقَالَ : « لَمْ تَقْصُرْ وَلَمْ أَنْسَ » ، قَالَ : فَأَتَمَّا
 صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ : « أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ :
 فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

١٢٢٧ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ١٣٠) ، (الروض) (١٠٩٧) ، (صحيح أبي داود)

(٩٢٣) : ق .

(سرعان الناس) : هو بفتححتين ؛ أي : أوائلهم الذين يتسارعون إلى المشي ويقبلون عليه بسرعة .

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتِ الْجَحْدَرِيِّ : ثنا عبدُ
الوَهَّابِ : ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ؛
قال :

سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ
الْحُجْرَةَ ، فَقَامَ الْخِرْبَاقُ - رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ - فَنَادَى : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
أَقْصُرْتِ الصَّلَاةَ ؟ فَخَرَجَ مُعْضَبًا يَجْرُو إِزَارُهُ فَسَأَلَ ؟ فَأُخْبِرَ ، فَصَلَّى تِلْكَ
الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

١٣٥ - باب ما جاء في سجدي السهو قبل السلام

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا شَفِيانُ بْنُ وَكَيْعٍ : ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ : ثنا ابنُ إِسْحَاقَ :
حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَيَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى
لَا يَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ،
ثُمَّ يُسَلِّمْ » .

١٢٢٨ - صحيح : (الإرواء) (٤٠٠) ، (صحيح أبي داود) (٩٣٣) .

١٢٢٩ - حسن صحيح : (صحيح أبي داود) (٩٤٣ - ٩٤٥) : ق ، دون قوله : (قبل أن

يسلم » .

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ : ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ : ثنا ابْنُ إِسْحَاقَ :
أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَ ابْنِ آدَمَ وَبَيْنَ نَفْسِهِ ، فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ،
فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ » .

١٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمَا سَجْدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ

١٢٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ :

أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُورِ بَعْدَ السَّلَامِ ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
فَعَلَ ذَلِكَ .

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ سَالِمِ الْعَنْسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« فِي كُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يُسَلَّمُ » .

١٢٣٠ - حسن صحيح .

١٢٣١ - صحيح : م (٢ / ٨٢) ، وانظر الحديث (١٢٢٦) .

١٢٣٢ - حسن : (الإرواء) (٢ / ٤٧) ، (صحيح أبي داود) (٩٥٤) .

١٣٧ - باب ما جاء في البناء على الصلاة

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ ،
عن أسامة بن زيد ، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ، عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبي هريرة ، قال :

خرج النبي ﷺ إلى الصلاة وكبر ، ثم أشار إليهم ، فمكثوا ، ثم
انطلق فاعتسل ، وكان رأسه يقطر ماء ، فصلى بهم ، فلما انصرف قال :
« إِنِّي خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ جُنُبًا ، وَإِنِّي نَسِيتُ حَتَّى قُمْتُ فِي الصَّلَاةِ » .

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا الهيثم بن خارجة : ثنا إسماعيل بن
عياش ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله
ﷺ :

« مَنْ أَصَابَهُ قَيْءٌ أَوْ رُعَافٌ أَوْ قَلَسٌ أَوْ مَذْيٌ ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ ، ثُمَّ
لِيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ » .

١٢٣٣ - حسن صحيح : (المشكاة (١٠٠٩) ، (الروض (١٠٨٨)) ، صحيح
أبي داود ، (٢٢٧ - ٢٣١) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف أسامة رواه الدارقطني في « سننه » من طريق أسامة
ابن زيد به .

١٢٣٤ - ضعيف : (التعليق على أحكام عبد الحق) ، (التعليق على سبيل السلام) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لأنه من رواية إسماعيل عن الحجازيين وهي ضعيفة . =

١٣٨ - باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف ؟

- ١٢٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَبِيدَةَ بْنِ زَيْدٍ : ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ،
عن هشام بن عُروَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال :
- « إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَأَحَدَثَ فَلْيُتَمَسِكَ عَلَى أَنْفِهِ ، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ » .
- ١٢٣٦ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : ثنا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ ،
عن هشام بن عُروَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

= رواه الدارقطني في « سننه » من طريق إسماعيل بن عياش به ، ورواه البيهقي في « سننه الكبرى »
من طريق داود بن رشيد عن إسماعيل عن ابن جريج عن أبيه ، وعن ابن أبي مليكة عن عائشة .
وله شواهد في « مصنف ابن أبي شيبة » عن الشعبي والحكم والقاسم وسلام وغيرهم .
وروى الترمذي في « الجامع » بعضه من حديث أبي الدرداء .

« القَلَس » : بفتحين ، اسم للمقلوس ، فَعَلَّ بمعنى مفعول ؛ أي : خرج من بطنه طعام أو شراب
إلى الفم .

١٢٣٥ - صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٢٠) ، « المشكاة » (١٠٠٧) ،
« الصحيحة » (٢٩٧٦) .

١٢٣٦ - انظر ما قبله .

قال البوصيري : قلت : الإسناد الثاني ضعيف لاتفاقهم على ضعف عمر بن قيس ، والإسناد
الأول صحيح رجاله ثقات ، رواه ابن حبان في « صحيحه » عن عمر به شبة به ، ورواه الدارقطني في
« سننه » من طريق عمر بن شبة أيضًا به ، ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » وابن الجارود والحاكم في
« المستدرک » من حديث هشام بن عروة به .

١٣٩ - باب ما جاء في صلاة المريض

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن حسين المقلّم ، عن ابن بُريدة ، عن عمران بن حصين ، قال :

كَانَ بِي التَّاصُورُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : « صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ » .

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَاسِطِيُّ : ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، عن سُفْيَانَ ، عن جَابِرٍ ، عن أَبِي حَرِيْزٍ ، عن وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ :
رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى جَالِسًا عَلَى يَمِينِهِ وَهُوَ وَجَعٌ .

١٤٠ - باب في صلاة النافلة قاعدًا

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أَبُو الْأَحْوِصِ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ،

١٢٣٧ - صحيح : (الإرواء) (٢٩٩) ، (صحيح أبي داود) (٨٧٨) ، (صفة

الصلاة) : خ .

١٢٣٨ - ضعيف الإسناد جدًا .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه جابر وهو ابن يزيد الجعفي وقد أتهم ، وأبو حريز هذا مجهول .

(على يمينه) ؛ أي : معتمدًا عليه ، مائلًا إليه .

(وجع) ؛ أي : مريض .

١٢٣٩ - صحيح : (الروض) (١٢٠٢) ، (مختصر الشامل) (٢٣٨) : م طرفه

الأول .

(والذي ذهب بنفسه) : الواو للقسم ؛ أي : والذي قبض نفس محمد ﷺ .

عن أبي سلمة ، عن أم سلمة ، قالت :

والذي ذهب بنفسه ﷺ ، ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس ، وكان أحب الأعمال إليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد ، وإن كان يسيراً .

١٢٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا إسماعيل بن علقمة ، عن الوليد بن

أبي هشام ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت :

كان النبي ﷺ يقرأ وهو قاعد ، فإذا أراد أن يركع قام قذراً ما يقرأ

إنسان أربعين آية .

١٢٤١ - حدثنا أبو مروان العثماني : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن هشام

ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت :

ما رأيت رسول الله ﷺ يُصلي في شيء من صلاة الليل إلا قائماً ،

حتى دخل في السن ، فجعل يُصلي جالساً ، حتى إذا بقي عليه من قراءته

أربعون آية أو ثلاثون آية قام فقرأها وسجد .

١٢٤٠ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٨٠) ، (مختصر المسائل) (٢٣٥) ،

(صفة الصلاة) : ق .

١٢٤١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٧٩) : ق .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، عن حُمَيْدٍ ، عن
عبدِ اللَّهِ بنِ شَقِيقِ العُقَيْلِيِّ ، قال :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن صَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ فقالت : كَانَ يُصَلِّي
لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا قرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا قرَأَ
قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا .

١٤١ - باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يحيى بنُ آدمَ : ثنا قُطَيْبَةُ ، عن
الأعمشِ ، عن حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بابَاهُ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِهِ وهو يُصَلِّي جالِسًا ، فقال :

« صَلَاةُ الجالِسِ عَلَى النُّصْفِ من صَلَاةِ القائمِ » .

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ : ثنا بشرُ بْنُ عُمَرَ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ
جعفرٍ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ ؛ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ
ﷺ خَرَجَ فرَأَى أَناسًا يُصَلُّونَ قُعُودًا ، فقال :

- ١٢٤٢ - صحيح : (صحيح أبي داود) ، (٨٨٠) ، (مختصر الشماثل) ، (٢٣٦) ،
(صحيح أبي داود) ، (١١٣٧) ، (صفة الصلاة) : م .
١٢٤٣ - صحيح : (الإرواء) ، (٢ / ٢٠٦) ، (الروض) ، (٥٨٥ و ٧٧٦) ،
(صحيح أبي داود) ، (٨٧٦) ، (صفة الصلاة) : م .
١٢٤٤ - صحيح : (الروض) ، (٥٨٥) ، (صفة الصلاة) . =

« صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم » .

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالِ الصُّوَّافُ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ ، عن حُسَيْنِ

المُعَلِّمِ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بُرَيْدَةَ ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن
الرَّجُلِ يُصَلِّي قَاعِدًا ؟ قَالَ :

« من صَلَّى قائمًا فهو أفضلُ ، ومن صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ،

ومن صَلَّى نائمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » .

١٤٢ - باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا أبو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ، عن الأعمشِ .

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكَيْعٌ : حَدَّثَنَا (١) الأعمشُ ، عن إبراهيمَ ، عن
الأُسُودِ ، عن عائشةَ ؛ قالت :

= قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رواه النسائي في « الكبرى » عن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي
عامر العقدي ، عن عبد الله بن جعفر الخزيمي به ، قال : هذا خطأ .

ورواه البخاري وأصحاب « السنن » من حديث عمران بن حصين ، قال الترمذي : وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو وأنس والسائب وابن عمر .

قلت : وفي الباب أيضًا مما لم يذكره الترمذي عن عائشة ، وحديث عائشة ومن ذكرهم الترمذي

في « النسائي الكبرى » .

١٢٤٥ - صحيح : (الإرواء) (٤٥٥) ، (الروض) (٥٨٥) ، (صحيح أبي داود)

(٨٧٧) ، (صفة الصلاة) : خ .

١٢٤٦ - صحيح : (التعليق على ابن خزيمة) (١٦١٦) ، (فقه السيرة) (٤٩٩) ،

(الإرواء) (٥٤٨) : ق .

(١) في « الأصل » : « عن » .

لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : لَمَّا
تَقَلَّ - جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ :

« مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فليَصِلْ بِالنَّاسِ » .

قلنا : يا رسولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ - تعني : رقيقٌ - ومتى
ما يقومُ مَقَامَكَ يَيْكِي فلا يستطيعُ ، فلو أَمَرْتَ عُمَرَ فَيَصِلِي بِالنَّاسِ ، فقالَ :
« مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فليَصِلْ بِالنَّاسِ ، فَإِنَّكَ صَوَّاحِبَاتُ يَوْسَفَ » ، قالتَ :
فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ
خِفَّةً ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، وَرِجْلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ ،
فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْصَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ ،
قَالَ : فَجَاءَ حَتَّى أَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ
وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

= « أَسِيفٌ » ؛ أَي : شَدِيدُ الْحُزْنِ سَرِيعُ الْبُكَاءِ .

« صَوَّاحِبَاتُ يَوْسَفَ » ؛ أَي : فِي كَثْرَةِ الْإِلْحَاحِ فِي غَيْرِ الصَّوَابِ .

« يُهَادِي » ؛ أَي : يَمِشِي بَيْنَهُمَا مَعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا .

« تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ » ؛ أَي : يَجْرُهُمَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَدَمِ الْقُوَّةِ ، فَيُظْهِرُ أَثْرَهُمَا فِيهَا .

١٢٤٧ - صَحِيحٌ : « الْإِرْوَاءُ » أَيْضًا : ق .

أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يُصلي بالناس في مرضه ، فكان يُصلي بهم ، فوجد رسول الله ﷺ خفةً ، فخرج ، وإذا أبو بكر يؤم الناس ، فلما رآه أبو بكر اشتأخر ، فأشار إليه رسول الله ﷺ - أي : كما أنت - فجلس رسول الله ﷺ جِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ - مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ - قَالَ سَلَمَةُ بْنُ تُبَيْطٍ : أَنَا عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ تُبَيْطِ بْنِ شَرِبِطٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُيَيْدٍ ، قَالَ :

أُغْمِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَقَالَ : « أَحْضَرْتِ الصَّلَاةَ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « مُرُّوا بِأَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : « أَحْضَرْتِ الصَّلَاةَ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « مُرُّوا بِأَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : « أَحْضَرْتِ الصَّلَاةَ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « مُرُّوا

١٢٤٨ - صحيح : (مختصر الشمائل المحمدية) (٣٣٣) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه الترمذي في « الشمائل » عن نصر بن علي به ، ورواه النسائي عن قتيبة بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن سلمة بن تُبَيْطٍ به ، قال المزني في « الأطراف » : حديث النسائي في رواية أبي علي الأَشْيُوطِيِّ عنه ولم يذكره أبو القاسم وكذلك جميع كتاب الوفاة ١ هـ .

بلاّلاً فليؤدّن ، ومروا أبا بكرٍ فليصلُ بالنّاسِ » .

فقالَت عائشةُ : إنّ أبا بكرٍ رجُلٌ أسيْفٌ ، فإذا قامَ ذلكَ المقامَ يبيكي ، لا يستطيعُ ، فلو أمرتَ غيرهُ ، ثمّ أغميَ عليه ، فأفاقَ ، فقالَ : « مروا بلاّلاً فليؤدّن ، ومروا أبا بكرٍ فليصلُ بالنّاسِ ، فإنكُنَّ صواحبُ يوسفَ » أو : « صواحبُ يُوسُفَ » .

قالَ : فأمرَ بلاّلاً فأدّن ، وأمرَ أبو بكرٍ فصلّي بالنّاسِ .

ثمّ إنّ رسولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ خِيفَةً ، فقالَ : « انظروا لي من أتكىءٍ عليه » . فجاءتَ بَريرةُ وَرَجُلٌ آخَرُ ، فاتكأَ عليهما ، فلما رآه أبو بكرٍ ذَهَبَ لِيَتَكَيَّصَ ، فأوماً إليه أن ائبِتْ مكانَكَ ، ثمّ جاءَ رسولُ اللهِ ﷺ حتّى جلسَ إلى جَنبِ أبي بكرٍ ، حتّى قَضَى أبو بكرٍ صَلاتَه ، ثمّ إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ .

قالَ أبو عبدِ اللهِ : هذا حديثٌ غَرِيبٌ ، لم يُحدِّثْ به غيرُ نصرِ بنِ عليٍّ .

= ولم أره في كتاب « النسائي الصغرى » ، ورواه عبد بن حميد في « مسنده » : حدثنا محمد بن الفضل : حدثنا عبد الله بن داود ، فذكره بزيادة طويلة في آخره كما أفردته في « زوائد المسانيد العشرة » .

ورواه ابن خزيمة في « صحيحه » عن القاسم بن محمد بن عباد بن عباد المهلبي وزيد بن أوزم الطائي ومحمد بن يحيى الأزدي كلهم عن عبد الله بن داود به .
وله شاهد في « الصحيحين » وغيرهما من حديث عائشة وفيه : فخرج يهادى بين رجلين أحدهما العباس .

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ : ثنا وَكِيعٌ ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ،
عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال :

لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ كَانَ فِي بَيْتِ
عَائِشَةَ ، فَقَالَ : « ادْعُوا لِي عَلِيًّا » . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَدْعُو لَكَ
أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَ : « ادْعُوهُ » ، قَالَتْ حَفْصَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَدْعُو لَكَ عُمرَ ؟
قَالَ : « ادْعُوهُ » ، قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَدْعُو لَكَ الْعَبَّاسَ ؟
قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ، فَنَظَرَ فَسَكَتَ ، فَقَالَ
عُمرُ : قَوْمُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «
مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ » ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ
رَجُلٌ رَقِيقٌ حَصِيْرٌ ، وَمَتْنِي لَا يَرَاكَ يَكْفِي ، وَالنَّاسُ يَبْكُونَ ، فَلَوْ أَمَرْتِ عُمرَ
يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ
نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، وَرِجْلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا
رَأَهُ النَّاسُ سَبَّحُوا بِأَبِي بَكْرٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، أَي :
مَكَانَكَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ أَبُو
بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ .

١٢٤٩ - حسن : « دون ذكر علي » : (التعليق على ابن ماجه) ، « دفاع عن الحديث

النبي » (٥٥ - ٥٧) : ق مختصراً - عائشة .

قال ابن عباس : وأخذ رسول الله ﷺ من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر .

قال وكيع : وكذا السنة .

قال : فمات رسول الله ﷺ في مرضه ذلك .

١٤٣ - باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجل من أمته

١٢٥٠ - حدثنا محمد بن المثنى : ثنا ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن بكر ابن عبد الله ، عن حمزة بن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه ، قال :

= قال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق واسمه عمرو بن عبد الله الشيبعي اختلط بآخره وأيضًا كان بدلس ، وقد رواه بالنعنة ، لا سيما وقد قال البخاري : لم يذكر أبو إسحاق سماعًا من أرقم بن شرحبيل .

قلت : رواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث ابن عباس أيضًا ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » قال ابن عباس ... إلى آخره دون باقيه عن وكيع بالإسناد .
ورواه ابن حبان في « صحيحه » عن الحسن بن سفيان ، عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق به .

وأصله في « الصحيحين » من حديث عبيد الله بن عبد الله ببعضه .
« حصر » ؛ أي : لا يقدر على القراءة في تلك الحالة ، وكلُّ من لا يقدر على شيء فقد حصر

عنه .

١٢٥٠ - صحيح : « تخریج فقه السيرة » ، « دفاع عن الحديث » (ص ٥٥) .

تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فانتبهينا إلى القوم وقد صَلَّى بهم عبد الرحمن
ابن عوف ركعةً ، فلما أحسَّ بالنبي ﷺ ذهب يتأخرُ ، فأومأ إليه النبي ﷺ
أن يُتِمَّ الصلاةَ ، قال : « قد أحسنت ، كذلك فافعل » .

١٤٤ - باب ما جاء في : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ

١٢٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عن هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت :

اشتكى رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فدخلَ عليه ناسٌ من أصحابِهِ يَعودُونَهُ ،
فصلى النبي ﷺ جالسًا ، فصلُّوا بصلاته قيامًا ، فأشارَ إليهم أن اجلسوا ،
فلما انصرفَ قال :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا
صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أنس
ابن مالك :

١٢٥١ - صحيح : (التعليق على ابن خزيمة) (١٦١٤) ، (صحيح أبي داود)
(٦١٨) : ق .

١٢٥٢ - صحيح : (الإرواء) (٣٩٤) ، (صحيح أبي داود) (٦١٤) : ق .
(صُرع) ؛ أي : سقط عن ظهرها .
(فَمُجِحَش) ؛ أي : خدش جلده .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ ، فدخلنا نَعُوذُهُ ،
وحضرت الصلاة ، فصلَّى بنا قاعدًا ، وصلينا وراءه قعودًا ، فلَمَّا قضى
الصلاة ، قال :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا
قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ
فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ » .

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، عن عُمَرَ بْنِ أَبِي
سَلَمَةَ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا
قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا
فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا » .

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْحٍ الْمِصْرِيُّ : أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ، عن أَبِي
الزبير ، عن جَابِرٍ ، قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ ،

١٢٥٣ - صحيح : (الإرواء) (٢ / ١٢١ - ١٢٢) ، (صحيح أبي داود) (٦١٦)
- (٦١٧) : ق .

١٢٥٤ - صحيح : (الإرواء) أيضًا ، (التعليق على ابن خزيمة) (١٦١٥) ، (صحيح
أبي داود) (٦١٥ و ٦١٩) ، (صفة الصلاة) : م .

وأبو بكرٍ يُكَبِّرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأْنَا قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا ، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ :

« إِنْ كَذَّبْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ ، فَلَا تَفْعَلُوا ، ائْتَمُّوا بِأَمْرِنَا ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا . »

١٤٥ - باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عبد الله بن إدريس ، وحفص بن غياث ، ويزيد بن هارون ، عن أبي مالك الأشجعيّ سعد بن طارق ، قال : قلت لأبي : يا أبت ! إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليَّ هاهنا بالكوفة ، نحوًا من خمسِ سنين ، فكانوا يقنتون في الفجرِ ؟ فقال : أي بُنِّي ! مُحَدَّثٌ .

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ بَكْرِ الضُّبِّي : ثنا محمد بن يعلى ، زُنبُورٌ : ثنا عَبَسَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن أمِّ سَلَمَةَ ، قالت : نَهَى ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ .

١٢٥٥ - صحيح : (الإرواء) (٤٣٥) ، (المشكاة) (١٢٩٢) .

١٢٥٦ - موضوع : (التعليق على ابن ماجه) .

(١) وقع في طبعة عبد الباقي « نُهي .. » ، والصواب ما أثبت ، وقد وَرَدَ ذَلِكَ مُوضَعًا فِي « سَنَنِ

البيهقي » (٢ / ٢١٤) ، وانظر « العِلَلُ الْمُتَأَمِّمَةُ » (١ / ٤٤٥) .

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ : ثنا هشامٌ ، عن قتادة ، عن أنسِ بنِ مالكٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَقْنُثُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، يَدْعُو عَلَيَّ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ شَهْرًا ، ثُمَّ تَرَكَ .

١٢٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :

لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، قَالَ :
« اللَّهُمَّ ! أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ ، اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَيَّ مُضَرَّ ، واجعلها عليهم سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ » .

= قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف رواه الدارقطني في « سننه » من طريق محمد بن يعلى به ، وقال : محمد بن يعلى وعنبسة بن عبد الرحمن وعبد الله بن نافع كلهم ضعفاء ، ولا يصح لنا نافع سماع من أم سلمة ه .

ورواه البيهقي في « سننه » من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي عن محمد بن يعلى بالإسناد . وهذا الحديث شاذٌ مُخَالَفٌ لما روي في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس ابن مالك .

١٢٥٧ - صحيح : « الإرواء » (٢ / ١٦١) : م .

١٢٥٨ - صحيح : « الإرواء » أيضًا : ق .

١٤٦ - باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

١٢٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن الصباح ، قالا : ثنا سفيان
ابن عيينة ، عن مَعْمَرٍ ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ضَمُضِمِ بْنِ جَوْسٍ ، عن أبي
هريرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِينَ فِي الصَّلَاةِ : الْعَقْرَبِ وَالْحَيَّةِ .

١٢٦٠ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، والعباس بن جعفر ؛
قالا : ثنا علي بن ثابت الدهان : ثنا الحكم بن عبد الملك ، عن قتادة ، عن سعيد بن
المسيب ، عن عائشة ؛ قالت :

لَدَغَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَقْرَبٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ :

« لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ ، مَا تَدْعُ الْمُصَلِّيَّ وَغَيْرَ الْمُصَلِّيِّ ، اقْتُلُوهَا فِي الْحِلِّ

وَالْحَرَمِ » .

١٢٥٩ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٨٥٤) ، (المشكاة) (١٠٠٤) .

١٢٦٠ - صحيح : (الروض) (٦٩٥) ، (الصحيحة) (٥٤٧) .

قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك ، لكن لم ينفرد به الحكم فقد

رواه ابن خزيمة في (صحيحه) عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة عن قتادة به .

ورواه الترمذي في (الجامع) من حديث أبي هريرة وقال : حديث حسن ، قال : وفي الباب عن

ابن عباس وأبي رافع .

١٢٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ثنا الهيثمُ بنُ جميلٍ : ثنا مُنْدَلٌ ، عن ابنِ أبي رافعٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ عَقْرَبًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ .

١٤٧ - باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو أُسَامَةَ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عن حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن حفصِ بنِ عاصمٍ ، عن أبي هريرةَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن صلاتينِ : عن الصلاةِ بعدَ الفجرِ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وبعدَ العصرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا يحيى بنُ يعلى التيمي ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عميرٍ ، عن قَزَعَةَ ، عن أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ :

« لا صلاةَ بعدَ العصرِ حتَّى تغْرُبَ الشَّمْسُ ، ولا صلاةَ بعدَ الفجرِ

حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

١٢٦١ - ضعيف .

قال البوصيري : هذا إسناد فيه مندل بن علي العنزي الكوفي وهو ضعيف .

١٢٦٢ - صحيح : (الروض) (١١٧٨) : ق .

١٢٦٣ - صحيح : (الإرواء) (٤٧٩) ، (صحيح أبي داود) (١١٥٧) : ق .

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: ثنا شُعْبَةُ ، عن قَتَادَةَ .
 (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عَفَّانُ : ثنا هَمَّامٌ : ثنا قَتَادَةُ ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ ،
 عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرُوضِيُونَ - فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،
 وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ - ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى
 تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

١٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّاعَاتِ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عن شُعْبَةَ ، عن يَعْلَى بْنِ
 عَطَاءٍ ، عن يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَعَانِيِّ ، عن عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ؛ قَالَ :
 أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ
 أُخْرَى ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، جَوْفُ اللَّيْلِ الْأَوْسَطُ ، فَصَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى يَطْلُعَ الصُّبْحُ ،
 ثُمَّ انْتِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَمَا دَامَتْ كَأَنَّهَا حَجْفَةٌ حَتَّى تَنْتَشِرَ ^(١) ،

١٢٦٤ - صحيح : (الروض) (١١٧٨) ، (صحيح أبي داود) (١١٥٧) : ق .
 ١٢٦٥ - صحيح : إلا قوله : (جوف الليل الأوسط) فإنه منكر ، والصحيح :
 (.. الليل الآخر) : (صحيح أبي داود) (١١٥٨) .
 (حَجْفَةٌ) : بفتح الحاء ، والتشبيه في عدم الحرارة وإمكان النظر وعدم انتشار النور .
 (تُسْجَرُ) ؛ أي : توقد .

(١) في (المطبوع) (تَبْشِيرٌ) .

ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ ، ثُمَّ انْتَهَ حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ ،
فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُشَجَّرُ نِصْفَ النَّهَارِ ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ
انْتَهَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٍ وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنِي
شَيْطَانٍ . »

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُكْدِرِيُّ : ثنا ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عن الصُّحَّاحِ
ابنِ عُثْمَانَ ، عن المَقْبُرِيِّ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَأَلَ صَفْوَانَ بْنَ الْمُعْطَلِ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِ أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ ؟!
قَالَ : « وما هو ؟ » ، قَالَ : هل من ساعاتِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ ؟
قَالَ :

« نعم ، إذا صَلَّيْتَ الصَّبْحَ ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّهَا
تَطْلُعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٍ ، ثُمَّ صَلِّ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تَسْتَوِيَ
الشَّمْسُ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمْحِ ، فَإِذَا كَانَتْ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمْحِ فَدَعِ
الصَّلَاةَ ، فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُشَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمُ وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا ، حَتَّى تَزِيغَ
الشَّمْسُ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ ، فَإِذَا زَالَتْ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى
تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيْبَ الشَّمْسُ . »

١٢٦٦ - صحيح : (الصحيحة) (١٣٧١) .

قال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه ابن حبان في (صحيحه) عن أحمد بن علي بن المنثري

عن أحمد بن عيسى المصري ، عن ابن وهب ، عن عيناض بن عبد الله القرشي ، عن سعيد المقبري به . =

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ - أَوْ قَالَ : يَطْلُعُ مَعَهَا قَرْنَ
الشَّيْطَانِ - ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا ، فَإِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ قَارَنَهَا ، فَإِذَا
ذَلَّكَتْ - أَوْ قَالَ : زَالَتْ - فَارْقَهَا ، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا ، فَإِذَا غَرَبَتْ
فَارْقَهَا ، فَلَا تُصَلُّوا هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثَ » .

= رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي « صَحِيحِهِ » عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ وَيُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى
كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهَبٍ بِهِ .

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مُسْنَدِهِ » وَأَبُو يَعْلَى الْمُوصِلِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ
الضَّحَّاكِ عَنِ الْقَبْرِيِّ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ صَفْوَانَ .

وَأَصْلُهُ فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ ، وَفِي مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ .
وَرَوَى النَّسَائِيُّ فِي « الصَّغَرَى » بَعْضَهُ مِنْ طَرِقٍ .
« مَحْضُورَةٌ » ؛ أَي : تَحْضُرُهَا الْمَلَائِكَةُ .

١٢٦٧ - ضَعِيفٌ : « ضَعِيفُ الْجَامِعِ » (١٤٧٢) .

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ : هَذَا إِسْنَادٌ مَرْسَلٌ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ وَهُوَ تَابِعِي قَبْضَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدِمَ بَعْدَ خَمْسِ

لَيَالٍ .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً ، وَقَالَ الْعِجْلِيُّ : شَامِي تَابِعِي ثِقَةٌ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي « الثَّقَاتِ »

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي « الصَّغَرَى » عَنْ قَتِيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدٍ بِهِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ .

١٤٩ - باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة

في كل وقت

١٢٦٨ - حدثنا يحيى بن حكيم : ثنا سُفيان بن عُيينة ، عن أبي الزبير ، عن
عبدالله بن بابويه ، عن جبير بن مطعم ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« يا بني عبد مناف ! لا تمنعوا أحداً طافَ بهذا البيتِ وصلى ، أيةَ
ساعةٍ شاءَ من الليلِ والنهارِ » .

١٥٠ - باب ما جاء فيما إذا أخرجوا الصلاة عن وقتها

١٢٦٩ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاح : أنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن عاصم ، عن
زرِّ ، عن عبدالله بن مسعود ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :
« لعلكم سُدْرِ كَوْنَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لغيرِ وقتِها ، فإن أدركتموهم
فصلُّوا في بيوتكم للوقتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ واجعلوها
سُبْحَةً » .

١٢٦٨ - صحيح : « الإرواء » (٤٨١) ، « الروض » (٤٧٢) .

١٢٦٩ - حسن صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (١٦٤٠) ، « صحيح أبي داود »

(٤٥٨) : م نحوه .

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : ثنا شُعْبَةُ ، عن أَبِي
 عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عن أَبِي ذَرٍّ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا ، فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْإِمَامَ يُصَلِّيْ بِهَمْ فَصَلِّ مَعَهُمْ ،
 وَقَدْ أَخْرَزْتَ صَلَاتَكَ ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ لَكَ » .

١٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن
 مَنْصُورٍ ، عن هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عن أَبِي الْمُثَنَّى ، عن أَبِي أُبَيٍّ (١) ابْنِ امْرَأَةَ عُبَادَةَ بْنِ
 الصَّامِتِ ، يَعْنِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « سَيَكُونُ أُمَّرَاءُ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءُ ، يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، فَاجْعَلُوا
 صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا » .

١٥١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ : أَنَا جَرِيرٌ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عن
 نَافِعٍ ، عن ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ :

١٢٧٠ - صحيح : (التعليق ، أيضًا (١٦٣٧) ، (صحيح أبي داود) (٤٥٩) : م

نحوه .

١٢٧١ - صحيح : (صحيح أبي داود) (٤٥٩) .

١٢٧٢ - صحيح : (الإرواء) (٥٨٨) : ق .

(١) اسمه عبدُ اللهِ بن عمرو بن قيس ، انظر « تحفة الأشراف » (٤ / ٢٥٣) .

« أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ يُصَلِّي بِطَائِفَةٍ مَعَهُ ، فَيَسْجُدُونَ سَجْدَةً وَاحِدَةً ،
 وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الَّذِينَ سَجَدُوا السَّجْدَةَ
 مَعَ أَمِيرِهِمْ ، ثُمَّ يَكُونُونَ مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا
 فَيُصَلُّوا مَعَ أَمِيرِهِمْ سَجْدَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ أَمِيرُهُمْ وَقَدْ صَلَّى صَلَاتَهُ ،
 وَيُصَلِّي كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ بِصَلَاتِهِ سَجْدَةً لِنَفْسِهِ ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ
 أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا » .
 قَالَ : يَعْنِي بِالسَّجْدَةِ الرَّكْعَةَ .

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ثنا يحيى بن سعيد القطان : حَدَّثَنِي يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنِ سَهْلِ بْنِ
 أَبِي حَفْصَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ، قَالَ :

يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ
 الْعَدُوِّ ، وَوُجُوهُهُمْ إِلَى الصَّفِّ ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً ، وَيَرْكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ ،
 وَيَسْجُدُونَ لَأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامِ أَوْلِيائِهِمْ ،
 وَيَجِيءُ أَوْلِيَاءَهُمْ ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً ، وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، فَهِيَ لَهُ ثِنْتَانِ
 وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رَكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ .

١٢٧٣ - صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (١٣٥٦ و ١٣٥٧ و ١٣٦٠) ،
 « صحيح أبي داود » (١١٢٦) : ق .

١٢٧٤ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : فَسَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ لِي يَحْيَى : اَكْتُبْهُ إِلَى جَنْبِهِ . وَلَسْتُ أَحْفَظُ الْحَدِيثَ ، وَلَكِنْ مِثْلُ حَدِيثِ يَحْيَى .

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ : ثنا عبد الوارث بن سعيد : ثنا أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلُونَهُ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا ، حَتَّى إِذَا نَهَضَ سَجَدَ أَوْلَئِكَ بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ أَوْلَئِكَ ، وَتَخَلَّلَ أَوْلَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، فَرَكَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلُونَهُ ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ سَجَدَ أَوْلَئِكَ سَجْدَتَيْنِ ، وَكُلُّهُمْ قَدَرَ رَكَعًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَسَجَدَ طَائِفَةٌ بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، وَكَانَ الْعَدُوُّ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ .

١٢٧٤ - انظر ما قبله .

١٢٧٥ - صحيح : (التعليق) أيضًا (١٣٥٠) ، (صحيح أبي داود) (١١٢٢) . قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، روى النسائي في (الصغرى) بعضه من طريق من حديث جابر بن عبد الله ، ورواه ابن خزيمة في (صحيحه) عن أحمد بن عبدة به ، ورواه ابن حبان في (صحيحه) عن عمر بن محمد الهمداني عن أحمد بن عبدة به . وأصله في (الصحيحين) من حديث ابن عمر ومن حديث سهل بن أبي حثمة .

١٥٢ - باب ما جاء في صلاة الكسوف

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : ثنا أَبِي : ثنا إسماعيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عن قيسِ بْنِ أَبِي حازِمٍ ، عن أبي مسعودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فُقُومُوا فَصَلُّوا » .

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَجَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالُوا : ثنا عبد الوهَّابُ : ثنا خالدُ الحِذَاءُ ، عن أبي قِلابَةَ ، عن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ :
انكسفت الشمس على عهد رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ فِرْعَاوْنُ يَجْرُ ثَوْبَهُ ،
حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، فلم يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ ، ثُمَّ قَالَ :
« إِنَّ أَنَا سَأَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْعُظْمَاءِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لشيءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ » .

١٢٧٦ - صحيح : (جزء صلاة الكسوف) : ق .

١٢٧٧ - منكر بزيادة (فإذا تجلَّى ...) إلخ : (جزء الكسوف) ، (المشكاة)

(١٤٩٣) ، (الإرواء) (١٣١) ، (التعليق على صحيح ابن خزيمة) (١٤٠٢ - ١٤٠٤) ،

(تمام المنة) ، (التعليق على التنكيل) (٣٩٠ / ٢) ويعني عنه ما قبله .

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ :
أخبرني يُونُسُ ، عن ابنِ شِهَابٍ : أخبرني عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ ، عن عائِشَةَ ، قالت :

كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ
إِلَى المَسْجِدِ ، فَقامَ فَكَبَّرَ فَصَفَّ النَّاسَ وَراءَهُ ، فَقَرَأَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ قِراءَةً
طَوِيلَةً ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَركَعَ رُكوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِي
حَمْدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ » .

ثُمَّ قامَ فَاقْتَرَأَ قِراءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ القِراءَةِ الأُولَى ، ثُمَّ كَبَّرَ فَركَعَ
رُكوعًا طَوِيلًا - هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِي
حَمْدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ » ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكعةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ،
فاسْتَكْمَلَ أربَعَ رَكَعاتٍ وَأربَعَ سَجَداتٍ ، وانْجَلَّتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ .
ثُمَّ قامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَثْنَى عَلى اللَّهِ بِما هُوَ أَهلُهُ ، ثُمَّ قالَ :
« إِنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ آياتانِ مِنَ آياتِ اللَّهِ ، لا يَنْكسفانِ لِموتِ أَحَدٍ ولا
لِحَيَاتِهِ ، فإذا رأيتُموهما فافزِعوا إلى الصَّلَاةِ » .

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعِيلَ ، قالَا : ثنا وَكَيْعٌ ،

١٢٧٨ - صحيح : (جزء الكسوف) ، (الإرواء) (٦٥٨) ، (صحيح أبي داود)

(١٠٦٨ و ١٠٧١) : ق .

١٢٧٩ - ضعيف : (المشكاة) (١٤٩٠) ، (تعلقي على ابن خزيمة) (١٣٩٧) ،

(ضعيف أبي داود) (٢١٦) ، (جزء الكسوف) .

عن سُفْيَانَ ، عن الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عن ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ ، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ :

صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُسُوفِ ، فَلَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا .

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ : ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ ، عن ابْنِ

أَبِي مُلَيْكَةَ ، عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قالت :

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْكُسُوفِ ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ

فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ

رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ

رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ،

ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ

سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، فَقَالَ :

« لَقَدْ دَنْتُ مِنِّْي الْجَنَّةُ ، حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقَطَافٍ مِنْ

قَطَافِهَا ، وَدَنْتُ مِنِّْي النَّارُ ، حَتَّى قُلْتُ : أَيُّ رَبِّ ! وَأَنَا فِيهِمْ » .

قَالَ نَافِعٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : « وَرَأَيْتُ امْرَأَةً تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ لَهَا ،

فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالَ : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا

وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

١٢٨٠ - صحيح : « جزء الكسوف » أيضًا : ق .

« خَشَاشِ الْأَرْضِ » ؛ أَي : هَوَائِهَا وَحَشْرَاتِهَا .

تم بحمد الله سبحانه ومنته

الجزء الأول من

« سنن ابن ماجه »

ويليه - إن شاء الله تعالى - الجزء الثاني ، وأوله :

باب ما جاء في صلاة الاستسقاء

فهرس الكُتب والأبواب

- المقدمة ٥
- ١ - باب اتباع سنة رسول الله ﷺ ١٥
- ٢ - باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١٩
- ٣ - باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ٢٥
- ٤ - باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ٢٩
- ٥ - باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثًا وهو يرى أنه كذب ٣٢
- ٦ - باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ٣٣
- ٧ - باب اجتناب البدع والجدل ٣٥
- ٨ - باب اجتناب الرأي والقياس ٣٩
- ٩ - باب في الإيمان ٤٢
- ١٠ - باب القدر ٥٢
- ١١ - باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٦٢
- فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٦٢
- فضل عمر رضي الله عنه ٦٦
- فضل عثمان رضي الله عنه ٦٩
- فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٧٢
- فضل الزبير رضي الله عنه ٧٦
- فضل طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه ٧٨
- فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٧٩

- ٨٠ فضائل العشرة رضي الله عنهم
- ٨١ فضل أبي عُبَيْدَةَ بن الجراح رضي الله عنه
- ٨٢ فضل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه
- ٨٣ فضل العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه
- ٨٤ فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم
- ٨٦ فضل عتار بن ياسر رضي الله عنه
- ٨٨ فضل سلمان وأبي ذر والمقداد رضي الله عنهم
- ٨٩ فضائل بلال رضي الله عنه
- ٩٠ فضائل خِطَاب رضي الله عنه
- ٩٠ فضائل صحابة آخرين
- ٩١ فضل أبي ذَرٍّ
- ٩٢ فضل سعد بن مُعَاذ رضي الله عنه
- ٩٢ فضل جَرِير بن عبدالله البجلي
- ٩٣ فضل أهل بدر
- ٩٤ فضل الأنصار
- ٩٦ فضل ابن عباس رضي الله عنه
- ٩٦ ١٢ - باب ذكر الخوارج
- ١٠٢ ١٣ - باب فيما أنكرت الجهمية
- ١١٦ ١٤ - باب من سنَّ سنةً حسنةً أو سيئةً
- ١١٩ ١٥ - باب من أحيا سنةً قد أميتت
- ١٢٠ ١٦ - باب فضل من تعلَّم القرآن وعلمه
- ١٢٤ ١٧ - باب فضل العلماء والحثُّ على طلب العلم
- ١٣٠ ١٨ - باب من بلَّغَ علماً

- ١٩ - باب من كَانَ مفتاحًا للخير ١٣٣
- ٢٠ - باب ثواب معلّم الناس الخير ١٣٤
- ٢١ - باب من كره أن يوطأ عقباه ١٣٧
- ٢٢ - باب الوصاة بطلبة العلم ١٣٩
- ٢٣ - باب الانتفاع بالعلم والعمل به ١٤٠
- ٢٤ - باب من سُئِلَ عن علم فكتمه ١٤٧
- ١ - كتاب الطهارة وسننها** ١٥٠
- ١ - باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة ١٥٠
- ٢ - باب لا يقبل الله صلاةً بغير طهور ١٥١
- ٣ - باب مفتاح الصلاة الطهور ١٥٣
- ٤ - باب المحافظة على الوضوء ١٥٤
- ٥ - باب الوضوء شرط الإيمان ١٥٦
- ٦ - باب ثواب الطهور ١٥٦
- ٧ - باب السواك ١٦٠
- ٨ - باب الفطرة ١٦٢
- ٩ - باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ١٦٤
- ١٠ - باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ١٦٦
- ١١ - باب ذكر الله تعالى في الخلاء ١٦٧
- ١٢ - باب كراهية البول في المغتسل ١٦٨
- ١٣ - باب ما جاء في البول قائمًا ١٦٨
- ١٤ - باب ما جاء في البول قاعدًا ١٦٩
- ١٥ - باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين ١٧١

- ١٦ - باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرّمة ١٧٢
- ١٧ - باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول ١٧٤
- ١٨ - باب الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحارى ١٧٦
- ١٩ - باب الاستبراء من البول ١٧٩
- ٢٠ - باب من بالَ ولم يمَسّ الماء ١٧٩
- ٢١ - باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق ١٨٠
- ٢٢ - باب التباعد للبراز في الفضاء ١٨٢
- ٢٣ - باب الارتياح للغائط والبول ١٨٤
- ٢٤ - باب النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده ١٨٧
- ٢٥ - باب النهي عن البول في الماء الرّاكد ١٨٨
- ٢٦ - باب التشديد في البول ١٨٩
- ٢٧ - باب الرّجل يسلمّ عليه وهو يبول ١٩١
- ٢٨ - باب الاستنجاء بالماء ١٩٣
- ٢٩ - باب من ذلكَ يده بالأرض بعد الاستنجاء ١٩٥
- ٣٠ - باب تغطية الإناء ١٩٦
- ٣١ - باب غسل الإناء من ولوغ الكلب ١٩٨
- ٣٢ - باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك ١٩٩
- ٣٣ - باب الرخصة بفضل وضوء المرأة ٢٠٠
- ٣٤ - باب النهي عن ذلك ٢٠٢
- ٣٥ - باب الرّجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد ٢٠٣
- ٣٦ - باب الرّجل والمرأة يتوضآن من إناءٍ واحدٍ ٢٠٤
- ٣٧ - باب الوضوء بالنبيد ٢٠٥

- ٣٨ - باب الوضوء بماء البحر ٢٠٦
- ٣٩ - باب الرجل يستعين على وضوئه فيصّب عليه ٢٠٨
- ٤٠ - باب الرجل يستيقظ من منامه ، هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ؟ ... ٢٠٩
- ٤١ - باب ما جاء في التسمية في الوضوء ٢١١
- ٤٢ - باب التيمن في الوضوء ٢١٣
- ٤٣ - باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ٢١٤
- ٤٤ - باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ٢١٥
- ٤٥ - باب ما جاء في الوضوء مرّة مرّة ٢١٦
- ٤٦ - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٢١٧
- ٤٧ - باب ما جاء في الوضوء مرّة ومرّتين وثلاثاً ٢١٩
- ٤٨ - باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه ٢٢١
- ٤٩ - باب ما جاء في إسباغ الوضوء ٢٢٣
- ٥٠ - باب ما جاء في تخليل اللحية ٢٢٤
- ٥١ - باب ما جاء في مسح الرأس ٢٢٦
- ٥٢ - باب ما جاء في مسح الأذنين ٢٢٨
- ٥٣ - باب الأذنان من الرأس ٢٢٩
- ٥٤ - باب تخليل الأصابع ٢٣٠
- ٥٥ - باب غسل العراقيب ٢٣١
- ٥٦ - باب ما جاء في غسل القدمين ٢٣٤
- ٥٧ - باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى ٢٣٥
- ٥٨ - باب ما جاء في النضح بعد الوضوء ٢٣٦
- ٥٩ - باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل ٢٣٧

- ٢٣٩ ٦٠ - باب ما يقال بعد الوضوء
- ٢٤٠ ٦١ - باب الوضوء بالصفير
- ٢٤١ ٦٢ - باب الوضوء من النوم
- ٢٤٣ ٦٣ - باب الوضوء من مسّ الذكر
- ٢٤٥ ٦٤ - باب الرخصة في ذلك
- ٢٤٦ ٦٥ - باب الوضوء مما غيرت الثّار
- ٢٤٧ ٦٦ - باب الرخصة في ذلك
- ٢٤٩ ٦٧ - باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل
- ٢٥١ ٦٨ - باب المضمضة من شرب اللبن
- ٢٥٢ ٦٩ - باب الوضوء من القبلة
- ٢٥٣ ٧٠ - باب الوضوء من المذي
- ٢٥٥ ٧١ - باب وضوء النوم
- ٢٥٥ ٧٢ - باب الوضوء لكل صلاة ، والصلوات كلّها بوضوء واحد
- ٢٥٦ ٧٣ - باب الوضوء على طهارة
- ٢٥٧ ٧٤ - باب لا وضوء إلا من حدث
- ٢٥٨ ٧٥ - باب مقدار الماء الذي لا ينجس
- ٢٦٠ ٧٦ - باب الحياض
- ٢٦١ ٧٧ - باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم
- ٢٦٤ ٧٨ - باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل ؟
- ٢٦٥ ٧٩ - باب الأرض يطهّر بعضها بعضاً
- ٢٦٧ ٨٠ - باب مصافحة الجنب
- ٢٦٨ ٨١ - باب المنى يصيب الثوب

- ٢٦٨ ٨٢ - باب في فرك المني من الثوب
- ٢٦٩ ٨٣ - باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه
- ٢٧٠ ٨٤ - باب ما جاء في المسح على الخفين
- ٢٧٢ ٨٥ - باب في مسح أعلى الخف وأسفله
- ٢٧٣ ٨٦ - باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر
- ٢٧٥ ٨٧ - باب ما جاء في المسح بغير توقيت
- ٢٧٦ ٨٨ - باب في المسح على الجورين والتعلين
- ٢٧٦ ٨٩ - باب ما جاء في المسح على العمامة
- ٢٧٨ أبواب التيمم
- ٢٧٨ ٩٠ - باب ما جاء في السبب
- ٢٧٩ ٩١ - باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة
- ٢٨٠ ٩٢ - باب في التيمم ضربتين
- ٢٨١ ٩٣ - باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل
- ٢٨٢ ٩٤ - باب ما جاء في الغسل من الجنابة
- ٢٨٣ ٩٥ - باب في الغسل من الجنابة
- ٢٨٤ ٩٦ - باب في الوضوء بعد الغسل
- ٢٨٤ ٩٧ - باب في الجنب يستدفي بامرأته قبل أن تغتسل
- ٢٨٥ ٩٨ - باب في الجنب ينام بهيئته لا يمس ماء
- ٢٨٥ ٩٩ - باب من قال : لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة
- ٢٨٦ ١٠٠ - باب في الجنب إذا أراد العود توضأ
- ٢٨٧ ١٠١ - باب ما جاء فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلًا واحدًا
- ٢٨٧ ١٠٢ - باب فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلًا

- ٢٨٨ ١٠٣ - باب في الجنب يأكل ويشرب
- ٢٨٨ ١٠٤ - باب من قال : يجزئه غسل يديه
- ٢٨٩ ١٠٥ - باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة
- ٢٩٠ ١٠٦ - باب تحت كل شعرة جنابة
- ٢٩١ ١٠٧ - باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
- ٢٩٣ ١٠٨ - باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة
- ٢٩٤ ١٠٩ - باب الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئه ؟
- ٢٩٤ ١١٠ - باب الماء من الماء
- ٢٩٥ ١١١ - باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان
- ٢٩٦ ١١٢ - باب من احتلم ولم ير بللاً
- ٢٩٧ ١١٣ - باب ما جاء في الاستار عند الغسل
- ٢٩٨ ١١٤ - باب في النهي للحاقن أن يصلي
- ٣٠٠ ١١٥ - باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم
- ٣٠٣ ١١٦ - باب ما جاء في المستحاضة إذا اختلط عليها الدم فلم تقف على أيام حيضها
- ٣٠٣ ١١٧ - باب ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة أو كان لها أيام حيض فنسيتها
- ٣٠٤ ١١٨ - باب ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب
- ٣٠٥ ١١٩ - باب الحائض لا تقضي الصلاة
- ٣٠٦ ١٢٠ - باب الحائض تتناول الشيء من المسجد
- ٣٠٧ ١٢١ - باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً
- ٣٠٩ ١٢٢ - باب النهي عن إتيان الحائض
- ٣٠٩ ١٢٣ - باب في كفارة من أتى حائضاً
- ٣١٠ ١٢٤ - باب في الحائض كيف تغتسل ؟

- ١٢٥ - باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها ٣١١
- ١٢٦ - باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد ٣١٢
- ١٢٧ - باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدره ٣١٣
- ١٢٨ - باب النفساء كم تجلس ؟ ٣١٤
- ١٢٩ - باب من وقع على امرأته وهي حائض ٣١٥
- ١٣٠ - باب في مؤاكلة الحائض ٣١٥
- ١٣١ - باب في الصلاة في ثوب الحائض ٣١٦
- ١٣٢ - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار ٣١٦
- ١٣٣ - باب الحائض تختضب ٣١٧
- ١٣٤ - باب المسح على الجبائر ٣١٨
- ١٣٥ - باب اللعاب يصيب الثوب ٣١٨
- ١٣٦ - باب الميخ في الإناء ٣١٩
- ١٣٧ - باب النهي أن يرى عورة أخيه ٣٢٠
- ١٣٨ - باب من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لعة لم يصبها الماء كيف يصنع ؟ ٣٢١
- ١٣٩ - باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء ٣٢٢
- ٢ - كتاب الصلاة** ٣٢٣
- ١ - أبواب مواقيت الصلاة ٣٢٣
- ٢ - باب وقت صلاة الفجر ٣٢٤
- ٣ - باب وقت صلاة الظهر ٣٢٦
- ٤ - باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ٣٢٧
- ٥ - باب وقت صلاة العصر ٣٢٩
- ٦ - باب المحافظة على صلاة العصر ٣٣٠

٣٣١	٧ - باب وقت صلاة المغرب
٣٣٢	٨ - باب وقت صلاة العشاء
٣٣٤	٩ - باب ميقات الصلاة في الغيم
٣٣٤	١٠ - باب من نام عن صلاة أو نسيها
٣٣٧	١١ - باب وقت الصلاة في العذر والضرورة
٣٣٨	١٢ - باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها
٣٣٩	١٣ - باب النهي أن يقال : صلاة العتمة
٣٤١	٣ - كتاب الأذان والسنة فيها
٣٤١	١ - باب بدء الأذان
٣٤٤	٢ - باب الترجيع في الأذان
٣٤٧	٣ - باب السنة في الأذان
٣٥٠	٤ - باب ما يقال إذا أذّن المؤذّن
٣٥٢	٥ - باب فضل الأذان وثواب المؤذّنين
٣٥٥	٦ - باب إفراد الإقامة
٣٥٦	٧ - باب إذا أذّن وأنت في المسجد فلا تخرج
٣٥٨	٤ - كتاب المساجد والجماعات
٣٥٨	١ - باب من بنى لله مسجدًا
٣٦٠	٢ - باب تشييد المساجد
٣٦٢	٣ - باب أين يجوز بناء المساجد ؟
٣٦٣	٤ - باب المواضع التي تُكره فيها الصلاة
٣٦٤	٥ - باب ما يُكره في المساجد
٣٦٦	٦ - باب النوم في المسجد

- ٧ - باب أَمَى مسجد وضع أول ؟ ٣٦٧
- ٨ - باب المساجد في الدور أحيانًا في صلاة الظهر والعصر ٣٦٨
- ٩ - باب تطهير المساجد وتطيبها ٣٧٠
- ١٠ - باب كراهية النخامة في المسجد ٣٧١
- ١١ - باب النهي عن إنشاد الضوالم في المسجد ٣٧٢
- ١٢ - باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم ٣٧٣
- ١٣ - باب الدعاء عند دخول المسجد ٣٧٥
- ١٤ - باب المشي إلى الصلاة ٣٧٦
- ١٥ - باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا ٣٨١
- ١٦ - باب فضل الصلاة في جماعة ٣٨٣
- ١٧ - باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ٣٨٥
- ١٨ - باب صلاة العشاء والفجر جماعة ٣٨٧
- ١٩ - باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ٣٨٨
- ٥ - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها** ٣٩١
- ١ - باب افتتاح الصلاة ٣٩١
- ٢ - باب الاستعاذة في الصلاة ٣٩٣
- ٣ - باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ٣٩٤
- ٤ - باب افتتاح القراءة ٣٩٥
- ٥ - باب القراءة في صلاة الفجر ٣٩٧
- ٦ - باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة ٣٩٩
- ٧ - باب القراءة في الظهر والعصر ٤٠٠
- ٨ - باب الجهر بالآية أحيانًا في صلاة الظهر والعصر ٤٠٢

- ٤٠٢ ٩ - باب القراءة في صلاة المغرب
- ٤٠٣ ١٠ - باب القراءة في صلاة العشاء
- ٤٠٤ ١١ - باب القراءة خلف الإمام
- ٤٠٧ ١٢ - باب في سكتتي الإمام
- ٤٠٩ ١٣ - باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا
- ٤١١ ١٤ - باب الجهر بآمين
- ٤١٤ ١٥ - باب رفع اليدين إذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع
- ٤١٨ ١٦ - باب الركوع في الصلاة
- ٤٢١ ١٧ - باب وضع اليدين على الركبتين
- ٤٢٢ ١٨ - باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع
- ٤٢٤ ١٩ - باب السجود
- ٤٢٧ ٢٠ - باب التسييح في الركوع والسجود
- ٤٢٩ ٢١ - باب الاعتدال في السجود
- ٤٣٠ ٢٢ - باب الجلوس بين السجدين
- ٤٣١ ٢٣ - باب ما يقول بين السجدين
- ٤٣٣ ٢٤ - باب ما جاء في التشهد
- ٤٣٦ ٢٥ - باب الصلاة على النبي ﷺ
- ٤٣٩ ٢٦ - باب ما يقول بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ
- ٤٤٠ ٢٧ - باب الإشارة في التشهد
- ٤٤٢ ٢٨ - باب التسليم
- ٤٤٣ ٢٩ - باب من يسلم تسليمه واحدة
- ٤٤٥ ٣٠ - باب رد السلام على الإمام

- ٤٤٥ ٣١ - باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء
- ٤٤٦ ٣٢ - باب ما يقال بعد التسليم
- ٤٤٩ ٣٣ - باب الانصراف من الصلاة
- ٤٥١ ٣٤ - باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء
- ٤٥٢ ٣٥ - باب الجماعة في الليلة المطيرة
- ٤٥٣ ٣٦ - باب ما يستتر المصلي
- ٤٥٥ ٣٧ - باب المرور بين يدي المصلي
- ٤٥٧ ٣٨ - باب ما يقطع الصلاة
- ٤٥٩ ٣٩ - باب ادراً ما استطعت
- ٤٦١ ٤٠ - باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء
- ٤٦٣ ٤١ - باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود
- ٤٦٥ ٤٢ - باب ما يكره في الصلاة
- ٤٦٧ ٤٣ - باب من أمّ قومًا وهم له كارهون
- ٤٦٩ ٤٤ - باب الاثنان جماعة
- ٤٧٠ ٤٥ - باب من يستحب أن يلي الإمام
- ٤٧٢ ٤٦ - باب من أحق بالإمامة
- ٤٧٣ ٤٧ - باب ما يجب على الإمام
- ٤٧٤ ٤٨ - باب من أمّ قومًا فليخفف
- ٤٧٦ ٤٩ - باب الإمام يخفف إذا حدث أمر
- ٤٧٧ ٥٠ - باب إقامة الصفوف
- ٤٧٩ ٥١ - باب فضل الصف المقدم
- ٤٨٠ ٥٢ - باب صفوف النساء

- ٥٣ - باب الصلاة بين السواري في الصف ٤٨١
- ٥٤ - باب صلاة الرجل خلف الصف وحده ٤٨٢
- ٥٥ - باب فضل ميمنة الصف ٤٨٣
- ٥٦ - باب القبلة ٤٨٤
- ٥٧ - باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع ٤٨٦
- ٥٨ - باب من أكل الثوم فلا يقرب المسجد ٤٨٧
- ٥٩ - باب المصلي يُسَلَّم عليه ، كيف يرُدُّ ؟ ٤٨٩
- ٦٠ - باب من صَلَّى لغير القبلة وهو لا يعلم ٤٩٠
- ٦١ - باب المصلي يتنخَّع ٤٩٠
- ٦٢ - باب مسح الحصى في الصلاة ٤٩٢
- ٦٣ - باب الصلاة على الخُمرَة ٤٩٣
- ٦٤ - باب السجود على الثياب في الحرِّ والبرد ٤٩٤
- ٦٥ - باب التسييح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء ٤٩٦
- ٦٦ - باب الصلاة في التَّعال ٤٩٧
- ٦٧ - باب كَفِّ الشعر والثوب في الصلاة ٤٩٨
- ٦٨ - باب الخشوع في الصلاة ٤٩٩
- ٦٩ - باب الصلاة في الثوب الواحد ٥٠١
- ٧٠ - باب سجود القرآن ٥٠٣
- ٧١ - باب عدد سجود القرآن ٥٠٤
- ٧٢ - باب إتمام الصلاة ٥٠٦
- ٧٣ - باب تقصير الصلاة في السفر ٥٠٩
- ٧٤ - باب الجمع بين الصلاتين في السفر ٥١٢

- ٧٥ - باب التطوع في السفر ٥١٢
- ٧٦ - باب كم يقصر المسافر إذا أقام ببلده؟ ٥١٤
- ٧٧ - باب ما جاء في ترك الصلاة ٥١٦
- ٧٨ - باب فرض الجمعة ٥١٧
- ٧٩ - باب في فضل الجمعة ٥١٩
- ٨٠ - باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة ٥٢١
- ٨١ - باب ما جاء في الرخصة في ذلك ٥٢٣
- ٨٢ - باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ٥٢٤
- ٨٣ - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ٥٢٦
- ٨٤ - باب ما جاء في وقت صلاة الجمعة ٥٢٩
- ٨٥ - باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة ٥٣٠
- ٨٦ - باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها ٥٣٣
- ٨٧ - باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب ٥٣٤
- ٨٨ - باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة ٥٣٥
- ٨٩ - باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر ٥٣٦
- ٩٠ - باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة ٥٣٧
- ٩١ - باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ٥٣٨
- ٩٢ - باب ما جاء من أين تُؤتى الجمعة؟ ٥٣٩
- ٩٣ - باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر ٥٤٠
- ٩٤ - باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة ٥٤٢
- ٩٥ - باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة ٥٤٣
- ٩٦ - باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة والاحتباء والإمام يخطب ٥٤٤

- ٩٧ - باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة ٥٤٥
- ٩٨ - باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب ٥٤٥
- ٩٩ - باب ما جاء في الساعة التي تُرعى في الجمعة ٥٤٦
- ١٠٠ - باب ما جاء في اثنتي عشرة ركعة من السنّة ٥٤٧
- ١٠١ - باب ما جاء في الرّكعتين قبل الفجر ٥٤٩
- ١٠٢ - باب ما جاء فيما يقرأ في الرّكعتين قبل الفجر ٥٥١
- ١٠٣ - باب ما جاء في إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٥٥٢
- ١٠٤ - باب ما جاء فيمن فاتته الرّكعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيها ؟ ٥٥٤
- ١٠٥ - باب في الأربع الرّكعات قبل الظهر ٥٥٥
- ١٠٦ - باب فيمن فاتته الرّكعتان قبل الظهر ٥٥٦
- ١٠٧ - باب من فاتته الرّكعتان بعد الظهر ٥٥٦
- ١٠٨ - باب ما جاء فيمن صلّى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً ٥٥٧
- ١٠٩ - باب ما جاء فيما يُستحب من التطوع بالنهار ٥٥٨
- ١١٠ - باب ما جاء في الرّكعتين قبل المغرب ٥٥٩
- ١١١ - باب ما جاء في الرّكعتين بعد المغرب ٥٥٩
- ١١٢ - باب ما يقرأ في الرّكعتين بعد المغرب ٥٦٠
- ١١٣ - باب ما جاء في السّت ركعات بعد المغرب ٥٦١
- ١١٤ - باب ما جاء في الوتر ٥٦١
- ١١٥ - باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر ٥٦٢
- ١١٦ - باب ما جاء في الوتر بركعة ٥٦٤
- ١١٧ - باب ما جاء في القنوت في الوتر ٥٦٦
- ١١٨ - باب من كان لا يرفع يديه في القنوت ٥٦٧

- ١١٩ - باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه ٥٦٧
- ١٢٠ - باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده ٥٦٨
- ١٢١ - باب ما جاء في الوتر آخر الليل ٥٦٩
- ١٢٢ - باب من نام عن وتر أو نسيه ٥٧٠
- ١٢٣ - باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع ٥٧١
- ١٢٤ - باب ما جاء في الوتر في السفر ٥٧٢
- ١٢٥ - باب ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالسًا ٥٧٣
- ١٢٦ - باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر ٥٧٤
- ١٢٧ - باب ما جاء في الوتر على الراحة ٥٧٥
- ١٢٨ - باب ما جاء في الوتر أول الليل ٥٧٦
- ١٢٩ - باب السهو في الصلاة ٥٧٧
- ١٣٠ - باب من صلى الظهر خمسًا وهو ساہ ٥٧٨
- ١٣١ - باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيًا ٥٧٨
- ١٣٢ - باب ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين ٥٧٩
- ١٣٣ - باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحزى الصواب ٥٨٠
- ١٣٤ - باب فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهيًا ٥٨١
- ١٣٥ - باب ما جاء في سجدي السهو قبل السلام ٥٨٣
- ١٣٦ - باب ما جاء فيمن سجدهما بعد السلام ٥٨٤
- ١٣٧ - باب ما جاء في البناء على الصلاة ٥٨٥
- ١٣٨ - باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف ؟ ٥٨٦
- ١٣٩ - باب ما جاء في صلاة المريض ٥٨٧
- ١٤٠ - باب في صلاة النافلة قاعدًا ٥٨٧

- ١٤١ - باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ٥٨٩
- ١٤٢ - باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ٥٩٠
- ١٤٣ - باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجل من أمته ٥٩٥
- ١٤٤ - باب ما جاء في : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ٥٩٦
- ١٤٥ - باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر ٥٩٨
- ١٤٦ - باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة ٦٠٠
- ١٤٧ - باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر ٦٠١
- ١٤٨ - باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ٦٠٢
- ١٤٩ - باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت ٦٠٥
- ١٥٠ - باب ما جاء فيما إذا أتخروا الصلاة عن وقتها ٦٠٥
- ١٥١ - باب ما جاء في صلاة الخوف ٦٠٦
- ١٥٢ - باب ما جاء في صلاة الكسوف ٦٠٩
- فهرس الكتب والأبواب ٦١٣